

رَأْيُ ابْنِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ

(٥)

كِتَابُ الْمُحْتَمَى
الْمَعْرُوفِ بِالسُّنَنِ الصُّغْرَى

لِلْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ الشَّافِعِيِّ
الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٤٢ هجرية

تَحْقِيقُهُ وَدَرَسَاتُهُ

بِمَكْتَبَةِ الْبَحْثِ وَتَحْقِيقِ الْمَعَارِفِ
دَارُ التَّائِيْدِ

رِوَايَاتُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ

(٥)

كِتَابُ الْمَحَبَّةِ الْمَعْرُوفِ بِالسُّنَنِ الصَّغِيرَةِ

لِلإمام أبي عبد الرحمن
أحمد بن شعيب النشائي

المتوفى سنة ٣٠٣ هجرية

المجلد الثاني

تحقيقه ودراسة

مركز البحوث والتقنية للعلوم

بإدارة الأستاذ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْمَحْتَبِيِّ
المَعْرُوفِ بِالسَّنَنِ الصُّغْرَى

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ والتصوير أو النشر الصوتي أو التسجيل أو التخزين بما يملك من استراتيجيات الكتاب أو أي جزء منه، ولا يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة، كما لا يسمح بتغيير المادة الموجودة في الكتاب أو أي جزء منه دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

الطبعة الأولى
١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

ISBN 978-9953-550-73-2



9 789953 550732 >

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, distributed, or transmitted in any form or by any means, including copying, photocopying or other electronic, mechanical methods, it also includes scanning, recording, storing by a mean or another that could be retrieved. It is also not allowed to quote or translate any part of this book into any language; and it is not allowed to amend the existing material of this book or any parts of it without the prior written permission of the publisher.

دار التأسيس
مركز البحوث والتقنية والمعلومات

34 شارع الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية
تلفون : 22741017 - 22870935 / 00202 المحمول : 01223138910 / 002
لبنان - بيروت - ساحة الخريز - شارع برلين - نهاية الزهور
هاتف : 9611807488 فاكس : 9611807477 ص.ب : 5136/14 الرمز البريدي : 11052020
www.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@taaseel.com

کتاب المواقیت

قَالَ : حَدَّثَنَا سَيَّارٌ ^(١) بِنُ سَلَامَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُ أَبَا بَرَزَةَ ^(٢) عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قُلْتُ : أَنْتَ ^(٣) سَمِعْتَهُ؟ قَالَ : كَمَا أَسْمِعُكَ ^(٤) السَّاعَةَ . فَقَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُ ^(٥) عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : كَانَ لَا يُبَالِي ^(٦) بَعْضَ تَأْخِيرِهَا - يَعْنِي : الْعِشَاءَ - إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ، وَلَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا ، وَ ^(٧) الْحَدِيثَ بَعْدَهَا . قَالَ شُعْبَةُ : ثُمَّ لَقِيْتُهُ بَعْدُ فَسَأَلْتُهُ . قَالَ : كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ ، وَالْعَصْرَ يَذْهَبُ ^(٨) الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ ، وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ ، وَالْمَغْرِبَ لَا أَذْرِي أَيَّ حِينٍ ذَكَرَ . ثُمَّ لَقِيْتُهُ بَعْدُ فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ ^(٩) : وَكَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ فَيَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ جَلِيسِهِ الَّذِي يَعْرِفُهُ فَيَعْرِفُهُ . قَالَ : وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا بِالسِّتِينَ إِلَى الْمِائَةِ .

(١) صحح عليه في (ت) .

(٢) صحح على آخره في (ت) .

(٣) في (ت) : « أنت » ، ونسبه في حاشية (هـ) لنسخة .

(٤) الضبط من (س) ، (ص) ، ويؤيده قول السندي (١/٢٤٦) : « من الإسراع » . اهـ .

(٥) بفتح الياء من (ك) ، (هـ) ، ووقع في (س) ، (ت) ، (ص) بضمها على البناء للمفعول ،

ويؤيد الفتح ما أشير إليه في حاشية (د) أن بعده في نسخة : «أبا برزة» ، ووقع في «الكبرى»

(١٥٨٤ ، ١٦٤٢) : «يسأله» ، وقد نص السندي بأنه على بناء الفاعل .

(٦) في (ك) : «يبال» بحذف الياء الأخيرة ، ونسبه في حاشية (س) للوزيري والطبري ، وكتب

بجواره : «صوابه : يبالي» ، وكذلك رواه أبو داود . اهـ .

(٧) في (د) ، (ص) ، (هـ) : «ولا» ، ونسبه فوق السطر في (س) لنسخة .

(٨) صحح على أوله في (ت) . (٩) في (س) ، (هـ) : «قال» .

* [٥٠٥] [التحفة : خم دس ق ١١٦٠٥] [الكبرى : ١٥٨٤-١٦٤٢] • أخرجه البخاري (٥٤١) ،

(٧٧١) ، ومسلم (٦٤٧/٢٣٥ ، ٢٣٦) من طريق شعبة ، به . ورواية مسلم الأولى من طريق

خالد بن الحارث ، عنه .

وأخرجه - أيضا - البخاري (٥٤٧ ، ٥٩٩) من طريق عوف بن أبي جميلة الأعرابي ،

و(٥٦٨) خالد الحذاء ، ومسلم (٦٤٧/٢٣٧) من طريق حماد بن سلمة ، و(٤٦١) من طريق =

• [٥٠٦] أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عُيَيْنٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ.

• [٥٠٧] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَرَّ الرَّمْضَاءِ فَلَمْ يُشْكِنَا. قِيلَ لِأَبِي إِسْحَاقَ: فِي تَعْجِيلِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢- بَابُ تَعْجِيلِ الظُّهْرِ فِي السَّفَرِ

• [٥٠٨] أَخْبَرَنَا عُيَيْنُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَمْرَةُ الْعَائِذِيَّةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا

= سليمان التيمي وخالد الحذاء - أربعتهم، عن سيار بن سلامة، به. وروايات خالد وحماد والتيمي مختصرة، وليس فيها ما يتعلق بوقت الظهر.

وسياقي برقم (٥٣٥)، (٥٤٠)، (٩٦٠).

(١) بضم أوله مصغراً، وصحح عليه في (ت).

* [٥٠٦] [التحفة: س ١٥٣٥] [الكبرى: ١٥٨٥] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٦/٥)

من طريق حمزة بن محمد بن العباس الكناني، عن النسائي، به.

وأخرجه البخاري (٥٤٠، ٧٢٩٤)، ومسلم (١٣٦/٢٣٥٩) من أوجه أخرى عن

الزهري، مطولاً.

وأخرجه البخاري مفرقاً (٩٣، ٧٤٩، ٤٦٢١، ٦٣٦٢، ٦٤٦٨، ٦٤٨٦، ٧٠٨٩،

٧٠٩٠، ٧٠٩١، ٧٢٩٥) بدون ذكر المواقيت، وسياقي برقم (٥٦٢) من وجه آخر، عن أنس

بذكر مواقيت الصلاة.

* [٥٠٧] [التحفة: م س ٣٥١٣] [الكبرى: ١٥٨٦-١٥٩٣] • أخرجه مسلم (٦١٩) من طريق

زهير وأبي الأحوص، عن أبي إسحاق، به.

نَزَلَ مَنزِلًا لَمْ يَرْتَحِلْ^(١) حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَتْ بِنِصْفِ^(٢) النَّهَارِ؟ قَالَ: وَإِنْ (كَانَتْ بِنِصْفِ)^(٣) النَّهَارِ.

٣- بَابُ^(٤) تَعْجِيلِ الظُّهْرِ فِي الْبَرْدِ

• [٥٠٩] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٥) أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ،

(١) زاد بعده في (س)، (ص)، (هـ): «منه». ونسبه في (س) لنسخة.

(٢) في (س)، (ك): «نصف» بحذف الموحدة، ونسبه في حاشية (ت) وفوق السطر في (ص) لنسخة.

(٣) فوقه في (ص) منسوبا لنسخة: «كان نصف».

* [٥٠٨] [التحفة: د س ٥٥٥] [الكبرى: ١٥٨٧] • أخرجه أبو داود (١٢٠٥)، وأحمد

(٣/١٢٠، ١٢٩) وغيرهما، من طرق، عن شعبة، به. وصححه ابن خزيمة (٩٧٥).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٤٧٠)، والضياء في «المختارة» (١١٣/٦) من طريق عنطوانة السعدي، عن حمزة بلفظ: «إذا نزل منزلا أحب أن يصلي فيه الظهر قبل أن يرتحل». وعنطوانة لم أجد في كتب التراجم إلا الذي روى عنه الربيع بن بدر المتروك، وهذا قال فيه العقيلي: «مجهول بالنقل». اهـ. وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أسلم في «تاريخ واسط» (ص ٢٢٩)، والضياء في «المختارة» (٢٦٥١) من طريق هشيم، قال: «أخبرنا مغيرة، عن مسحاج الضبي، قال: ثنا أنس بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلا فقال فيه، لم يرتحل حتى يصلي الظهر». فقيده بما إذا أتى بنومة القيلولة في المنزل.

وهو عند أبي داود (١٢٠٤)، وأحمد (١١٣/٣) وغيرهما من طريق أبي معاوية، عن مسحاج بلفظ: «كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ في السفر فقلنا زالت الشمس أو لم تنزل صلى الظهر ثم ارتحل»، ومسحاج بن موسى الضبي وثقه ابن معين وأبو داود، وقال أبو زرعة: «لا بأس به». اهـ.

وقد ثبت في «الصحيحين»، وسيأتي عند المصنف (٥٩٦)، من طريق ابن شهاب، عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر، ثم نزل فجمع بينهما. فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب».

(٤) من (ص).

(٥) في (ف)، (ك): «أنا»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ أَبُو خَلْدَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ ^(٢) :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ ، وَإِذَا كَانَ الْبَرْدُ عَجَلَ .

٤ - بَابُ ^(٣) الْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ

• [٥١٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ ابْنِ
الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ^(٤) قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : « إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ ^(٥) الصَّلَاةِ ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » .

(١) في (ت) ، (هـ) : «ثنا» .

(٢) في (س) : «يقول» ، ونسب فوق السطر في (ص) وفي حاشية (هـ) لنسخة .

* [٥٠٩] [التحفة : خ س ٨٢٣] [الكبرى : ١٥٨٨] • أخرجه الدولابي في «الكنى» (٥١٣/٢) عن
النسائي ، به . وابن عبد البر في «التمهيد» (٧/٥) من طريق محمد بن معاوية ، عن النسائي ، به .
وأخرجه البخاري (٩٠٦) من طريق حرمي بن عمارة ، عن أبي خلدة . وزاد في آخره :
«يعني : الجمعة» .

وهذه الزيادة لا تعارض ترجمة النسائي للظهر ؛ فإن مجموع روايات الحديث تدل على أن أنسا
أراد بقوله : «بالصلاة» الظهر ؛ ولذا قال البخاري عقب رواية حرمي : «قال يونس بن بكير :
أخبرنا أبو خلدة ، فقال : «بالصلاة» ولم يذكر : «الجمعة» ، وقال بشر بن ثابت : حدثنا أبو خلدة ،
قال : صلى بنا أمير الجمعة ، ثم قال لأنس : كيف كان النبي ﷺ يصلي الظهر؟» . اهـ .

وإنما أجاب أنس رضي الله عنه بذلك - مع أن السؤال يتعلق بوقت الجمعة - إلحاقاً للجمعة
بالظهر . نبه على ذلك الحافظ في «الفتح» (٣٨٩/٢) ، وانظر أيضاً : «فتح الباري» لابن رجب
(٥/٤٢٢ - ٤٢٤) . وقد روى النسائي في «الجمعة» من «الكبرى» (١٨٦٧) هذا الحديث من
وجه آخر ، عن أبي خلدة ، وترجم له هناك بقوله : «تأخير الجمعة في الحر» . اهـ . فوافق
البخاري فيما نحا إليه .

(٣) من (ص) .

(٤) زاد بعده في (س) ، (ص) : «أنه» ، ونسبه في (س) لنسخة .

(٥) صحح عليه في (ت) .

* [٥١٠] [التحفة : م د ت س ق ١٣٢٢٦] [الكبرى : ١٥٩١] • أخرجه مسلم (١٨٠/٦١٥) =

- [٥١١] أَخْبَرَنِي^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ^(٢) بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَأَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ. ح وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ابْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْحَسَنِ^(٢) بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٣)، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ يَزِيدِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ أَبِي مُوسَى يَرْفَعُهُ، قَالَ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ؛ فَإِنَّ الَّذِي تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

= عن قتيبة ومحمد بن ربح، عن الليث، به. و(٦١٥/١٨٠، ١٨١) من طريق يونس وعمرو ابن الحارث، عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري (٥٣٦) من طريق ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. ولم يذكر أباسلمة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٥٨٩) وغيره من طريق شعيب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. ولم يذكر ابن المسيب.

قال الدارقطني في «العلل» (٣٩٢/٩): «والقولان محفوظان عن الزهري». اهـ. وكذا قال الحافظ في «الفتح» (١٨/٢).

وأخرجه البخاري (٥٣٣)، ومسلم (١٨١/٦١٥ - ١٨٣، ١٨٦/٦١٧) من أوجه أخرى عن أبي هريرة.

(١) في (ص)، (هـ): «أخبرنا». (٢) صحح عليه في (ت).

(٣) صحح في (ت) على: «عبيد».

* [٥١١] [التحفة: س ٨٩٨٣] [الكبرى: ١٥٩٢] • أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق»

(١١/١٤٠) من طريق ابن السني، عن النسائي، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» (٤٨/٣)، وأبوزرعة الدمشقي في «الفوائد

المعللة» (١٩٠) - كلاهما - عن عمر بن حفص بن غياث، والسراج في «مسنده» (١٠٣٥)،

والطحاوي في «شرح المعاني» (١٨٧/١)، وتمام في «فوائده» (٤٥٥)، والخطيب في «المتفق

والمفترق» (١٣٩/٢) من طرق، عن عمر بن حفص، عن أبيه، به. وزادوا - سوى أبي زرعة

الدمشقي - بعد نهاية الإسناد: «وعن أبي زرعة، عن ثابت بن قيس، عن أبي موسى يرفعه». =

٥- بَابُ (١) آخِرِ وَقْتِ الظُّهْرِ

• [٥١٢] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا جَبْرِيلُ ﷺ جَاءَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». فَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، وَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ رَأَى الظِّلَّ مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَحَلَّ فِطْرُ الصَّائِمِ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ شَفَقُ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَهُ الْعَدَدُ، فَصَلَّى بِهِ (٢) الصُّبْحَ حِينَ أَسْفَرَ قَلِيلًا، ثُمَّ صَلَّى بِهِ الظُّهْرَ حِينَ كَانَ الظِّلُّ مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ الظِّلُّ مِثْلِيهِ، ثُمَّ

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» (٤٩/٣) من طريق عبدالواحد بن زياد وعبدالله بن إدريس - فرقهما، وعلي بن محمد الحميري في «جزئه» (رقم ١٢) من طريق ابن إدريس - كلاهما، عن الحسن بن عبيدالله، عن هرم أبي زرعة، عن ثابت بن قيس، عن أبي موسى... قوله.
وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٤٣/٨)، وفي «التاريخ الأوسط» (٤٩/٣)، وأبو حاتم - كما في «العلل» لابنه - رقم (٣٧٨) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، عن شريك، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة. مرفوعًا.
وقد سئل أبو حاتم في «العلل» لابنه رقم (٣٧٧) عن رواية شريك، عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة. مرفوعًا. فقال: «رواه حفص بن غياث، عن الحسن بن عبيدالله، عن إبراهيم النخعي، عن أبي زرعة، عن ثابت بن قيس، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ». اهـ.
ثم قال: «الصحيح: عن ثابت، عن أبي موسى». اهـ.
وثابت بن قيس ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال فيه الحافظ: «مقبول». اهـ. وكذا يزيد بن أوس: فيه جهالة؛ لكن يزيد تابعه أبو زرعة كما تقدم.
وقد اختلف على الحسن بن عبيدالله في وقفه ورفع، والأكثر - عبدالواحد وابن إدريس - على وقفه على أبي موسى.

وللحديث شواهد كثيرة مرفوعة، انظر: «البدر المنير» (٣/٢١٣ - ٢٢١)، منها حديث أبي هريرة في «الصحيحين»، وقد تقدم (٥١٠).

(١) من (ص). (٢) ليس في (س).

صَلَّى الْمَغْرِبَ بِوَقْتِ^(١) وَاحِدٍ، حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَحَلَّ فِطْرُ الصَّائِمِ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ. ثُمَّ قَالَ: «الصَّلَاةُ مَا بَيْنَ صَلَاتِكَ أَمْسٍ وَصَلَاتِكَ الْيَوْمِ».

• [٥١٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٢) بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَذْرَمِيُّ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْدَةُ^(٤) بْنُ

(١) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «الوقت».

* [٥١٢] [التحفة: س ١٥٠٨٥] [الكبرى: ١٥٩٥-١٦٣٧] • أخرجه الطحاوي في «شرح

المعاني» (١٤٧/١)، والدارقطني (٢٦١/١)، والحاكم (١٩٤/١)، والبيهقي في «الكبرى» (٣٦٩/١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٨٥/٨)، (٨٦/٢٣) من طريق الفضل بن موسى، به. وعلقه أبو داود عقب حديث رقم (٣٩٧)، قال: «روي عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ثم صلى بي المغرب - يعني: من الغد - وقتا واحدا»». اهـ.

وفي «علل الترمذي الكبير» (٢٠٣/١)، وجعله في «البدر المنير» (١٦٠/٣) من قول البخاري، وجعله الحافظ في «التلخيص» (١٧٣/١) من قول الترمذي: «هو حديث حسن». اهـ.

وقال الحافظ في «التلخيص» (١٧٣/١): «رواه النسائي بإسناد حسن، فيه محمد بن عمرو بن علقمة، وصححه ابن السكن والحاكم». اهـ.

وعبارة الحاكم: «صحيح على شرط مسلم». اهـ. ومحمد بن عمرو إنما أخرج له مسلم متابعة. وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٨٧/٢٣): «هذا حديث مسند ثابت صحيح، لا مطعن فيه لأحد من أهل العلم بالحديث». اهـ.

(٢) صحح في (س) على: «عبد»، وزاد قبله في (هـ): «أبو عبدالرحمن».

(٣) في (س)، (ك): «الأذرمي». ونسبه في (س) للطبري والعلوي، وكتب في حاشيته: «الأذرمي بالبدال المهملة، وفي «القاموس»: بالذال المعجمة». والمثبت هو الموافق لما ذكره ياقوت في «معجم البلدان» (١٣٢/١)، وابن حجر في «التقريب» (ص ٣٢٠)، وابن ناصر في «توضيح المشتبه» (٢٤/١). ووقع في (د): «الأذرمي» بالمد، وهو يوافق وجهًا آخر ذكره الحافظ، قال: «أو بالمد وفتح ثم سكون». اهـ. وهكذا ضبطه السمعي في «الأنساب» (٦١/١). وخطأ السمعي في ذلك ياقوت في «معجم البلدان» (٥٢/١)، فقال: «هذا سهو منه رحمه الله في ضبط الاسم، ومكانه، وسنذكره في أذمة على الصحيح إن شاء الله تعالى». اهـ.

(٤) بفتح أوله مكبرًا من (س)، (هـ)، وضبط في (ت) بضم أوله مصغرا، والمثبت هو الصواب الموافق لما في «الإكمال» (٥١/٦)، و«التقريب» (ص ٣٧٩).

حُمَيْدٌ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ^(١) سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كَانَ قَدْرُ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرِ : فِي الصَّيْفِ ثَلَاثَةَ أَقْدَامٍ إِلَى خَمْسَةِ أَقْدَامٍ ، وَفِي الشِّتَاءِ : خَمْسَةَ أَقْدَامٍ إِلَى سَبْعَةِ أَقْدَامٍ .

(١) صحح على آخره في (ت) .

* [٥١٣] [التحفة : دس ٩١٨٦] [الكبرى : ١٥٩٤-١٥٩٦] • أخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار»

(١/١٢٤) من طريق حمزة بن محمد الكناي ، عن النسائي ، به .

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (١٥٧/٢٤) من طريق الأذرمي ، به . وأبو داود (٤٠٣) ،

والطبراني في «الكبير» (١٣٠/١٠) ، والحاكم (١٨٢/١) من طريق عبيدة بن حميد ، به .

وصححه الحاكم على شرط مسلم ، وعبيدة إنما أخرج له البخاري لا مسلم .

وقال عبد الحق في «الأحكام الوسطى» (٢٥٤/١) : «في إسناده عبيدة بن حميد ، يعرف

بالحذاء ، ولا يحتج به» . اهـ .

وتعقبه الذهبي في «الميزان» (٣٣/٥) بقوله : «وإنما لين الخبر من شيخه أبي مالك الأشجعي ،

عن كثير بن مدرك» . اهـ .

ولم أقف على من أعله بذلك ، وعلى كل فعبدة بن حميد قد خالفه محمد بن فضيل ؛ فرواه عن

أبي مالك الأشجعي بهذا الإسناد ، عن ابن مسعود من قوله . أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٥/١) ،

ولفظه : «قال عبد الله : إن أول وقت الظهر أن تنظر إلى قدميك فتقيس ثلاثة أقدام إلى خمسة أقدام ،

وإن أول الوقت الآخر خمسة أقدام إلى سبعة أقدام - أظنه قال : في الشتاء» .

وقد قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩٢/٦) : «سألت أبي عن عبيدة ، أحب إليك

أم محمد بن فضيل ؟ قال : ابن فضيل أحب إلي» . اهـ .

والرفوع علق عليه البيهقي في «الكبرى» (٣٦٥/١) بقوله : «وهذا أمر يختلف في البلدان

والأقاليم فيقدر في كل إقليم بالمعروف به بأمر الزوال» . اهـ . وانظر : «معالم السنن» للخطابي

(١/٢٣٧ - ٢٣٨) .

٦- بَابُ (١) أَوَّلِ وَقْتِ الْعَصْرِ

• [٥١٤] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ (٢) ثُوْرٌ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرٍ (٣) قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «(صَلِّ (٤) مَعِيَ)» (٥). فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ حِينَ كَانَ فِيءٌ كُلُّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ. قَالَ: ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ كَانَ فِيءٌ الْإِنْسَانِ مِثْلَهُ، وَالْعَصْرَ حِينَ كَانَ فِيءٌ الْإِنْسَانِ مِثْلِيهِ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ كَانَ قُبَيْلَ غَيْبَةِ الشَّفَقِ (٦). قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ: ثُمَّ قَالَ فِي الْعِشَاءِ: أَرَى إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ.

(١) من (ص). (٢) زاد بعده في مطبوعة (هـ): «حدثنا».

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «بن عبد الله».

(٤) في (ك): «صلي» بالياء، ونسبه في حاشية (س) لنسخة الطبري، وبجواره: «صوابه: صل».

(٥) وقع بدل منه في (ف): «أمني جبريل عليه السلام».

(٦) الشفق: يقع على الحمرة التي تُرَى في المغرب بعد مغيب الشمس، وقيل: على البياض الباقي في الأفق الغربي بعد الحمرة المذكورة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: شفق).

* [٥١٤] [التحفة: س ٢٤١٧] [الكبرى: ١٥٩٧] • أخرجه أحمد (٣/٣٥١) عن عبد الله بن

الحارث، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٤٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٤٧٠)، والبيهقي (١/٣٧٢) من طرق، عن عبد الله بن الحارث، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٥٣) من وجه آخر، عن سليمان بن موسى، بإسناده. واقتصر على قطعة منه تتعلق بوقت العشاء.

وسليمان بن موسى وثقه ابن معين ودحيم والدارقطني وغيرهم، وقال البخاري: «عنده مناكير». اهـ. وقال النسائي: «أحد الفقهاء، وليس بالقوي في الحديث». اهـ. وقال أبو حاتم: «محل الصدق، وفي حديثه بعض الاضطراب». اهـ.

وقد تكلم ابن عبد البر في «التمهيد» (٨/٨٧) في روايته هذه فقال: «لم يتابع عليها =

٧- بَابُ ^(١) تَعْجِيلِ الْعَصْرِ

• [٥١٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْعَصْرِ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا، لَمْ يَظْهَرَ الْفَيْءُ مِنْ حُجْرَتِهَا.

= سليمان بن موسى، وقد روى ابن جريج وبرد بن سنان (٥٢٣)، عن عطاء، عن جابر، عن النبي ﷺ الحديث، ليس فيه للمغرب إلا وقت واحد، وكذلك رواه كل من رواه عن جابر، منهم: وهب بن كيسان (٥٣٦)، وبشير بن سلمان (٥٣٤). اهـ.

وكان النسائي أوماً إلى ذلك في «الكبرى» (١١٧/٣)، و(١٦٢٢، ١٦٢٣، ١٦٢٤)، حيث ترجم بقوله: «ذكر اختلاف الناقلين لخير جابر بن عبد الله في آخر وقت المغرب». اهـ. ثم أورد رواية سليمان بن موسى، وأعقبها برواية برد بن سنان لحكاية الخلاف، ثم عضد رواية برد برواية وهب بن كيسان عن جابر، إشارة إلى أن هذا هو الراجح عن جابر.

أما رواية ابن جريج، عن عطاء - التي أشار إليها ابن عبد البر - فلم نجد لها إلا مرسله، ليس فيها جابر، ولفظها: «قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: مواقيت الصلاة؟ قال: «احضر معي الصلاة اليوم وغدا...» الحديث». وفيه قوله في اليوم الثاني: «ثم صلى المغرب حين غاب الشفق»، أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٣١). وهذا يوافق لفظ سليمان بن موسى، في امتداد وقت المغرب إلى العشاء، وفي ذكر قصة أخرى في تعليم السائل عن وقت الصلاة غير قصة إمامة جبريل.

ومال البيهقي إلى الجمع، حيث قال عقب رواية سليمان (٣٧٢/١): «ورواه برد بن سنان، عن عطاء، فذكر قصة إمامة جبريل النبي ﷺ، وذكر وقت المغرب واحداً، وتلك قصة، وسؤال السائل عن أوقات الصلوات قصة أخرى كما نظن، والله أعلم». اهـ.

وعلى كل حال ما يتعلق بالمغرب في رواية سليمان بن موسى قد جاء نحوه مرفوعاً، من حديث بريدة، وحديث أبي موسى، أخرجهما مسلم في «صحيحه» (٦١٣، ٦١٤)، (٥٢٩) (٥٣٣). وقد أشار أبو داود إلى هذا، حيث خرج حديث أبي موسى (٣٩٨) بطوله، ثم قال: «رواه سليمان بن موسى، عن عطاء، عن جابر، عن النبي ﷺ في المغرب... بنحو هذا. وكذلك رواه ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ». اهـ.

(١) من (ص).

* [٥١٥] [التحفة: خ ت س ١٦٥٨٥] [الكبرى: ١٥٩٨] • أخرجه البخاري (٥٤٥) عن قتبية، به. =

• [٥١٦] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ^(١)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى قُبَاءٍ^(٢)، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: فَيَأْتِيهِمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ.

= وأخرجه البخاري (٥٢٢، ٥٤٦)، ومسلم (١٦٨/٦١١، ١٦٩) من أوجه أخرى، عن الزهري، به.

وأخرجه - أيضًا - البخاري (٥٤٤، ٣١٠٣)، ومسلم (١٧٠/٦١١) من حديث هشام ابن عروة، عن أبيه، به.

(١) زاد بعده في (د)، (ص): «بن مالك».

(٢) الضبط من (س)، (ت)، ووقع في (هـ): «قبا» مصروفًا وغير مصروف، وكتب على آخره: «معًا». وقد قال النووي في «شرح مسلم» (١٢٢/٥): «الأفصح فيه الصرف والتذكير والمد». اهـ.

* [٥١٦] [التحفة: خ م س ٢٠٢-خ س ١٥٣١] [الكبرى: ١٥٩٩] • أخرجه الطحاوي في

«شرح المعاني» (١٩٠/١)، والدارقطني في «سننه» (٢٥٣/١) من طريق ابن المبارك، به. وأخرجه مالك في «الموطأ» (٩/١) ومن طريقه البخاري (٥٥١)، ومسلم (١٩٣/٦٢١) عن الزهري، عن أنس بلفظ: «كنا نصلي العصر، ثم يذهب الذاهب...» الحديث، لا يذكر فيه النبي ﷺ.

وأخرجه مالك أيضًا (٨/١)، ومن طريقه البخاري (٥٤٨)، ومسلم (١٩٤/٦٢١) عن إسحاق، عن أنس بلفظ: «كنا نصلي العصر، ثم يخرج الإنسان إلى بني عمرو بن عوف...» الحديث، لا يذكر فيه النبي ﷺ.

وأخرجه البخاري (٧٣٢٩، ٥٥٠)، ومسلم (١٩٢/٦٢١) من طرق أخرى، عن الزهري، عن أنس. مرفوعًا. وفيه: «إلى العوالي» بدل «إلى قبا»، وسيأتي عند المصنف برقم (٥١٧).

قال ابن الأحرر - كما في «التمهيد» (١٧٩/٦): «سمعت أبا عبد الرحمن النسائي يقول: لم يتابع مالكًا أحدًا على قوله في حديث الزهري، عن أنس: «إلى قبا»، والمعروف فيه: «إلى العوالي»». اهـ.

وقال الدارقطني في «الأحاديث التي خولف فيها مالك» (٦٣/١): «روى مالك في

«الموطأ» عن الزهري، عن أنس: «كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب إلى قبا...» موقوفًا. =

• [٥١٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَيْثُ، وَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ.

= وأسنده عنه ابن المبارك وغيره في غير «الموطأ». وخالف مالكا أصحاب الزهري في قوله: «إلى قباء» فرفعوه كلهم إلى النبي ﷺ، وقالوا فيه: «يذهب الذاهب إلى العوالي»، ولم يقل منهم أحد: «إلى قباء»، منهم: صالح بن كيسان، وعمرو بن الحارث، وشعيب، ويونس، وعقيل، ومعمر، والليث بن سعد، وابن أبي ذئب، وإبراهيم بن أبي عبلة، وابن أخي الزهري، والنعمان بن راشد، وأبو أويس، وعبد الرحمن بن إسحاق. اهـ.
وذكر نحو ذلك في «التتبع» (ص ٤٥٧ - ٤٥٨).

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٧٨/٦): «هكذا قال فيه جماعة أصحاب ابن شهاب عنه: «يذهب الذاهب إلى العوالي». وهو الصواب عند أهل الحديث، وقول مالك عندهم: «إلى قباء» وهم لا شك فيه، ولم يتابعه أحد عليه في حديث ابن شهاب هذا، إلا أن المعنى في ذلك متقارب». اهـ.

وجزم - أيضا - بأن الوهم من مالك: البزار والخطيب وغيرهما. انظر: «الفتح» للحافظ ابن حجر (٢٩/٢)، و«هدى الساري» له (ص ٣٥١ - ٣٥٢)، و«الفتح» لابن رجب (٢٨٣/٤ - ٢٨٥)، و«شرح ابن بطلال» (٢١٨/٣).

أما ما ذكره الدارقطني من مخالفة مالك بوقف الحديث، فقد بين أن ابن المبارك وغيره رواه عن مالك، مرفوعاً في غير «الموطأ»، كما في رواية المصنف، وزاد ابن عبد البر في «التمهيد» (١٧٧/٦) فيمن رفعه عنه: عبدالله بن نافع وابن وهب - في رواية يونس بن عبد الأعلى عنه - وخالد بن مخلد، وأبو عامر العقدي، قال ابن عبد البر: «فهؤلاء رووا هذا الحديث عن مالك على خلاف لفظ «الموطأ»». اهـ.

وعلى كل حال فالراجح في هذا القول من الصحابي: «كنا نصلي العصر» أن لها حكم الرفع كما هو مقرر في المصطلح.

وسياتي الحديث من وجه آخر، عن أنس. مختصراً برقم (٥١٨).

ﷺ [س/٤٢]

* [٥١٧] [التحفة: م د س ق ١٥٢٢] [الكبرى: ١٦٠٠] • أخرجه مسلم (١٩٢/٦٢١) من طريق الليث، به. وأخرجه الشيخان في «صحيحيهما» من أوجه أخرى، عن الزهري. انظر: الرواية السابقة (٥١٦).

• [٥١٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي الْأَبْيَضِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا - يَعْنِي^(٢) الْعَصْرَ - وَالشَّمْسُ^(٣) بِيَضَاءٍ مُحَلَّقَةً.

• [٥١٩] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَثْمَانَ ابْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ، ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ، قُلْتُ: يَا عَمَّ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ؟ قَالَ: الْعَصْرَ،

(١) في (ت)، (هـ): «ثنا».

(٢) من (س)، (ك)، (ت)، وكتب في (ف) ثم ضرب عليه.

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «حية».

* [٥١٨] [التحفة: س ١٧١٠] [الكبرى: ١٦٠١] • أخرجه أحمد (٣/١٣١، ١٦٩، ١٨٤، ٢٣٢)، والطيالسي (٢٢٤٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١/٣٢٦)، والبزار (كشف - ٣٧٣)، وأبو يعلى (٧/٢٩٠)، وغيرهم من طرق، عن منصور، به. وزاد بعضهم في آخره: «فأتي عشيرتي، فأجدهم جلوسًا فأقول لهم: قوموا فصلوا، فقد صلى رسول الله ﷺ». وقال البزار: «لا نعلم روى أبو الأبيض غير هذا، ولا نعلم حدث عنه إلا ربعي». اهـ. وقال أبو نعيم في «الحلية» (٣/١١١): «لا يعرف لربعي عن أبي الأبيض، عن أنس غيره». اهـ.

وقد قال ابن هانئ عن أحمد - كما في «سؤالاته» (٢٢٦١)، و«بحر الدم» (١/٤٨٤) - : «لا أعرف أبا الأبيض هذا، ولا أعلم أن أحدًا روى عنه إلا ربعي بن حراش». اهـ. وأبو الأبيض هذا: وثقه العجلي، وذكر المزي في الرواة عنه اثنين آخرين: أحدهما ثقة، وكان عابدًا، وله كلام يدل على تقواه وزهده انظر: «تهذيب الكمال» (٩/٣٣)، و«الحلية» (٣/١١١)، وقال الآجري (٢/٢٣٦): «سألت أبا داود عن أبي الأبيض الذي حدث عن أنس في المواقيت فقال: هذا له شأن». اهـ. ووثقه الذهبي وابن حجر. وانظر: «أطراف الحديث» في رقم (٥١٦).

وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي .

- [٥٢٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) أَبُو عَلْقَمَةَ الْمَدَنِيُّ ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : صَلَّيْنَا فِي زَمَانِ ^(٣) عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَنَا : أَصَلَيْتُمْ؟ قُلْنَا : صَلَّيْنَا الظُّهْرَ . قَالَ : إِنِّي صَلَّيْتُ العَصْرَ . فَقَالُوا لَهُ : عَجَلْتَ ^(٤) . فَقَالَ : إِنَّمَا أَصَلِّي كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يُصَلُّونَهُ ^(٥) .

٨- بَابُ ^(٦) التَّشْدِيدِ فِي تَأْخِيرِ العَصْرِ

- [٥٢١] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ بْنُ إِيَاسِ بْنِ مُقَاتِلِ بْنِ مُشْمَرِجٍ ^(٧) بْنِ خَالِدٍ ^(٨) ،

* [٥١٩] [التحفة : خ م س ٢٢٥] [الكبرى : ١٦٠٢] • أخرجه البخاري (٥٤٩) ، ومسلم (٦٢٣)

من طريق ابن المبارك ، به . وسيأتي من وجهين آخرين ، عن أنس برقم (٥٢٠) ، (٥٢١) .

(١) في (ت) ، (هـ) : «حدثنا» .

(٢) صحح عليه في (س) ، وكتب في حاشيتها : «المزني» ونسبه لنسخة الوزير ، وكتب بجواره :

«المدني صح من «الأطراف»» .

(٣) في (س) ، (ص) : «زمن» .

(٤) الضبط من (س) ، (ص) ، وضبط في (د) بكسر الجيم المخففة .

(٥) صحح في (ت) على آخره ، ووقع في (د) ، (هـ) : «يصلون» .

* [٥٢٠] [التحفة : س ١٧١٨] [الكبرى : ١٦٠٣] • لم نجده من طريق أبي سلمة ، عن أنس .

والحديث متفق عليه من طريق أبي أمامة ، عن أنس كما سبق (٥١٩) ، ورواه مسلم من طريق

العلاء ، عن أنس ، وسيأتي برقم (٥٢١) .

(٦) ليس في (ف) ، (د) .

(٧) الضبط من (ت) ، (هـ) ، وضبط في (د) بفتح الراء ، وصحح على الجيم ، والمثبت موافق

لضبط الحافظ في «الإصابة» (١٢٣/٦) . ووقع في (س) ، (ص) : «مشمرخ» بالخاء المعجمة ،

ونسبه في حاشية (هـ) لنسخة ، وصحح في (س) على الخاء ، وضبطت فيها الراء بالفتح ،

وضبطت في (ص) بالفتح والكسر معاً . وغير واضح في (ف) .

(٨) صحح على الباء في (س) ، (ت) ، ووقع في (ك) ، (ص) : «عن» ، ونسبه في حاشية (س) =

قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٢) الْعَلَاءُ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ - وَدَارُهُ بِجَنْبِ الْمَسْجِدِ - فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ قَالَ : صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ؟ قُلْنَا : لَا ، إِنَّمَا انْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظُّهْرِ . قَالَ : فَصَلُّوا الْعَصْرَ . قَالَ : فَقُمْنَا فَصَلَّيْنَا . فَلَمَّا انْصَرَفْنَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ ، جَلَسَ يَرْقُبُ الْعَصْرَ ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنِي الشَّيْطَانِ قَامَ فَتَقَرَّ أَرْبَعًا ، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ ﷻ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا» ^(٣) .

• [٥٢٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٤) سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا ^(٥)

= للطبري ، وفي حاشية (هـ) لنسخة . والمثبت هو الموافق لما في مصادر ترجمته ، انظر : «الجرح والتعديل» (٢٦٨/٣) و«التهذيبيين» وغيرها .

(١) في (ت) ، (هـ) : «حدثنا» . (٢) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «أنا» .

(٣) أشار في حاشية (ت) إلى أنه زيد بعده في نسخة : «أخبرنا قتيبة ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : «الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله» ، وأشار في حاشيتي (ص) ، (هـ) إلى زيادته بعد الحديث التالي ؛ غير أنه سقط من إسناده في حاشية (ص) : «عن نافع» ، وصحح عليه في نهايته ، وكتب عقبه : «لم يوجد في نسخة صحيحة ، وسنده يستنكر كونه ثلاثيًا» ، ونسبه في حاشية (هـ) لنسخة . والحديث في «الكبرى» - بلا سقط - سندًا ومنتًا برقم (٤٤٥) ، (ك : ٧ ب : ٧) .

* [٥٢١] [التحفة : م د ت س ١١٢٢] [الكبرى : ١٦٠٤] • أخرجه مسلم (٦٢٢) عن علي بن حجر وغيره ، عن إسماعيل ، به . وقد تقدم من وجهين آخرين عن أنس بدون حديث المنافق برقم (٥١٩) ، (٥٢٠) .

(٤) في (ف) ، (د) ، (ص) : «أخبرنا» ، ونسبه في حاشية (س) للوزير والطبري .

(٥) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «فإنما» .

وَتَرَاهُمْ^(١) وَمَالَهُ^(٢) .

٩- بَابُ^(٣) آخِرِ وَقْتِ الْعَصْرِ

• [٥٢٣] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ وَاصِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُدَامَةُ - يَعْنِي: ابْنَ شِهَابٍ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُهُ مَوَاقِيتَ الصَّلَاةِ، فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ^(٤). وَأَتَاهُ حِينَ كَانَ الظِّلُّ مِثْلَ شَخْصِهِ، فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ. فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى^(٥) الْعَصْرَ. ثُمَّ أَتَاهُ جَبْرِيلُ^(٦) حِينَ

(١) بالنصب في (ت)، ووقع في (س)، (ص)، (هـ) بالنصب والرفع معاً، ونسب في (س) النصب للطبري، والوجهين للعلوي، قال النووي في «شرح مسلم» (١٢٦/٥): «والنصب هو الصحيح المشهور الذي عليه الجمهور على أنه مفعول ثان، ومن رفع فعلى ما لم يسم فاعله». اهـ.

(٢) بالنصب في (ت)، وبالرفع في (هـ)، وبالوجهين معاً في (س)، (ص)، ونسب في (س) النصب للطبري، والوجهين للعلوي، وانظر: الحاشية السابقة.

* [٥٢٢] [التحفة: م س ق ٦٨٢٩] [الكبرى: ١٦٠٦] • أخرجه مسلم (٦٢٦/٢٠٠) من طريق سفيان، به.

والحديث متفق عليه من رواية نافع، عن ابن عمر، أخرجه البخاري (٥٥٢)، ومسلم (٦٢٦/٢٠٠).

وقد تقدم من طريق عراك، عن نوفل بن معاوية وابن عمر برقم (٤٨٥)، وانظر: أطرافه هناك.

(٣) من (ص). (٤) أشار في حاشية (س) أنه ليس عند الطبري.

(٥) المثبت من (د)، (ت) وصحح عليها، (ص)، وفي (س)، (ف)، (ك)، حاشية (ص) وصحح عليها: «صلى»، وفي حاشية (ص) مصححاً عليه ومنسوباً لنسخة: «يصلي».

(٦) ليس في (ف)، (ك)، (ت).

وَجَبَّتِ الشَّمْسُ ، فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى (الْمَغْرِبَ) . ثُمَّ أَتَاهُ جِبْرِيلُ ^(١) حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ، فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى ^(٢) الْعِشَاءَ . ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ انْشَقَّ ^(٣) الْفَجْرُ ، فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى الْعِدَاةَ . ثُمَّ أَتَاهُ الْيَوْمَ الثَّانِي حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلَ شَخِصِهِ ، فَصَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ صَلَّى ^(٤) الظُّهْرَ . ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ (مِثْلَ شَخِصِهِ) ^(٥) ، فَصَنَعَ كَمَا ^(٦) صَنَعَ بِالْأَمْسِ فَصَلَّى الْعَصْرَ . ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ وَجَبَّتِ الشَّمْسُ ، فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ . فَنِمْنَا ثُمَّ قُمْنَا ، ثُمَّ نِمْنَا ثُمَّ قُمْنَا ، فَأَتَاهُ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ صَلَّى الْعِشَاءَ . ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ امْتَدَّ الْفَجْرُ وَأَصْبَحَ وَالنُّجُومُ بِأَدِيَّةٍ مُشْتَبِكَةً ، فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ فَصَلَّى الْعِدَاةَ ، ثُمَّ قَالَ : مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ وَقْتُ .

(١) من (س)، (ص) . (٢) ما بين القوسين ليس في (د) .

(٣) في (س)، (ف)، (ك) : «أسفر» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٤) في (د)، (ص) : «فصلى» . (٥) في (س)، (ص) : «مثلي شخصه» .

(٦) في حاشية (ت) منسوبة لنسخة : «مثل ما» .

* [٥٢٣] [التحفة : س ٢٤٠١] [الكبرى : ١٦٠٩-١٦٢٣] • أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٦٨٩)

عن النسائي، به . وكذا تمام الرازي في «الفوائد» (٣٢٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٣٠/٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٥/٥١) والمزي في «تهذيب الكمال» (٥٤٥/٢٣ - ٥٤٦) من طرق عن النسائي، به .

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٣٧٨) والمزي في «تهذيب الكمال» (٥٤٥/٢٣ - ٥٤٦) من وجهين آخرين، عن يوسف بن واضح، به .

وأخرجه ابن المقرئ في «الأربعين» (٢٨)، والدارقطني (٢٥٧/١)، والحاكم في

«المستدرک» (١٩٦/١)، وتمام في «الفوائد» (٣٢٨)، والبيهقي في «الكبرى» (١/٣٦٨ - ٣٦٩) وفي -

١٠ - بَابُ (١) مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَتَيْنِ (٢) مِنَ الْعَصْرِ

• [٥٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْمَرًا، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، أَوْ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ».

= «معرفة السنن والآثار» (٢/١٩٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٨/٣٢) من طريق عمرو بن بشر الحارثي، عن برد بن سنان، به.

وقال تمام الرازي: «هذا حديث كبير غريب من حديث برد بن سنان، لم يحدث به عن برد - والله أعلم - إلا قدامة بن شهاب، وعمرو بن بشر الحارثي». اهـ.
وأورد ابن الملقن في «البدر المنير» (٣/١٦٤) رواية النسائي ثم قال: «وهذا الإسناد كل رجاله ثقات». اهـ.

وسياتي نحوه من طريق وهب بن كيسان، عن جابر (٥٣٦)، وهذا صححه الترمذي وغيره. وقد تقدم الحديث من طريق سليمان بن موسى، عن عطاء (٥١٤)؛ لكن في متنه اختلاف عما هنا، وانظر: أطراف الحديث هناك.

(١) من (ص).

(٢) في حاشيتي (س)، (ت) منسوبة لنسخة: «ركعة».

* [٥٢٤] [التحفة: م د س ١٣٥٧٦] [الكبرى: ١٦١٠] • أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٩٨٤)

عن محمد بن عبد الأعلى، وأحمد بن المقدام - كلاهما، عن معتمر بإسناده. وكذا أخرجه أبو نعيم في «مستخرجه على مسلم» (١٣٥٨) من طريق سليمان الشاذكوني، وعبد الأعلى بن حماد - كلاهما، عن معتمر، وأبو نعيم أيضًا (١٣٥٨)، وأبو عوانة في «مسنده» (١١٠١) من طريق عبدالرزاق، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٨/٤٥٥) من طريق ابن المبارك - ثلاثهم، عن معمر، به.

وقد وقع اختلاف على معمر وعلى تلاميذه في قوله: «ركعتين من صلاة العصر».

فمن تقدم روه بهذا اللفظ، وكذا وقع في بعض نسخ من «الكبرى» للمصنف.

ووقع في بعض نسخ «الكبرى»: «ركعة» بدل «ركعتين». وكذا أخرجه أبو يعلى (٥٨٩٣)

من طريق عبد الأعلى بن حماد، عن معتمر. ومسلم (٦٠٨/١٦٥)، وأبوداود (٤١٢)،

وأبوزرعة الدمشقي في «الفوائد المعللة» (ح ١٥٠)، وأبو عوانة (١١٠٢) وغيرهم من طريق =

• [٥٢٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْمَرًا، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ^(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ^(٢) الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ، أَوْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ^(٣) الْفَجْرِ^(٤) قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَقَدْ أَدْرَكَ».

= ابن المبارك، والسراج في «مسنده» (ح ٩٣٨)، وابن حبان (١٥٨٢، ١٥٨٥) من طريق عبدالرزاق، وأحمد (٢/٢٨٢) من طريق رباح بن زيد الصنعاني - أربعتهم، عن معمر بإسناده بلفظ: «ركعة».

قال مسلم: «وحدثناه عبدالأعلى بن حماد، حدثنا معتمر، قال: سمعت معمرًا، بهذا الإسناد»، ولم يسق لفظه.

وقال السندي في حاشيته على «المجتبى» (١/٢٥٧): «غالب الروايات: «من أدرك ركعة»». وسيأتي بلفظ: «ركعة» برقم (٥٢٥)، من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة - وهو عند مسلم - وبرقم (٥٢٧) من طريق عطاء بن يسار وبسر بن سعيد والأعرج، عن أبي هريرة - وهو متفق عليه.

وبلفظ: «سجدة» برقم (٥٢٦) من وجه آخر، عن أبي سلمة - وهو عند البخاري - وبرقم (٥٦٠) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

قال السندي: «ومعنى «فقد أدرك»، أي: تمكن منه بأن يضم إليها باقي الركعات، وليس المراد أن الركعة تكفي عن الكل». اهـ.

(١) زاد بعده في (د)، (ص): «بن عبدالرحمن».

(٢) زاد بعده في (س): «صلاة»، ونسبه في حاشيتي (ت)، (ص) لنسخة.

(٣) من (س)، (ص)، ونسبه في حاشية (س) أيضًا لنسخة.

(٤) في حاشيتي (س)، (ص) منسوبةً فيهما لنسخة: «الصباح».

* [٥٢٥] [التحفة: م س ق ١٥٢٧٤] [الكبرى: ١٦١٢] • أخرجه مسلم (٦٠٨/١٦٣)، وابن

ماجه (عقب ح ٧٠٠)، وأحمد (٢/٢٥٤، ٢٦٠)، وابن الجارود (١٥٢) وغيرهم من طريق معمر، بإسناده.

وأخرجه النسائي فيما سيأتي برقم (٥٢٦)، والبخاري (٥٥٦) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، به.

= وقد أخرجه البخاري ومسلم من طرق عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعًا =

• [٥٢٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ أَوَّلَ السَّجْدَةِ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ. وَإِنْ^(١) أَدْرَكَ أَوَّلَ سَجْدَةٍ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ».

• [٥٢٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَ^(٢) عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَ^(٢) عَنِ الْأَعْرَجِ، يُحَدِّثُونَ^(٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ. وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ».

= بلفظ: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة»، وسيأتي ذلك عند المصنف برقم (٥٦٣)، (٥٦٤)، (٥٦٥).

وذكر الدارقطني في «العلل» (٢١٣/٩ - ٢٢٥) الاختلاف في لفظه على الزهري، وذكر أن المحفوظ: عن معمر وغيره، عن الزهري بهذا الإسناد، بلفظ: «من أدرك ركعة من الصلاة...». وما يؤيد أن اللفظين محفوظان عن معمر أن أحمد أخرج كلاً منهما (٢/٢٥٤، ٢٧٠ - ٢٧١، ٢٨٠) عن عبدالرزاق، عن معمر بهذا الإسناد، هذا مع كون لفظ روايتنا ثابتاً من وجه آخر عن أبي سلمة، كما تقدم؛ ولذا عقب به النسائي في الرواية التالية برقم (٥٢٦).

(١) صحح عليه في (ت)، وفي (ف)، (د)، (ص): «ومَنْ»، ونسبه في حاشيتي (س)، (ت) لنسخة.

* [٥٢٦] [التحفة: خ س ١٥٣٧٥] [الكبرى: ١٦١٣] • أخرجه البخاري (٥٥٦) عن أبي نعيم، به. وانظر: مزيد كلام في تخريجه تحت رقم (٥٢٥).

(٢) صحح عليه في (ت). (٣) في (س)، (ص): «يحدثونه».

* [٥٢٧] [التحفة: خ م ت س ق ١٢٢٠٦ - خ م ت س ق ١٣٦٤٦] [الكبرى: ١٤٢١٦] [الكبرى: ١٦١١] • أخرجه البخاري (٥٧٩)، ومسلم (١٦٣/٦٠٨) من طريق مالك، به. وسيأتي من وجه آخر عن الأعرج وحده. برقم (٥٦٠). وانظر: أطراف الحديث تحت رقم (٥٢٤).

• [٥٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَدِّهِ مُعَاذٍ، أَنَّهُ طَافَ مَعَ مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ فَلَمْ يُصَلِّ، فَقُلْتُ: أَلَا تُصَلِّي؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ».

(١) صحح عليه في (ت).

(٢) في (ت): «ابن» بإثبات الألف؛ تنبيهها على أن عفرأ أمه.

* [٥٢٨] [التحفة: س ١١٣٧٤] [الكبرى: ٤٥٥-١٦١٤] • تفرد به النسائي دون الستة، وقد اختلف فيه على شعبة؛ فأخرجه الطيالسي (١٣٢٢) عن شعبة، وكذا أحمد (٢١٩/٤) عن محمد بن جعفر وحجاج وعفان، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٨/٢) عن محمد بن جعفر، والطبراني في «الكبير» (١٧٦/٢٠) من طريق ابن المبارك، كلهم عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نصر بن عبد الرحمن، عن جده معاذ القرشي، أنه طاف مع معاذ بن عفرأ... الحديث. إلا أن ابن المبارك قال: عن جده معاذ - رجل من بني تيم - وقال الطيالسي: عن جده - ولم يسمه.

وأخرجه إسحاق بن راهويه - كما في «نصب الراية» (٢٥٣/١) - عن النضر بن شميل، والفسوي (٣١٤/١ - ٣١٥) من طريق أبي عمر الحوضي وسليمان بن حرب، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٠٣/١) من طريق وهب بن جرير، والبيهقي (٤٦٤/٢) من طريق الحوضي وأبي الوليد - كلهم، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نصر بن عبد الرحمن، عن جده معاذ بن عفرأ، أنه كان يطوف بالبيت بعد العصر فلا يصلي، فقال له معاذ - رجل من قریش: مالك لا تصلي... الحديث. واللفظ للبيهقي، وعند إسحاق والطحاوي لم يُسم السائل. وأشار لهذا الخلاف أبو نعيم في «المعرفة»، والمزي في «تهذيبه» (٣٥٢/٢٩)، وغيرهما. ونصر بن عبد الرحمن ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر في «التقريب»: «مقبول». ومعاذ القرشي - أيضًا - فيه جهالة.

والمرفوع من الحديث له شواهد عن جماعة من الصحابة في «الصحيحين»، وغيرهما، انظر:

رقم (٥٧١)، (٥٧٢)، (٥٧٧).

١١ - بَابُ (١) أَوَّلِ وَقْتِ الْمَغْرِبِ

• [٥٢٩] أَخْبَرَنِي (٢) عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «أَقِمِ (٣) مَعَنَا هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ»، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ عِنْدَ الْفَجْرِ فَصَلَّى الْفَجْرَ. ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ. ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ رَأَى الشَّمْسَ بَيَضَاءً فَأَقَامَ الْعَصْرَ. ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ وَقَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ. ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ. ثُمَّ أَمَرَهُ مِنَ الْعَدِ فَنَوَّرَ بِالْفَجْرِ، ثُمَّ أَبْرَدَ بِالظُّهْرِ، وَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرَدَ. ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضَاءً، وَأَخَّرَ عَنْ ذَلِكَ. ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ فَصَلَّاهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ وَقْتُ صَلَاتِكُمْ مَا بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ».

(١) من (ص).

(٢) في (ك)، (ص): «أخبرنا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٣) في (ف)، (ك): «قم»، ونسبه في حاشية (س) للطبري.

* [٥٢٩] [التحفة: م ت س ق ١٩٣١] [الكبرى: ١٦١٦-١٦٣٨] • أخرجه ابن عبد البر في

«التمهيد» (٨٠/٨) من طريق محمد بن معاوية، عن النسائي، به. وابن ماجه (٦٦٧) من

طريق مخلد بن يزيد، به.

وأخرجه مسلم (١٧٦/٦١٣)، والترمذي (١٥٢)، وابن ماجه (٦٦٧)، وأحمد في «مسنده»

(٣٤٩/٥)، والبيهقي (٣٧١/١) من وجهين آخرين، عن الثوري، به.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب صحيح». اهـ.

وصححه أيضًا ابن خزيمة (٣٢٣)، وابن حبان (١٤٩٢، ١٥٢٥)، والبيهقي

(٣٧٧/١)، وفي «علل الترمذي الكبير» (٢٠٢/١ - ٢٠٣) عن البخاري أنه قال: «وحدِيث

سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه في المواقيت: هو حديث

حسن». اهـ. قال الترمذي: «ولم يعرفه إلا من حديث سفيان». اهـ.

١٢ - بَابُ ^(١) تَعْجِيلِ الْمَغْرِبِ

• [٥٣٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَسَّانَ بْنَ بِلَالٍ، عَنْ رَجُلٍ مِّنْ أَسْلَمَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ ^(٣) إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ، يَزْمُونَ وَيُبْصِرُونَ ^(٤) مَوَاقِعَ سَهَامِهِمْ.

= قال في «جامعه» (١٥٢): «وقد رواه شعبة عن علقمة بن مرثد أيضا». اهـ.

ومتابعة شعبة خرجها مسلم (١٧٧/٦١٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣٢٤)، وحكى ابن خزيمة عن بندار طعن أبي داود الطيالسي في هذه الرواية، ورد ابن خزيمة ذلك عليهما، ونص على صحة الحديث.

(١) من (ص).

(٢) زاد بعده في (ص): «بندار»، وفي (د): «ثنا بندار»، وهو خطأ، فإن بندار لقب لمحمد بن بشار.

(٣) صحح عليه في (ت).

(٤) في (ف)، (د): «يبصرون»، بحذف واو العطف، وفي حاشيتي (س)، (ص) منسوبا لنسخة: «فيبصرون».

* [٥٣٠] [التحفة: س ١٥٥٤٧] [الكبرى: ١٦١٧] • أخرجه أحمد في «مسنده» (٣٧١/٥)،

والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢٦٣/٦) من رواية محمد بن جعفر، به.

وقد خولف فيه شعبة؛ فأخرجه أحمد أيضا (٣٦/٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢١٣/١) من طريق هشيم بن بشير وأبي عوانة، و**البخاري** في «التاريخ الكبير» (٢٦٣/٦) من طريق أبي عوانة - كلاهما، عن أبي بشر، عن علي بن بلال، قال: صليت مع نفر من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار، فحدثوني أنهم كانوا يصلون مع رسول الله ﷺ المغرب... فذكر نحوه، واللفظ للطحاوي.

ثم ذكر البخاري أن إسناد: «أبي بشر، عن علي بن بلال» أشبه.

وعلي بن بلال الليثي: ذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٠٨/٧)، وقال: يروي المراسيل

والمقاطيع. اهـ. وقال الحافظ في «تعجيل المنفعة» (٢٩١/١): ليس بمشهور. اهـ. ومع ذلك =

١٣ - بَابُ (١) تَأْخِيرِ الْمَغْرِبِ

• [٥٣١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ (٢) بْنِ نُعَيْمِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ ابْنِ جُبَيْرَةَ (٣)، عَنْ أَبِي تَمِيمِ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ بِالْمُحَمَّصِ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَيَّ مَنْ كَانَ (٤) قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا، مَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ». وَالشَّاهِدُ: النَّجْمُ.

= قال في «الفتح» (٤١/٢) في حديث أحمد من طريقه: «إسناده حسن». اهـ. وكأنه يعني بما له من شواهد، والتي منها: ما أخرجه البخاري (٥٥٩)، ومسلم (٦٣٧) من حديث رافع بن خديج... بنحوه.

(١) من (ص).

(٢) ضبب عليها في (ت)، وفي (د): «خير»، وكتب في حاشية (س)، (ص): «الصواب: خير بن نعيم، عن ابن هبيرة. كذا في كتب الأسماء»، وبنحو منه وأطول في حاشية (ت).

(٣) كذا في النسخ التي بين أيدينا، وضبب عليه في (ت)، والصواب: «ابن هبيرة» كما وقع في حاشية (س)، (ص)، (ت).

(٤) من (س)، (ت)، (د)، (ص)، ونسبه في (ت) لنسخة مصححا عليه.

* [٥٣١] [التحفة: م س ٣٤٤٥] [الكبرى: ١٦١٨] • أخرجه مسلم (٨٣٠) عن قتيبة، به.

وأخرجه - أيضا - من وجه آخر، عن خير بن نعيم، عن عبد الله بن هبيرة، عن أبي تميم، به. وظاهره أنه لا يُصَلَّى المغرب بعد الغروب حتى يطلع النجم، وهذا مخالف للنصوص الكثيرة.

قال الطحاوي في «شرح المعاني» (١٥٣/١): «وقد تواترت الآثار عن رسول الله ﷺ أنه كان يصلي المغرب إذا توارت الشمس بالحجاب». اهـ.

وقال البيهقي في «الكبرى» (٤٤٨/١): «ولا يجوز ترك الأحاديث الصحيحة المشهورة بهذا؛ وإنما المقصود بهذا نفي التطوع بعدها، لا بيان وقت المغرب». اهـ.

وقال الجصاص في «أحكام القرآن» (٢٥٧/٣): «هذا حديث شاذ لا تُعارض به الأخبار المتواترة عن النبي ﷺ في أول وقت المغرب أنه حين تغيب الشمس». اهـ.

١٤ - بَابُ ^(١) آخِرِ وَقْتِ الْمَغْرِبِ

- [٥٣٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَزْدِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ^(٢) - قَالَ شُعْبَةُ: كَانَ قَتَادَةُ يَرْفَعُهُ أَحْيَانًا، وَأَحْيَانًا لَا يَرْفَعُهُ - قَالَ: وَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ مَا لَمْ تَحْضُرِ الْعَصْرُ. وَقْتُ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَضْفَرِ الشَّمْسُ. وَقْتُ ^(٣) الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرٌ ^(٤) الشَّفَقِ. وَقْتُ الْعِشَاءِ مَا لَمْ يَتَّصِفِ اللَّيْلُ. وَقْتُ الصُّبْحِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ.

- [٥٣٣] أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ ^(٥) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٦) وَأَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ^(٧)، قَالَا: حَدَّثَنَا

= وفسر بعضهم الشاهد هنا بأنه الليل، انظر: «شرح المعاني» (١/١٥٣) و«صحيح ابن حبان» (٣٨/٥).

(١) من (ص).

(٢) في حاشية (س) منسوبة للطبري: «عمر»، وهو خطأ.

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «صلاة».

(٤) صحح عليه في (ت)، وفي (ف)، (ك): «نور» بالنون.

* [٥٣٢] [التحفة: م د س ٨٩٤٦] [الكبرى: ١٦٠٨-١٦١٩] • أخرجه مسلم (٦١٢) من

طرق، عن شعبة، وفي بعضها قال شعبة: «رفعه مرة، ولم يرفعه مرتين». اهـ. يعني: قتادة.

وأخرجه البزار (٢٤٢٧)، وابن خزيمة (عقب ح ٣٥٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة،

عن قتادة، بإسناده، موقوفًا.

لكن رفعه محفوظ؛ فقد أخرجه مسلم من طريق هشام الدستوائي وحجاج بن حجاج

وهمام، وابن خزيمة (٣٢٦) من طريق هشام وحده، وابن حبان (١٤٧٣) من طريق همام

وحده - ثلاثتهم، عن قتادة، بإسناده مرفوعًا، لم يذكر عنهم اختلاف في رفعه.

(٥) صحح عليه في (ت).

(٦) زاد بعده في (د)، (ص): «البصري الصفار».

(٧) زاد بعده في (د)، (ص): «واللفظ له»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة وصحح عليه.

أَبُو دَاوُدَ، عَنْ بَدْرِ بْنِ عَثْمَانَ - قَالَ : أَمَلَى عَلَيَّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَائِلٌ يَسْأَلُهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ بِالْفَجْرِ حِينَ انشَقَّ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ ، وَالْقَائِلُ يَقُولُ : انْتَصَفَ النَّهَارُ - وَهُوَ أَعْلَمُ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْمَغْرِبِ حِينَ ^(١) غَرَبَتِ الشَّمْسُ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعِشَاءِ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ . ثُمَّ (أَخَّرَ الْفَجْرَ) ^(٢) مِنَ الْعَدِ حِينَ ^(٣) انصَرَفَ ، وَالْقَائِلُ يَقُولُ : طَلَعَتِ الشَّمْسُ . ثُمَّ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى قَرِيبٍ ^(٤) مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ . ثُمَّ أَخَّرَ الْعَصْرَ حَتَّى ^(٥) انصَرَفَ وَالْقَائِلُ يَقُولُ : احْمَرَّتِ الشَّمْسُ . ثُمَّ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ . ثُمَّ أَخَّرَ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ قَالَ : «الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ» .

• [٥٣٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٦)

(١) صحح عليه في (س) .

(٢) في (س) ، (ف) ، (ك) : «أمره بالفجر» ، ونسبه في حاشيتي (ت) ، (ص) لنسخة .

(٣) صحح عليه في (ت) ، وفي (د) ، (ص) : «حتى» ، ونسبه في حاشيتي (ت) لنسخة .

(٤) في (س) : «أقرب» ، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة .

(٥) في (ك) ، (ت) : «حين» .

* [٥٣٣] [التحفة : م د س ٩١٣٧] [الكبرى : ١٦٠٧-١٦٢٠] • أخرجه مسلم (٦١٤) ،

وأبو داود (٣٩٥) ، وغيرهما من طرق ، عن بدر بن عثمان ، به .

وقال البخاري - فيما حكاه عنه الترمذي «العلل الكبير» (٢٠٢/١) : «أصح الأحاديث

عندي في المواقيت : حديث جابر بن عبد الله ، وحديث أبي موسى» . اهـ . وحديث جابر سيأتي

برقم (٥٣٦) .

(٦) في (ف) ، (د) ، (ص) : «حدثني» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ^(١) ابْنُ بَشِيرٍ^(٢) بْنُ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَمُحَمَّدُ^(٣) بْنُ عَلِيٍّ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٤) الْأَنْصَارِيِّ، فَقُلْنَا لَهُ: أَخْبِرْنَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (وَذَلِكَ زَمَنَ الْحَجَّاجِ بْنِ يُوْسُفَ؟ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)^(٥) فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَكَانَ الْفَيْءُ قَدَرَ الشَّرَاكِ. ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ الْفَيْءُ قَدَرَ الشَّرَاكِ وَظِلُّ الرَّجُلِ. ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ. ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ. ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ. ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْعَدِ الظُّهْرَ حِينَ كَانَ الظِّلُّ طَوَّلَ الرَّجُلِ. ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلِيهِ، قَدَرَ مَا يَسِيرُ الرَّابِئُ سَيْرَ^(٦) الْعَتَقِ إِلَى ذِي الْحُلَيْفَةِ. ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ. ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ أَوْ نِصْفِ اللَّيْلِ - شَكَ زَيْدٌ. ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ.

(١) صحح عليه في (ت)، وفي (ك): «الحسن»، ونسبه في حاشية (س) للوزيري والطبري.

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي (س): «بشر».

(٣) زيد بعده في (ف)، (د)، (ص): «وهو».

(٤) زاد بعده في (د)، (ص): «بن عبدالله»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة مصححا عليه.

(٥) ما بين القوسين ليس في (ك).

(٦) في حاشية (س): «مسير»، ونسبه للطبري، وأيضا: «يسير»، ونسبه للوزيري.

* [٥٣٤] [التحفة: س ٢٢١٧] [الكبرى: ١٦٢١] • أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»

(١/٣١٨ - ٣١٩)، والطبراني في «الأوسط» (٤٤٤٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»

(١١/٢٣٥ - ٢٣٦) من حديث زيد بن الحباب، به. والبخاري في «التاريخ الكبير» (٩٩/٢)،

و«التاريخ الأوسط» (٢/٩٩٩ - ١٠٠٠) من طريق معن بن عيسى، عن خارجة، بإسناده.

واقترع على سطر من أوله. وعزاه السخاوي في «التحفة اللطيفة» في ترجمة بشير بن سلام

(١/٢١٧) لعبدالرزاق، عن خارجة، به.

١٥ - بَابُ ^(١) كَرَاهِيَةِ النَّوْمِ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ

• [٥٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَرْزَةَ، فَسَأَلَهُ أَبِي: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ قَالَ: كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى حِينَ ^(٢) تَدْحَضُ الشَّمْسُ. وَكَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ حِينَ ^(٣) يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ ^(٤) فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ، وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ. وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ الْعِشَاءُ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا. وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ.

= وبشير بن سلمان - أو: ابن سلام - قال في «الميزان» (٤٢/٢): «لا يدري من هو؟ لكن قال النسائي: ليس به بأس، قلت - أي الذهبي - لا يعرف إلا في هذا الخبر». اهـ. يعني: حديثه هذا عن جابر.

وابنه الحسين بن بشير يجهل، كما قال الذهبي في «الكاشف» (٣٣١/١). وخارجه بن عبدالله مختلف فيه، وقال الحافظ في «التقريب»: «صدوق له أوهام». اهـ. وسياق المواقيت الوارد في هذه الرواية جاء نحوه في قصة إمامة جبريل للنبي ﷺ من طريق برد، عن عطاء، عن جابر. وتقدم برقم (٥٢٣)، ومن طريق وهب بن كيسان، عن جابر، وسيأتي برقم (٥٣٦)، ومن حديث ابن عباس عند أبي داود (٣٩٦)، والترمذي (١٤٩) - وحسنه - وغيرهما، وصححه ابن خزيمة (٣٢٥)، والحاكم (١٩٣/١) وغيرهما. وانظر أطراف الحديث في رقم (٥١٤).

(١) من (ص). (٢) في حاشية (س) منسوبا للطبري: «حتى».

(٣) في (ت): «حتى»، ونسبه في حاشية (س) للطبري.

(٤) في حاشية (س) منسوبا لنسخة: «أهله».

﴿س/٤٤﴾

* [٥٣٥] [التحفة: خم دس ق ١١٦٠٥] [الكبرى: ١٦٢٥-١٦٤٨] • الحديث متفق عليه، وقد تقدم تخريج هذه الرواية تحت رقم (٥٠٥) فانظر أطرافه هناك.

١٦ - بَابُ (١) أَوَّلِ وَقْتِ الْعِشَاءِ

• [٥٣٦] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢) عَبْدُ اللَّهِ (٣)، عَنْ حُسَيْنِ (٤) بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنِ (٤)، قَالَ: أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ زَالَتِ (٥) الشَّمْسُ، فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الظُّهْرَ، حِينَ (٦) مَالَتِ الشَّمْسُ. ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِيءُ الرَّجُلِ مِثْلَهُ جَاءَهُ العَصْرُ (٧)، فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ العَصْرَ. ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ جَاءَهُ، فَقَالَ: قُمْ (٨) فَصَلِّ المَغْرِبَ، فَقَامَ فَصَلَّاهَا حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ سَوَاءً. ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا (٩) ذَهَبَ (١٠) الشَّفَقُ جَاءَهُ، فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ العِشَاءَ، فَقَامَ فَصَلَّاهَا. ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ سَطَعَ الفَجْرُ فِي الصُّبْحِ، فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ، فَقَامَ فَصَلَّى الصُّبْحَ. ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ العِدِّ حِينَ كَانَ فِيءُ الرَّجُلِ مِثْلَهُ، فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ، فَصَلَّى الظُّهْرَ (١١). ثُمَّ جَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ كَانَ فِيءُ الرَّجُلِ مِثْلِيهِ، فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ، فَصَلَّى العَصْرَ. ثُمَّ جَاءَهُ لِلْمَغْرِبِ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَقَتًا وَاحِدًا لَمْ يَزُلْ عَنْهُ، فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ،

(١) من (د)، (ص).

(٢) في (د): «حدثنا».

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «وهو ابن المبارك»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٤) صحح عليه في (ت).

(٥) في (د)، (ص): «مالت».

(٦) زاد قبله في (ص): «فصلَّى الظهر».

(٧) في (ف): «للعصر»، ونسبه في حاشية (س) للطبري.

(٨) زاد بعده في (ف)، (ك): «يا محمد».

(٩) أشار في حاشية (س) أنه ليس عند الطبري.

(١٠) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «غاب».

(١١) ليس في (ك)، (ت)، وزاد قبله في (ص): «فقام»، ونسبه لنسخة.

فَصَلَّى الْمَغْرِبَ . ثُمَّ جَاءَهُ لِلْعِشَاءِ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ ، فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ . ثُمَّ جَاءَهُ لِلصُّبْحِ ^(١) حِينَ أَسْفَرَ جِدًّا ، فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ ، فَصَلَّى الصُّبْحَ ، فَقَالَ : مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتُ كُلُّهُ .

١٧ - بَابُ ^(٢) تَعْجِيلِ الْعِشَاءِ

• [٥٣٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ ^(٣) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَسَنِ ^(٤) قَالَ : قَدِمَ

(١) ليس في (ف)، (ك)، (ت)، ووقع في (د) : «الصبح» .

* [٥٣٦] [التحفة : ت س ٣١٢٨] [الكبرى : ١٦٢٤-١٦٢٨] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد»

(٢٩/٨) من طريق محمد بن معاوية ، عن النسائي ، به .

وأخرجه الترمذي (١٥٠) ، وأحمد (٣/٣٣٠) ، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٧٢) ، والحاكم في «المستدرک» (١/١٩٥ - ١٩٦) ، والبيهقي في «الكبرى» (١/٣٦٨) من طرق ، عن عبدالله بن المبارك ، بإسناده . وعلقه أبو داود (عقب ح ٣٩٧) من رواية وهب ، مقتصرًا على ما يتعلق بالمغرب فقط .

وقال الترمذي عقب الحديث : «قال محمد - يعني : البخاري : أصح شيء في المواقيت حديث جابر عن النبي ﷺ» . اهـ . وقال الحاكم : «هذا حديث صحيح مشهور من حديث عبدالله بن المبارك» . اهـ .

قال الترمذي : «وحدث جابر في المواقيت قد رواه عطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار وأبو الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ . . . بنحو حديث وهب بن كيسان» . اهـ . وقد تقدم الحديث بنحوه من طريق برد بن سنان ، عن عطاء ، عن جابر برقم (٥٢٣) ، ومن طريق بشير بن سلام ، عن جابر (٥٣٤) ، لكن ليس في طريق بشير إمامة جبريل . وانظر أطراف الحديث في رقم (٥١٤) .

(٢) من (د) ، (ص) .

(٣) صحح عليه في (ت) ، وزاد بعده على حاشية (ت) منسوبة لنسخة : «بن إبراهيم» .

(٤) صحح عليه في (ت) .

الْحَجَّاجُ، فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيضاءَ نَقِيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا كَانَ إِذَا رَأَهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا عَجَلًا، وَإِذَا رَأَهُمْ قَدِ ابْطَأُوا أَخَّرَ.

١٨ - بَابُ الشَّقَقِ^(١)

• [٥٣٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ رَقَبَةَ^(٢)، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِمِيقَاتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ - عِشَاءِ الْآخِرَةِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةِ^(٣).

* [٥٣٧] [التحفة: خ م د س ٢٦٤٤] [الكبرى: ١٦١٥-١٦٢٩] • أخرجه البخاري (٥٦٠)، ومسلم (٢٣٣/٦٤٦) عن محمد بن بشار، ومسلم - أيضًا - عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثني - ثلاثتهم، عن محمد بن جعفر، به. وعندهما زيادة: «والصبح كانوا، أو كان النبي ﷺ يصلِّيها بغلس».

وأخرجه - أيضًا - البخاري (٥٦٥)، ومسلم (٢٣٤/٦٤٦) من وجهين آخرين عن شعبة، به. مع الزيادة.

(١) من (د)، (ص). (٢) صحح عليه في (س).

(٣) في حاشية (ت) منسوبة لنسخة: «ليلة ثالثة»، والمعنى: لوقت غروب القمر أو سقوطه إلى الغروب في ليلة ثالثة من الشهر. انظر: «تحفة الأحوذى» (٤٣١/١).

* [٥٣٨] [التحفة: د ت س ١١٦١٤] [الكبرى: ١٦٢٧-١٦٣٠] • أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣٩٩/٩) عن النسائي، به. والذهبي في «السير» (٥٥٣/١٦ - ٥٥٤) من طريق محمد بن قدامة، به.

كذا رواه رقة بن مصقلة عن جعفر، عن حبيب بن سالم، بلا واسطة، وتابع رقة عليه سفيان بن حسين، وهشيم؛ أما رواية سفيان فرواها ابن عدي في «الكامل» (٣١٥/٣). وأما رواية هشيم فرواها أحمد (٢٧٠/٤)، والطيالسي (٨٣٤)، وابن أبي شيبة (٣٣٠/١) كلهم عنه، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣٩٨/٩)، والحاكم (١٩٤/١) وغيرهم من طرق عنه.

وقال الحاكم (١/١٩٤): «هكذا اتفق رقبة وهشيم على رواية هذا الحديث عن أبي بشر، عن حبيب بن سالم، وهو إسناد صحيح، وخالفها شعبة وأبو عوانة فقالا: عن أبي بشر، عن بشير بن ثابت، عن حبيب بن سالم». اهـ.

أما رواية أبي عوانة فرواها المصنف (٥٣٩)، وأبوداود (٤١٩)، والترمذي (١٦٥)، (١٦٦)، وأحمد (٤/٢٧٤)، والدارمي (١٢٤٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٩/٣٩٨ - ٣٩٩)، والدارقطني (١/٢٦٩)، وغيرهم من طرق، عنه.

وأما رواية شعبة فرواها أحمد (٤/٢٧٢) والبخاري (٨/١٩٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٩/٣٩٧)، والدارقطني في «سننه» (١/٢٧٠) والحاكم (١/١٩٤) وغيرهم من حديث يزيد بن هارون، عنه. وفي لفظ أحمد والدارقطني والحاكم: «ليلة ثالثة أو رابعة»، زاد عند الدارقطني والحاكم: «شك شعبة»، ونحوه عند الطحاوي.

قال الترمذي: «ولم يذكر فيه هشيم: «عن بشير بن ثابت»، وحديث أبي عوانة أصح عندنا؛ لأن يزيد بن هارون روى عن شعبة، عن أبي بشر نحو رواية أبي عوانة». اهـ.

وكذا قال أبو زرعة في «العلل» لابن أبي حاتم (٥٠٥): «حديث بشير بن ثابت أصح». اهـ، ووافقه ابن أبي حاتم، وقال الحافظ في «إتحاف المهرة» (١٧٠٨٢): «وهو الأظهر». اهـ.

وفي «العلل» لأحمد (٤٢٠٢) عن يحيى بن سعيد القطان قال: «قال شعبة: لم يسمع أبوبشر من حبيب بن سالم» اهـ. وفي «الجرح والتعديل» (٢/٤٧٣) عن يحيى القطان - أيضا - قال: «كان شعبة يضعف أحاديث أبي بشر، عن حبيب بن سالم». اهـ. وكذا قال البخاري (٣٢٤٠): «وأبوبشر لم يلتق حبيب بن سالم». اهـ.

فإذا ثبت أن من قال: «عن أبي بشر، عن حبيب بن سالم» روايته منقطعة، وأن المحفوظ قول من قال: «عن أبي بشر، عن بشير بن ثابت، عن حبيب بن سالم، عن النعمان». فبشير بن ثابت وثقه ابن معين كما في «سؤالات الدارمي» (١٩٤)، وقال البخاري (عقب ٣٢٣٢): «لا نعلم روى عنه إلا أبوبشر هذا الحديث». اهـ. وكذا قال ابن حزم في «المحلى» (٣/١٨١): «بشير بن ثابت لم يرو عنه أحد نعلمه إلا أبوبشر، ولا روى عنه أبوبشر إلا هذا الحديث، وقد وثق وتكلم فيه، وهو إلى الجهالة أقرب». اهـ.

ويرد عليها ما ذكره غير واحد من أن شعبة روى عنه، بل قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/٩٦): «سمع منه أبوبشر وشعبة». اهـ.

وحبيب بن سالم وثقه أبو حاتم وأبوداود «الجرح والتعديل» (٣/١٠٢)، و«سؤالات الأجرى» (٤٢، ٣٨١)، وروى له مسلم حديثا واحدا (٨٧٨) في القراءة في العيدين والجمعة، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/٣١٨): «فيه نظر». اهـ. وقال ابن عدي - بعد أن أورد له هذا الحديث وغيره: «ولحبيب بن سالم هذه الأحاديث التي أمليتها له قد =

- [٥٣٩] أَخْبَرَنِي ^(١) عُمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ بَشِيرٍ ^(٢) بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِوَقْتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ - صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةٍ ^(٣).

١٩ - بَابُ ^(٣) مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَأْخِيرِ الْعِشَاءِ

- [٥٤٠] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ ^(٥) عَوْفٍ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلِيَّ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، فَقَالَ لَهُ ^(٦) أَبِي: أَخْبَرْنَا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ قَالَ: كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأَوْلَى حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ. وَكَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ ^(٧)

= خولف في أسانيدها، وليس في متون أحاديثه حديث منكر؛ بل قد اضطرب في أسانيد ما يروى عنه. اهـ.

(١) صحح عليه في (ت)، وفي (د)، (ص): «أخبرنا».

(٢) صحح عليه في (ت).

* [٥٣٩] [التحفة: دت س ١١٦١٤] [الكبرى: ١٦٣١] • أخرجه أبو داود، والترمذي وغيرهما من طرق، عن أبي عوانة، به. وتابعه شعبة عند أحمد وغيره، قال الدارقطني: «ورواه هشيم ورقبة وسفيان بن حسين، عن أبي بشر، عن حبيب عن النعمان... ولم يذكرها بشيراً». اهـ. ورجح أبو زرعة والترمذي وغيرهما حديث أبي عوانة وشعبة بزيادة بشير بن ثابت، وانظر تفصيل ذلك في تخريج الرواية السابقة: (٥٣٨).

(٣) من (ص).

(٤) في (ت)، (ص): «أنا»، ونسبه في حاشية (س) للطبري ولنسخة.

(٥) في (س): «بن»؛ وهو خطأ.

(٦) ليس في (ف)، (ك)، وأشار في حاشية (س) أنه ليس عند الطبري.

(٧) في (د)، (ص): «حين».

يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ . قَالَ : وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ . قَالَ : وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ^(١) صَلَاةَ الْعِشَاءِ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ ، قَالَ : وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا . وَكَانَ يَنْقُتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ .

• [٥٤١] أَخْبَرَنِي^(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ وَيُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٣) حَجَّاجٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَيُّ حِينَ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ^(٤) الْعَتَمَةَ : إِمَامًا ، أَوْ خِلْوًا^(٥) ؟ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ بِالْعَتَمَةِ حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا ، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا ، فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ : الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ^(٦) . قَالَ عَطَاءٌ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً ، وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى شِقِّ رَأْسِهِ . فَاسْتَفْتَيْتُ^(٦) عَطَاءً : كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ ؟ فَأَوْمَأَ إِلَيَّ كَمَا أَشَارَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، فَبَدَّدَ لِي عَطَاءٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ بِشَيْءٍ مِنْ تَبْدِيدٍ ، ثُمَّ وَضَعَهَا فَأَنْتَهَى أَطْرَافُ أَصَابِعِهِ إِلَى مُقَدِّمِ الرَّأْسِ ، ثُمَّ ضَمَّهَا يُمِرُّ بِهَا^(٧) كَذَلِكَ عَلَى

(١) زاد بعده في (ص) : «من» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

* [٥٤٠] [التحفة : خ م د س ق ١١٦٠٥] [الكبرى : ١٦٣٢] • الحديث متفق عليه ، وقد تقدم

تخریج هذه الرواية تحت رقم (٥٠٥) ، وانظر : أطرافه هناك .

(٢) صحح عليه في (ت) . (٣) في حاشية (س) منسوبا لنسخة : «أنا» .

(٤) في (ف) ، (د) ، (ص) : «تصلي» .

(٥) في حاشية (ت) منسوبا لنسخة : «وخلوا» بالواو بدل : «أو» ، وفي (ف) : «أو وحدة» .

(٦) صحح عليه في (ت) ، وفي حاشيتي (د) ، (ت) منسوبا فيهما لنسخة : «فاستثبت» مصححا عليه في الأخيرة .

(٧) في (ك) ، (د) ، (ص) : «يمرها» ، ونسبه في حاشيتي (س) ، (ت) لنسخة .

الرَّأْسِ ، حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامَاهُ طَرْفَ الْأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ ، ثُمَّ عَلَى الصُّدْغِ
وَ^(١) نَاحِيَةِ الْجَبِينِ ، لَا يَعْصِرُ^(٢) وَلَا يَبْطِشُ شَيْئًا إِلَّا كَذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ : «لَوْلَا أَنْ
أَشَقَّ عَلَى أُمَّي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ لَا يُصَلُّوهَا إِلَّا هَكَذَا» .

• [٥٤٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ الْمَكِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ^(٣) عَمْرِو ، عَنْ
عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَعَنْ^(٣) ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَخَّرَ
النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ^(٤) ، فَقَامَ عَمْرٌ ~~مِنْهُ~~ فَتَادَى :
الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَقَدَ النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمَاءُ يَقْطُرُ
مِنْ رَأْسِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : «إِنَّهُ الْوَقْتُ^(٥) ، لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّي» .

(١) ليس في (س) . (٢) في (ت) : «لا يُقْصِر» .

* [٥٤١] [التحفة : خ م س ٥٩١٥] [الكبرى : ١٦٣٣] • أخرجه البخاري (٥٧١) ، ومسلم
(٦٤٢) من طريق عبدالرزاق ، عن ابن جريج ، به . وسيأتي في الرواية التالية (٥٤٢) من
طريق عمرو بن دينار وابن جريج عن عطاء .

(٣) صحح عليه في (س) . (٤) زاد بعده في (د) ، (ص) : «نصفه» .

(٥) في (ك) ، (د) : «للوقت» ، ونسبه في حاشيتي (س) ، (ت) لنسخة .

* [٥٤٢] [التحفة : خ م س ٥٩١٥-خت ٥٩٤٨] [الكبرى : ١٦٣٤] • أخرجه البخاري
(٧٢٣٩) من طريق سفیان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء مرسلا . قال ابن عيينة :
«ليس فيه ابن عباس» . اهـ .

وعن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس موصولا . ثم قال البخاري : «وقال إبراهيم
ابن المنذر ، حدثنا معن ، حدثني محمد بن مسلم ، عن عمرو ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن
النبي ﷺ» . اهـ . فبين أن محمد بن مسلم الطائفي رواه عن عمرو موصولا بذكر ابن عباس
فيه ، قال الحافظ : «وهو مخالف لتصريح سفیان بن عيينة عن عمرو بأن حديثه عن عطاء ليس
فيه ابن عباس ، فهذا يعد من أوهام الطائفي ، وهو موصوف بسوء الحفظ» . اهـ . وأسهب
الحافظ في بيان أن المحفوظ من رواية سفیان ، عن عمرو ، عن عطاء الإرسال ، وأن سفیان كان
ربما حدث بهذا الحديث عن عمرو وابن جريج فأدرجه عن ابن عباس ، فوقع بعض الرواة عنه =

- [٥٤٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ^(٢).
- [٥٤٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ، وَبِالسُّوَائِكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

= في الوهم بذكر ابن عباس في رواية عمرو، عن عطاء، كما وقع هنا لمحمد بن منصور، إن كان ذكر ابن عباس في الإسناد الأول محفوظاً في روايات السنن، انظر: حاشية ٢ على الحديث. وراجع كلام الحافظ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الفتح» (٢٢٩/١٣)، وانظر: الرواية السابقة برقم (٥٤١). (١) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد». (٢) هذا الحديث ليس في (ف).

* [٥٤٣] [التحفة: م س ٢١٧٠] [الكبرى: ١٦٣٥] • أخرجه مسلم (٢٢٦/٦٤٣) من طريق قتيبة وغيره، عن أبي الأحوص، به. وأخرجه - أيضاً (٢٢٧/٦٤٣)، من طريق أبي عوانة، عن سماك بلفظ أتم، وفيه: «... وكان يؤخر العتمة بعد صلاتكم شيئاً...»، وله شاهد من حديث أبي برزة الأسلمي في «الصحيحين»، وقد سبق برقم (٥٠٥).

* [٥٤٤] [التحفة: م د س ق ١٣٦٧٣] [الكبرى: ١٦٣٦-٣٢٣١] • أخرجه أبو داود (٤٦)، وابن ماجه (٦٩٠)، والشافعي في «مسنده» (١٣/١)، وأحمد (٤٥/٢)، وأبو عوانة (٤٧٤) وغيرهم من رواية سفیان، وصححه ابن خزيمة (١٣٩)، ولفظ أبي داود: «على المؤمنين»، وليس عند ابن ماجه ذكر السواك. والحديث عند مسلم من طريق سفیان، والبخاري من طريق مالك، وقد تقدم برقم (٧)، وانظر: أطرافه هناك، كلاهما عن أبي الزناد، بإسناده، لكن بدون ذكر: «بتأخير العشاء».

وأخرجه الترمذي (١٦٧)، وابن ماجه (٦٩١)، وأحمد (٨٠/١)، وابن حبان (١٥٣١)، (١٥٣٨ - ١٥٤٠) والحاكم في «المستدرک» (٥١٦، ٤٧٤) من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يؤخروا العشاء إلى ثلث الليل أو نصفه»، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح». اهـ. وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

وجاء نحوه عند أحمد (٢٥٨/٢) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وما يتعلق بتأخير العشاء له شواهد، منها حديث ابن عباس في «الصحيحين»، وقد تقدم برقم (٥٤١) (٥٤٢)، وحديث عائشة عند مسلم (٦٣٨) وسيأتي برقم (٥٤٦).

٢٠- بَابُ ^(١) آخِرِ وَقْتِ ^(٢) الْعِشَاءِ

• [٥٤٥] أَخْبَرَنِي ^(٣) عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ حَمِيرٍ ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَبَّالَةَ ^(٥)، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح قَالَ ^(٦): وَأَخْبَرَنِي ^(٧) عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ^(٨) أَبِي، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ بِالْعَتَمَةِ، فَنَادَاهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نَامَ النِّسَاءُ وَالصُّبْيَانُ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا يَنْتَظِرُهَا غَيْرُكُمْ» - (وَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي) ^(٩) يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، ثُمَّ قَالَ: «صَلُّوْهَا فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ». وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَمِيرٍ ^(١٠).

قال الترمذي: «وفي الباب عن جابر بن سمرة وجابر بن عبد الله وأبي برزة وابن عباس وأبي سعيد الخدري وزيد بن خالد وابن عمر». اهـ.

(١) من (ص). (٢) زاد بعده في (ص): «صلاة».

(٣) في (ف)، (د): «أخبرنا».

(٤) الضبط من (س)، (ت)، (ص)، ونسبه في (س) لنسخة العلوي، وضبطه في (س) أيضًا بضم أوله ففتح فسكون، ونسبه لنسخة الطبري.

(٥) في (ك): «عبدة»، ونسبه في حاشية (س) للطبري، ووقع في (ف): «عينه»، وكلاهما تصحيف.

﴿س/٤٥﴾

(٦) قوله: «ح قال» من (س)، (ص).

(٧) في (د)، (ص): «وأخبرنا». (٨) في (د)، (ص): «ثنا».

(٩) ما بين القوسين في (س)، (ك): «ولم تُصَلِّ».

(١٠) الضبط من (س)، (ت) منسوبًا للعلوي في الأولى، ووقع في (د) بضم أوله، وفي (ك): «خمير»، بالخاء المعجمة المفتوحة.

* [٥٤٥] [التحفة: س ١٦٤٠٥ - خ س ١٦٤٦٩] [الكبرى: ١٦٣٩] • سبق تخريجه في (٤٩٢).

• [٥٤٦] أَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ .
ح^(١) وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ :
أَخْبَرَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ حَكِيمٍ ، عَنْ أُمِّ كُلثُومِ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ
الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ : أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى ذَهَبَ عَامَّةُ اللَّيْلِ ، وَ^(٢) حَتَّى نَامَ
أَهْلُ الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى ، وَقَالَ : «إِنَّهُ لَوْ قُتِلَ لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّيَّ» .

• [٥٤٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٣) جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ
الْحَكَمِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : مَكُنَّا ذَاتَ لَيْلَةٍ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
لِعِشَاءِ الْآخِرَةِ ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا^(٤) حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ بَعْدَهُ ، فَقَالَ حِينَ
خَرَجَ : «إِنَّكُمْ تَنْتَظِرُونَ صَلَاةَ مَا يَنْتَظِرُهَا أَهْلُ دِينِ غَيْرِكُمْ ، وَلَوْلَا أَنْ يَثْقُلَ^(٥)
عَلَى أُمَّيَّ لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ ، ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَدِّنَ فَأَقَامَ ثُمَّ صَلَّى» .

(١) من (س)، (د)، (ص).

(٢) صحح على الواو في (ت).

* [٥٤٦] [التحفة : م س ١٧٩٨٤] [الكبرى : ١٦٤٠] • أخرجه مسلم (٢١٩/٦٣٨)، وغيره

من طرق، عن ابن جريج، به. وانظر: أطرافه (٤٩٢).

(٣) في (ك)، (د): «حدثنا».

(٤) في حاشيتي (س)، (ص) منسوبا فيهما لنسخة: «إلينا»، وزاد بعده في (د)، (ص):

«رسول الله ﷺ».

(٥) في (س)، (ك): «ثقل»، وفي حاشية (ص) منسوبا لنسخة: «أشق».

* [٥٤٧] [التحفة : م د س ٧٦٤٩] [الكبرى : ١٦٤١] • أخرجه مسلم (٢٢٠/٦٣٩)، وأبوداود

(٤٢٠) وغيرهما من طرق، عن جرير، به. وصححه ابن خزيمة (٣٤٤)، وابن حبان (١٥٣٦).

وأخرج أبو عوانة في «مستخرجه» (٣٠٧/١) من طريق زائدة، عن منصور بإسناده،

نحوه. وأخرجه البخاري (٥٧٠)، ومسلم (٢٢١/٦٣٩) من طريق ابن جريج، عن نافع،

وفيه زيادة ونقص.

• [٥٤٨] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ، ثُمَّ لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ ، فَخَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا ، وَأَنْتُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ ، وَلَوْلَا ضَعْفُ^(١) الضَّعِيفِ وَسُقْمُ السَّقِيمِ لَأَمَرْتُ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ أَنْ تُؤَخَّرَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ» .

• [٥٤٩] أَخْبَرَنَا^(٢) عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٣) إِسْمَاعِيلُ . ح^(٤) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ^(٥) : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، قَالَ : سِئِلَ أَنَسٌ : هَلْ^(٦) اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتِمًا؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ

(١) بفتح أوله في (د)، (ت)، وضبطه في (س) بفتح وضمه معًا، ونسب الفتح للطبري، والضم للعلوي.

* [٥٤٨] [التحفة : د س ق ٤٣١٤] [الكبرى : ١٦٤٤] • أخرجه أحمد (٥/٣)، وأبوداود (٤٢٢)، وابن ماجه (٦٩٣)، وصححه ابن خزيمة (٣٤٥)، وغيرهم من طرق، عن داود، به. قال ابن رجب في «فتح الباري» (٢٠٢/٣): «إسناده على شرط مسلم، إلا أن أبا معاوية رواه عن داود فقال: «عن أبي نضرة، عن جابر» والصواب: قول سائر أصحاب داود في قولهم: «عن أبي سعيد»، قاله أبوزرعة وابن أبي حاتم والدارقطني وغيرهم». اهـ. ورواية أبي معاوية هذه عند ابن أبي شيبة (٤٠٢/١)، وابن حبان (١٥٢٩) والبيهقي في «سننه» (٣٧٥/١) وغيرهم، وانظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٥٣٣)، و«علل الدارقطني» (٣٢٧/١١) - (٣٢٨). ويشهد لأكثره ما تقدم من حديثي ابن عباس (٥٤١)، وابن عمر (٥٤٧)، وما سيأتي من حديث أنس برقم (٥٤٩)، وهي أحاديث صحاح متفق عليها.

(٢) في (د)، (ص): «ثنا» . (٣) في (ف)، (د)، (ت)، (ص): «حدثنا» .

(٤) ليس في (ف)، (ك) .

(٥) في حاشية (س) منسوبة للطبري: «قالا»، بألف الاثنين، ولا وجه له .

(٦) في (س)، (ف)، (ك): «ما»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

الْآخِرَةَ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا أَنْ صَلَّى أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، قَالَ : «إِنَّكُمْ لَنْ^(١) تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرْتُمُوهَا» . قَالَ أَنَسٌ : كَأَنِّي أَنْظِرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتِمِهِ . فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ .

٢١- بَابُ^(٢) الرُّخْصَةِ فِي أَنْ يُقَالَ لِلْعِشَاءِ الْعَتَمَةُ

• [٥٥٠] أَخْبَرَنَا عُثْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَالْحَارِثُ^(٣) بْنُ مِسْكِينَ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهَمُوا . وَلَوْ (يَعْلَمُ النَّاسُ)^(٤) مَا فِي التَّهْجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ . وَلَوْ عَلِمُوا مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا» .

(١) صحح عليه في (ت)، وفي (د): «لم» .

* [٥٤٩] [التحفة: خ س ٥٧٨-س ق ٦٣٥] [الكبرى: ١٦٤٣] • أخرجه ابن ماجه (٦٩٢) ،

عن محمد بن المنثري ، به . وأخرجه البخاري (٦٦١) من وجه آخر ، عن إسماعيل بن جعفر ، به . و(٥٧٢ ، ٨٤٨ ، ٥٨٦٩) من طرق ، عن حميد ، به .

وأخرجه البخاري (٦٠٠) أيضًا من طريق الحسن ، ومسلم (٦٤٠) من طريق ثابت وقتادة ، كلهم عن أنس . . . بنحوه . وسيأتي من طريق قتادة ، عن أنس برقم (٥٢٤٦) ، ومن طريق ثابت ، عن أنس . مقتصرًا على قصة الخاتم برقم (٥٣٢٩) .

(٢) من (ص) .

(٣) زاد قبله في (د): «ح» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٤) صحح عليه في (ت) ، ووقع في (د) ، (ص): «يعلمون» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

* [٥٥٠] [التحفة: خ م ت س ١٢٥٧٠] [الكبرى: ١٦٤٥] • أخرجه البخاري (٦١٥ ، ٦٥٤ ،

٧٢١ ، ٢٦٨٩) ، ومسلم (١٢٩/٤٣٧) من طرق ، عن مالك ، وسيأتي من وجه آخر عن مالك

برقم (٦٨٢) .

٢٢- بَابُ ^(١) الْكَرَاهِيَةِ فِي ذَلِكَ

• [٥٥١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ^(٢)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ هَذِهِ؛ فَإِنَّهُمْ يُعْتَمُونَ عَلَى الْإِبِلِ، وَإِنَّهَا الْعِشَاءُ».

• [٥٥٢] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ^(٣): ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِثْبَرِ: «لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ، إِلَّا إِنَّهَا الْعِشَاءُ».

٢٣- بَابُ ^(٤) أَوَّلِ وَقْتِ الصُّبْحِ

• [٥٥٣] أَخْبَرَنَا ^(٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ ^(٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٧) حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ،

(١) من (ص).

(٢) زاد بعده في (د)، (ص): «هو الحفري»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [٥٥١] [التحفة: م د س ق ٨٥٨٢] [الكبرى: ١٦٤٦] • أخرجه مسلم (٦٤٤) من طريق

سفيان الثوري وابن عيينة - فرقهما، عن ابن أبي لييد، به. ويأتي عند المصنف في الذي بعده من

حديث ابن عيينة.

(٣) من (ف)، (د)، (ص).

* [٥٥٢] [التحفة: م د س ق ٨٥٨٢] [الكبرى: ١٦٤٧] • انظر: الحديث السابق.

(٤) من (د)، (ص). (٥) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «نا».

(٦) زاد بعده في (د)، (ص): «البلخي». (٧) في (ف)، (د)، (ص): «ثنا».

قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ^(١) جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : صَلَّى^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ^(٣) حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ^(٤) .

• [٥٥٤] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ^(٥) الْعَدَاةِ ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا مِنَ الْعَدَاةِ أَمَرَ حِينَ انْتَشَقَ^(٦) الْفَجْرُ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ فَصَلَّيْنَا ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدَاةِ أَسْفَرَ ، ثُمَّ أَمَرَ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّيْنَا ، ثُمَّ قَالَ : «أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتُ» .

(١) في حاشية (ت) منسوبة لنسخة : «عن» .

(٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بنا» .

(٣) في (د) ، (ص) : «الفجر» ، ونسبه في حواشي (س) ، (ت) .

(٤) في حاشيتي (س) ، (ص) منسوبة لنسخة : «الفجر» .

* [٥٥٣] [التحفة : س ٢٦٢٧] [الكبرى : ١٦٤٩] • أخرجه مسلم (١٢١٨) وغيره من طرق ،

عن حاتم بن إسماعيل ، بإسناده ضمن حديث الحج الطويل .

(٥) من (د) ، (ت) ، (ص) . (٦) في حاشية (س) منسوبة للطبري : «انتشق» .

* [٥٥٤] [التحفة : س ٥٩٢] [الكبرى : ١٦٥٠] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٣٣/٤)

من طريق محمد بن معاوية ، عن النسائي ، به .

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١١٣/٣ ، ١٢١ ، ١٨٢ ، ١٨٩) ، وابن أبي شيبة في «المصنف»

(٣١٨/١) ، وأبو يعلى (٣٨٠١ ، ٣٨٦٢) ، والبيهقي في «الكبرى» (٣٧٧/١) وغيرهم ، من

طرق ، عن حميد ، به . وقال ابن عبد البر : «وهذا إسناد صحيح متصل» . اهـ . وقال البيهقي :

«وهو حديث صحيح» . اهـ .

وسياقي بنحوه من وجه آخر عن حميد الطويل برقم (٦٥٢) .

قال الضياء في «المختارة» (٢٣/٦) : «ولهذا شاهد في مسلم من حديث أبي موسى وبريدة

ابن الحصيبي» . اهـ . وقد تقدما برقمي (٥٢٩) ، (٥٣٣) .

٢٤- بَابُ (١) التَّغْلِيْسِ (٢) فِي الْحَضْرِ

- [٥٥٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (٣)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيُنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفَّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ (٤)، فَيَرْجِعْنَ وَ (٥) مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْغَلْسِ.
- [٥٥٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٦) سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنَّ النِّسَاءُ يُصَلِّينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ مُتَلَفَّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، فَيَرْجِعْنَ فَمَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْغَلْسِ.

(١) من (د)، (ص).

(٢) التغليس: من الغلس، وهو ظلمة آخر الليل، والمراد: التبكير بصلاة الصبح. (انظر: تحفة الأحوذى) (٤٠١/١).

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٤) بمروطهن: أكسيتهن. الواحد: مزط، يكون من صوف، وربما كان من خر أو غيره. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: مرط).

(٥) قوله: «فيرجعن و»، من (س)، (د)، (ص).

* [٥٥٥] [التحفة: خ م د ت س ١٧٩٣١] [الكبرى: ١٦٥٢] • أخرجه الترمذي (١٥٣) عن قتيبة، به. وأخرجه البخاري (٨٦٧)، ومسلم (٢٣٢/٦٤٥) من طريق مالك، وفي رواية عند مسلم: «متلفعات»، وهي عند الترمذي - أيضًا - من وجه آخر، عن مالك. وأخرجه البخاري (٣٧٢، ٥٧٨)، ومسلم (٢٣٠/٦٤٥، ٢٣١) من طريق عروة، عن عائشة. وسيأتي في الذي بعده ويرقم (١٣٧٨).

وتابعه: القاسم، عن عائشة... بنحوه عند البخاري أيضًا (٨٧٢).

(٦) في (ك)، (د)، (ت): «حدثنا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

* [٥٥٦] [التحفة: م س ق ١٦٤٤٢] [الكبرى: ١٦٥١] • أخرجه إسحاق بن راهويه في «المسند» (٥٨٨)، ومن طريقه أبو يعلى في «المسند» (٤٤١٦) عن سفیان، به. وتابعه شعيب وعقيل عند البخاري (٣٧٢، ٥٧٨)، وابن عيينة ويونس عند مسلم (٦٤٥) جميعًا عن الزهري، به... نحوه.

٢٥ - بَابُ (١) التَّغْلِيسِ فِي السَّفَرِ

- [٥٥٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢) سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ (٣) قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِغَلَسٍ وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْهُمْ، فَأَغَارَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ - مَرَّتَيْنِ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَدْرِينِ».

= والحديث متفق عليه - أيضا - من حديث عمرة، عن عائشة. تقدم في الذي قبله، وسيأتي من حديث الأوزاعي، عن الزهري، به. برقم (١٣٧٨).

(١) من (د)، (ص). (٢) في (س)، (ص): «حدثنا».

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «بن مالك».

* [٥٥٧] [التحفة: خ س ٣٠١] [الكبرى: ١٦٥٣-٨٨٥٢] • أخرجه البخاري (٤٢٠٠) عن سليمان، به. مطولا.

وأخرجه عنه أيضا (٢٢٢٨) بطرف آخر منه. وأخرجه أيضا (٩٤٧)، ومسلم في «النكاح» (١٣٦٥) من وجه آخر، عن حماد، عن عبدالعزيز وثابت، عن أنس. وسيأتي برقم (٣٤٥٨).

وأخرجه البخاري (٣٧١، ٤٢٠١) مطولا، ومسلم في «النكاح» (١٣٦٥) مختصرا من طريق ابن علية، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس، وسيأتي برقم (٣٤٠٥).

أخرجه البخاري (٦١٠، ٢٩٤٣، ٢٩٤٤، ٢٩٤٥، ٤١٩٧، ٤٢١٢، ٤٢١٣، ٥٠٨٥، ٥١٥٩، ٥٣٨٧) من طرق، عن حميد، عن أنس. مطولا ومختصرا، وسيأتي برقم (٣٤٠٦).

(٣٤٠٧). وأخرجه البخاري (٢٩٩١، ٣٦٤٧، ٥٥٢٨، ٤١٩٨، ٤١٩٩)، ومسلم في «الصيد والذبائح» (١٩٤٠) من طرق، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أنس، وسيأتي برقم

(٤٣٨٠). وأخرجه البخاري (٥٠٨٦، ٥١٦٩)، ومسلم في «النكاح» (١٣٦٥) من طرق، عن شعيب بن الحباب، عن أنس، وسيأتي برقم (٣٣٦٧) (٣٣٦٨).

وأخرجه البخاري (٢٢٣٥، ٢٨٨٩، ٢٨٩٣، ٣٠٨٥، ٣٠٨٦، ٣٣٦٧، ٣٦٤٧، ٤٠٨٤، ٤٠٨٤، ٤١٩٨، ٤١٩٩، ٤٢١١، ٥١٦٩، ٥٤٢٥، ٥٥٢٨، ٥٩٦٨، ٦١٨٥،

٦٣٦٣، ٦٣٦٩، ٧٣٣٣) من طرق، عن أنس. مطولا ومختصرا.

٢٦- بَابُ (١) الْإِسْفَارِ

• [٥٥٨] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ».

(١) من (د)، (ص).

* [٥٥٨] [التحفة: دت س ق ٣٥٨٢] [الكبرى: ١٦٥٤] • أخرجه أبو داود (٤٢٤)، وابن ماجه (٦٧٢)، وأحمد في «مسنده» (٤٦٥/٣)، (٤/١٤٠، ١٤٢)، والحميدي في «مسنده» (٤٠٩)، والدارمي في «سننه» (١٢٥٤، ١٢٥٥) وغيرهم من طرق، عن ابن عجلان، به. وممن رواه عن ابن عجلان: السفينان ويحيى القطان، وصححه ابن حبان (١٤٨٩، ١٤٩١). وأخرجه الترمذي (١٥٤)، وأحمد (٤٦٥/٣)، والطيالسي (١٠٠١)، والدارمي (١٢٥٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٤/١٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٤/٢٥٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٧٩) وغيرهم، من طرق، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم، به. ورواه عن ابن إسحاق جمع، منهم شعبة ويزيد بن هارون وعبد بن سليمان وزائدة ويزيد بن زريع.

وقال الترمذي: «وقد روى شعبة والثوري هذا الحديث، عن محمد بن إسحاق، ورواه محمد بن عجلان - أيضا - عن عاصم بن عمر بن قتادة». اهـ. ثم قال: «حديث رافع بن خديج حسن صحيح». اهـ. وصححه ابن حبان أيضا (١٤٩٠)، وابن حزم في «المحلى» (٣/١٨٨ - ١٨٩)، وابن الجوزي في «التحقيق» (١/٢٨٩)، وابن القطان في «بيان الوهم» (٢٥١٢)، وحسنه البغوي في «شرح السنة» (٣٥٤)، وقال العقيلي في «الضعفاء» (١/١١٢): «يروى عن رافع بن خديج بإسناد جيد». اهـ. وقال الأثرم كما في «فتح الباري» لابن رجب (٣/٢٢٩): «ليس في أحاديث هذا الباب أثبت منه». اهـ.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٤/٣٣٨) - بعد أن رواه من طريق ابن عجلان: «وهذا أحسن أسانيد هذا الحديث». اهـ.

قال (٤/٣٣٨)، ونحوه في (٢٣/٢٨٦): «وحديث رافع يدور على عاصم بن عمر بن قتادة وليس بالقوي رواه عنه محمد بن إسحاق وابن عجلان وغيرهما». اهـ. وتعقبه ابن رجب في «فتح الباري» (٣/٢٣٠) بأن عاصمًا نخرج حديثه في «الصحيحين»، ووثقه ابن معين وأبوزرعة.

وحكى ابن القطان أن عبدالحق حسنه، قال: «وزعم أن عاصم بن عمر بن قتادة وثقه أبوزرعة -

• [٥٥٩] أَخْبَرَنِي ^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ رِجَالٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

= وابن معين، وضعفه غيرهما. وهذا أمر لا أعرفه، بل هو ثقة، كما ذكر عن ابن معين وأبي زرعة، وكذلك قال النسائي وغيره، ولا أعرف أحدا ضعفه، ولا ذكره في جملة الضعفاء». اهـ.

وقد تابع ابن عجلان وابن إسحاق جماعة، وفي أسانيد رواياتهم مقال، انظر: «المعجم الكبير» (٤٢٨٥، ٤٢٨٩، ٤٢٩١)، و«جزء خيثة» (ص ١٨٥).

وذكر ابن رجب في «فتح الباري» (٢٢٩/٣ - ٢٣٢) وغيره الاختلاف في إسناده على عاصم بن عمر بن قتادة؛ فرواه ابن إسحاق وابن عجلان عن عاصم، عن محمود بن لبيد، عن رافع. كما تقدم، ورواه زيد بن أسلم، واختلف عليه.

ف قيل عنه، عن عاصم، عن محمود بن لبيد، عن رجال من قومه من الأنصار، كما في الرواية التالية. وقيل عنه، عن عاصم، عن رجال من قومه، عن النبي ﷺ. لم يذكر محمود بن لبيد. وقيل عنه، عن محمود بن لبيد، عن رجال من الصحابة، ولم يذكر عاصمًا. وقيل غير ذلك.

انظر: «العلل» للدارقطني (٤٢٤/١٥)، و«شرح معاني الآثار» (١٧٩/١) للطحاوي، و«المعجم الكبير» للطبراني (٢٥١/٤)، وسيأتي زيادة تفصيل في هذا الاختلاف في الرواية التالية.

ورجح الدارقطني (٤٢٤/١٥) أنه عن زيد بن أسلم، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج.

قال ابن رجب في «الفتح» (٢٢٩/٣ - ٢٣٢): «فرجع الأمر إلى ما رواه ابن إسحاق وابن عجلان، عن عاصم وليس بالمبرزين في الحفظ». اهـ.

وقد قال الترمذي: «رأى غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين الإسفار بصلاة الفجر، وبه يقول سفيان الثوري، وقال الشافعي وأحمد وإسحاق: معنى الإسفار أن يَضَحَّ الفجر فلا يشك فيه، ولم يروا أن معنى الإسفار تأخير الصلاة». اهـ.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٨٩/٢٣): «والأحاديث في التغليس عن النبي ﷺ وأصحابه أثبت من جهة النقل وعليها فقهاء الحجاز في صلاة الصبح عند أول الفجر الآخر». اهـ.

« مَا أَسْفَرْتُمْ بِالصُّبْحِ ^(١) ؛ فَإِنَّهُ أَكْبَرُ بِالْأَجْرِ ^(٢) » .

(١) في (د)، (ت) مصححاً عليه، (ص): «بالفجر»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٢) في (د)، (ت)، (ص): «للأجر»، ونسبه في حاشية (س) للوزير.

* [٥٥٩] [التحفة : مس ١٥٦٧٠] [الكبرى : ١٦٥٥] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥١/٤)

من طريق أبي غسان محمد بن مطرف، به. لكن وقع في إسناده: «عن رجل من الأنصار». ووقع فيه اختلاف كثير على زيد بن أسلم، ذكر معظمه ابن رجب في «فتح الباري» (٣/٢٢٩ - ٢٣٢)؛ فرواه أبو غسان، عن زيد بن أسلم. كما تقدم. ورواه يعقوب بن عبد الرحمن القاري وحفص بن ميسرة، وروايته في «شرح المعاني» (١/١٧٩)، عن زيد بن أسلم، عن عاصم، عن رجال من قومه، عن النبي ﷺ. لم يذكر محمود بن لبيد.

ورواه - أيضا - الطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٧٩) من طريق الليث، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم. بهذا الإسناد، وشيخه محمد بن حميد الرازي فيه مقال.

وأخرجه أحمد (٤/١٤٣) عن أسباط بن محمد، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن محمود بن لبيد، عن رجال من الصحابة. ولم يذكر عاصمًا.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/٣٢١ - ٣٢٢) عن وكيع، عن هشام، عن زيد بن أسلم. مرسلًا. وكذا رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٢١٨٢) عن معمر، عن زيد. مرسلًا.

ورواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن محمود بن لبيد، عن النبي ﷺ. أخرجه من طريقه أحمد (٥/٤٢٩). وعبد الرحمن بن زيد ضعيف.

ورواه آدم بن أبي إياس عن شعبة، عن أبي داود، عن زيد بن أسلم، عن محمود بن لبيد، عن رافع. أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٤/٢٥١).

قال ابن رجب: «قال البزار: «أبو داود هذا هو الجزري، لم يسند عنه شعبة إلا هذا»، وقال أبو حاتم الرازي: «شيخ واسطي مجهول». اهـ. ورواه بقرية، عن شعبة، عن داود البصري، عن زيد بهذا الإسناد، أخرجه من طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤/١١٩)، والطبراني في «الكبير» (٤/٢٥١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٤/٣٣٨ - ٣٣٩).

وذهب الخطيب في «الموضح» (٢/٩٢) إلى أن داود هذا هو: ابن الزبرقان أبو عمرو البصري، والأكثر على توهينه، وكذبه بعضهم، قال ابن رجب: «وزعم بعضهم: أنه داود بن أبي هند، وهو بعيد». اهـ، قال ابن عبد البر: «وهذا إسناد ضعيف؛ لأن بقية ضعيف وزيد بن أسلم لم يسمع من محمود بن لبيد». اهـ. ورواه يزيد بن عبد الملك، عن زيد بن أسلم، عن أنس، عن النبي ﷺ. قال ابن رجب: «وهو وهم، قاله الدارقطني وغيره». اهـ. =

٢٧- بَابُ (١) مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ

• [٥٦٠] أَخْبَرَنِي (٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ (٣) وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٤) بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي (٥) عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا. وَمَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا».

= ورواه إسحاق الحيني، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن بجيد الحارثي، عن جدته حواء، عن النبي ﷺ. أخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» (٢٢٢/٢٤)، قال ابن رجب: «ولم يتابع عليه الحيني، وهو وهم منه». اهـ. قاله الدارقطني (٤٢٤/١٥)، وأشار إليه الأثرم وغيره.

ورواه فليح بن سليمان، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ. أخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» (١٢/١٩)، قال البزار: «لا نعلم أحداً تابع فليحاً على هذا الإسناد». اهـ.

وقد رواه ابن إسحاق وابن عجلان عن عاصم بن عمر، عن محمود بن ليبيد، عن رافع بن خديج. كما تقدم في رواية النسائي السابقة. قال الدارقطني (٤٢٤/١٥): «والصحيح عن زيد بن أسلم، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن ليبيد، عن رافع بن خديج». اهـ. قال ابن رجب: «قلت: أما ابن إسحاق وابن عجلان فروياه عن عاصم بهذا الإسناد، وأما زيد فاختلف عنه كما ترى، ولا نعلم أحداً قال عنه مثل قول ابن إسحاق وابن عجلان، فكيف يكون هو الصواب عن زيد؟ فرجع الأمر إلى ما رواه ابن إسحاق وابن عجلان، عن عاصم وليسا بالمبرزين في الحفظ». اهـ. من «فتح الباري» لابن رجب.

(١) من (د)، (ص).

(٢) في (ف)، (د)، (ص): «أخبرنا»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «التمي القاضي»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٤) صحح عليه في (ت).

(٥) في (د)، (ص): «حدثني»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [٥٦٠] [التحفة: س ١٣٩٣٧] [الكبرى: ١٦٥٩] • أخرجه أحمد (٤٧٤/٢)، وصححه ابن

خزيمة (٩٨٥) من رواية يحيى بن سعيد، به.

- [٥٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الْفَجْرِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا . وَمَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا » .

٢٨ - بَابُ ^(٢) آخِرِ وَقْتِ الصُّبْحِ

- [٥٦٢] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي صَدَقَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ . وَيُصَلِّي الْعَصْرَ بَيْنَ صَلَاتَيْكُمْ هَاتَيْنِ . وَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ . وَيُصَلِّي الْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ . ثُمَّ قَالَ عَلَى إِثْرِهِ : وَيُصَلِّي الصُّبْحَ ^(٣) إِلَى أَنْ يَنْفَسِحَ الْبَصْرُ .

- والحديث متفق عليه من وجه آخر ، عن الأعرج . وتقدم برقم (٥٢٧) ، وقد سبق من أوجه أخرى عن أبي هريرة في «الصحيحين» ، انظر : أطرافه في رقم (٥٢٤) .
(١) في حاشيتي (س) ، (ت) منسوبة لنسخة : «حدثنا» . وفي حاشية (ت) أيضا منسوبة لنسخة : «أنبأنا» .

* [٥٦١] [التحفة : م س ق ١٦٧٠٥] [الكبرى : ١٦٥٧] • أخرجه مسلم (١٦٤/٦٠٩) وغيره من طريق يونس ، بإسناده ، وفي لفظ مسلم : «من أدرك سجدة» ، وفي آخرها : «والسجدة إنما هي الركعة» .

وله شاهد من حديث أبي هريرة بلفظ : «من أدرك ركعة من صلاة العصر قبل أن تغيب الشمس أو أدرك ركعة من الفجر قبل طلوع الشمس فقد أدرك» وقد تقدم برقم (٥٢٥) .
(٢) من (د) ، (ص) .

(٣) في (د) ، (ص) : «الفجر» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

* [٥٦٢] [التحفة : س ٢٥٩] [الكبرى : ١٦٢٦-١٦٥٦] • أخرجه أحمد (١٢٩/٣ ، ١٦٩) والطيالسي (٢٢٥٠) والبخاري في «التاريخ الكبير» (١٣٣/٢ - ١٣٤) من طريق شعبة ، به . ولم يسق البخاري متنه .

= وأبو صدقة مولى أنس اسمه : توبة الأنصاري . روى عنه شعبة وأثنى عليه خيرًا كما في «مسند أحمد» (١٦٩/٣) ، ووثقه النسائي كما في «تهذيب التهذيب» (٢١٦/٤) في ترجمة سليمان بن كندير ، وخالف أبو الفتح الأزدي فقال : «لا يحتج به» . اهـ . وتعقبه الذهبي في «الميزان» (٧٩/٢) بقوله : «هو ثقة ، روى عنه شعبة» . يعني : وروايته عنه توثيق له . كما في «تهذيب التهذيب» (٥١٦/١) .

ورواه المعتمر بن سليمان فقال : «عن بيان الرقاشي ، عن أنس ، عن النبي ﷺ» أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (١٣٣/٢) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٤٠٠٤) ، والضياء في «المختارة» (١٥٧٧ - ١٥٧٩) من طرق ، عن معتمر ، عن بيان ، به . وبيان هذا هو : ابن جندب الرقاشي ، قال ابن معين : «هو مجهول» . اهـ . كما في «فتح الباري» لابن رجب (٢٣٧/٣) ، وقال أبو داود كما في «سؤالات الأجرى» (١١٧٥) : «ما أعلم له إلا حديث المواقيت» . اهـ .

وأورد البخاري في «التاريخ الكبير» (١٣٣/٢ - ١٣٤) روايتي المعتمر وشعبة في ترجمة بيان ، حاكيا الاختلاف بينهما في الراوي عن أنس ، وأشار إلى هذا الاختلاف - أيضًا - في ترجمة بيان ، أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (٤٢٤/٢) ، ومسلم في «الكنى» (١٣٠٤) . وقد وردت شواهد من فعله في آخر وقت الفجر في قصة صلاته مرتين ، منها حديث بريدة عند مسلم ، تقدم برقم (٥٢٩) .

ومن أصرح ما ورد من قوله ، حديث عبد الله بن عمرو عند مسلم بلفظ : «ووقت الصبح ما لم تطلع الشمس» . وتقدم برقم (٥٣٢) . وقوله في الحديث : «كان يصلي الظهر إذا زاغت الشمس» تقدم من حديث أنس رضي الله عنه برقم (٥٠٦) . وقوله : «يصلي العصر بين صلاتيكم هاتين» المقصود به تعجيل صلاة العصر كما في «حاشية السندي» (٢٧٣/١) ، وتقدم برقم (٥١٩) عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، قال : «صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ، ثم خرجنا حتى دخلنا على أنس بن مالك فوجدناه يصلي العصر قلت : يا عم ، ماهذه الصلاة التي صليت؟ قال : العصر وهذه صلاة رسول الله ﷺ التي كنا نصلي معه» ، وهو عند البخاري ومسلم .

وقوله : «يصلي المغرب إذا غربت الشمس» فسيأتي شاهده من حديث أبي موسى رضي الله عنه . برقم (٥٣٣) وفيه : «فأقام بالمغرب حين غربت الشمس» ، وهو عند مسلم . وقوله : «يصلي العشاء إذا غاب الشفق» يشهد له حديث أبي موسى السابق ، وفيه : «فأقام بالعشاء حين غاب الشفق» . وقوله : «ويعلي الصبح إلى أن ينفسح البصر» أي أنهم كانوا يؤخرون إلى أن ينفسح البصر ، أي : يتسع ، ويشهد له حديث أبي موسى - أيضًا ، وفيه : «ثم أخرج الفجر من الغد حتى انصرف» ، ويشهد له - أيضًا - حديث بريدة عند مسلم ، وفيه : «ثم أمره من الغد فنور بالفجر» ، وتقدم برقم (٥٢٩) .

٢٩ - بَابُ (١) مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ

• [٥٦٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٢) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ» .

• [٥٦٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، (قَالَ : حَدَّثَنَا)^(٤) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا» .

• [٥٦٥] أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ الْعَطَّارُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - وَهُوَ ابْنُ سَمَاعَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو^(٥) ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) من (د) ، (ص) . (٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن سعيد» .

* [٥٦٣] [التحفة : خ م د س ١٥٢٤٣] [الكبرى : ١٦٦١] • أخرجه البخاري (٥٨٠) ، ومسلم (١٦١/٦٠٧) من طريق مالك ، به .

وأخرجه مسلم أيضًا (١٦٢/٦٠٧) من طرق ، عن الزهري ، به . وزاد في رواية من طريق يونس عنه «مع الإمام» ، ولم يذكرها سائر تلاميذ الزهري كما ذكر مسلم . وأشار البعض إلى وجود اختلاف على الزهري في لفظ الحديث ، تقدم بيان الصواب فيه برقم (٥٢٥) ، وسيأتي الحديث من وجهين آخرين عن الزهري برقم (٥٦٤) ، (٥٦٥) .

(٣) في (د) ، (ت) : «ثنا» .

(٤) وقع في (د) ، (ص) : «عن» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

* [٥٦٤] [التحفة : م س ١٥٢١٤] [الكبرى : ١٦٦٠] • أخرجه مسلم (١٦٢/٦٠٧) من وجهين آخرين عن عبيد الله ، به . وفي روايته «أدرك الصلاة كلها» ، والحديث في «الصحيحين» من طرق ، عن الزهري ، به . انظر الرواية السابقة واللاحقة (٥٦٣) ، (٥٦٥) .

(٥) في (ف) ، (ك) : «ابن عمر» ، وهو تصحيف ، وزاد بعده في (د) ، (ص) : «الأوزاعي» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٦) في (د) ، (ص) : «عن» .

قَالَ : «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ» .

- [٥٦٦] أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ شُعَيْبٍ ^(١) بِنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنِ ^(٢) الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةٍ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا» .
- [٥٦٧] أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ ، عَنْ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ أَوْ غَيْرَهَا فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ» .

* [٥٦٥] [التحفة : م س ١٥٢٠١] [الكبرى : ١٦٦٢] • أخرجه مسلم (١٦٢/٦٠٧) من طريق ابن المبارك، عن الأوزاعي، به. والحديث في «الصحيحين» من طرق أخرى، عن الزهري، انظر: الروایتين السابقتين (٥٦٣)، (٥٦٤).

(١) صحح عليه في (ت). (٢) في (د)، (ص): «حدثني».

* [٥٦٦] [التحفة : م س ١٣١٩٥] [الكبرى : ١٦٦٣] • قال المصنف في «الكبرى» (١٦٦٣): «لا نعلم أحدًا تابع أبا المغيرة على قوله: «عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة»، والصواب عن أبي سلمة عن أبي هريرة». اهـ.

وكذا وهم الدارقطني أبا المغيرة في ذكر سعيد؛ انظر: «العلل» (٢١٦/٩). والحديث في «الصحيحين» من أوجه أخرى عن أبي هريرة، انظر أطرافه في رقم (٥٢٤).

(٣) زاد بعده في (د): «بن القاسم»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [٥٦٧] [التحفة : م س ق ٧٠٠١] [الكبرى : ١٦٦٤] • أخرجه ابن ماجه (١١٢٣)، والدارقطني في

«سننه» (١٢/٢) من طريق بقية، به. وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٤٩١) عن أبيه: «هذا خطأ؛

المتن والإسناد؛ إنما هو الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها»، وأما قوله: «من صلاة الجمعة» فليس هذا في الحديث فوهم في كليهما». اهـ.

وقال أيضًا (٥١٩): «هذا حديث منكر». اهـ. وقال أيضًا (٦٠٧): «هذا خطأ، إنما هو الزهري،

عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ». اهـ.

وقال الدارقطني في «السنن»: «قال لنا أبو بكر بن أبي داود: لم يروه عن يونس إلا بقية». اهـ. =

وقال في «العلل» (٢١٦/٩): «رواه بقية بن الوليد، عن يونس، فوهم في إسناده ومثته». اهـ.
وقال ابن عدي في «الكامل» (٢٦٧/٢): «وهذا الحديث خالف بقية في إسناده ومثته، فأما الإسناد فقال: «عن سالم عن أبيه» وإنما هو: «عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة» وفي المتن قال: «من صلاة الجمعة» والثقات رووه عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، ولم يذكروا «الجمعة». اهـ.

وحديث أبي هريرة هذا قد تقدم برقم (٥٢٥).

وقد بين العلماء أن ما روي عن الزهري مرفوعاً بلفظ: «من أدرك من الجمعة» كله معلل، وبعضها مروى عنه عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وبعضها عنه، عن سعيد، عن أبي هريرة.
قال ابن حبان: «ذكر الخبر الدال على أن الطرق المروية في خبر الزهري: «من أدرك من الجمعة ركعة» كلها معللة ليس يصح منها شيء». اهـ. ثم أخرج (١٤٨٧) من طريق مالك بن أنس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من أدرك من صلاة ركعة فقد أدرك» قالوا: من هنا قيل: ومن أدرك من الجمعة ركعة صلى إليها أخرى». اهـ.

وقال في «الكامل» (٥٢٧/٢) في ترجمة الحجاج بن أرطاة: «وهذا لا يرويه الثقات عن الزهري ولا يذكرون الجمعة، وإنما قالوا: «من أدرك من الصلاة ركعة»، وإنما ذكر الجمعة مع الحجاج قوم ضعاف عن الزهري». اهـ. وقال (٣٨٨/٧): «وهذا رواه عن الزهري الثقات وقال: «من أدرك من الصلاة ركعة»، ولم يذكر: «الجمعة»، ورواه قوم ضعفاء عن الزهري مثل معاوية بن يحيى الصدي وجماعة من أمثاله عن سعيد بن المسيب فذكروا: «الجمعة»، ووافقهم أبو جابر البياضي، عن سعيد بن المسيب، وذكر: «الجمعة» في الإسناد ليس محفوظاً. اهـ. وذكر نحوه - أيضاً - في «الكامل» (٧/٩). وأطال في ذكر رواياتهم الدارقطني في كتابه «السِّنُّ» (١٠/٢ - ١٢)، و«العلل» (٩/٢١٣ - ٢٢٥).

والمحفوظ عن الزهري - كما جاء من غير وجه عنه أن هذه العبارة من قوله، استنبطها من عموم ما رواه بإسناده عن أبي هريرة، مرفوعاً: «من أدرك ركعة من الصلاة»، ورد ذلك فيما أخرجه مالك في «الموطأ» (٢٣٨) عنه، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٥٤٧٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٨٤٩)، وأبو عوانة في «مسنده» (١٥٣٥) وغيرهم من طرق، عن الزهري، قال البيهقي: «هذا هو الصحيح، وهو رواية الجماعة عن الزهري». اهـ. وقد سبق الإشارة إليه في الكلام على حديث أبي هريرة برقم (٥٢٥)، وسيأتي في الرواية التي تلي هذه من رواية يونس، عن الزهري، عن سالم مرسلاً: «من أدرك ركعة من صلاة من الصلوات فقد أدركها إلا أنه يقضي ما فاتته».

وقول الزهري هذا ذهب إليه غير واحد من الصحابة: ابن مسعود وابن عمر وغيرهما. انظر: =

• [٥٦٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا، إِلَّا أَنَّهُ يَقْضِي مَا فَاتَهُ».

٣٠- بَابُ^(٣) السَّاعَاتِ الَّتِي نُهِِيَ^(٤) عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا

• [٥٦٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٥)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السَّمْسُ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا ازْتَمَعَتْ فَارَقَهَا، فَإِذَا اسْتَوَتْ قَارَنَهَا، فَإِذَا زَالَتْ فَارَقَهَا، فَإِذَا دَنَتْ لِلْغُرُوبِ قَارَنَهَا، فَإِذَا غَرَبَتْ فَارَقَهَا». وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي تِلْكَ السَّاعَاتِ.

= «مصنف ابن أبي شيبة» (١٢٨/٢)، وعبدالرزاق (٢٣٤/٣)، و«التمهيد» لابن عبدالبر (٧٠/٧) - (٧١)، والله أعلم.

(١) زاد بعده في (د)، (ص): «الترمذي»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٢) في (ف)، (د)، (ص)، ونسبه في حاشيتي (س)، (ت) لنسخة: «حدثني».

* [٥٦٨] [التحفة: س ق ٧٠٠١] [الكبرى: ١٦٦٥] • كذا رواه سليمان بن بلال، عن يونس.

مرسلا، وكان النسائي يشير إلى أن للحديث أصلا من رواية الزهري، عن سالم؛ لكن وهم بقية في إسناد الرواية السابقة فوصلها، ووهم في متنها بذكر: «الجمعة».

وقد صح من وجه آخر عن ابن عمر، موقوفا بلفظ: «ركعة من الجمعة»، أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٩/٢) عن هشيم، والطبراني في «الأوسط» (٤١٨٨) من طريق عبدالعزيز بن مسلم، والبيهقي (٢٠٣/٣) من طريق جعفر بن عون، كلهم عن يحيى بن سعيد، عن نافع عنه، وفي لفظ هشيم: «فليضف إليها أخرى» بدل «فقد أدركها...» إلخ.

(٣) من (د)، (ص). (٤) في (د)، (ص): «نهى النبي ﷺ».

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

* [٥٦٩] [التحفة: س ق ٩٦٧٨] [الكبرى: ١٦٦٦] • أخرجه مالك في «الموطأ» (رواية يحيى ٥١٠)، =

ومن طريقه الشافعي في «الأم» (١٤٧/١)، وأحمد (٣٤٩/٤)، والبيهقي (٤٥٤/٢) وغيرهم عن زيد بن أسلم بهذا الإسناد.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٤/١ - ٢): «كذا قال يحيى في هذا الحديث عن مالك، عن عبدالله الصنابحي. وتابعه القعني وجمهور الرواة عن مالك. وقالت طائفة منهم مطرف وإسحاق بن عيسى الطباع فيه: عن مالك، عن زيد بن عطاء، عن أبي عبدالله الصنابحي». اهـ. وكذا أخرجه أحمد (٣٤٩/٤) من طريق زهير بن محمد، وابن سعد في «الطبقات» (٤٢٦/٧) من طريق حفص بن ميسرة، كلاهما عن زيد بن أسلم، به. وفي الروايتين عن عبدالله الصنابحي قال: «سمعت رسول الله ﷺ وسيأتي أنه خطأ».

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٣٩٥٠) عن معمر، عن زيد، عن عطاء، عن أبي عبدالله الصنابحي قال: «قال رسول الله ﷺ»، ومن طريق عبدالرزاق رواه ابن ماجه (١٢٥٣)، وأحمد (٣٤٨/٤) وغيرهما. ومن قال أيضا: أبو عبدالله الصنابحي، كما في «التمهيد» (٤/٢) هشام بن سعد والدراوردي ومحمد بن مطرف أبو غسان وغيرهم، كلهم عن زيد بن أسلم. قال ابن عبد البر: «وكذلك قال الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي عبدالله الصنابحي». قال: «وما أظن هذا الاضطراب جاء إلا من زيد بن أسلم، والله أعلم». اهـ.

قال البيهقي (٤٥٤/٤): «قال أبو عيسى الترمذي: «الصحيح رواية معمر، وهو أبو عبدالله الصنابحي، واسمه عبدالرحمن بن عسيلة»». اهـ. وكذا قال ابن عبد البر (٣/٤): «والصواب عندهم قول من قال فيه: أبو عبدالله، وهو عبدالرحمن بن عسيلة، تابعي ثقة ليست له صحبة، وروى زهير بن محمد هذا الحديث عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن عبدالله الصنابحي قال: سمعت رسول الله ﷺ... فذكره، وهذا خطأ عند أهل العلم، والصنابحي لم يلق رسول الله ﷺ، وزهير بن محمد لا يحتج به إذا خالفه غيره، وقد صحف فجعل كنيته اسمه، وكذلك فعل كل من قال فيه عبدالله؛ لأنه أبو عبدالله». اهـ. قال: «والصواب ما قاله مالك فيه في رواية مطرف وإسحاق بن عيسى الطباع، ومن رواه كروايتها عن مالك في قولهم في عبدالله الصنابحي أن كنيته أبو عبدالله، واسمه عبدالرحمن، والله المستعان». اهـ. قال: «وقد روي عن ابن معين أنه قال: «عبدالله الصنابحي يروي عنه المدنيون، يشبه أن تكون له صحبة. وأصح من هذا عن ابن معين أنه سئل عن أحاديث الصنابحي عن النبي ﷺ، فقال: مرسله ليست له صحبة»». اهـ.

قال أبو عمر (٤/٤): «صدق يحيى بن معين، ليس في الصحابة أحد يقال له: عبدالله الصنابحي، وإنما في الصحابة الصنابح الأحسي، وهو: الصنابح بن الأعسر، كوفي روى عنه =

- [٥٧٠] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) عَبْدُ اللَّهِ^(٢)، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ، يَقُولُ: ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ، أَوْ نَقْبُرَ^(٣) فِيهِنَّ مَوْتَانَا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بِازِغَةٍ حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ، وَحِينَ تَضَيَّفُ^(٤) الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ.

٣١- بَابُ^(٥) النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ

- [٥٧١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٦)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى

= قيس بن أبي حازم أحاديث منها حديثه في الحوض، ولا في التابعين - أيضا - أحد يقال له: عبدالله الصنابحي، فهذا أصح قول من قال: إنه أبو عبدالله؛ لأن أبا عبدالله الصنابحي مشهور في التابعين كبير من كبرائهم، واسمه: عبدالرحمن بن عسيلة، وهو جليل كان عبادة بن الصامت كثير الشناء عليه. اهـ.

(١) في (ت): «حدثنا». (٢) زاد بعده في (د)، (ص): «بن المبارك».

(٣) كذا بضم الموحدة في (ت) وهو أحد أوجه الضبط في (س) منسوبا للطبري، وضبطه في (ك) بكسر الموحدة، وهو الوجه الثاني في (س) ونسب الوجهين للعلوي، ووقع بالوجهين في (ف). وقال النووي في «شرح مسلم» (٦/١١٤): «هو بضم الموحدة وكسرها لغتان».

(٤) كذا ضبط آخره في (ت) على الرفع، وهو أحد أوجه الضبط في (س) منسوبا للطبري، وضبطه في (س) منسوبا للعلوي، (ف) بالنصب على أنه ماض.

* [٥٧٠] [التحفة: م د ت س ق ٩٩٣٩] [الكبرى: ١٦٦٧] • أخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد»

(٤/٢٧) من طريق محمد بن معاوية، عن النسائي، به.

وأخرجه مسلم (٨٣١)، وأبوداود (٣١٩٢)، والترمذي (١٠٣٠)، وابن ماجه (١٥١٩)

وغيرهم من طرق، عن موسى بن علي، به. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ.

وصححه - أيضا - ابن حبان (١٥٤٦، ١٥٥١). وسيأتي برقم (٥٧٥) (٢٠٣١).

(٥) من (د)، (ص). (٦) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

تَغْرُبُ الشَّمْسُ ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ .

- [٥٧٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) مَنْصُورٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - مِنْهُمْ عُمَرُ ، وَكَانَ مِنْ أَحَبِّهِمْ إِلَيَّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ .

٣٢- بَابُ ^(٢) النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ^(٣)

- [٥٧٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَتَحَرَّى ^(٤) أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا» .

* [٥٧١] [التحفة : م س ١٣٩٦٦] [الكبرى : ١٦٦٩] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٥١٦)، ومن طريقه مسلم (٨٢٥)، وأحمد (٤٦٢/٢) وغيرهما. وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٠/١٣): «هذا حديث لا يختلف في ثبوته وصحة إسناده، وقد روي من وجوه كثيرة عن النبي ﷺ». اهـ.
(١) في (د): «حدثنا».

* [٥٧٢] [التحفة : ع ١٠٤٩٢] [الكبرى : ٤٥٢-١٦٧٠] • أخرجه الترمذي (١٨٣)، وابن خزيمة في «الصحيح» (١٢٧٢) عن أحمد بن منيع، به. وأخرجه مسلم (٢٨٦/٨٢٦) من وجه آخر، عن هشيم، به.
وأخرجه البخاري (٥٨١)، ومسلم (٢٨٧/٨٢٦) من طرق، عن قتادة، به.
وقال النسائي في «الكبرى» (٤٥٢): «خالفه طاوس فرواه عن ابن عباس، ولم يذكر عمر». اهـ. وحديث طاوس، عن ابن عباس سيأتي تفصيل الكلام فيه في رقم (٥٧٩).
(٢) من (د)، (ت)، (ص).

(٣) هذه الترجمة والحديثان بعدها ألحقا بحاشية (س) دون تصحيح.

(٤) في (ت): «لا يتحرَّ»، بحذف حرف العلة.

* [٥٧٣] [التحفة : خ م ٨٣٧٥] [الكبرى : ١٦٧١] • أخرجه البخاري (٥٨٥)، ومسلم (٨٢٨) من =

- [٥٧٤] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى مَعَ طُلُوعِ الشَّمْسِ أَوْ غُرُوبِهَا.

٣٣- بَابُ (١) النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ نِصْفَ النَّهَارِ

- [٥٧٥] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - وَهُوَ: ابْنُ حَبِيبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ، أَوْ أَنْ (٢) نَقْبُرَ (٣) فِيهِنَّ مَوْتَانَا (٤): حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِعَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ، وَحِينَ تَضَيَّفُ (٥) لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ.

= طريق مالك، به. وتابعه عبيدالله بن عمر في الرواية التالية، وموسى بن عقبة عند البخاري (١٦٢٩)، وأيوب عنده أيضاً (٥٨٩) لكن ذكره من قول ابن عمر.

ورواه البخاري (٥٨٣، ٣٢٧٣)، ومسلم (٢٩٠/٨٢٨ - ٢٩١) من طريق عروة، عن ابن عمر. وسيأتي برقم (٥٨١).

وهذا الحديث لم يعزه الحافظ المزي في «التحفة» للنسائي.

* [٥٧٤] [التحفة: س ٧٨٨٦] [الكبرى: ١٦٧٢] • أخرجه ابن الجارود في «المتقى» (٢٨٠)، وأبو عوانة في «مسنده» (٣١٨/١) من طريق عبيدالله، به. والحديث متفق عليه من أوجه أخرى، عن نافع. وانظر: الحديث السابق.

(١) من (ص). (٢) من (س)، (ص).

(٣) بضم الموحدة في (س)، (ف)، (ت)، وبكسرها في (ك)، وهما لغتان كما تقدم.

(٤) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «أمواتنا».

(٥) كذا ضبط آخره في (ت) على الرفع، وهو أحد أوجه الضبط في (س) منسوبا للطبري لنسخة، وضبطه أيضاً في (س) بفتح آخره، ونسب الوجهين للعلوي.

* [٥٧٥] [التحفة: م د ت س ق ٩٩٣٩] [الكبرى: ١٦٧٤] • الحديث عند مسلم، وقد تقدم من طريق عبدالله بن المبارك، عن موسى بن علي، به. (٥٧٠) وسيأتي من طريق عبدالرحمن بن مهدي، عن موسى، به. (٢٠٣١)

٣٤- بَابُ ^(١) النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ

- [٥٧٦] أَخْبَرَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى الطُّلُوعِ، وَعَنِ الصَّلَاةِ ^(٢) بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى الْغُرُوبِ.
- [٥٧٧] أَخْبَرَنَا ^(٣) عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدٌ، عَنِ ^(٤) ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَبْرُغَ الشَّمْسُ. ﴿٥﴾ وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ ^(٥) الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ».
- [٥٧٨] أَخْبَرَنِي ^(٦) (مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ) ^(٧)، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي

(١) من (د)، (ص). (٢) ليس في (س)، (ف).

- * [٥٧٦] [التحفة : ص ٤٠٨٤] [الكبرى : ١٦٧٥] • أخرجه أحمد (٦/٣)، وابن أبي شيبة (٣٤٨/٢)، والحميدي (٧٣١) وغيرهم، عن ابن عيينة، به.
- وضمرة بن سعيد وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم. انظر: «تهذيب الكمال» (٣٢١/١٣)، و«تهذيب التهذيب» (٤٦١/٤).
- والحديث عند البخاري (٥٨٦)، ومسلم (٨٢٧) من طريق الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد، به. وسيأتي في اللذين بعده. وهو عند البخاري (١١٩٧، ١٨٦٤، ١٩٩٢، ١٩٩٥) من أوجه، عن أبي سعيد... بنحوه.
- (٣) في (ت): «ثنا». (٤) في (د)، (ص): «ثنا».

﴿س/٤٧﴾

(٥) زاد بعده في (ص): «صلاة»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

- * [٥٧٧] [التحفة : ص ٤١٥٥] [الكبرى : ١٦٧٦-٥٥٠] • الحديث متفق عليه من وجه آخر، عن الزهري. وانظر: الذي قبله.
- (٦) في (ص): «أخبرنا».

(٧) وقع في (ف)، (د): «محمود بن خالد»، ونسبه في حاشية (س)، (ص) لنسخة، وكذا وقع =

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ^(١)، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... بِنَحْوِهِ.

• [٥٧٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

= في رواية حمزة من «الكبرى» (١٦٧٧): «أنا محمود بن خالد الدمشقي»، ولم نقف على الحديث في غير ذلك من روايات «السنن». وقد أورد في «تحفة الأشراف» (٤١٥٥) إسناد المصنف فقال: «عن محمود بن خالد، وفي نسخة: ابن غيلان». اهـ. وأشار إلى ذلك في حاشيتي (س)، (ص).

(١) صحح عليه في (ت)، ووقع في (ك): «نصر»، ونسبه في حاشية (س) للطبري.

* [٥٧٨] [التحفة: خ م س ٤١٥٥] • أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٣٥٣)، وابن عدي في «الكامل» (٤٧٧/٥ - ٤٧٨) من طريق عبدالرحمن، به. لكن في المطبوع من «الأوسط»: «عطاء بن يسار». وعبدالرحمن بن نمر قد تابعه ابن جريج وغيره، وهو حديث متفق عليه، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٥٧٦).

* [٥٧٩] [التحفة: س ٥٧٦١] [الكبرى: ٤٥٣-١٦٧٨] • أخرجه الدارمي في «مسنده» (٤٤٨)، والحاكم في «المستدرک» (١١٠/١)، والبيهقي في «السنن» (٤٥٣/٢) من طرق عن سفیان، به. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين». اهـ.

وهشام بن حجير: ضعفه أحمد وابن معين وغير واحد من الأئمة، ووثقه ابن حبان والعجلي وابن سعد، وقال ابن شاهين في «الثقات»: «وهشام بن حجير ثقة». اهـ. وفي رواية عن ابن معين: «صالح»، وقال الساجي: «صدوق». اهـ. وقال الحافظ في «التقريب» (٥٧٢/٢): «صدوق له أوهام». اهـ، وقال الذهبي في «الميزان» (٧٧/٧): «احتج به الشيخان». اهـ. وقال في «الكاشف» (٣٣٥/٢): «ثقة». اهـ. وذكره - أيضًا - في «من تكلم فيه وهو موثق» (ص ١٨٣).

والحديث أخرجه الشافعي في «المسند» (ص ٢٤)، وكذا في «الرسالة» (ص ٤٤٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٠٥/١)، من طريق ابن جريج، عن عامر بن مصعب، عن طاوس، أنه سأل ابن عباس عن الركعتين بعد العصر فنهاه، قال: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ الآية. اهـ.

وعامر، قال ابن حجر في «التقريب»: «لا يعرف». اهـ.

• [٥٨٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عُبَيْسَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) وَهَيْبٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَوْهَمَ^(٣) عُمَرُ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ».

• [٥٨١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ عُزْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تُشْرِقَ. وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ

= وظاهر السياق أن ابن عباس إنما جعل الحجة على طاوس بالحديث النبوي لا برأيه هو، وهذه الرواية ليس فيها شيء مرفوع يكون حجة على السامع، والله أعلم. وانظر: حاشية الشيخ شاکر - رَحِمَهُ اللَّهُ - على كتاب «الرسالة».

وأخرج الطحاوي في «شرح المعاني» (٣٠٥/١) من حديث شعبة، عن أبي جهمرة قال: «سألت ابن عباس عن الصلاة بعد العصر، فقال: رأيت عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يضرب الرجل إذا رآه يصلي بعد العصر». اهـ. وقد روي ذلك من غير وجه عن عمر، كما في «شرح المعاني»، وغيره، والمحفوظ عن ابن عباس في هذا الحديث أنه عن عمر، كما في البخاري ومسلم، وقد مر ذكره برقم (٥٧٢).

(١) زاد بعده في (د)، (ص): «المُخَرَّمِي»، ونسبه في حاشيتي (س)، (ت) لنسخة.

(٢) في (د)، (ص): «أنا». (٣) صحح عليه في (ت).

(٤) في (د) منسوبة لنسخة: «ابن عمر».

* [٥٨٠] [التحفة : م س ١٦١٥٨] [الكبرى : ٤٥٤-١٦٧٣-١٦٧٩] • أخرجه مسلم

(٢٩٥/٨٣٣)، وأبو عوانة في «مسنده» (١١٣٤) وغيرهما، من طريق وهيب، به.

قال ابن المنذر في «الأوسط» (٣٨٨/٢): «حديث علي بن أبي طالب وابن عمر وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أحاديث ثابتة بأسانيد جياد، لا مطعن لأحد من أهل العلم فيها». اهـ.

والنهي عن هاتين الصلاتين ثابت من طريق جماعة من الصحابة، غير عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ ابن عمر وأبي سعيد وأبي هريرة وعمرو بن عبسة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكلها مخرجة في الصحاح، وقد تقدمت عند المصنف، يأتي حديث عمرو بن عبسة بعد حديث؛ فلا اختصاص له بالوهم، والله أعلم.

الشَّمْسِ فَأَخْرَجُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغْرُبَ» .

• [٥٨٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٢) اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى سُلَيْمٌ ^(٣) بْنُ عَامِرٍ وَ ^(٤) ضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبٍ وَ ^(٤) أَبُو طَلْحَةَ نُعَيْمٌ بْنُ زِيَادٍ ، قَالُوا : سَمِعْنَا أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ عَبْسَةَ ^(٥) ، يَقُولُ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ مِنْ سَاعَةٍ أَقْرَبُ مِنَ الْأُخْرَى ، أَوْ هَلْ مِنْ ^(٦) سَاعَةٍ يُبْتَغَى ^(٧) ذِكْرُهَا؟ قَالَ : «نَعَمْ ، إِنَّ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ الرَّبُّ وَجْهَكَ مِنَ الْعَبْدِ جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ وَجْهَكَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ ؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ ، إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ ؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ ^(٨) ، وَهِيَ سَاعَةٌ صَلَاةِ الْكُفَّارِ ، فَدَعِ الصَّلَاةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ قَيْدَ رُوحٍ وَيَذْهَبَ شُعَاعُهَا . ثُمَّ الصَّلَاةُ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى تَعْتَدِلَ الشَّمْسُ

* [٥٨١] [التحفة : خ م س ٧٣٢٢] [الكبرى : ١٦٨٣] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٢٩/٢٢) من طريق النسائي ، به .

والحديث متفق عليه ، وقد تقدم تخريجه تحت حديث رقم (٥٧٣) .

(١) في (ف) ، (ك) ، (د) ، (ص) : «حدثنا» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٢) في (س) : «أنا» ، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة .

(٣) صحح عليه في (س) ، (ت) . (٤) صحح عليه في (ت) .

(٥) صحح عليه في (ت) ، وفي (ف) ، (ك) : «عنبسة» .

(٦) ليس في (د) .

(٧) صحح عليه في (ت) ، وفي (ف) ، (ك) : «ينبغي» ، ونسبه في حاشية (س) للطبري . ووقع في

حاشيتي (س) ، (ت) منسوبا لنسخة : «يُنْقَى» .

(٨) في (س) ، (ص) : «شيطان» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

اعْتَدَالَ الرُّمَحِ بِنُصْفِ النَّهَارِ ؛ فَإِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَتُسَجَّرُ^(١) ،
فَدَعِ الصَّلَاةَ حَتَّى يَفِيءَ الْفَيْءُ . ثُمَّ الصَّلَاةُ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى تَغِيبَ^(٢)
الشَّمْسُ ؛ فَإِنَّهَا تَغِيبُ^(٣) بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ ، وَهِيَ صَلَاةُ الْكُفَّارِ .

(١) الضبط من (س) ، وكذا في (ص) بتشديد الجيم . وضبطه في (ت) بسكون السين وتخفيف الجيم .
(٢) في حاشية (ص) منسوبة لنسخة : «تغرب» .

(٣) صحح عليه في (ت) ، ووقع في (س) : «تغرب» ، ونسبه في حاشيتي (ت) ، (ص) لنسخة .

* [٥٨٢] [التحفة : مس ١٠٧٦١] [الكبرى : ١٦٦٨] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد»
(٢٣/٤) من طريق النسائي ، به . والطحاوي في «شرح المعاني» (١٥٢/١) وفي روايته
اختصار ، وابن عبد البر (١٣/٤ - ١٤ مطولا) من طريق معاوية بن صالح ، بإسناده ،
والترمذي (٣٥٧٩) من طريق معاوية ، عن ضمرة بن حبيب ، عن أبي أمامة . وانتهت روايته
بقوله : «فكن» .

وقال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه» . اهـ .

وصححه - أيضا - ابن عبد البر (١٥/٤) ، وقال في موضع آخر (٢٣/٤) : «وهو حديث
صحيح وطرقه كثيرة حسان شامية ، إلا أن قوله في هذا الحديث : «ثم الصلاة محضورة مشهودة
حتى تغيب الشمس» ، قد خالفه فيه غيره في هذا الحديث فقال : «ثم الصلاة مشهودة متقبلة
حتى يصلى العصر» ، وهذا أشبه بالسنة المأثورة في ذلك» . اهـ .

وكذا قوله عند الحث على الصلاة في جوف الليل : «فإن الصلاة مشهودة محضورة إلى طلوع
الشمس» ، وقع في أرجح الروايات : «حتى تصلي الصبح ثم أقصر حتى تطلع الشمس» .
وأخرجه أحمد (٣٨٥/٤) ، وعبد بن حميد (٢٩٧) من طريق سليم بن عامر ، عن عمرو بن
عبسة ، بنحو لفظ المصنف ؛ لكن قال في الغروب : «فإذا فاء الفياء فصل فإن الصلاة محضورة
مشهودة حتى تدل الشمس للغروب فإذا تدلت فأقصر عن الصلاة» .

وكذا رواه أحمد (٣٨٥/٤) ، وعبد بن حميد (٣٠٠) من طريق محمد بن ذكوان ، عن شهر بن
حوشب ، عن عمرو بن عبسة ، وفيه : «الصلاة مكتوبة مشهودة حتى يطلع الفجر ، فإذا طلع
الفجر فلا صلاة إلا الركعتين حتى تصلي الفجر ، فإذا صليت صلاة الصبح فأمسك عن الصلاة
حتى تطلع الشمس» ، وفيه : «فإذا مالت - يعني الشمس - فالصلاة مكتوبة مشهودة حتى
تغرب الشمس» ، فوافق رواية النسائي في الصلاة حتى غروب الشمس ، وخالفها في الصلاة
بعد الصبح ، وفي كل من محمد بن ذكوان وشهر بن حوشب مقال .

٣٥- بَابُ (١) الرُّخْصَةِ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ

• [٥٨٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢) جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ بَيْضَاءَ نَقِيَّةً مُرْتَفِعَةً.

= والذي عند مسلم في «صحيحه» (٨٣٢) من طريق شداد بن عبد الله ويحيى بن أبي كثير، عن أبي أمامة، عن عمرو بن عبسة بلفظ: «صل صلاة الصبح ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس»، وفيه: «الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر، ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس» وقد تقدم عند المصنف (١٥٢). وأخرجه أبو داود (١٢٧٧) وغيره من طريق أبي سلام، عن أبي أمامة، عن عمرو بلفظ: «فإن الصلاة مشهودة مكتوبة حتى تصلي الصبح، ثم أقصر حتى تطلع الشمس» ثم ذكر نحوه.

وهذا اللفظ الوارد بالنهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر هو الأقوى من حيث السند، والأشبه - كما تقدم عن ابن عبد البر - بدلالة الأحاديث الواردة في الباب.

(١) من (د)، (ص).

(٢) في (ت): «نا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

* [٥٨٣] [التحفة: د س ١٠٣١٠] [الكبرى: ٤٥٦] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٥/١٣) من طريق النسائي، به.

وأخرجه أبو داود (١٢٧٤)، وأحمد (١/٨٠ - ٨١، ١٢٩، ١٤١) وابن أبي شيبة (٢/٣٤٨ - ٣٤٩) وابن المنذر في «الأوسط» (٢/٢٨٨) وغيرهم من طرق، عن منصور... بنحوه، وصححه ابن خزيمة (١٢٨٤، ١٢٨٥)، وابن حبان (١٥٤٧، ١٥٦٢)، ووصفه ابن المنذر مع أحاديث أخرى بقوله: «وهي أحاديث ثابتة بأسانيد جيد لا مطعن لأحد من أهل العلم فيها». اهـ، وصحح إسناده الحافظ في «التلخيص» (١/١٨٥)، وقال في «الفتح» (٢/٦١): «رواه أبو داود والنسائي بإسناد حسن». اهـ، وقال في موضع آخر (٢/٦٣): «إسناد صحيح قوي». اهـ. وصححه - أيضًا - ابن العراقي في «طرح الثريب» (٢/١٨٧).

وذكر الدارقطني في «العلل» (٤/١٤٧ - ١٤٨) أنه اختلف في إسناده على منصور، وأن الصحيح: عن منصور، عن هلال بهذا السند، كما رواه النسائي هنا.

وأخرجه النسائي - أيضًا - في «الكبرى» (١٦٨٥) من وجهين آخرين عن منصور.

• [٥٨٤] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ.

= وقد قال البيهقي في «السنن» (٤٥٩/٢): «هذا وإن كان أبو داود السجستاني أخرجه في «السنن» فليس بمخرج في كتاب البخاري ومسلم، ووهب بن الأجدع ليس من شرطهما، وهذا حديث واحد، وما مضى في النهي عنها ممتد إلى غروب الشمس حديث عدد، وهو أولى أن يكون محفوظاً». اهـ.

وقال ابن حزم في «المحلى» (٣١/٣): «وهب بن الأجدع تابعي ثقة مشهور، وسائر الرواة أشهر من أن يسأل عنهم، وهذه زيادة عدل لا يجوز تركها». اهـ.

وقال ابن رجب في «شرح له للبخاري» (٢٧٩/٣): «وهب بن الأجدع قال عنه محمد بن يحيى الذهلي: «ليس بمجهول، قد روي عنه الشعبي أيضاً». اهـ.

وفي «الفتح» (٦١/٢): «حكى أبو الفتح اليعمري عن جماعة من السلف أنهم قالوا: «إن النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر إنما هو إعلام بأنهما لا يتطوع بعدهما، ولم يقصد الوقت بالنهي كما قصد به وقت الطلوع ووقت الغروب». اهـ. ثم استدل بهذا الحديث.

* [٥٨٤] [التحفة: خ س ١٧٣١١] [الكبرى: ١٦٨٧] • أخرجه البخاري (٥٩١) من طريق

يحيى القطان، ومسلم (٨٣٥) من طريق جرير، كلاهما عن هشام، به. وأخرجه ابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٢٥١) من طريق أبي عاصم، ثنا ابن جريج، عن عبد الله بن عروة، عن عروة، عن عائشة: «ما دخل رسول الله ﷺ بعد العصر قط إلا صلى ركعتين».

قال الدارقطني في «العلل» (٢٧٥، ٢٧٦/١٤) بعد أن أطل في ذكر أوجه الخلاف فيه على عائشة رضي الله عنها: «والصحيح من ذلك عن عائشة، عن عبد الله وهشام ابني عروة، عن أبيهما عن عائشة». اهـ.

قال الترمذي (١٨٤) بعد أن ذكر حديث ابن عباس: «إنما صلى النبي ﷺ الركعتين بعد العصر لأنه أتاه مأل فشغله عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر ثم لم يعُد لهما، وقد روي عن عائشة في الباب روايات، روي عنها أن النبي ﷺ ما دخل عليها بعد العصر إلا صلى ركعتين، وروي عنها، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ: «أنه نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس» والذي اجتمع عليه أكثر أهل العلم على كراهية الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس، إلا ما استثنى من ذلك، مثل الصلاة بمكة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح حتى =

● [٥٨٥] أَخْبَرَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّى هُمَا .

● [٥٨٦] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مَسْرُوقًا ^(٢) وَالْأَسْوَدَ ، قَالَا : نَشَهُدُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ عِنْدِي بَعْدَ الْعَصْرِ صَلَّى هُمَا .

● [٥٨٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،

= تطلع الشمس بعد الطواف . فقد روي عن النبي ﷺ رخصة في ذلك ، وقد قال به قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم . وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق ، وقد كره قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم الصلاة بمكة - أيضا - بعد العصر ، وبعد الصبح . وبه يقول سفيان الثوري ومالك بن أنس وبعض أهل الكوفة . اهـ .

وقال ابن رجب في «الفتح» (٣/٣٠٢) : «فقد تبين بهذا كله أن حديث عائشة كثير الاختلاف والاضطراب ، وقد رده بذلك جماعة منهم الترمذي والأثرم وغيرهما ، ومع اضطرابه واختلافه فتقدم الأحاديث الصحيحة الصريحة التي لا اختلاف فيها ولا اضطراب في النهي عن الصلاة بعد العصر عليه» . اهـ . وسيأتي برقم (٥٨٥) (٥٨٦) (٥٨٧) (٥٨٨) .

(١) في (ك) ، (ص) : «أخبرنا» .

* [٥٨٥] [التحفة : س ١٥٩٧٨] [الكبرى : ١٦٨٨] ● تفرد به النسائي من بين الستة من هذا الوجه عن الأسود ، وصححه ابن حبان (١٥٧٢) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي ، عن مغيرة . والمغيرة بن مقسم تكلم أحمد وغيره في حديثه ، عن إبراهيم . وكان كثير التدليس عنه . لكن جاء الحديث بنحوه في «الصحيحين» من وجهين آخرين ، عن الأسود ، ويأتي في الذي بعده . وانظر : ما تقدم قبله .

(٢) في حاشية (س) منسوبا للطبري : «مسروقا» .

* [٥٨٦] [التحفة : خ م د س ١٦٠٢٨ - خ م د س ١٧٦٥٦] [الكبرى : ١٦٨٩] ● أخرجه البخاري (٥٩٣) ، ومسلم (٣٠١/٨٣٥) وغيرهما ، من طرق ، عن شعبة ، به . وسيأتيها أظهر في مداومة عليهما ، ولفظ مسلم : «ما كان يومه الذي كان يكون عندي إلا صلاهما رسول الله ﷺ في بيتي» . وأبو إسحاق في هذا الإسناد هو : السبيعي . وانظر : أطرافه في رقم (٥٨٤) .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: صَلَاتَانِ مَا تَرَكَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً: رُكْعَتَانِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَرُكْعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

• [٥٨٨] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي^(١): ابْنُ أَبِي حَزْمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ، ثُمَّ إِنَّهُ^(٢) شُغِلَ عَنْهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا، فَصَلَّاهُمَا^(٣) بَعْدَ الْعَصْرِ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَثَبَّتَهَا.

• [٥٨٩] أَخْبَرَنِي^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ

* [٥٨٧] [التحفة: خ م س ١٦٠٠٩] [الكبرى: ٤٥٧-١٦٩٠] • أخرجه مسلم (٣٠٠/٨٣٥) عن علي بن حجر، به. وأخرجه البخاري (٥٩٢)، ومسلم أيضا (٣٠٠/٨٣٥) من طريق أبي إسحاق الشيباني.

وليس في رواية البخاري من طريق عبدالواحد بن زياد، عن الشيباني قوله: «في بيتي». ورواه بدونه - أيضا - خالد بن عبدالله الطحان عند أحمد (١٥٩/٦)، وأبو بكر بن أبي شيبة، عن ابن مسهر عند أبي يعلى في «مسنده» (٤٩٤٠) وأبي نعيم في «مستخرجه» (١٨٨٣)، كلاهما عن الشيباني، ولم نقف عليها إلا من رواية علي بن حجر، عن ابن مسهر عند النسائي ومسلم. قال ابن رجب في «فتح الباري» (٢٩٧/٣): «ذكر البيت مع قولها: «سرًّا وعلانية» فيه إشكال؛ فإن لم يكن ذكر البيت محفوظاً كان المعنى أنه لم يتركها في المسجد وفي البيت. وهذا يخالف حديث أيمن - في المطبوع: أنس، وهو خطأ - عنها». وانظر: أطرافه في رقم (٥٨٤).

(١) من (ف)، (د)، (ص).

(٢) صحح عليه في (س).

(٣) صحح عليه في (ت).

* [٥٨٨] [التحفة: م س ١٧٧٥٢] [الكبرى: ١٦٩١] • أخرجه مسلم (٢٩٨/٨٣٥) عن علي بن حجر وغيره، عن إسماعيل، وصححه - أيضا - ابن خزيمة (١٢٧٨)، وابن حبان (١٥٧٧) عن علي بن حجر، به. (٥٨٤).

(٤) صحح عليه في (ت)، ووقع في (ف)، (د)، (ص): «أخبرنا»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

مَعْمَرًا ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِهَا بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ مَرَّةً وَاحِدَةً ، وَأَنَّهَا ذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : «هُمَا رَكَعَتَانِ كُنْتُ أُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الظُّهْرِ فَشُغِلْتُ عَنْهُمَا حَتَّى صَلَّيْتُ الْعَصْرَ» .

• [٥٩٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : شُغِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ ^(١) قَبْلَ الْعَصْرِ ، فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ .

* [٥٨٩] [التحفة : س ١٨٢٤٢] [الكبرى : ١٦٩٢] • أخرجه عبدالرزاق (٣٩٧٠) - وعنه أحمد (٣١٠/٦) - عن معمر ، ورواه أحمد أيضا (٣٠٤/٦) من طريق أبان ، عن يحيى ، وكلا الروايتين من كلام أم سلمة تحكي فعل النبي ﷺ ، ليس فيه قوله .

وقال ابن رجب في «فتح الباري» (٢٩٤/٣) : «إسناد صحيح» . اهـ .
والحديث عند البخاري (١٢٣٣ ، ٤٣٧٠) ، ومسلم (٢٩٧/٨٣٤) من وجه آخر ، عن أم سلمة ... بنحوه ، وفيه قصة . وانظر : ماسياتي برقم (٥٩٠) ، (٥٩١) .
(١) في (س) : «ركعتين» ، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة .

* [٥٩٠] [التحفة : س ١٨١٩٣] [الكبرى : ١٦٩٣] • أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٩/٤) بهذا اللفظ : «الركعتين قبل العصر» . وتابعه ابن أبي شيبة عند الطبراني في «الكبير» (٤٠٧/٢٣) .

والذي في «المصنف» لابن أبي شيبة (٣٥٣/٢) : «الركعتين بعد الظهر» ، وكذا رواه أحمد (٣٠٦/٦) عن وكيع ، به . وكذا هو عند أحمد أيضا (٣١٠/٦) عن عبدالله بن نمير ، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٢٧٦) من طريق عبدالله بن داود الخريبي ، وابن حبان في «صحيحه» (١٥٧٤) من طريق زهير بن حرب ، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٠١/١) من طريق عبيدالله بن موسى العبسي ، والطبراني في «الكبير» (٢٣/رقم ٥٨٤) من طريق عبدالواحد بن زياد - كلهم - عن طلحة بن يحيى بلفظ : «الركعتين بعد الظهر» ؛ لكن في رواية الخريبي عن طلحة : «عن عبيدالله ، عن عائشة ، عن أم سلمة» بزيادة ذكر «عائشة» ، وهو خلاف المحفوظ ، والله أعلم .

وهو عند النسائي في «الكبرى» (٤٢٩) من وجه آخر عن أم سلمة بلفظ : «كنت أصليهما قبل العصر» ، أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٦٩٤٦) .

٣٦- بَابُ ^(١) الرُّخْصَةِ فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ ^(٢) غُرُوبِ الشَّمْسِ

• [٥٩١] أَخْبَرَنَا ^(٣) عُمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٤) عُبَيْدُ اللَّهِ ^(٥) بْنُ مُعَاذٍ ^(٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٧) أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ لَاحِقًا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ عِنْدَ ^(٨) غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَقَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ يُصَلِّيهِمَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةُ: مَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ عِنْدَ ^(٩) غُرُوبِ الشَّمْسِ؟ فَاضْطَرَّ ^(١٠) الْحَدِيثَ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ، فَشُغِلَ عَنْهُمَا، فَرَكَعَهُمَا حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَلَمْ أَرَهُ يُصَلِّيهِمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ.

وروي من وجه آخر عن أم سلمة، وفيه زيادة: «أففضيها إذا فاتتا؟ قال: لا» أخرجه أحمد (٣١٥/٦)، وصححه ابن حبان (٢٦٥٣)، وضعفه البيهقي في «المعرفة»، وقال ابن حزم في «المحل» (٢٧١/٢): «منكر». اهـ. وقد اختلف في إسناد هذا الحديث. انظر: شرح الخلاف من كتاب «العلل» للدارقطني (١٥/٢٣٧: ٢٣٩).
والحديث متفق عليه بلفظ: «بعد الظهر»، وتقدم تخريجه تحت رقم (٥٨٩). وانظر: أطرافه هناك.

(١) من (د)، (ص).

(٢) في (د): «عند»، ونسبه في حاشيتي (ت)، (ص) لنسخة.

(٣) في (ك): «أخبرني»، ونسبه في حاشية (س) للطبري.

(٤) في (د)، (ص): «حدثني». (٥) صحح عليه في (ت).

(٦) زاد بعده في (د)، (ص): «بن معاذ»، ونسبه في حاشية (س) للوزير.

(٧) في (ك)، (د)، (ص): «حدثنا».

(٨) في (س)، (ف): «قبل». (٩) في حاشية (ص) منسوبة لنسخة: «قبل».

(١٠) في (ك): «فاضطره»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

* [٥٩١] [التحفة: س ١٨٢٢٤] [الكبرى: ١٦٩٤] • تفرد به النسائي، ورجاله ثقات أثبات؛

لكن لم نقف على سماع أبي مجلز من أم سلمة، ولا ما يدل على شهوده هذه الواقعة.

٣٧- بَابُ ^(١) الرُّخْصَةِ فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ

- [٥٩٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ ^(٢) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُفَيْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ^(٣) بْنُ عَيْسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَا تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيَّ قَامَ لِيَزْكَعَ رُكْعَتَيْنِ ﴿ قَبْلَ الْمَغْرِبِ ﴾ ، فَقُلْتُ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ : انْظُرْ إِلَى هَذَا ، أَيَّ صَلَاةٍ يُصَلِّي ؟! فَالْتَفَتَ ^(٤) فَرَأَاهُ ، فَقَالَ : هَذِهِ صَلَاةٌ كُنَّا نُصَلِّيهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٣٨- بَابُ ^(٥) الصَّلَاةِ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ

- [٥٩٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ

= وقوله عن أم سلمة : «فركعهما حين غابت الشمس» مخالف لما ورد عنها من غير وجه في «الصحيحين» وغيرهما ، أنه صلاهما بعد العصر ؛ وقد تقدم تحت رقم (٥٨٩) .

(١) من (د) ، (ص) .

(٢) في (ف) ، (ك) : «شعيب» ، ونسبه في حاشية (س) للطبري ، وفي حاشية (ص) لنسخة .

(٣) صحح عليه في (ت) . [س / ٤٨]

(٤) زاد بعده على حاشية (ت) منسوبا لنسخة : «إليه» .

* [٥٩٢] [التحفة : خ س ٩٩٦١] [الكبرى : ٤٥٨-١٦٩٥-١٨٠٩] • أخرجه الدارقطني في

«السنن» (٢٦٨/١) من طريق النسائي ، به . وأخرجه البخاري (١١٨٤) من وجه آخر ، عن

عقبة بن عامر . . . بنحوه .

(٥) من (د) ، (ص) .

عُمَرَ ، عَنْ حَفْصَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ لَا يُصَلِّي إِلَّا رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

٣٩- بَابُ ^(١) إِبَاحَةِ الصَّلَاةِ إِلَى أَنْ يُصَلَّى الصُّبْحُ

• [٥٩٤] أَخْبَرَنِي ^(٢) الْحَسَنُ ^(٣) بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُلَيْمَانَ ^(٤) وَأَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ ^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ - قَالَ أَيُّوبُ : حَدَّثَنَا ، وَقَالَ حَسَنٌ : أَخْبَرَنِي شُعْبَةُ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ يَزِيدَ ^(٦) بْنِ طَلْقٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ ^(٧) قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَسْلَمَ

* [٥٩٣] [التحفة : خ م ت س ق ١٥٨٠١] [الكبرى : ١٦٩٦] • أخرجه مسلم (٨٨/٧٢٣) عن أحمد بن عبد الله بن الحكم ، به .

وزيد بن محمد ، تابعه مالك عند البخاري (٦١٨) ، ومسلم (٨٧/٧٢٣) ، وسيأتي برقم (١٧٨٩) .

وتابعه عبيد الله العمري عند البخاري أيضا (١١٧٣) ، ومسلم في الموضع السابق ، وسيأتي برقم (١٧٩٠) .

وتابعه الليث بن سعد عند مسلم (٨٧/٧٢٣) ، وسيأتي برقم (١٧٧٦) ، (١٧٩٣) ويحيى بن أبي كثير ، (١٧٨٢) ، (١٧٨٣) ، (١٧٨٤) ، (١٧٨٥) ، وعمر بن نافع . (١٧٨٦) ويحيى بن سعيد . (١٧٨٧) وموسى بن عقبة . (١٧٨٨) وجويرية بن أسماء . (١٧٩١) وهو عند مسلم أيضا (٨٩/٧٢٣) من طريق الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر . . . بنحوه ، وسيأتي برقم (١٧٧٧) ، (١٧٩٤) . (١٧٩٥) وسيأتي بنفس الإسناد والتمن برقم ، وسيأتي من وجهين آخرين عن حفصة ^(٨) برقم (١٧٨١) .

(١) من (د) ، (ص) . (٢) في (ص) : «أخبرنا» .

(٣) صحح عليه في (س) ، ووقع في (ف) : «الحسين» ، ونسبه في حاشية (س) للوزير والطبري .

(٤) زاد بعده في (د) : «المجالدي» ، وتصحف في (ص) إلى : «المحاربي» .

(٥) زاد بعده في (د) ، (ص) : «الوزان» .

(٦) في حاشية (س) منسوبا لنسخة : «زيد» .

(٧) صحح عليه في (ت) ، ووقع في (ف) : «عنبسة» ، وهو تصحيف .

مَعَكَ؟ قَالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». قُلْتُ: هَلْ مِنْ سَاعَةٍ أَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ وَرَجَّكَ مِنْ أُخْرَى؟ قَالَ: «نَعَمْ، جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَصَلِّ مَا بَدَا لَكَ حَتَّى تُصَلِّيَ الصُّبْحَ، ثُمَّ إِنَّهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَمَا دَامَتْ - وَقَالَ أَيُّوبُ: فَمَا دَامَتْ - كَأَنَّهَا حَجْفَةٌ حَتَّى تَتَشَرَّ، ثُمَّ صَلِّ مَا بَدَا لَكَ (حَتَّى يَقُومَ الْعَمُودُ عَلَى ظِلِّهِ، ثُمَّ إِنَّهُ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ؛ فَإِنَّ جَهَنَّمَ تُسَجَّرُ نِصْفَ النَّهَارِ، ثُمَّ صَلِّ مَا بَدَا لَكَ)»^(١) حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ إِنَّهُ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ؛ فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَتَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ».

٤٠ - بَابُ^(٢) إِبَاحَةِ الصَّلَاةِ فِي السَّاعَاتِ كُلِّهَا بِمَكَّةَ^(٣)

• [٥٩٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ^(٤) مِنْ أَبِي^(٥) الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَابَاهُ^(٦)، يُحَدِّثُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ، وَصَلَّى أَيَّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ».

(١) ما بين القوسين ليس في (ف)، (ك).

* [٥٩٤] [التحفة: س ق ١٠٧٦٢] [الكبرى: ١٦٩٧] • أخرجه ابن ماجه (١٢٥١)، وأحمد (٤/١١١ - ١١٢، ١١٣ - ١١٤) من طريق يعلى بن عطاء، وهذا إسناد ضعيف؛ في كل من ابن طلق وابن البيهاني مقال. وقد ثبت الحديث من وجه آخر عن عمرو بن عبسة عند مسلم مطولا، بغير هذه السياقة (٨٣٢)، (١٥٢).

(٢) من (د)، (ص).

(٣) من (د)، (ت)، (ص)، ونسبه في (ت) لنسخة، وصحح عليه.

(٤) في (د)، (ص): «سمعت»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٥) في (س): «ابن»، وهو خطأ. (٦) صحح عليه في (ت).

* [٥٩٥] [التحفة: د ت س ق ٣١٨٧] [الكبرى: ١٦٩٨] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» =

٤١ - بَابُ ^(١) الْوَقْتِ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُسَافِرُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ

• [٥٩٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ ^(٣) زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحَلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ.

• [٥٩٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ

= (٤٤/١٣)، وابن الجوزي في «التحقيق» (٤٤٥/١) من طريق النسائي، به. وأخرجه أبو داود (١٨٩٤)، والترمذي (٨٦٨)، وابن ماجه (١٢٥٤)، وأحمد في «مسنده» (٨٠/٤)، والحميدي (٥٦١)، والدارمي في «سننه» (١٩٦٧)، وصححه ابن خزيمة (١٢٨٠)، وابن حبان (١٥٥٢، ١٥٥٤) كلهم من طريق سفيان بن عيينة... بنحوه. وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح». اهـ، وقال الحاكم في «المستدرک» (٤٤٨/١): «حديث صحيح على شرط مسلم». اهـ.

وقد اختلف في إسناده على أبي الزبير وغيره، كما في «العلل» للدارقطني (٤٣٢/١٣)، و«التلخيص الحبير» (١٩٠/١)، قال البيهقي في «سننه» (٤٦١/٢): «أقام ابن عيينة إسناده، ومن خالفه في إسناده لا يقاومه، فرواية ابن عيينة أولى أن تكون محفوظة، والله أعلم». اهـ. وقد تابع ابن عيينة ابن جريج عند عبدالرزاق (٩٠٠٤)، وأحمد (٨١/٤، ٨٤)، وابن خزيمة (١٢٨٠)، وعمرو بن الحارث عند ابن حبان (١٥٥٣).

وتابع أبا الزبير عبدالله بن أبي نجیح عند أحمد في «مسنده» (٨٢/٤، ٨٣)، والبيهقي (١١٠/٥)، والخطيب في «الموضح» (٣١٠/١).

وسياتي من وجه آخر، عن سفيان، به. برقم (٢٩٤٦).

(١) من (د)، (ص).

(٢) زيد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٣) في (د)، (ص): «فإذا»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [٥٩٦] [التحفة: خ م د س ١٥١٥] [الكبرى: ١٦٩٩] • أخرجه البخاري (١١١٢)، ومسلم

(٤٦/٧٠٤) عن قتيبة، به.

وسياتي من وجه آخر، عن عقيل برقم (٦٠٤).

وَاللَّفْظُ لَهُ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ^(١) الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَأَخَّرَ الظُّهْرَ^(٢) يَوْمًا، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ^(٣).

٤٢ - بَابُ^(٤) بَيَانِ ذَلِكَ

• [٥٩٨] أَخْبَرَنَا^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ^(٦) ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ قَارَوْنَدَا^(٧)، قَالَ: سَأَلْتُ^(٨) سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ

(١) من (ف)، (د)، (ص)، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٢) في (د)، (ت)، (ص): «الصلاة».

(٣) زاد بعده في حاشية (ت) منسوبة لنسخة: «جميعًا».

* [٥٩٧] [التحفة: م د س ق ١١٣٢٠] [الكبرى: ١٧٠٠] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٣٢٨)،

ومن طريقه مسلم في «الفضائل» (١٠/٧٠٦)، وأبوداود (١٢٠٦) وغيرهما، وصححه ابن

خزيمة (٩٦٨، ١٧٠٤)، وابن حبان (١٥٩٥، ٦٥٣٧) من هذا الوجه.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٢/١٩٤): «هذا حديث صحيح ثابت». اهـ.

(٤) من (د)، (ص).

(٥) في (س)، (ك): «أخبرني»، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة.

(٦) من (ف)، (د)، (ص).

(٧) الضبط من (ص) وكتب عليه: «بفتح الراء»، وهو موافق لصريح ضبط الخزرجي في

«الخلاصة» (ص ٣٢٠) والزبيدي في «تاج العروس» (٤٦٦/٢)، وضبطه في (س)، (ت)

بسكون الراء، وصحح عليه فيهما، وهو موافق لضبط ابن حجر في «التقريب». ووقع في

حاشية (ت) منسوبة لنسخة: «قنبر».

(٨) ليس في (د)، ووقع في (ف)، (ص): «سألنا»، ونسب ذلك في حاشيتي (س)، (ت) لنسخة.

صَلَاةِ أَبِيهِ فِي السَّفَرِ ، وَسَأَلْنَاهُ : هَلْ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ فِي سَفَرِهِ ؟ فَذَكَرَ أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ كَانَتْ تَحْتَهُ ، فَكَتَبَتْ إِلَيْهِ وَهُوَ فِي زَرَاعَةٍ لَهُ : إِنِّي فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ ، فَرَكِبَ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ إِلَيْهَا ^(١) ، حَتَّى إِذَا حَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ قَالَ لَهُ الْمُؤَذِّنُ : الصَّلَاةُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ نَزَلَ فَقَالَ : أَقِمْ ، فَإِذَا سَلَّمْتُ فَأَقِمْ ، فَصَلَّى ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لَهُ الْمُؤَذِّنُ : الصَّلَاةُ . فَقَالَ : كَفِّعْكَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا اشْتَبَكَتِ التُّجُومُ نَزَلَ ، ثُمَّ قَالَ لِلْمُؤَذِّنِ : أَقِمْ ، فَإِذَا سَلَّمْتُ فَأَقِمْ ، فَصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا حَضَرَ ^(٢) أَحَدُكُمْ الْأَمْرُ الَّذِي يَخَافُ فَوْتَهُ فَلْيُصَلِّ هَذِهِ الصَّلَاةَ» .

(١) ليس في (ف)، (ك)، (ت) .

(٢) في حاشية (د) منسوبا لنسخة : «حفز» .

* [٥٩٨] [التحفة : س ٦٧٩٥] [الكبرى : ١٧٠١] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٩/١٢) ،

و«المؤتلف» (١٩٠٨/٤) ، وكذا حدث به كثير بن قنبر ، عن سالم ، وسيأتي برقم (٦٠٧) .

وأخطأ فيه في مواضع فقال : «إنه جمع بين الظهر والعصر» ، وليس في رواية الثقات إلا الجمع بين المغرب والعشاء . وقال : «ثم سار حتى إذا اشتبكت نزل وأقام الصلاة» ، والمحفوظ من رواية الثقات : «حتى غاب الشفق» . وجعل قوله : «إذا حضر أحدكم الأمر الذي يخاف فوته فليصل هذه الصلاة» مرفوعاً من قول النبي ﷺ ، والمحفوظ قول ابن عمر : «إن رسول الله ﷺ كان إذا عجل به السير صنع هكذا» نسبه إلى فعله ﷺ . وكثير بن قنبر ترجمه البخاري وابن أبي حاتم بغير جرح أو تعديل ، وذكره ابن حبان في «الثقات» .

والحديث أخرجه البخاري في «صحيحه» ، ومسلم ، وغيرهما من طرق ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه . ولم يذكر سوى الجمع بين المغرب والعشاء . وسيأتي برقم (٦٠٢) ، (٦١٠) .

وكذا رواه نافع ، عن ابن عمر فيما أخرجه البخاري ، ومسلم ، وسيأتي برقم (٦٠٥) ، (٦٠٨) ، (٦٠٩) ، (٦٠٦) .

وسيأتي من وجه آخر عن ابن عمر برقم (٦٠١) ، والله أعلم .

٤٣ - بَابُ (١) الْوَقْتِ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُقِيمُ

- [٥٩٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ثَمَانِيًا جَمِيعًا، وَسَبْعًا جَمِيعًا، أَخَّرَ الظُّهْرَ وَعَجَّلَ العَصْرَ، وَأَخَّرَ المَغْرِبَ وَعَجَّلَ العِشَاءَ.
- [٦٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ خُشَيْشُ بْنُ أَصْرَمَ، أَخْبَرَنَا^(٣) حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ^(٤)، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ صَلَّى بِالْبَصْرَةِ الْأُولَى وَالْعَصْرَ لَيْسَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ لَيْسَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ، فَعَلَّ ذَلِكَ مِنْ شُغْلٍ. وَزَعَمَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الْأُولَى وَالْعَصْرَ ثَمَانٍ سَجَدَاتٍ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ.

(١) من (ص). (٢) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

* [٥٩٩] [التحفة: خ م د س ٥٣٧٧] [الكبرى: ٤٦٠-٤٦٦-١٧٠٢] • أخرجه ابن عبد البر في

«التمهيد» (٢١٩/١٢) من طريق النسائي، به.

وأخرجه البخاري (١١٧٤)، ومسلم (٥٥/٧٠٥) وغيرهما من طرق، عن سفيان. وعندهما قول عمرو بن دينار: «قلت: يا أبا الشعثاء، أظنه أخر الظهر وعجل العصر، وعجل العشاء وأخر المغرب، قال: وأنا أظنه»، فتبين أن قوله في رواية قتيبة: «أخر الظهر... إلخ» مدرج من قول أبي الشعثاء جابر بن زيد.

وتابع ابن عيينة حماد بن زيد عند البخاري (٥٤٣)، ومسلم (٥٦/٧٠٥)، وشعبة عند البخاري (٥٦٢)، وابن جريج فيما سيأتي برقم (٦١٣). وسيأتي في الذي بعده من وجه آخر، عن جابر بن زيد. ومن أوجه أخرى، عن ابن عباس برقم (٦١١)، (٦١٢)، (١٤٥١)، (٦٠٦).

(٣) في (د)، (ت)، (ص): «ثنا».

(٤) زاد بعده في (د)، (ص): «حدثنا حبيب - وهو: ابن أبي حبيب»، ونسبه في حاشية (ت)

لنسخة، وكتبه بين السطور في (س) بخط مخالف بلا علامة، وقال في حاشية (ت): «قوله:

«حدثنا حبيب» هو ساقط في كثير من الأصول، وثابت في بعض الأصول والأطراف». اهـ.

* [٦٠٠] [التحفة: خ م د س ٥٣٧٧] [الكبرى: ١٧٠٣] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، عن =

٤٤ - الْوَقْتُ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُسَافِرُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ

- [٦٠١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْحِمَى، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ هَبْتُ أَنْ أَقُولَ لَهُ: الصَّلَاةُ. فَسَارَ حَتَّى ذَهَبَ بِيَاضُ الْأَفْقِ وَفَحَمَةُ الْعِشَاءِ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ عَلَى إِثْرِهَا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ.
- [٦٠٢] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنِ ابْنِ أَبِي حَمْزَةَ. ح^(٢)

- أصحاب الكتب الستة، وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٧٣٦)، وابن عدي في «الكامل» (٣٠٦/٣) من طريق حبيب بن أبي حبيب، عن عمرو بن هرم، به.
قال ابن عدي - بعد أن ذكر له أحاديث أخرى: «وقد تفرد هو بروايته عن عمرو بن هرم، عن جابر بن زيد هذه الأحاديث، وأرجو أنه لا بأس به». اهـ.
وهو متفق عليه من طرق أخرى، عن جابر بن زيد، به... بنحوه، وقد تقدم في الذي قبله. انظر: أطرافه هناك.

(١) في (د): «نا»، ونسبه في حاشية (س) للطبري.

* [٦٠١] [التحفة: س ٦٦٤٩] [الكبرى: ١٧١٠] • أخرجه الشافعي (٢٩/١)، والحميدي (٦٨٠)، وأحمد (١٢/٢) عن سفیان بن عيينة، به. ورواه غيرهم من طرق عن سفیان، وفي رواية الحميدي: «فلما غاب الشفق نزل فصلي»، وزاد في آخره: «قال سفیان: وكان ابن أبي نجیح كثيرا إذا حدث بهذا الحديث لا يقول فيه: «فلما غاب الشفق»، يقول: «فلما ذهب بياض الأفق وفحمة العشاء، نزل فصلي»، فقلت له، فقال: إنما قال إسماعيل: «غاب الشفق» ولكنني أكرهه، فإذا أقول هكذا؛ لأن مجاهدا حدثنا أن الشفق النهار، قال سفیان: فأنا أحدث به هكذا مرة، وهكذا مرة». اهـ.

وقد وافق إسماعيل بن عبد الرحمن حفاظ أصحاب نافع في كون الجمع بعد غياب الشفق.

وانظر: أطرافه في رقم (٥٩٨).

(٢) ليس في (ف)، (د).

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ^(١) - وَاللَّفْظُ لَهُ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ.

• [٦٠٣] أَخْبَرَنَا الْمُؤَمَّلُ بْنُ إِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَارِيُّ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: غَابَتِ الشَّمْسُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، فَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِسِرْفٍ.

(١) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «عمرو»، وأشار أنه خطأ.

☞ [س/٤٩]

* [٦٠٢] [التحفة: خ س ٦٨٤٤] [الكبرى: ١٧٠٥] • أخرجه البخاري (١٠٩١، ١١٠٩) من طريق شعيب. وتابعه: سفيان عند البخاري (١١٠٨) ومسلم (٤٤/٧٠٣)، وسيأتي برقم (٦١٠). وهو عند مسلم (٤٢/٧٠٣) من طريق مالك، عن نافع، عن ابن عمر. وسيأتي برقم (٦٠٨). وانظر: أطرافه في رقم (٥٩٨).

(٢) ليس في (ف)، (د)، (ص)، ووقع في حاشيتي (س)، (ص): «الحارثي»، ونسبه فيهما لنسخة. * [٦٠٣] [التحفة: د س ٢٩٣٧] [الكبرى: ١٧٠٦] • أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧٤/٩) من طريق المؤمل، به. وأخرجه أبو داود (١٢١٥)، والبيهقي في «الكبرى» (١٦٤/٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٠٦/١٢) من طريق يحيى بن محمد الجاري، والطحاوي في «شرح المعاني» (١٦١/١) من طريق نعيم بن حماد - كلاهما - عن عبد العزيز، به. وذكر ابن عدي والبيهقي أنه روي - أيضا - من حديث الحماني، عن عبد العزيز. وعبد العزيز الدراوردي قد توبع عليه، تابعه: قدامة بن شهاب عند ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٠٦/١٢).

وقد قال ابن عبد البر: «حديث غريب صحيح، ليس في الموطأ عند أحد من رواه فيما علمت». اهـ.

وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٥٦/٢): «في إسناده يحيى الجاري، قال البخاري يتكلمون فيه». اهـ. وقد تابعه: نعيم بن حماد، وغيره كما تقدم.

• [٦٠٤] أَخْبَرَنِي ^(١) عَمْرُو بْنُ سَوَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَمْرِو، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٢) ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٣) جَابِرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَقِيلِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا عَجَلَ ^(٤) بِهِ السَّيْرُ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَيؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ ^(٥) حِينَ ^(٦) يَغِيبُ الشَّفَقُ.

• [٦٠٥] أَخْبَرَنِي ^(٧) مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ يُرِيدُ أَرْضًا لَهُ، فَأَتَاهُ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدٍ لِمَا بِهَا، فَاَنْظُرْ أَنْ تُدْرِكَهَا، فَخَرَجَ

- وأخرجه أحمد (٣/٣٠٥) والطبراني في «الأوسط» (١٤٩١) من طريق الأجلح، وأحمد (٣/٣٨٠) من طريق الحجاج بن أرطاة، والطبراني في «الأوسط» (١٤٩١، ٩٠٦١) من طريق حبيب بن حسان، ويحيى بن سعيد، وعبدالرزاق في «المصنف» (٢١٠٠، ٤٤٣٢) عن إبراهيم ابن يزيد، عن أبي الزبير؛ لكن في لفظ يحيى بن سعيد وإبراهيم بن يزيد أن غروب الشمس بسرف، والصلاة بمكة، وكل من حبيب بن حسان بن أبي الأشرس وإبراهيم بن يزيد الخوزي متروك الحديث، والأجلح بن عبدالله صدوق فيه ضعف، والحجاج صدوق كثير الخطأ والتدليس، والراوي عن يحيى بن سعيد عند الطبراني، ابن لهيعة وقد اختلط.

(١) في (د)، (ص): «أخبرنا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٢) في (ك): «ثنا».

(٣) في (د)، (ت)، (ص): «ثنا».

(٤) الضبط من (س)، ووقع في (ت) بكسر الجيم المخففة.

(٥) زاد بعده على حاشيتي (س)، (ص) منسوبا فيهما لنسخة: «الآخرة».

(٦) في (د)، (ص): «حتى».

* [٦٠٤] [التحفة: خ م د س ١٥١٥] [الكبرى: ١٧٠٤] • أخرجه مسلم (٤٨/٧٠٤) عن عمرو بن

سواد وغيره، عن ابن وهب، به. والحديث في «الصحاحين»، وقد تقدم تحت رقم (٥٩٦).

(٧) في (ف): «عن»، وفي (ص): «أخبرنا».

مُسْرِعًا ، وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُسَايِرُهُ ، وَ^(١) غَابَتِ الشَّمْسُ فَلَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ -
وَكَانَ عَهْدِي بِهِ وَهُوَ يُحَافِظُ عَلَى الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا أَبْطَأْتُ قُلْتُ^(٢) : الصَّلَاةُ
يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَمَضَى ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ الشَّفَقِ نَزَلَ فَصَلَّى
الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ أَقَامَ الْعِشَاءَ وَقَدْ تَوَارَى الشَّفَقُ ، فَصَلَّى بِنَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ :
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (كَانَ إِذَا)^(٣) عَجَّلَ بِهِ السَّيْرُ صَنَعَ هَكَذَا .

(١) في (د) ، (ص) : «وقد» .

(٢) في (ف) ، (د) ، (ص) : «قلنا» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٣) ليس في (ك) .

* [٦٠٥] [التحفة : دس ٧٧٥٩] [الكبرى : ١٧٠٩] • علقه أبو داود (عقب ١٢١٢) ، والطحاوي في

«شرح المعاني» (١/١٦٣) ، والدارقطني (١/٣٩٣) ، والبيهقي في «السنن» (٣/١٦٠) من
طرق ، عن ابن جابر .

وتابعه عطف بن خالد عند الدارقطني (١/٣٩٣) والطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٦٣) ،
وسياتي برقم (٦٠٦) . وفيه : «حتى كاد الشفق أن يغيب» .

وتابعه أسامة بن زيد الليثي عند الطحاوي - أيضا ، وفضيل بن غزوان عند أبي داود (١٢١٢) ،
وفي هذا اللفظ نظر .

قال البيهقي (٣/١٥٩) : «اتفقت رواية يحيى بن سعيد الأنصاري وموسى بن عقبة
وعبيد الله بن عمر وأيوب السخيتاني وعمر بن محمد بن زيد ، عن نافع على أن جمع ابن عمر
بين الصلاتين كان بعد غيبوبة الشفق ، وخالفهم من لا يدانيهم في حفظ أحاديث نافع» . اهـ .
يشير إلى ما أخرجه مسلم في «صحيحه» (٧٠٣) من طريق عبيد الله بن عمر ، وأحمد (٢/٥١) ،
وأبوداود (١٢٠٧) من طريق أيوب ، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٥٥) من طريق
موسى بن عقبة ، والدارقطني في «سننه» (١/٣٩١) من طريق يحيى بن سعيد ، والدارقطني
(١/٣٩٠) والبيهقي (٣/١٥٩) من طريق عمر بن محمد بن زيد ، وعبدالرزاق في «المصنف»
(٤٤٠٠) عن عبدالعزيز بن أبي رواد - كلهم ، عن نافع ، فذكروا أنه جمع بعدما غاب الشفق ، إلا
أن يحيى بن سعيد قال : «جمع بين المغرب والعشاء إلى ربيع الليل» ، ونحوه لفظ ابن أبي رواد .

قال البيهقي (٣/١٦٠) : «ورواية الحفاظ من أصحاب نافع أولى بالصواب ؛ فقد رواه -

• [٦٠٦] (أخبرنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ، فَلَمَّا كَانَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ سَارَ حَتَّى أَمْسَيْنَا، فَظَنْنَا أَنَّهُ نَسِيَ الصَّلَاةَ، فَقُلْنَا لَهُ: الصَّلَاةَ، فَسَكَتَ، وَسَارَ حَتَّى كَادَ الشَّفَقُ أَنْ يَغِيبَ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى وَغَابَ الشَّفَقُ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: هَكَذَا كُنَّا نَصْنَعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ) ^(١).

• [٦٠٧] أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٢) ابْنُ شُمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ قَارَوْنَدَا ^(٣)، قَالَ: سَأَلْنَا سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ،

سالم بن عبد الله وأسلم مولى عمر وعبد الله بن دينار وإسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب، عن ابن عمر نحو روايتهم، ثم ذكر رواياتهم، وبعضها في الصحيح.

وهذا المعنى قد ثبت من حديث أنس رضي الله عنه في «الصحيح»، وقد سبق برقم (٦٢٥).

وحمل الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٥٧٣/٢) هذا الخلاف على نافع، على تعدد الواقعة، واستدل بأن رواية النسائي في صلاته قبل غياب الشفق وقع في أولها: «خرجت مع ابن عمر في سفر يريد أرضاً له»، وأما روايات الجمع بعد غياب الشفق، ففيها أن ذلك كان بعد رجوعه من مكة، فدل على التعدد. والظاهر خلافه، وأن القصة واحدة؛ فقد وقع في رواية الفريقين أن ذلك كان حين اشتكت امرأته صفية بنت أبي عبيد واشتد وجعها، والله أعلم.

وانظر: أطرافه في رقم (٥٩٨)، وسيأتي هذا الحديث من طرق، عن نافع، به. (٦٠٨)

وما بعده.

(١) هذا الحديث ليس في (ف)، (ك).

* [٦٠٦] [التحفة: س ٨٢٣١] [الكبرى: ١٧٠٧] • تقدم الكلام عليه تحت رقم (٦٠٥)،

وانظر أطرافه في رقم (٥٩٨).

(٢) في (د)، (ت)، (ص): «ثنا».

(٣) في (ف)، (د)، (ص): «قنبر»، ونسبه في حاشيتي (س)، (ت) لنسخة.

فَقُلْنَا : أَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَجْمَعُ بَيْنَ شَيْءٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ ^(١) : لَا ^(٢) ،
 إِلَّا بِجَمْعٍ . ثُمَّ أَتَيْتُهُ ^(٣) فَقَالَ : كَانَتْ عِنْدَهُ صَفِيَّةُ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ : إِنِّي فِي آخِرِ
 يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا ، وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ ، فَرَكِبَ وَأَنَا مَعَهُ ، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى
 حَانَتْ الصَّلَاةُ ^(٤) ، فَقَالَ لَهُ الْمُؤَدِّنُ : الصَّلَاةُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَسَارَ حَتَّى إِذَا
 كَانَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ نَزَلَ ، فَقَالَ لِلْمُؤَدِّنِ : أَقِمْ ، فَإِذَا سَلَّمْتُ ^(٥) مِنَ الظُّهْرِ فَأَقِمْ
 مَكَانَكَ ، فَأَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ أَقَامَ مَكَانَهُ فَصَلَّى العَصْرَ
 رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكِبَ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ لَهُ الْمُؤَدِّنُ : الصَّلَاةُ
 يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَقَالَ : كَفِعْلِكَ الْأَوَّلِ ، فَسَارَ حَتَّى إِذَا اشْتَبَكَتِ النُّجُومُ نَزَلَ ،
 فَقَالَ : أَقِمْ ، فَإِذَا سَلَّمْتُ ^(٦) فَأَقِمْ فَأَقَامَ ^(٧) ، فَصَلَّى المَغْرِبَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَقَامَ مَكَانَهُ
 فَصَلَّى العِشَاءَ الْآخِرَةَ ، ثُمَّ سَلَّمَ وَاحِدَةً تِلْقَاءَ وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ : « إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ أَمْرٌ يَخْشَى فَوْتَهُ ^(٨) فَلْيُصَلِّ هَذِهِ الصَّلَاةَ » .

(١) في (د)، (ت)، (ص)، (هـ) : «فقال». والمثبت من بقية الأصول، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٢) صحح عليه في (س). (٣) في (د)، (ص) : «انتبه».

(٤) في (د)، (ص) : «الظهر»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٥) بضم التاء في (س)، وضبط في (ف)، (ص) بفتحها، وفي (ت) بالضم والفتح معا.

(٦) بضم التاء في (س)، (ص)، وضبط في (ف) بفتحها، وفي (ت) بالضم والفتح معا.

(٧) من (د)، (ص)، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٨) صحح عليه في (ت).

* [٦٠٧] [التحفة : س ٦٧٩٥] [الكبرى : ١٧٠٨] • المحفوظ من حديث سالم، عن ابن عمر أنه جمع

بين المغرب والعشاء، وهو متفق عليه، وقد تقدم تخريجه تحت (٥٩٨). وانظر : أطرافه هناك.

٤٥ - بَابُ (١) الْحَالِ الَّتِي يُجْمَعُ فِيهَا بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ

- [٦٠٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٢)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.
- [٦٠٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ، أَوْ (حَزَبَهُ أَمْرٌ)^(٤) جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.
- [٦١٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ،

(١) من (ص).

(٢) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

- * [٦٠٨] [التحفة: م س ٨٣٨٣] [الكبرى: ١٧١٢] • الحديث عند مسلم من طريق مالك، به. وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٦٠٢). وانظر أطرافه برقم (٥٩٨).
- (٣) في (ت): «حدثنا». (٤) وقع في (ف): «حزب».

- * [٦٠٩] [التحفة: م س ٨٥٠٥] [الكبرى: ١٧١٣] • أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٤٠٢)

عن معمر، عن أيوب وموسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، وفيه قصة وجع امرأته، وجمعه الصلاتين بعد ذهاب الشفق، حتى ذهب هوي من الليل ثم قال: «هكذا كان رسول الله ﷺ يفعل إذا أجد به السير، أو أجد به المسير».

وأخرجه ابن حبان (١٤٥٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق... بلفظه في «المصنف»؛ لكن في آخره: «إذا جد به السير أو حزبه أمر».

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٨٠/٢) عن عبد الرزاق: أنا سفيان، عن يحيى وعبيد الله بن عمر وموسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر... نحو لفظ المصنف، وزاد في آخره: «وكان في بعض حديثهما إلى ربع الليل آخرهما جميعاً».

وهو عند الدارقطني في «سننه» (٣٩١/١) من طريق يحيى بن آدم، عن سفيان. والحديث متفق عليه، عن ابن عمر، بمعناه. وقد تقدم رقم (٦٠٢). وانظر أطرافه في رقم (٥٩٨).

قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ .

٤٦ - بَابُ (١) الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ

- [٦١١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (٢) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي (٣) الزُّبَيْرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : صَلَّى بِنَا (٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا ، مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ .
- [٦١٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ - وَاسْمُهُ (٥) : غَزْوَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى (٦) ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ

* [٦١٠] [التحفة : خ م س ٦٨٢٢] [الكبرى : ١٧١٤] • الحديث متفق عليه من طريق سفيان ، به . وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٦٠٢) . وانظر أطرافه في رقم (٥٩٨) .

(١) من (ص) . (٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن سعيد» .

(٣) صحح عليه في (ت) . (٤) من (س) ، (د) ، (ص) .

* [٦١١] [التحفة : م د س ٥٦٠٨] [الكبرى : ١٧١٥] • أخرجه مالك في «الموطأ» ، ومن طريقه مسلم (٤٩/٧٠٥) ، وأبو داود (١٢١٠) ، وصححه - أيضا - ابن خزيمة (٩٧٢) ، وابن حبان (١٥٩٦) ، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٠٩/١٢) : «وهذا حديث صحيح ، إسناده ثابت» . اهـ . وقال في «الاستذكار» (٤٨٥/٢) : «وهذا الحديث صحيح لا يختلف في صحته» . اهـ .

وأخرجه مسلم (٥٠/٧٠٥) من طريق زهير ، عن أبي الزبير . ولم يذكر المغرب والعشاء ، وزاد : «بالمدينة» ، وزاد في آخره : «قال أبو الزبير : فسألت سعيدا لم فعل ذلك؟ فقال : سألت ابن عباس كما سألتني ، فقال : أراد ألا يخرج أحدا من أمته» .

وقد تقدم برقم (٥٩٩) من وجه آخر ، عن ابن عباس . وانظر أطرافه هناك .

(٥) ليس في (ف) ، ووقع في (د) ، (ص) : «واسم أبي رزيمة» .

(٦) زاد بعده في (د) ، (ص) : «أبو عبدالله» .

سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِالْمَدِينَةِ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ : بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ ، قِيلَ لَهُ : لِمَ؟ قَالَ : لِئَلَّا يَكُونَ عَلَى أُمَّتِهِ حَرْجٌ .

• [٦١٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا ، وَسَبْعًا جَمِيعًا .

* [٦١٢] [التحفة : م د ت م س ٥٤٧٤] [الكبرى : ١٧١٦] • أخرجه مسلم (٥٤/٧٠٥) ،

وأبوداود (١٢١١) ، والترمذي (١٨٧) وغيرهم ، من طرق ، عن الأعمش ، به .
قال ابن عبد البر (٢١٤/١٢) : «هكذا يقول الأعمش في هذا الحديث ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : «من غير خوف ولا مطر» ، وحديث مالك ، عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال فيه : «من غير خوف ولا سفر» ، يشير إلى الرواية السابقة - وهو الصحيح فيه - إن شاء الله ، والله أعلم . وإسناد حديث مالك عند أهل الحديث والفقهاء أقوى وأولى ، وكذلك رواه جماعة عن أبي الزبير ، كما رواه مالك : «من غير خوف ولا سفر» منهم الثوري وغيره» . اهـ .

وقال البيهقي : «رواه حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ؛ فخالف أبا الزبير في متنه» . اهـ . وقال : «ولم يخرج البخاري مع كون حبيب بن أبي ثابت من شرطه ، ولعله إنما أعرض عنه ؛ لما فيه من الاختلاف على سعيد بن جبير في متنه ، ورواية الجماعة عن أبي الزبير أولى أن تكون محفوظة ، فقد رواه عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد أبي الشعثاء ، عن ابن عباس بقريب من معنى رواية مالك عن أبي الزبير» . اهـ . من «السنن» (١٦٦/٣ ، ١٦٧) .

وانظر : «نصب الراية» (١٣١/٢) ، «التلخيص الحبير» (٥٢/٢) .

وانظر أطرافه في رقم (٥٩٩) .

* [٦١٣] [التحفة : خ م د م س ٥٣٧٧] [الكبرى : ٤٦٧-١٧١٧] • الحديث متفق عليه من وجه

آخر ، عن عمرو بن دينار ، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٥٩٩) .

٤٧- بَابُ (١) الْجَمْعِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِعَرَفَةَ

- [٦١٤] أَخْبَرَنِي (٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ (٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ، فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمْرَةٍ، فَتَرَلَّ بِهَا، حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقُضْوَاءِ فَرُحِلَتْ لَهُ (٤)، حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى بَطْنِ الوَادِي خَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ أَدَّنَ بِلَالًا، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا.

٤٨- بَابُ (١) الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُرْدَلِفَةِ

- [٦١٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (٥)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُرْدَلِفَةِ جَمِيعًا.

(١) من (ص).

(٢) في (د)، (ص): «أخبرنا».

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «البلخي».

(٤) أشار في حاشية (س) أنه ليس عند الطبري.

* [٦١٤] [التحفة: س ٢٦٢٨-٢٦٢٩-٢٦٣٧] [الكبرى: ١٧١٨-٤١٩٥] • أخرجه

مسلم (١٢١٨) من حديث حاتم بن إسماعيل، مطولاً، به.

وقد تقدم من طريق يحيى بن سعيد، عن جعفر بن محمد بطرف آخر منه (٢١٩). وسيأتي

بنفس الإسناد والمتن (٦٦٦). وقصة الجمع بين الصلاتين تأتي عند المصنف (٦٦٦). (٦٦٧).

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

* [٦١٥] [التحفة: خ م س ق ٣٤٦٥] [الكبرى: ١٧١٩] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٩٠٠)، =

• [٦١٦] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ حَيْثُ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَاتٍ، فَلَمَّا أَتَى جَمْعًا جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ مِثْلَ هَذَا^(١).

- ومن طريقه البخاري (٤٤١٤) وليس عنده: «بالمزدلفة». وأخرجه البخاري (١٦٧٤)، ومسلم (٢٨٥ / ١٢٨٧) من وجهين آخرين، عن يحيى، به. وسيأتي هذا الحديث من طريق آخر، عن يحيى بن سعيد، به. (٣٠٤٩).
[س / ٥٠]

(١) صحح عليه في (ت)، وفي (د)، (ص): «ما فعلت»، ونسبه في حاشيتي (س)، (ت) لنسخة، وهذا الحديث وقع في (د)، (ص) عقب حديث عبيد الله بن سعيد التالي.
* [٦١٦] [التحفة: م د ت س ٧٠٥٢] [الكبرى: ١٧٢١] • أخرجه مسلم (٢٩١ / ١٢٨٨)، وأبوداود (١٩٣١)، والترمذي (٨٨٨) من طرق، عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وزادوا فيه: «بإقامة واحدة».

وقد خالفه جماعة؛ فرواه سفيان الثوري عند أبي داود (١٩٢٩)، والترمذي (٨٨٧) وأحمد (١٨ / ٢)، وشعبة عند الطيالسي في «مسنده» (٢٠٠٩)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢١٢ / ٢)، وإسرائيل عند البيهقي في «الكبرى» (٤٠١ / ١)، وأبو الأحوص وحديج بن معاوية عند الدارقطني في «العلل» (١٩٨ / ١٣)، كلهم - عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن مالك، عن ابن عمر.

قال يحيى القطان - كما في «سنن الترمذي»: «الصواب حديث سفيان». اهـ.

وقال الترمذي: «حديث ابن عمر في رواية سفيان أصح من رواية إسماعيل بن أبي خالد، وحديث سفيان حديث حسن صحيح». اهـ.

وقال أيضًا: «روى إسرائيل هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن عبد الله وخالد ابني مالك، عن ابن عمر، وحديث سعيد بن جبير، عن ابن عمر هو حديث حسن صحيح - أيضًا. رواه سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير. وأما أبو إسحاق فرواه عن عبد الله وخالد ابني مالك، عن ابن عمر». اهـ.

وقال الدارقطني في «التتبع» (ص ٤٥١): «هذا عندي وهم من إسماعيل، وقد خالفه =

• [٦١٧] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ ^(١) مَالِكٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُرْدَلِفَةِ .

= جماعة ، شعبة والثوري وإسرائيل وغيرهم ، روه عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن مالك ، عن ابن عمر ، وإسماعيل - وإن كان ثقة - فهؤلاء أقوم منه لحديث أبي إسحاق ، والله أعلم . اهـ . وكذا قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٩ / ٢٦٤) : «والصواب ما قاله شعبة والثوري ، والله أعلم» . اهـ .

وخالف ذلك الدارقطني في «العلل» (١٣ / ١٩٩) فقال : «وكان شيوخنا يقولون : إن إسماعيل بن أبي خالد وهم في قوله : «عن سعيد بن جبير» ، وإن الحديث حديث عبد الله بن مالك ، والذي عندي ، والله أعلم . أن الحديثين صحيحان ؛ لأن حديث سعيد بن جبير محفوظ ، رواه عنه الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل وعمرو بن دينار وسالم الأفتس ، روه عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر ، فيشبه أن يكون أبو إسحاق قد يحفظه عنهما ، يحدث به مرة أخرى عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر ، فحفظه عنه إسماعيل بن خالد ، وحدث به مرة عن عبد الله بن مالك ، فحفظه عنه الثوري ، ومن تابعه» . اهـ .

ويؤيد ذلك أن شريكاً رواه عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن جبير وعبد الله بن مالك - جميعاً ، عن ابن عمر ، أخرجه أبو داود (١٩٣٠) وغيره من طريقه .

وسياقي (٦٧٠) من طريق يحيى بن سعيد ، قال : حدثنا إسماعيل بن أبي خالد . . . بنحوه . والحديث متفق عليه من رواية سالم ، عن ابن عمر . . . بنحوه ، وسياقي تخريجه برقم (٦١٧ ، ٦٧١) .

وانظر أطرافه فيما تقدم برقم (٤٩١) .

(١) في (د) ، (ص) : «ثنا» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة مصححا عليه .

* [٦١٧] [التحفة : م دس ٦٩١٤] [الكبرى : ١٧٢٠] • أخرجه مسلم (٧٠٣ / ٢٨٦) (٢ / ٩٣٧) من طريق مالك ، به .

والحديث عند البخاري (١٦٧٣) من طريق ابن أبي ذئب ، وسياقي تخريجه برقم (٦٧١) .

وانظر أطرافه فيما تقدم برقم (٤٩١) .

- [٦١٨] أَخْبَرَنَا^(١) قُتَيْبَةُ^(٢) ، قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ إِلَّا بِجَمْعٍ ، وَصَلَّى الصُّبْحَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ وَقْتِهَا .

٤٩ - بَابُ^(٤) كَيْفَ الْجَمْعُ

- [٦١٩] أَخْبَرَنَا^(٥) الْحُسَيْنُ^(٦) بْنُ حُرَيْثٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٧) سُفْيَانُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عُقْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَزْمَلَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْدَفَهُ مِنْ عَرَفَةَ ، فَلَمَّا أَتَى الشَّعْبَ نَزَلَ فَبَالَ ، وَلَمْ يَقُلْ : أَهْرَاقَ الْمَاءَ ، قَالَ : فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ مِنْ إِدَاوَةٍ ، فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا خَفِيفًا ، فَقُلْتُ لَهُ : الصَّلَاةَ ، فَقَالَ : «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» . فَلَمَّا أَتَى الْمُرْدَلِفَةَ صَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ

(١) في حاشية (س) منسوبا لنسخة : «نا» . (٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن سعيد» .

(٣) ليس في (ك) ، وأشار في حاشية (س) أنه ليس عند الطبري والوزير .

* [٦١٨] [التحفة : خ م د س ٩٣٨٤] [الكبرى : ١٧٢٢] • أخرجه البخاري (١٦٨٢) ، ومسلم (١٢٨٩) وغيرهما ، من طرق ، عن الأعمش ، بإسناده . ولفظ مسلم : «ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة إلا لميقاتها إلا صلاتين : صلاة المغرب والعشاء بجمع ، وصلى . . .» ولفظ البخاري نحوه .

وأخرجه البخاري (١٦٧٥ ، ١٦٨٣) من طريق أبي إسحاق ، عن عبدالرحمن بن يزيد ، به .

مطولا . وسيأتي هذا الحديث من طرق ، عن الأعمش (٣٠٣٣) (٣٠٥٠) (٣٠٦١) .

(٤) من (ص) . (٥) في حاشية (س) منسوبا لنسخة : «نا» .

(٦) قبله في (د) ، (ص) : «أبو عمار» .

(٧) في (ف) ، (ص) : «أنا» ، ونسبه في حاشية (س) للطبري ولنسخة .

نَزَعُوا رِحَالَهُمْ ، ثُمَّ صَلَّى ^(١) الْعِشَاءَ .

(١) في حاشية (س) منسوبا لنسخة : «صلوا» .

* [٦١٩] [التحفة : س ٩٧] [الكبرى : ١٧٢٣] • أخرجه أحمد (٢٠٠/٥) ، وابن خزيمة

(٢٨٤٧) وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة» (٣٩ ، ٤٤ ، ٤٥) من طريق سفيان ، به .

وأخرجه الحميدي (٥٤٨) قال : «ثنا سفيان ، قال : ثنا إبراهيم بن عقبة ومحمد بن أبي حرملة ، قال سفيان : قال أحدهما : أخبرني كريب عن ابن عباس ، عن أسامة . وقال الآخر : أخبرني كريب عن أسامة . . .» فذكر الحديث ، وفي آخره «قال سفيان : لم يختلف إبراهيم بن عقبة ومحمد في شيء من هذا الحديث ، إلا أن ذا قال : كريب عن أسامة ، وقال هذا : كريب عن ابن عباس عن أسامة» . اهـ .

وبين أبو القاسم البغوي في مسند أسامة (٣٨) عن أبي خيثمة ، عن ابن عيينة ، عنهما أن الذي لم يذكر ابن عباس ، محمد بن أبي حرملة .

وقد أخرجه البخاري (١٦٦٩ ، ١٦٧٠) ، ومسلم (١٢٨٠/٢٦٦) من طريق إسماعيل بن جعفر ، عن محمد بن أبي حرملة ، عن كريب ، عن أسامة ، ليس فيه «ابن عباس» .

وأخرجه مسلم (١٢٨٠/٢٧٨) وغيره من طريق ابن المبارك . وسيأتي برقم (٣٠٥٤) .

وأخرجه مسلم (١٢٨٠/٢٧٩) وأبوداود (١٩٢١) وغيرهما ، من طريق زهير أبي خيثمة ، وأبوداود (١٩٢١) ، وابن ماجه (٣٠١٩) وغيرهم ، من طريق الثوري . وسيأتي برقم (٣٠٤٨) . وأبوداود (١٩٢٤) ، وأحمد (٢٠٢/٥) من طريق ابن إسحاق ، وسيأتي برقم (٣٠٤٧) من طريق حماد بن زيد - كلهم ، عن إبراهيم بن عقبة ، ولم يذكروا فيه : «ابن عباس» .

وكذلك رواه البخاري (١٣٩ ، ١٦٧٢) ، ومسلم (١٢٨٠/٢٧٦) ، وأبوداود (١٩٢٥) من طريق مالك ، عن موسى بن عقبة . ومسلم (١٢٨٠/٢٨٠) من طريق الثوري ، عن محمد بن عقبة ، والبخاري (١٨١ ، ١٦٦٧) ، ومسلم (١٢٨٠/٢٧٧) من طريق يحيى بن سعيد - كلهم ، عن كريب ، عن أسامة ، ولم يذكروا فيه «ابن عباس» .

وقال ابن خزيمة (عقب ٢٨٤٧) : «لا أعلم أحدا أدخل ابن عباس بين كريب وبين أسامة في هذا الإسناد إلا ابن عيينة ، رواه يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن موسى بن عقبة ، عن كريب ، أخبرني أسامة» . اهـ .

وقال أحمد بن حنبل «مسند أسامة» (٢٨) : «خالف سفيان في هذا الحديث الناس» . اهـ .

وقال أبو بكر بن أبي شيبة : «وهم سفيان في هذا الحديث ، سمعه كريب من أسامة ليس فيه

ابن عباس . قال : والحديث على ما رواه ابن المبارك» . اهـ .

٥٠ - بَابُ (١) فَضْلِ الصَّلَاةِ لِمَوَاقِيتِهَا

• [٦٢٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي (٢) الْوَلِيدُ بْنُ الْعِزَّارِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ، يَقُولُ: حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ﷻ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ».

• [٦٢١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيُّ، سَمِعَهُ مِنْ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ﷻ؟ قَالَ: «إِقَامُ (٤) الصَّلَاةِ لَوَقْتِهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ».

= وذكر نحو ذلك - أيضا - حمزة الكناني - كما في حاشية نسخة ح، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٣/١٥٧)، والمزي في «التحفة» (٩٧).

(١) من (ص).

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي (د)، (ص): «حدثنا».

* [٦٢٠] [التحفة: خم م ت س ٩٢٣٢] [الكبرى: ١٧٢٤] • أخرجه البخاري (٥٢٧، ٥٩٧٠)،

ومسلم (١٣٩/٨٥) من طريق شعبة، وزاد في آخره: «حدثني بهن، ولو استزدته لزداني». وتابعه

عليه أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان الشيباني عند البخاري (٧٥٣٤) ومسلم (١٣٧/٨٥)،

ومالك بن مغول عند البخاري (٢٧٨٢)، وأبو يعفور عند مسلم (١٣٨/٨٥).

وأخرجه مسلم أيضا (١٤٠/٨٥) من طريق الحسن بن عبيد الله، عن أبي عمرو الشيباني،

ولم يذكر الجهاد.

وسياتي في الذي بعده من وجه آخر، عن أبي عمرو... بنحوه.

(٣) زاد بعده في (د): «الزهري». (٤) صحح عليه في (ت).

* [٦٢١] [التحفة: خم م ت س ٩٢٣٢] [الكبرى: ١٧٢٥] • أخرجه الحميدي في «مسنده» (١٠٣) عن =

• [٦٢٢٢] أَخْبَرَنَا^(١) يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ وَعَمْرُو بْنُ يَزِيدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَسْجِدِ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَجَعَلُوا يَنْتَظِرُونَهُ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أُوتِرُ. قَالَ: وَسئِلَ عَبْدُ اللَّهِ: هَلْ بَعْدَ الْأَذَانِ وَتَرٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَبَعْدَ الْإِقَامَةِ، وَحَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى. وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى.

= سفيان، بإسناده. مطولا، وذكر أولا الإيمان بالله، والجهاد في سبيل الله، ثم الصلاة لوقتها، ثم بر الوالدين.

وأخرجه أحمد (٤٤٢/١) عن وكيع، عن عمرو بن عبد الله - وهو أبو معاوية النخعي - مقتصرًا على ذكر الصلاة في «أطراف المسند»: «وكيع، عن سفيان، عن أبي معاوية».

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» (٢١٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٠٢) والبيهقي في «الشعب» (٤٥٧٩) من طريق أبي نعيم، والطبراني (٢٩٠٣) من طريق زائدة بن قدامة، والشاشي في «مسنده» (٧٦٠) من طريق عبد الرحمن بن قيس الزعفراني - وهذا كذبه ابن مهدي وغيره - كلهم - عن أبي معاوية، بذكر ثلاث خصال، لكن ذكر ثالثا بدل الجهاد قوله: «أن يسلم الناس من لسانك». اهـ.

قال الدارقطني في «العلل» (سؤال ٩٣٠): «وقال أبو نعيم في حديث عمرو بن عبد الله، عن أبي عمرو الشيباني: «أن يسلم الناس من لسانك ويدك»، وتفرد بهذه اللفظة أبو نعيم في هذا الحديث». اهـ.

(١) في حاشية (س) منسوبا لنسخة: «نا».

* [٦٢٢٢] [التحفة: س ٩٤٨١] [الكبرى: ١٧٢٧] • تفرد به النسائي، وهو عند البيهقي

(٢/٤٨٠) من طريق ابن أبي عدي، به.

ورواه وكيع عند ابن أبي شيبة (٢٨٧/٢) عن شعبة، مختصرًا بدون الزيادة المرفوعة، وكذا قال القاسم بن معن، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عند النسائي في «الكبرى» (١٤٨٧).

وهو - أيضًا - عند الطبراني في «الكبير» (٢٨٢/٩)، وسقط من نسخته المطبوعة لفظة: «عن أبيه» وسيأتي برقم (١٧٠١). بنفس الإسناد بدون ذكر عمرو بن يزيد في إسناده.

وقصة صلاة النبي ﷺ بعد طلوع الشمس ثابتة في الصحيح من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

٥١- بَابُ (١) فِيمَنْ نَسِيَ صَلَاةً

- [٦٢٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا».

٥٢- بَابُ (١) فِيمَنْ نَامَ عَنْ صَلَاةٍ^(٣)

- [٦٢٤] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٤) حَجَّاجُ الْأَخْوَلُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٥) قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَرْقُدُ عَنِ الصَّلَاةِ، أَوْ يَغْفُلُ عَنْهَا، قَالَ: «كَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا».

- [٦٢٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) من (ص). (٢) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

* [٦٢٣] [التحفة: م ت س ق ١٤٣٠] [الكبرى: ١٧٣٦] • أخرجه مسلم في (٦٨٤/٣١٤)، والترمذي (١٧٨) عن قتيبة، به.

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح». اهـ.

وأخرجه ابن ماجه (٦٩٦) وغيره، من طرق، عن أبي عوانة، به.

وأخرجه البخاري (٥٩٧) ومسلم أيضا (٦٨٤/٣١٤، ٣١٥، ٣١٦) من طرق، عن قتادة، به. بزيادة: «لا كفارة لها إلا ذلك»، وسيأتي في الذي يليه من وجه آخر، عن قتادة.

(٣) في (ف): «صلاته». (٤) في (د)، (ص): «حدثني».

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «بن مالك».

* [٦٢٤] [التحفة: م ت س ق ١١٥١] [الكبرى: ١٧٢٨-١٧٣٥] • أخرجه ابن ماجه (٦٩٥)، وأحمد في «مسنده» (٢٦٧/٣)، وأبو يعلى (٣٠٦٥)، وأبو عوانة (١٠٤١)، وصححه ابن خزيمة (٩٩١) من طرق، عن يزيد بن زريع، بإسناده. ولم يذكر عند بعضهم لفظ: «كفارتها».

والحديث متفق عليه من طرق، عن قتادة، به. وقد تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٦) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ : ذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ نَوْمَهُمْ عَنِ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : «إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقْظَةِ . فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا» .

• [٦٢٦] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) عَبْدُ اللَّهِ ^(٢) ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِيمَنْ ^(٤) لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ الْأُخْرَى ، حِينَ يُتَّبَعُ ^(٥) لَهَا ^(٦)» .

* [٦٢٥] [التحفة : د ت س ١٢٠٨٥] [الكبرى : ١٧٢٩] • أخرجه ابن حزم في «المحلى»

(٢/٢٣٤) ، (٣/١٥) من طريق النسائي ، به .

وأخرجه الترمذي (١٧٧) عن قتيبة ، به . وابن ماجه (٦٩٨) وصححه ابن خزيمة (٩٨٩) كلاهما ، عن أحمد بن عبدة ، عن حماد بن زيد ، به . وزاد في رواية ابن عبدة : «ولوقتها من الغد» ، وقال الترمذي : «حديث حسن صحيح» . اهـ .

والحديث عند مسلم (٦٨١) وغيره ، من غير هذا الوجه ، عن ثابت البناني ، وسيأتي في الحديثين التاليين .

والحديث أخرجه البخاري مطولا ، بقصة نومهم عن الصلاة من وجه آخر ، عن أبي قتادة ، وسيأتي برقم (٨٥٨) .

(١) في (د) : «ثنا» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «وهو ابن المبارك» .

(٣) في حاشية (س) منسوبا لنسخة : «من» .

(٤) في (د) ، (ص) : «على من» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٥) أشار في حاشية (س) أن في أصل الوزيري وفي بعض النسخ : «يُتَّبَعُ» .

(٦) ليس في (س) .

* [٦٢٦] [التحفة : د ت س ١٢٠٨٥] [الكبرى : ١٧٣٠] • أخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» =

٥٣- بَابُ (١) إِعَادَةِ مَنْ نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ لَوَقْتِهَا مِنَ الْعَدِ

• [٦٢٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَلْيُصَلِّهَا أَحَدُكُمْ مِنَ الْعَدِ لَوَقْتِهَا» .

• [٦٢٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى (٢) بْنُ وَاصِلِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا نَسِيتَ الصَّلَاةَ فَصَلِّ إِذَا ذَكَرْتَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَفْعَلُ بِكَ يَقُولُ : ﴿ أَقِرَّ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ [طه : ١٤]» .

= (١/١٠٠) من طريق حمزة الكناني، عن النسائي، به. دون قوله: «حين ينتبه لها». وكذا أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٤٦٠) من طريق حبان بن موسى، عن ابن المبارك، بإسناده دون قوله: «حين ينتبه لها».

وأخرجه مسلم (٦٨١) وغيره من طرق، عن سليمان بن المغيرة، بإسناده مطولا. ويتبين من رواية مسلم وغيره أن في لفظ النسائي اختصارا لكلمات لا يستقيم المعنى بدونها، ولفظ مسلم: «... إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى، فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها...»، وبعده عند مسلم وغيره: «فإذا كان الغد، فليصلها عند وقتها». وانظر: أطرافه في الحديث السابق.

(١) من (ص).

* [٦٢٧] [التحفة : س ١٢٠٩٣] [الكبرى : ١٧٣١] • أخرجه أحمد (٣٠٩/٥)، وصححه ابن خزيمة (٩٩٠)، وابن حبان (٢٦٤٩) من طريق أبي داود الطيالسي، به. وانظر الحديثين السابقين.

(٢) في (س): «عبدالله»، وهو خطأ.

قَالَ ^(١) عَبْدُ الْأَعْلَى ^(٢) : حَدَّثَنَا بِهِ ^(٣) يَعْلَى ^(٤) مُخْتَصِرًا .

(١) ليس في (س) .

(٢) من (د) ، (ص) ، ونسبه في حاشية (ت) لبعض النسخ . وزاد بعده في (د) ، (ص) : «بن واصل» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٣) من (ك) ، ونسبه في (ت) لبعض النسخ .

(٤) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن عبيد» ، ونسبه في (ت) لنسخة .

* [٦٢٨] [التحفة : س ١٣٢٤٣] [الكبرى : ١٧٣٢] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد»

(٦/٣٨٦ - ٣٨٧) من طريق يعلى بن عبيد . موصولا ، به . عن أبي هريرة .

وخالفه زياد البكائي عند ابن هشام في «السيرة» (٤/٣١٢) ، وسلمة بن الفضل الأبرش عند الطبري في «تاريخه» (٢/١٣٩) كلاهما ، عن ابن إسحاق ، عن الزهري ، عن سعيد . مرسلا ، ولعله الأرجح عن ابن إسحاق ، فإن البكائي من أثبت الناس في رواية المغازي عنه - مع كون روايته على خلاف الجادة .

وقد رواه موصولا - أيضا - عن الزهري : يونس بن يزيد عند مسلم (٦٨٠) ، وأبوداود (٤٣٥) ، وابن ماجه (٦٩٧) وغيرهم ، وسيأتي في الذي بعده ، وأبان العطار ، عن معمر عند أبي داود (٤٣٦) ، والبيهقي (١/٤٠٣) ، وصالح بن أبي الأخضر عند الترمذي (٣١٦٣) ، والأوزاعي كما ذكر أبوداود (عقب ٤٣٦) ، كلهم - روه ، عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة . موصولا .

وقال أبوزرعة كما في «العلل» لابن أبي حاتم (٦٠٥) : «الصحيح في هذا الحديث : عن أبي هريرة عن النبي ﷺ» . اهـ .

ورواه مالك في «الموطأ» (٢٥) ، ومعمر عند عبدالرزاق في «المصنّف» (٢٢٣٧ ، ٢٢٤٥) وسيأتي برقم (٦٣٠) ، وابن إسحاق كما ترجح سابقا ، وسفيان بن عيينة من رواية الحفاظ عنه كما في «العلل» للدارقطني (٧/٢٧٩) أربعتهم ، عن الزهري ، عن ابن المسيب . مرسلا .

قال أبوداود (عقب ٤٣٦) : «رواه مالك وسفيان بن عيينة والأوزاعي وعبدالرزاق ، عن

معمر وابن إسحاق . ولم يسنده منهم أحد إلا الأوزاعي وأبان العطار ، عن معمر» . اهـ .

وقال الترمذي بعد أن رواه من طريق صالح بن أبي الأخضر موصولا : «هذا حديث غير

محفوظ ، رواه غير واحد من الحفاظ ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، أن النبي ﷺ . . . ولم

يذكروا فيه «عن أبي هريرة» ، وصالح بن أبي الأخضر يضعف في الحديث ، ضعفه يحيى بن

سعيد القطان ، وغيره من قبل حفظه» . اهـ .

- [٦٢٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤]».
- [٦٣٠] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ (لِلذِّكْرِ)﴾^(٣) [طه: ١٤]».

= وكذا قال الدارقطني في «العلل» (٧/ ٢٧٩): «والمحفوظ هو المرسل». اهـ.

وقال البيهقي (٢/ ٢١٨): «وهذا الخبر رواه مالك بن أنس وجماعة، عن الزهري، عن ابن

المسيب عن النبي ﷺ مرسلا... ومن وصله ثقة». اهـ.

وقال ابن عبد البر: «روى هذا الحديث عن مالك - مرسلا - جماعة رواة «الموطأ» عنه،

لا خلاف بينهم في ذلك، وكذلك رواه سفيان بن عيينة ومعمر في رواية عبدالرزاق، عنه. عن

الزهري. مرسلا، كما رواه مالك. وقد وصله أبان العطار، عن معمر، ووصله الأوزاعي -

أيضا - ويونس، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة. وعبدالرزاق أثبت في معمر من أبان

العطار، وقد وصله محمد بن إسحاق، عن الزهري...». اهـ. فذكر رواية يعلى، عن ابن

إسحاق، وتقدم الخلاف فيها.

(١) في (د): «حدثنا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

* [٦٢٩] [التحفة: س ١٣٣٧٣] [الكبرى: ١٧٣٣] • أخرجه مسلم (٦٨٠) من طريق ابن

وهب، عن يونس، به. ورواية مسلم وغيره مطولة. وقد تقدم في الذي قبله ذكر الخلاف في

وصله وإرساله على الزهري.

(٢) في (د)، (ص): «أنا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٣) صحح عليه في حاشية (ت)، وفي (س)، (ف)، (ك)، (ت): «الذكري»، ونسبه في حاشية

(ص) لنسخة، وهي القراءة المشهورة، والمثبت عليه شرح السيوطي في «الزهر» (١/ ٢٩٧)،

قال: «هذه القراءة بلامين، وفتح الراء مقصور مصدر بمعنى التذكر، أي: لوقت تذكرها،

وليست في السبع». اهـ. وحكى السندي الخلاف، قال: «وفي بعض النسخ «للذكري»...» =

قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ : هَكَذَا قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٥٤ - بَابٌ ^(١) كَيْفَ يُقْضَى الْفَائِثُ مِنَ الصَّلَاةِ

• [٦٣١] أَخْبَرَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ بُرَيْدٍ ^(٢) بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَأَسْرَيْنَا ^(٣) لَيْلَةً ، فَلَمَّا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَتَامَ وَنَامَ النَّاسُ ، فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ ^(٤) إِلَّا بِالشَّمْسِ قَدْ طَلَعَتْ عَلَيْنَا ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُؤَدَّنَ فَأَذَّنَ ، ثُمَّ صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، ثُمَّ حَدَّثَنَا مَا هُوَ كَائِنٌ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ .

- وهي قراءة شاذة؛ لكنها أوفق بالمقصود، وهو الموافق لما سيجيء : «قلت للزهري : هكذا قرأها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم؟ قال : نعم» والله تعالى أعلم . اهـ .

* [٦٣٠] [التحفة : س ١٣٣٧٣] [الكبرى : ١٧٣٤] • أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٢٣٧ ، ٢٢٤٥) عن معمر ، بإسناده . مرسلا . وتابعه على إرساله ابن أبي عروبة ، ويزيد بن زريع ، عن معمر ، ذكره الدارقطني في «العلل» (٢/٢٧٩) .

وأخرجه أبو داود (٤٣٦) من طريق أبان العطار ، عن معمر ، عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة . موصولا . وتابع أبان على وصله خلف بن أيوب كما في «العلل» للدارقطني . قال ابن عبد البر : «وعبدالرزاق أثبت في معمر من أبان العطار» . اهـ . وانظر الخلاف فيه على الزهري تحت رقم (٦٢٨) .

(١) من (ص) .

(٢) صحح عليه في (ت) ، وفي (س) ، (ف) ، (ك) : «يزيد» ، وكتب بحاشية (س) نقلا عن حاشية الطبري : «كذا وقع : «عن يزيد» بالزاي ، وصوابه : بُرَيْد» .

(٣) في حاشية (س) : «فأسرى بنا» ، ونسبه لنسخة .

(٤) في (ك) : «يستيقظ» .

* [٦٣١] [التحفة : س ١١٢٠١] [الكبرى : ١٧٣٧] • أخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» -

• [٦٣٢] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ حَدَّثَنَا ^(١) عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، ^{هـ} عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَسِبْنَا عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَاسْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْإِقَامَةِ ^(٢)، فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ (فَصَلَّى بِنَا الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ) ^(٣) فَصَلَّى بِنَا الْعِشَاءَ، ثُمَّ طَافَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «مَا عَلَى الْأَرْضِ عِصَابَةٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ ﷻ غَيْرُكُمْ».

= (١٥١٠) من طريق جرير، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٦٥ / ١) من طريق خالد الواسطي، والطبراني في «الكبير» (٢٧٤ / ١٩، ٢٧٥) من طريق أبي الأحوص وجرير - كلهم عن عطاء بن السائب، إسناده.

قال الحافظ في «الإصابة» (٣٤٥ / ٤): «وسنده حسن». اهـ.

وعطاء بن السائب اختلط في آخر عمره، وسماع خالد وجرير منه بعد الاختلاط. انظر: «الكواكب النيرات» (ص ٣٢٢)، أما أبو الأحوص: لم يذكره فيمن سمع قبل الاختلاط، وستأتي له شواهد سوى قوله: «ثم حدثنا بما هو كائن» إلخ.

وقصة صلاة النبي ﷺ بعد طلوع الشمس ثابتة في «الصحيح»، وتقدمت عند المصنف من حديث أبي قتادة ^{رضي الله عنه}.

(١) في (د)، (ص): «أنا». [س / ٥١]

(٢) في (ف)، (د)، (ص): «بلا فأقام»، ونسبه في حاشيتي (س)، (ت) لنسخة.

(٣) ما بين القوسين ليس في (ك).

* [٦٣٢] [التحفة: ت س ٩٦٣٣] [الكبرى: ١٧٣٩] • أخرجه الطيالسي (٣٣١)، وأحمد

(١/٤٢٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٨٣)، وأبونعيم في «الحلية» (٢٠٧/٤) وغيرهم من

طريق هشام أبي الزبير، به. وزاد في رواية الطيالسي وأبونعيم: «فأذن» قبل إقامة الظهر وحدها.

وأخرجه الترمذي (١٧٩)، وأحمد (٣٧٥/١) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٧٠/٢)، (٢٧٢/١٤) وغيرهم، من طريق هشيم، عن أبي الزبير، بإسناده. وذكر الأذان.

قال البيهقي (٤٠٣/١): «هكذا رواه جماعة، عن هشيم بن بشير، عن أبي الزبير، ورواه هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، واختلف عليه في الأذان منهم من حفظه عنه، ومنهم من لم يحفظه». اهـ.

وكلام ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣٧/٥) و«الاستذكار» (٤٠٧/٢ - ٤٠٨ - العلمية) يشعر بأنه لم يختلف على هشام في عدم ذكر الأذان.

قال البيهقي: «ورواه الأوزاعي، عن أبي الزبير فقال: يتابع بعضها بعضها بإقامة إقامة». اهـ. يشير إلى ما أخرجه (٤٠٧/١) من طريق الوليد بن مسلم قال: «قال أبو عمرو - يعني الأوزاعي: أخبرني أبو الزبير المكي، عن نافع... فذكره، وفيه: «حتى كان نصف الليل، ثم قام رسول الله ﷺ فبدأ بالظهر فصلاها، ثم العصر، ثم المغرب، ثم العشاء يتابع بعضها بعضها بإقامة إقامة». اهـ.

وأخرجه أيضا (٢١٩/٢) من طريق بشر بن بكر: «حدثني الأوزاعي، حدثني أبو الزبير... فذكره»، وفيه: «حتى كان نصف الليل، فقام رسول الله ﷺ فبدأ بالظهر فصلاها، ثم العصر، ثم المغرب، ثم العشاء، يتبع بعضها بعضها»، وليس فيها ذكر الأذان. وأخرجه أبو الشيخ في «جزء أحاديث أبي الزبير عن غير جابر» (ص ١٤٠) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن أبي الزبير. بإسناده. وفيه: «فقام فنادى بالصلاة فصلى الظهر، ثم العصر...»، ورواه (ص ١٤٨) من طريق حرب بن أبي العالية، عن أبي الزبير، عن أبي عبيدة عن أبيه... ولم يذكر نافعا، وفيه: «أمر رسول الله ﷺ بلالا فنادى بالصلاة كل الصلاة على حدة».

وقد قال الترمذي في الحديث: «ليس بإسناده بأس، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من عبد الله». اهـ.

وقال البيهقي (٤٠٢/١): «إلا أن أبا عبيدة لم يدرك أباه، وهو مرسل جيد». اهـ.

وكذا قال النووي في «الخلاصة» - كما في «نصب الراية» (١٦٥/٢): «إنه منقطع، فإن

أبا عبيدة لم يدرك أباه». اهـ.

والحديث سيأتي من حديث هشيم بن بشير، عن أبي الزبير، به. برقم (٦٧٣)، ومن

حديث ابن أبي عروبة، عن هشام الدستوائي، به. برقم (٦٧٤)

• [٦٣٣] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : عَرَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَأْخُذُ^(١) كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رِجْلَيْهِ ؛ فَإِنَّ هَذَا مَثْرَلٌ حَضَرْنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ» ، قَالَ : فَمَعَلْنَا ، فَدَعَا بِالْمَاءِ^(٢) فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ صَلَّى سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْعِدَاةَ .

• [٦٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ (بْنُ سَلَمَةَ)^(٤) ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ

وأخرج أبو يعلى (٢٢٦٨) من طريق أبي عبدالرحمن السلمي ، عن ابن مسعود . . . نحوه ، وفيه : «ثم أمر رسول الله ﷺ بلالا فأذن وأقام ، ثم صلى الظهر ، ثم أمره فأذن وأقام فصلي العصر ، ثم أمره فأذن وأقام فصلي المغرب ، ثم أمره فأذن وأقام فصلي العشاء» وفيه يحيى بن أبي أنيسة ، وهو ضعيف .
وللحديث شاهد من رواية أبي سعيد الخدري ، اختلف - أيضا - في ذكر الأذان فيه ، وسيأتي برقم (٦٧٢) .

(١) في حاشيتي (ت) ، (ص) منسوبا لنسخة : «ليأخذ» .

(٢) في حاشية (ص) منسوبا لنسخة : «باناء» .

* [٦٣٣] [التحفة : م س ١٣٤٤٤] [الكبرى : ١٧٣٨] • أخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» (٢٥١/٥) من طريق النسائي ، به .

وأخرجه مسلم (٦٨٠) من طريق يعقوب ، به .

وأخرجه أحمد (٤٢٨/٢ - ٤٢٩) وابن خزيمة (٩٨٨ ، ٩٩٩ ، ١١١٨ ، ١٢٥٢) ، وابن

حبان (٢٦٥١) من طريق يحيى بن سعيد ، به .

(٣) زاد بعده في (د) ، (ص) : «خُشَيْشُ بْنُ أَضْرَمٍ» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٤) ليس في (س) .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي سَفَرٍ لَهُ: «مَنْ يَكْلُونَا اللَّيْلَةَ؛ لَا نَزَقُدْ عَنِ الصَّلَاةِ،
عَنْ^(١) صَلَاةِ الصُّبْحِ؟» قَالَ بِلَالٌ: أَنَا، فَاسْتَقْبَلَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ، فَضْرِبَ عَلَيَّ
أَذَانِهِمْ حَتَّى أَيْقَظَهُمْ حَرُّ الشَّمْسِ فَقَامُوا، فَقَالَ: «تَوَضَّئُوا»، ثُمَّ أَدَّنَ بِلَالٌ،
فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّوْا رَكْعَتِي الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلَّوْا الْفَجْرَ.

• [٦٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
حَبِيبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَدْلَجَ^(٣)
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ عَرَّسَ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ بَعْضُهَا، فَلَمْ

(١) صحح عليه في (ت)، ليس في (د)، (ص).

* [٦٣٤] [التحفة: س ٣٢٠١] [الكبرى: ١٧٤٠] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٥/٢٥٤) من
طريق النسائي، به.

وأخرجه أحمد (٨١/٤)، وأبو يعلى (٧٤١٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»
(٤٧٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/٤٠١)، والطبراني في «الكبير» (١٥٦٥) من
طرق، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه الشافعي في «الأم» (١/١٤٨) عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن
نافع بن جبير، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. قال الشافعي: «وهذا يروى عن النبي ﷺ
متصلا من حديث أنس وعمران بن حصين، عن النبي ﷺ». اهـ.

وقصة صلاة النبي ﷺ بعد طلوع الشمس ثابتة في «الصحيح»، وتقدمت برقم (٦٢٥) من
حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

وأما قضاء الفائتة: فقد تقدم في الحديث السابق من حديث أبي هريرة عند مسلم.

(٢) زاد بعده في (د)، (ص): «خُشِيشُ بْنُ أَصْرَمٍ»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٣) صحح عليه في (س).

يُصَلُّ حَتَّىٰ اِزْتَفَعَتِ الشَّمْسُ ، فَصَلَّى وَهِيَ صَلَاةُ الْوُسْطَى .

* * *

* [٦٣٥] [التحفة : س ٥٣٨٨] [الكبرى : ٤٣٤-١٧٤١] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/١٨٣)

من وجه آخر ، عن حبيب ... بنحوه .

الحديث أورده ابن عدي في ترجمة حبيب وهو : ابن أبي حبيب الأنماطي من «الكامل» (٣/٣٠٦) . وحبيب لينه القطان ، وقواه غيره .

والحديث روي من أوجه أخرى صحيحة ، عن ابن عباس من قوله .

فقد أخرج الطبري في «التفسير» (٢/٥٦٥) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٧٠) ، (١٧١) ، والبيهقي في «السنن» (١/٤٦١) من طرق متعددة صحاح ، عن ابن عباس قوله : «صلاة الوسطى هي صلاة الصبح» . قال إسماعيل القاضي كما في «التمهيد» (٤/٢٨٥) : «الرواية عن ابن عباس في ذلك صحيحة» . اهـ .

وقد روي عن ابن عباس - أيضا - خلاف ذلك ، فقد أخرج الطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٧٢) من حديث إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن رزين بن عبيد العبدى ، سمعت ابن عباس يقول : «صلاة الوسطى صلاة العصر» .

ورواه شعبة ، عن أبي إسحاق فقال : «عمير بن نعيم» بدلا من «رزين بن عبيد» ، وعمير لم أر من ترجمه . اهـ .

ورواه هلال بن خباب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، مرفوعا . أخرجه أحمد (١/٣٠١) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٧٤) وهلال - وإن وثق - فقد تغير بأخرة .

ورواه ثور بن زيد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قوله - ولم يرفعه - وفيه : «صلاة الصبح» . ورواه ابن أبي ليلى ، عن الحكم ، عن مقسم وسعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، مرفوعا ، وابن أبي ليلى : ضعيف .

وروي عن ابن عباس أنها صلاة المغرب ، وفي إسناده نظر . انظر : «تفسير ابن كثير» (١/٢٩٤) .

كتاب الأذان

٧- كِتَابُ الْأَذَانِ

١- بَدْءُ الْأَذَانِ

• [٦٣٦] أَخْبَرَنَا^(١) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ^(٢) وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّتُونَ الصَّلَاةَ^(٣)، وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: (اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى)^(٤)، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ قَرْنَا^(٥) مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَوْلَا تَبْعَثُونَ^(٦) رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، قُمْ فَنَادِ بِالصَّلَاةِ».

(١) في (د)، (ص): «أخبرني».

(٢) زاد بعده في (د)، (ص): «بن إبراهيم».

(٣) في (د)، (ص): «الصلوات»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، وصحح عليه.

(٤) ما بين القوسين في (ف): «الناز، وقال بعضهم: الطبل».

(٥) الضبط من (س)، (ك)، (د)، (ص)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة، وضبطه في (ف)،

(ت) بالرفع، وصحح عليه الأخير، وما بعده منصوب في (س)، ومرفوع في (ت).

(٦) صحح عليه في (ت)، وفي (د): «تبعثوا»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [٦٣٦] [التحفة: خ م ت س ٧٧٧٥] [الكبرى: ١٧٤٢] • أخرجه البخاري (٦٠٤)، ومسلم

(٣٧٧) من طرق، عن ابن جريج، به، وإحدى روايات مسلم من طريق حجاج، عنه.

٢- بَابُ ^(١) تَشْيِئَةِ ^(٢) الْأَذَانِ

• [٦٣٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِبَلَالٍ) ^(٣) أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَأَنْ يُوتَرَ الْإِقَامَةَ.

• [٦٣٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي ^(٤) الْمُثَنَّى، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً، إِلَّا أَنَّكَ تَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ.

(١) من (ص). (٢) في (د)، (ص): «كيف».

(٣) ما بين القوسين في (س): «قال: قال رسول الله ﷺ: أمر بلال»، وصحح على كلمة «أمر»، وفي (ف) (ك): «قال: قال رسول الله ﷺ: أمر بلال».

* [٦٣٧] [التحفة: ع ٩٤٣] [الكبرى: ١٧٤٣] • أخرجه البخاري (٦٠٥) من طريق سماك بن عطية، ومسلم (٣٧٨) من طريق عبد الوهاب الثقفي - كلاهما - عن أيوب بلفظ: «أمر بلال...»، زاد البخاري في آخره: «إلا الإقامة».

وكذا أخرجه البخاري (٦٠٣، ٦٠٦، ٦٠٧، ٣٤٥٧) ومسلم (٣٧٨) من طرق، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، بلفظ: «أمر» لكن بدون الزيادة، زادا في رواية من طريق إسماعيل بن عليه، عن خالد: «قال إسماعيل: فحدثت به أيوب فقال: إلا الإقامة».

(٤) صحح عليه في (ت).

* [٦٣٨] [التحفة: دس ٧٤٥٥] [الكبرى: ١٧٤٤] • أخرجه أبوداود (٥١٠)، وأحمد (٨٥/٢)،

(٨٧)، والطيالسي (٢٠٣٥)، والدارمي (١٢٢٩) وابن الجارود في «المنتقى» (١٦٤)، وصححه

ابن خزيمة (٣٧٤)، وابن حبان (١٦٧٤، ١٦٧٧)، والحاكم (١٩٧/١) من طرق عن شعبة

نحوه، ومدار هذا الحديث على أبي جعفر شيخ شعبة وفيه جهالة، قال شعبة: «لا أحفظ عنه

غير هذا الحديث وحده» كما سيأتي في بعض نسخ «المجتبى» التي نبهنا عليها برقم (٦٩٦).

٣- بَابُ ^(١) خَفْضِ الصَّوْتِ فِي ^(٢) التَّرْجِيحِ فِي الْأَذَانِ

• [٦٣٩] أَخْبَرَنَا ^(٣) بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ ^(٤) عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْدُورَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدِ الْعَزِيزِ وَجَدِّي ^(٥) عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي مَحْدُورَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْعَدَهُ، فَأَلْقَى عَلَيْهِ الْأَذَانَ حَرْفًا حَرْفًا، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: هُوَ مِثْلُ أَذَانِنَا هَذَا، (قُلْتُ لَهُ: أَعِدْ عَلَيَّ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ

= وقال ابن أبي حاتم كما في «الجرح» (٣٥٣/٩): «سئل أبو زرعة عن أبي جعفر الذي روى عن أبي المثني، فقال: هو كوفي لا أعرفه إلا في هذا الحديث». اهـ.
قال أبو نعيم في «الحلية» (١٦٧/٧): «أبو جعفر المؤذن اسمه محمد بن مسلم بن مهران كوفي». اهـ. ومحمد هذا وثقه ابن معين وابن حبان، وقال ابن معين مرة والدارقطني: «لا بأس به». اهـ.

وقد رواه غير واحد عن المثني فخالفوا فيه أبا جعفر، فرووه عن المثني، عن ابن عمر قوله، انظر: «التاريخ الكبير» (٢٥٦-٢٥٧/٧)، (٢٣/١)، و«فتح الباري» لابن رجب (٤٢٠/٣-٤٢١)، و«العلل ومعرفة الرجال» لأحمد (٤٦٦/١).

والحديث يروى من وجه آخر عن ابن عمر بإسناد رجاله ثقات.
أخرجه الدارقطني والبيهقي في «سننهما» من طريق سعيد بن المغيرة، عن عيسى بن يونس، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، فذكره مرفوعا، قال ابن الجوزي: وهذا إسناد صحيح. انظر: «نصب الراية» (٢٦٢/١).

وله شاهد من حديث أنس بن مالك أخرجه البخاري (٦٠٣) ومواضع أخرى، ومسلم (٣٧٨) بلفظ: «أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة» سيأتي من طريق حجاج بن محمد المصيصي، عن شعبة، به، برقم (٦٧٩).

(١) من (ص).

(٢) في حاشية (ص): «و»، ونسبه لنسخة.

(٣) في (ص): «حدثنا».

(٤) زاد بعده في (ت): «أبي»، وهو وهم؛ وانظر مصادر ترجمته.

(٥) صحح عليه في (ت)، وفي (ف): «حدثني حدثني جدي»، وفي (ك): «قال: حدثنا جدي»،

وكلاهما خطأ، وانظر: «التحفة» (١٢١٦٩)، و«جامع الترمذي» (١٩١).

اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَرَّتَيْنِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ^(١) قَالَ بِصَوْتٍ دُونَ ذَلِكَ الصَّوْتِ يُسْمَعُ^(٢) مَنْ حَوْلَهُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَرَّتَيْنِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، مَرَّتَيْنِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، مَرَّتَيْنِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، مَرَّتَيْنِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٣).

(١) ليس في (ت).

(٢) ضبطه في (ت) بضم التحتية في أوله وكسر الميم، وبفتحةا معاً، والأول أشهر.

(٣) ما بين القوسين ليس في (ف)، (ك).

* [٦٣٩] [التحفة: م د ت س ق ١٢١٦٩] [الكبرى: ١٧٤٥] • أخرجه الترمذي (١٩١) مختصراً،

وابن خزيمة (٣٧٨) عن بشر بن معاذ بإسناده، وقال الترمذي: «حديث أبي محذورة في الأذان حديث حسن صحيح». اهـ.

وقال ابن خزيمة: «عبدالعزیز بن عبدالمملک لم یسمع هذا الخبر من أبي محذورة إنما رواه عن عبد الله بن محيريز عن أبي محذورة». اهـ.

ثم رواه ابن خزيمة (٣٧٩) من طريق ابن جريج، عن عبدالعزیز، أن عبد الله بن محيريز أخبره، عن أبي محذورة، وهو عند النسائي وأبي داود وغيرهما مطولاً ومختصراً، وصححه ابن حبان (١٦٨٠) من هذا الوجه، وفيه أنه ﷺ علمه أن يمد صوته عند إعادة ذكر الشهادتين، وهو عند مسلم (٣٧٩) وغيره من طريق مكحول، عن عبد الله بن محيريز، عن أبي محذورة، وفيه الترجيع دون ذكر خفض أو رفع الصوت.

ويؤيد ما ذكره ابن خزيمة أيضاً، قول الشافعي في «الأم» (١/١٧٢): «وأدرکت إبراهيم ابن عبدالعزیز بن عبدالمملک بن أبي محذورة يؤذن كما حكى ابن محيريز». اهـ. قال: «وسمعته يحدث عن أبيه عن ابن محيريز عن أبي محذورة عن النبي ﷺ معنى ما حكى ابن جريج». اهـ. وأما عبدالمملک فقد جاء تصريحه بالسماع من أبيه:

أخرجه أبو داود (٥٠٤) والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٢) من طريق النفيلي، عن إبراهيم بن إسماعيل بن عبدالمملک، قال: «سمعت جدي عبدالمملک بن أبي محذورة، يذكر أنه سمع أبا محذورة»، وروى الدارقطني في «سننه» (١/٢٣٨) من طريق عبد الله بن عبد الوهاب، ثنا إبراهيم بن عبدالعزیز بن عبدالمملک بن أبي محذورة مؤذن النبي ﷺ، حدثني عبدالمملک بن أبي محذورة، أنه سمع أباه أبا محذورة يحدث: أن النبي ﷺ أمره أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة. =

٤- كم^(١) الأذان من كلمة

• [٦٤٠] أخبرنا سويد بن نصر^(٢)، قال: أخبرنا^(٣) عبد الله، عن همام بن

قال الحافظ معلقا على كلام ابن خزيمة في ترجمة عبدالعزيز من «التهذيب»: «فعلى هذا يكون إبراهيم بن عبدالعزيز أدرج حديث أبيه على حديث جده وأسقط شيخ أبيه، والله أعلم». اهـ.

لكن رواه أبو داود (٥٠٥) من طريق نافع بن عمر الجمحي، عن عبد الملك بن أبي محذورة أخبره، عن عبد الله بن محيريز الجمحي، عن أبي محذورة؛ فبين أن عبد الملك أخذه من أبيه بواسطة عبد الله بن محيريز أيضا، وهذا أقوى من إسناد التصريح بسماع عبد الملك من أبيه، فإن إبراهيم بن إسماعيل مجهول، وإبراهيم بن عبدالعزيز فيه مقال.

قال المزي في «تهذيب الكمال» (١٦٧/١٨): «رواه الترمذي، عن بشر بن معاذ العقدي، عن إبراهيم بن عبدالعزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة، قال: أخبرني أبي وجدي - جميعا - عن أبي محذورة.

ورواه النسائي عن بشر بن معاذ بهذا الإسناد، قاله أبو علي الأسيوطي وغيره، عن النسائي، وهو الصواب. وقال أبو بكر بن السني، عن النسائي، عن بشر بن معاذ، عن إبراهيم بن عبدالعزيز، قال: حدثني أبي عبد العزيز، قال: حدثني جدي عبد الملك، عن أبي محذورة، وهو وهم، والصواب الأول. والله أعلم.

وسياتي من طريق مكحول، عن عبد الله بن محيريز، عن أبي محذورة. (٦٤٠) (٦٤١). وطريق حجاج، عن ابن جريج، عن عبد العزيز بن أبي محذورة، عن عبد الله بن محيريز، عن أبي محذورة (٦٤٢).

وطريق حجاج، عن ابن جريج، عن عثمان بن السائب، عن أبيه وأم عبد الملك بن أبي محذورة، عن أبي محذورة (٦٤٣).

وطريق أبي سلمان، عن أبي محذورة (٦٥٧) مختصرا.

وطريق الأسود بن يزيد، عن أبي محذورة (٦٦٣) مختصرا.

(١) ليس في (ف).

(٢) قوله: «بن نصر»، ليس في (ك).

(٣) في حاشية (س): «نا»، ونسبه لنسخة.

يَحْيَى ، عَنْ عَامِرٍ^(١) بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٢) مَكْحُولٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْرِيزٍ ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ^(٣) : «الْأَذَانُ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً ، وَالْإِقَامَةُ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً» ، ثُمَّ عَدَّهَا^(٤) أَبُو مَحْذُورَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ ، وَسَبْعَ عَشْرَةَ .

٥ - كَيْفَ الْأَذَانُ

• [٦٤١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٥) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عَامِرٍ^(٦) الْأَحْوَلِ ، عَنْ مَكْحُولٍ^(٧) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْرِيزٍ ،

(١) في (ف) : «ابن عامر» ، وهو وهم .

(٢) في حاشية (ت) : «عن» ، ونسبه لنسخة .

(٣) صحح عليه في (ت) ، وفي (د) ، (ص) : «علمه» ، ونسبه في حاشية (ت) منسوبا لنسخة ، وصحح عليه ، وكتبه في (س) بين السطور .

(٤) في حاشية (ت) : «عدّها» ، ونسبه لنسخة .

* [٦٤٠] [التحفة : م د ت س ق ١٢١٦٩] [الكبرى : ١٧٤٦] • أخرجه أبو داود (٥٠٢) ،

والترمذي (١٩٢) ، وابن ماجه (٧٠٩) وابن الجارود في «المنتقى» (١٦٢) وغيرهم من طريق همام بن يحيى ، بإسناده ، وفيه ذكر ألفاظ الأذان عند أبي داود ، وابن ماجه وغيرهما ، وقال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح» . اهـ . وصححه ابن خزيمة (٣٧٧) ، وابن حبان (١٦٨١) من هذا الوجه ، وأصله عند مسلم (٣٧٩) من وجه آخر عن عامر - وسيأتي في الرواية التالية - لكنه اقتصر على ذكر ألفاظ الأذان ، ولم يذكر عددها ، قال البيهقي (٤١٦/١) : «ولعله ترك رواية همام بن يحيى للشك في سند الإقامة المذكورة فيه ، والله أعلم» . اهـ .

تقدم من طريق عبدالعزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة وعبد الملك بن أبي محذورة برقم (٦٣٩) .

(٥) في (د) ، (ص) : «ثنا» .

(٦) صحح عليه في (س) ، وفي (ك) : «عاصم» ، ونسبه في حاشية (س) ، (هـ) لنسخة ، وما أثبت موافق لما في «التحفة» (١٢١٦٩) .

(٧) قوله : «عن مكحول» ، ليس في (ف) .

• [٦٤٢] أَخْبَرَنَا^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ وَيُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنِ^(٢) ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي مَحْدُورَةَ ، (أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَيْرِيزٍ أَخْبَرَهُ - وَكَانَ يَتِيمًا فِي حَجْرِ أَبِي مَحْدُورَةَ)^(٣) حَتَّى^(٤) جَهَّزَهُ^(٥) إِلَى الشَّامِ - قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي مَحْدُورَةَ : إِنِّي خَارِجٌ إِلَى الشَّامِ ، وَأَخْشَى أَنْ أُسْأَلَ^(٦) عَنْ تَأْذِينِكَ ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَبَا مَحْدُورَةَ قَالَ لَهُ^(٧) : خَرَجْتُ فِي نَفْرٍ فَكُنَّا بِبَعْضِ طَرِيقِ حُثَيْنٍ ، مَقْفَلٌ^(٨) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حُثَيْنٍ ، فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ ، فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَمِعْنَا صَوْتَ الْمُؤَذِّنِ وَنَحْنُ عَنْهُ مُسْتَكْبِرُونَ ، فَظَلَلْنَا نَحْكِيهِ وَنَهْرَأُ بِهِ ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّوْتَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا حَتَّى

- السابقة) ، يزيد عليها الأذان بالترجيع في الشهادتين ، وقد يقع في بعض روايات كتاب مسلم هذا الحديث مربعاً فيه التكبير ، وهي التي ينبغي أن تعد في صحيحه . اهـ .
تقدم من طريق عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة وعبد الملك بن أبي محذورة ، عن أبي محذورة برقم (٦٣٩) .

(١) في (د) : «أخبرني» ، وفي حاشية (س) : «نا» ، ونسبه لنسخة ، وهذا الحديث ترجم له في (د) ، (ص) تحت باب : «الأذان في السفر» ، وهي الترجمة الآتية عقب هذا الحديث .
(٢) في (د) ، (ص) : «قال» .

(٣) ما بين القوسين ليس في (ف) ، والظاهر أنه انتقل بصر الناسخ من كلمة «محذورة» الأولى إلى الثانية .

(٤) صحح عليه في (ت) ، وفي (ف) : «حين» ، ونسبه في حواشي (س) ، (ت) ، (هـ) لنسخة .

(٥) في (ف) : «جهزت» ، وفي حاشية (س) : «هاجر» ، ونسبه لنسخة .

(٦) في (ف) ، (ك) : «أسل» .

(٧) زاد بعده في (ف) : «ثم» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة ، وزاد بعده في (د) ، (ص) : «نعم» .

(٨) في (ف) ، (ك) ، (د) ، (ص) : «فقفل» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

وَقَفْنَا^(١) بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيْكُمْ الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قَدْ
 اِرْتَمَعَ؟» . فَأَشَارَ^(٢) الْقَوْمُ إِلَيَّ وَصَدَقُوا ، فَأَرْسَلَهُمْ كُلَّهُمْ وَحَبَسَنِي ، فَقَالَ : «قُمْ
 فَأَذِّنْ بِالصَّلَاةِ» . فَقُمْتُ ، فَأَلْقَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّأْذِينَ هُوَ بِنَفْسِهِ^(٣) قَالَ :
 «قُلْ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» ، ثُمَّ
 قَالَ : «ارْجِعْ فَاْمُدُّ مِنْ صَوْتِكَ ، ثُمَّ قُلْ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، حَيَّ
 عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، اللَّهُ
 أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)^(٤)» . ثُمَّ دَعَانِي حِينَ^(٥) قَضَيْتُ التَّأْذِينَ
 فَأَعْطَانِي صُرَّةً فِيهَا شَيْءٌ مِنْ فِضَّةٍ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مُرْنِي بِالتَّأْذِينَ
 بِمَكَّةَ . فَقَالَ : «قَدْ أَمَرْتُكَ بِهِ» . فَقَدِمْتُ عَلَى عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ عَامِلِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ بِمَكَّةَ ، فَأَذَّنْتُ مَعَهُ بِالصَّلَاةِ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) الضبط من (س) ، (ف) ، (هـ) ، وضبطه في (ت) بضم الواو وكسر القاف المشددة .

(٢) في (ف) : «فأنشأ» .

(٣) في (د) : «نفسه» ، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة .

(٤) ما بين القوسين ليس في (ف) .

(٥) في (س) : «حيث» .

* [٦٤٢] [التحفة : م د ت س ق ١٢١٦٩] [الكبرى : ١٧٤٨-١٧٥٠] • أخرجه أبو داود (٥٠٣) ،

وابن ماجه (٧٠٨) ، وأحمد (٤٠٩/٣) وغيرهم من طرق ، عن ابن جريج ، به ، وصححه ابن

خزيمة (٣٧٩) وابن حبان (١٦٨٠) .

وتقدم من طريق عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة ، وعبد الملك بن أبي محذورة ، عن

أبي محذورة برقم (٦٣٩) .

٦- بَابُ (١) الْأَذَانِ فِي السَّفَرِ (٢)

• [٦٤٣] أَخْبَرَنَا (٣) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ السَّائِبِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي وَ (٤) أُمُّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْدُورَةَ ، عَنْ أَبِي مَحْدُورَةَ قَالَ : لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَتِّينَ خَرَجْتُ عَاشِرَ عَشْرَةِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَطْلُبُهُمْ (٥) ، فَسَمِعْنَاهُمْ يُؤَدِّثُونَ بِالصَّلَاةِ ، فَقُمْنَا نُؤَدِّثُ نَسْتَهْزِئُ بِهِمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « قَدْ سَمِعْتُ (٦) فِي هَؤُلَاءِ تَأْذِينَ إِنْسَانٍ حَسَنِ الصَّوْتِ » . فَأَرْسَلْنَا فَأَذَّنَا رَجُلٌ رَجُلًا (٨) ، وَكُنْتُ آخِرَهُمْ ، فَقَالَ حِينَ أَذَّنْتُ :

(١) من (ص).

(٢) في حاشية (ف) بخط مخالف : « هذه الترجمة تقدم بعد النقص » . وقد وردت هذه الترجمة في (د) ، (ص) قبيل الحديث السابق كما أشرنا آنفاً في الحديث رقم (٦٤٢) ، وورد هنا فيها مكانه : « باب أذان المنفردين بالتأذين في السفر » ، وهو الباب الآتي (ك : ٧ : ب : ٧) وتحت حديث واحد ، وهو حديث حاجب بن سليمان ، لكن في (د) ، (ص) زادا قبله حديث علي بن حجر الآتي برقم (٦٨٠) ، « إقامة كل واحد لنفسه » ، وحديث علي بن حجر قد ورد أيضا فيها تحت الباب المذكور آنفاً .

(٣) في (د) : « أخبرني » . وهذا الحديث يأتي في (د) ، (ص) في موضع آخر ، يأتي التنبيه عليه تحت رقم (٦٩٦)

(٤) صحح على الواو في (ت) .

(٥) في (د) ، (ص) ، (هـ) : « نطلبهم » ، ونسبه في حاشيتي (س) ، (ت) لنسخة ، وصحح عليه الأخير ، وفي (ت) : « لطلبهم » ، ونسبه في حاشية (س) للوزير والطبري ، وفي حاشية (ص) لنسخة .

(٦) في (د) : « سمعنا » .

(٧) في حاشية (س) : « من » ، ونسبه لنسخة .

(٨) قوله : « رجل رجل » ، صحح عليه في (ت) ، وفي (ك) : « رجل رجلا » ، وفي (د) : « رجلا رجلا » ، ونسبه في حاشيتي (ت) ، (ص) لنسخة .

«تَعَالَى». فَأَجْلَسَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَمَسَحَ عَلَيَّ نَاصِيَتِي ، وَبَرَكَ^(١) عَلَيَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : «أَذْهَبْ فَأَذِّنْ عِنْدَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ». قُلْتُ : كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَعَلَّمَنِي كَمَا^(٢) تُؤَدُّونَ الْآنَ بِهَا : «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ^(٣) ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ^(٤) ، (أَشْهَدُ^(٥) أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ^(٦)) ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ». فِي أَوَّلِ^(٧) مِنَ الصُّبْحِ ، قَالَ : وَعَلَّمَنِي الْإِقَامَةَ مَرَّتَيْنِ : «اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، (أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ^(٨)) ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ :

(١) في حاشية (س) : «وبارك» ، ونسبه لنسخة .

(٢) في (د) : «كيف» .

(٣) في (ف) التكرير ثلاثا ، وهو وهم .

(٤) زاد بعده في (د) : «أشهد أن محمدا رسول الله» .

(٥) صحح عليه هنا ، وكذلك في المواضع الثلاثة التالية في (ت) .

(٦) ما بين القوسين ليس في (ك) .

(٧) قوله : «في أول» ، صحح عليه في (ت) ، وفي (ك) : «في أذان الأول» ، ونسبه في حاشية (س)

لنسخة ، وفي (د) : «في الأولى» ، ونسبه في حواشي (ت) ، (ص) ، (هـ) لنسخة .

(٨) ما بين القوسين ليس في (ف) ، وبدلاً منه : «مرتين» .

أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ هَذَا الْخَبَرَ كُلَّهُ، عَنْ أَبِيهِ، وَ^(١) عَنْ أُمِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّهُمَا سَمِعَا ذَلِكَ مِنْ أَبِي مَحْذُورَةَ^(٢).

٧- بَابُ^(٣) أَذَانِ الْمُتَفَرِّدِينَ^(٤) فِي السَّفَرِ

• [٦٤٤] أَخْبَرَنَا^(٥) حَاجِبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: أَتَيْتُ^(٦) أَنَا وَابْنُ عَمِّ لِي - وَقَالَ

(١) ليس في (ف).

(٢) زاد هنا في (د) حديثا سيأتي برقم (٦٨٠) في باب: كيف الإقامة.

* [٦٤٣] [التحفة: م د ت س ق ١٢١٦٩] [الكبرى: ١٧٤٩-١٨١٢] • أخرجه أبو داود (٥٠١)، وأحمد (٤٠٨/٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٣٠) والدارقطني في «السنن» (١/٢٣٤)، (٢٣٥) وغيرهم من طرق، عن ابن جريج بإسناده، وصححه ابن خزيمة (٣٨٥). وقد صرح ابن جريج عقبه بالتحديث.

قال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (نص ١٥٩١): «والسائب وابنه وأم عبد الملك ابن أبي محذورة كلهم غير معروف، والصحيح في حديث أبي محذورة تربيع التكبير ثم ثنية سائرهما، فاعلم ذلك». اهـ.

تقدم من طريق عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة وعبد الملك بن أبي محذورة برقم (٦٣٩).

(٣) من (ص)، وكتب في الحاشية: «في بعض النسخ هنا الحديث الذي سيأتي في باب: الإقامة للمنفردين في السفر، فذكره في بعضها هاهنا، وفي هذه النسخة سيأتي، فلا يتوهم الغلط». اهـ. وهو حديث إبراهيم بن الحسن السابق، وانظر ما تقدمت إليه الإشارة آنفاً في حديث رقم (٦٤٣)، وما ستأتي الإشارة إليه تحت رقم (٦٩٦).

(٤) الضبط من (ك)، (ت) على الثنية، وهو الموافق لسياق حديث الباب، وضبطه في (س) على الجمع، وزاد بعده في (د)، (ص): «بالتأذين».

(٥) صحح عليه في (ت)، وفي (د)، (ص): «أخبرني»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٦) زاد بعده في (د)، (ت)، (ص): «النبي ﷺ».

مَرَّةً^(١) : أَنَا وَصَاحِبُ لِي - النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ^(٢) : «إِذَا سَافَرْتُمَا فَأَذِّنَا وَأَقِيمَا ، وَلِيَوْمَكُمَا أَكْبَرُكُمَا» .

٨- بَابُ^(٣) اجْتِزَاءِ الْمَرْءِ^(٤) بِأَذَانِ غَيْرِهِ فِي الْحَضَرِ

• [٦٤٥] أَخْبَرَنِي^(٥) زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ : أَتَيْتَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ شَبِيهَةٌ^(٦) مُتَقَارِبُونَ ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رَفِيقًا^(٧) ، فَظَنَّ أَنَا قَدْ اشْتَقْنَا إِلَى أَهْلِنَا ، فَسَأَلْنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا^(٨) مِنْ أَهْلِنَا فَأَخْبَرَنَا ،

(١) زاد بعده في حاشية (ت) : «أخرى» ، ونسبه لنسخة .

(٢) قوله : «النبي ﷺ» ، فقال : في (ف) ، (د) ، (ص) : «فقال النبي ﷺ» ، وفي (ت) : «فقال» ، وفي حاشيتها : «إلى النبي ﷺ فقال» ، ونسبه لنسخة .

* [٦٤٤] [التحفة : ع ١١١٨٢] [الكبرى : ١٧٥٢] • أخرجه البخاري (٦٣٠ ، ٦٨٥ ، ٢٨٤٨) ،

ومسلم (٦٧٤/٢٩٣) من طريق خالد الحذاء ، به ، وهيب عند البخاري (٦٢٨) .

سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٧٩٣) ، ومن حديث إسماعيل بن علي ، عن خالد

الحذاء ، به ، برقم (٦٨٠) ، ومن حديث أيوب ، عن أبي قلابة ، به ، برقم (٦٤٥) .

(٣) من (ص) . وهذا الباب ، والبابان بعده جاءوا في (د) ، (ص) متأخرين عن هذا الموضع ،

فوقعت فيهما بين البابين (٣١) : «الاستهام على التأذين» ، و(٣٢) : «اتخاذ المؤذن الذي

لا يأخذ على أذانه أجراً» . والذي وقع فيهما هنا باب (١١) : «الأذان في غير وقت الصلاة» ،

ومابعده من أبواب حتى آخر باب (١٥) : «التشويب في أذان الفجر» .

(٤) في (س) : «المؤذن» . (٥) في (د) ، (ت) ، (ص) : «أخبرنا» .

(٦) في (ك) : «شبية» ، وفي حاشيتي (س) ، (ت) : «شَبَبٌ» ، ونسبه في الأولى للوزير ، وفي

الثانية لنسخة .

(٧) صحح عليه في (ت) ، وفي (ك) ، (ص) : «رقيقاً» ، ونسبه في حاشية (س) للوزير .

(٨) في (ك) ، (د) ، (ت) ، (ص) : «تركناه» ، وصحح عليه في (ت) .

فَقَالَ : « اَرْجِعُوا إِلَىٰ أَهَالِيكُمْ ^(١) ، فَاقِيمُوا عِنْدَهُمْ عِلْمُوهُمْ ^(٢) ، وَمُرُوهُمْ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ ^(٣) أَحَدَكُمْ ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ .

• [٦٤٦] أَخْبَرَنِي ^(٤) إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ ^(٥) - فَقَالَ لِي أَبُو قَلَابَةَ : هُوَ حَيٌّ أَفَلَا تَلْقَاهُ؟ قَالَ أَيُّوبُ : فَلَقِيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ - قَالَ : لَمَّا كَانَ وَقَعَةُ الْمَتْحِ بَادَرَ كُلَّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ ، فَذَهَبَ أَبِي بِإِسْلَامِ أَهْلِ حِوَانِنَا ^(٦) ، فَلَمَّا قَدِمَ اسْتَقْبَلْنَاهُ فَقَالَ ^(٧) : جِئْتُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقًّا ^(٨) ، فَقَالَ : « صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، وَصَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدَكُمْ ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ قُرَانًا .

(١) في (د) ، (ت) ، (ص) : «أهليكم» .

(٢) في (د) ، (ت) ، (ص) : «وعلموهم» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة ، وفيها أيضًا : «فعلموهم» ، ونسبه لنسخة .

(٣) زاد بعده في (د) ، (ص) : «لكم» ، وزاد في حاشية (ت) : «بكم» ، ونسبه لنسخة ، وصحح عليه .

* [٦٤٥] [التحفة : ع ١١١٨٢] [الكبرى : ١٧٥٣] • أخرجه البخاري (٦٢٨ ، ٦٨٥ ، ٨١٩ ، ٦٠٠٨ ، ٧٢٤٦) ، ومسلم (٦٧٤) من طرق ، عن أيوب ، به .
وتقدم من حديث خالد الحذاء ، عن أبي قلابة (٦٤٤) .

(٤) في (ص) : «أخبرنا» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٥) صحح عليه في (ت) .

(٦) في (ف) : «جواننا» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة ، وصحح عليه .

(٧) زاد بعده في (س) : «إني» ، وكلمة «جئتم» التي بعده ليس في (ف) .

(٨) من (د) ، (ت) ، (ص) ، وكلمة «فقال» التي بعده ليس في (ف) .

* [٦٤٦] [التحفة : خ د س ٤٥٦٥] [الكبرى : ١٧٥٤] • أخرجه البخاري (٤٣٠٢) . سيأتي من حديث الثوري ، عن أيوب ، به . برقم (٨٠١) ،
ومن حديث عاصم الأحول ، عن عمرو بن سلمة ، به . برقم (٧٧٩) .

٩- بَابُ (١) الْمُؤَذِّنَانِ (٢) لِلْمَسْجِدِ الْوَاحِدِ

• [٦٤٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (٣)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ (٤) بِلَيْلٍ (٥)، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَادِيَ (٦) ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

• [٦٤٨] أَخْبَرَنَا (٧) قُتَيْبَةُ (٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا (٩) اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ».

(١) من (ص)

(٢) في (ف): «المؤذنين»، وهذا الباب قد تأخر عن موضعه هذا في (د)، (ص)، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك في التعليق على الباب المتقدم برقم (ك: ٧ ب: ٨).

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٤) في (د)، (ص): «ينادي»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، وصحح عليه.

(٥) في (ف): «بالليل».

(٦) قوله: «حتى يتأدي»، في (ف): «حتى تسمعوا تأذين».

* [٦٤٧] [التحفة: خ س ٧٢٣٧] [الكبرى: ١٧٥٥] • أخرجه البخاري (٦٢٠) من طريق

مالك، به، و(٧٢٤٨) من طريق عبدالعزيز بن مسلم، عن عبدالله بن دينار، به.

وأخرجه البخاري (٦١٧، ٦٢٣، ٢٦٥٦، ١٩١٩)، ومسلم (٣٧/١٠٩٢، ٣٨، ٣٨ م)

من طريق سالم ونافع، عن ابن عمر، ومن حديث القاسم، عن عائشة.

وسياتي في الذي بعده من طريق سالم، عن ابن عمر (٦٤٨).

(٧) وقع هذا الحديث في (د)، (ص) عقب الترجمة الآتية: «باب هل يؤذنان جميعاً أو فرادى».

(٨) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٩) قوله: «قال: حدثنا»، في (د)، (ص): «عن».

* [٦٤٨] [التحفة: م ت س ٦٩٠٩] [الكبرى: ١٧٥٦] • أخرجه البخاري (٦١٧، ٢٦٥٦)، =

١٠ - بَابُ (١) هَلْ يُؤَدُّنَانِ جَمِيعًا أَوْ (٢) فُرَادَى

• [٦٤٩] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدَّنَ ﴿ بِلَالٌ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدُّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ». (قَالَتْ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزَلَ هَذَا، وَيَضَعَدَ هَذَا) (٣).

• [٦٥٠] أَخْبَرَنَا (٤) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هُشَيْمٍ (٥)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنصُورٌ، عَنْ خُبَيْبٍ (٦) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمَّتِهِ أُنَيْسَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

- ومسلم (١٠٩٢/٣٦، ٣٧) من طريق الزهري، به، وعند البخاري إدراج في الحديث، قيل: من الزهري، وقيل: من غيره.

وتقدم من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر (٦٤٧).

(١) من (ص).

وقد تقدم التنبيه أثناء التعليق على الحديث رقم (٦٤٨) أن هذه الترجمة وقعت في (د)، (ص) قبل الحديث السابق مباشرة، وهي أيضًا قد تأخرت فيهما عن هذا الموضع إلى موضع قد أشرنا إليه في التعليق على الباب رقم (ك: ٧ ب: ٨).

(٢) كتب فوقه في (س): «أم» ونسبه لنسخة.

﴿ [س/٥٣] ﴾

(٣) ما بين القوسين ليس في (ف).

* [٦٤٩] [التحفة: خ م س ١٧٥٣٥] [الكبرى: ١٧٥٧] • أخرجه البخاري (٦٢٣، ١٩١٩)،

ومسلم (١٠٩٢/٣٨) من طريق عبيد الله، به.

(٤) في (ص): «حدثنا».

(٥) في (ك): «هشام»، وهو خطأ، وانظر: «التحفة» (١٥٧٨٣).

(٦) في (ف)، (ص): «حبيب»، وهو خطأ.

«إِذَا أَدَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ^(١) فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا، وَإِذَا أَدَّنَ بِلَالٌ^(٢) فَلَا تَأْكُلُوا وَلَا تَشْرَبُوا»^(٣).

(١) قوله: «ابن أم مكتوم»، في حاشية (س): «بلال»، ونسبه لنسخة، وينظر التعليق عليه في التخريج.

(٢) في حاشية (س): «ابن أم مكتوم»، ونسبه لنسخة.

(٣) وقع خلط من ناسخ (د) فأدخل حديث أنيسة هذا في حديث عائشة السابق.

* [٦٥٠] [التحفة: س ١٥٧٨٣] [الكبرى: ١٧٥٨] • أخرجه أحمد (٤٣٣/٦)، وابن خزيمة (٤٠٤، ٤٠٥) عن هشيم، بنحوه.

وقال ابن خزيمة: «هذا خبر قد اختلف فيه عن خبيب بن عبدالرحمن، رواه شعبة، عنه، عن عمته أنيسة، فقال: إن ابن أم مكتوم أو بلال ينادي بليل». اهـ.

قال المزي في «التحفة» (١٥٧٨٣): «رواه شعبة، عن خبيب بن عبدالرحمن، واختلف عليه فيه، فمنهم من قال فيه هكذا، ومنهم من قال فيه كما روى ابن عمر: «إن بلالا ينادي بليل»، قال أبو عمر بن عبدالبر: «وهو المحفوظ والصواب إن شاء الله تعالى». اهـ.

ورواه عفان وسليمان بن حرب وغيرهما، عن شعبة عند أحمد (٤٣٣/٦)، والبيهقي (٣٨٢/١) بلفظ: «إن ابن أم مكتوم ينادي بليل... أو إن بلالا ينادي بليل» الحديث، بالشك.

وقد روي عن عائشة من أوجه آخر، بنحو حديث خبيب أخرجه أحمد (٤٤/٦، ٥٤)، وابن خزيمة (٤٠٣، ١٩٣٢)، والبيهقي (٣٨٢/١) وقال: «حديث عبيدالله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة أصح». اهـ.

وقال ابن رجب «الفتح» (٥٢٠/٣): «والأظهر - والله أعلم - أن هذا اللفظ ليس بمحفوظ، وأنه مما انقلب على بعض رواته، وقد حمل ابن خزيمة وابن حبان وغيرهما هذا - على تقدير أن يكون محفوظاً - على أن الأذان كان نوباً بين بلال وابن أم مكتوم، فكان يتقدم بلال تارة، ويتأخر ابن أم مكتوم، وتارة بالعكس». اهـ.

وانظر اعتراض البلقيني «تدريب الراوي» (٢٩٢/١)، وانظر - أيضاً - «التلخيص الحبير» (١٧٨/١)، «فتح الباري» (١٠٢/٢).

١١ - بَابُ ^(١) الْأَذَانِ فِي غَيْرِ وَقْتِ الصَّلَاةِ

- [٦٥١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٢) الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، (عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُمَانَ) ^(٣)، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَا يُؤَدُّ بِلَيْلٍ؛ لِيُوقِظَ نَائِمَكُمْ، وَلِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ، وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا». يَعْني ^(٤) فِي ^(٥) الصُّبْحِ.

١٢ - بَابُ ^(٦) وَقْتِ أَذَانِ الصُّبْحِ

- [٦٥٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٧) يَزِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٨) حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ الصُّبْحِ ^(٩)، فَأَمَرَ ^(١٠)

(١) من (ص)، وقد ورد هذا الباب، وما بعده من أبواب حتى باب (١٥): «الثوب في أذان الفجر» في (د)، (ص) متقدماً عن هذا الموضع كما أشرنا إليه في التعليق على الباب رقم (ك): ٧ ب: ٨).

(٢) في حاشية (س): «نا»، ونسبه لنسخة.

(٣) في (د): «عن أبي عن عثمان»، وهو خطأ واضح، وانظر: «التحفة».

(٤) صحح عليه في (ت). (٥) ليس في (د).

* [٦٥١] [التحفة: خ م د س ق ٩٣٧٥] [الكبرى: ١٧٥٩] • أخرجه البخاري (٦٢١)، ومسلم (١٠٩٣) من طريق سليمان التيمي بالفاظ أتم من هذا.

وسياتي من حديث يحيى القطان، عن سليمان التيمي، به. برقم (٢١٨٨).

(٦) من (ص)، وانظر تعليقنا على الباب رقم (ك: ٧ ب: ١١).

(٧) في (ت)، (هـ): «حدثنا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٨) في (ص): «أنا».

(٩) صحح عليه في (ت)، وفي الحاشية: «الفجر»، ونسبه لنسخة.

(١٠) في (س): «فأقام»، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة، وزاد بعده في (د)، (ص):

«رسول الله ﷺ» ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

بِلَا لَا فَأَذَّنَ^(١) حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَخْرَجَ الْفَجْرَ حَتَّى اسْفَرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا وَقْتُ الصَّلَاةِ».

١٣ - بَابُ^(٢) كَيْفَ يَصْنَعُ الْمُؤَذِّنُ فِي أَذَانِهِ

• [٦٥٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَخَرَجَ بِلَالٌ فَأَذَّنَ، فَجَعَلَ يَقُولُ^(٣) فِي أَذَانِهِ هَكَذَا يَنْحَرِفُ يَمِينًا وَشِمَالًا.

١٤ - بَابُ^(٤) رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْأَذَانِ

• [٦٥٤] أَخْبَرَنَا^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ^(٧) الْمَازِنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ لَهُ:

(١) صحح عليه في (ص).

* [٦٥٢] [التحفة: ص ٨١٥] [الكبرى: ١٧٦٠] • أخرجه أحمد (١٢١/٣)، والبيهقي في

«الكبرى» (٣٧٧/١) من طريق يزيد بن هارون، بنحوه.

وقد تقدم من وجه آخر، عن حميد، برقم (٥٥٤).

(٢) من (ص)، وانظر تعليقنا على الباب رقم (ك: ٧: ب: ١١)

(٣) ليس في (د).

* [٦٥٣] [التحفة: ص ١١٨٠٧] [الكبرى: ١٧٦١] • متفق عليه، وقد تقدم من وجه آخر،

عن عون بطرف آخر منه (١٤٢)، وسيأتي بهذا اللفظ من حديث إسحاق الأزرق، عن

سفيان، به. برقم (٥٤٢٢).

(٤) من (ص). (٥) في (ص): «ثنا».

(٦) قوله: «قال: أخبرنا»، ليس في (د)، وفي حاشية (س): «نا»، ونسبه لنسخة.

(٧) زاد بعده في (د)، (ص): «ثم»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْعَنَمَ وَالْبَادِيَةَ ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ ، أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ بِالصَّلَاةِ فَازْفَعُ صَوْتَكَ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى^(١) صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ ، وَلَا إِنْسٍ ، وَلَا شَيْءٍ ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

• [٦٥٥] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ^(٢) حَدَّثَنَا^(٣) يَزِيدُ ، يَغْنِي^(٤) : ابْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ (مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ ، عَنْ أَبِي) ^(٥) يَحْيَى ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، سَمِعَهُ مِنْ^(٦) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ بِمَدِّ^(٧) صَوْتِهِ ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَأْسٍ» .

(١) صحح عليه في حاشية (ت) ، وفي (ك) ، (د) ، (ت) ، (ص) : «مد» ، ونسبه في حاشية (س) للطبري .

* [٦٥٤] [التحفة : خ س ق ٤١٠٥] [الكبرى : ١٧٦٢] • أخرجه البخاري (٦٠٩) من طريق مالك ، به .

(٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «ومحمد بن عبد الأعلى ، قال» ، ونسبه في حاشيتي (س) ، (ت) لنسخة ، وصحح عليه الأخير ، وهذه الزيادة ليست في «التحفة» (١٥٤٦٦) .

(٣) في (س) : «أنا» . (٤) في (د) ، (ص) : «وهو» .

(٥) ما بين القوسين في (ف) : «موسى ، أخبرني ابن عثمان ، عن ابن» ، كذا .

(٦) زاد بعده في (هـ) ، وحاشية (ت) : «فم» ، ونُسب فيهما لنسخة .

(٧) في (د) ، (ص) : «مد» ، ونسبه في حاشية (ت) .

* [٦٥٥] [التحفة : د س ق ١٥٤٦٦] [الكبرى : ١٧٦٣] • أخرجه أحمد (٤١١/٢ ، ٤٢٩ ،

٤٥٨ ، ٤٦١) ، وأبوداود (٥١٥) ، وابن ماجه (٧٢٤) من طرق ، عن شعبة

وصححه ابن خزيمة (٣٩٠) ، وابن حبان (١٦٦٦) وقال : «أبويحيى هذا اسمه سمعان ،

من جلة التابعين» . اهـ . قال الحافظ في «التلخيص» (٢٠٤/١) : «وأبويحيى الراوي له عن

أبي هريرة ، قال ابن القطان : «لا يعرف» وادعى ابن حبان في «الصحيح» أن اسمه سمعان» . اهـ .

وقد روي الحديث من غير هذا الوجه عن أبي هريرة بأسانيد لا تخلو من مقال ، فانظر : «علل

ابن أبي حاتم» (٥٥٤) ، و«علل الدارقطني» (٢٣٦/٨ ، ٣٤٤) ، «التلخيص الحبير» (٢٠٥/١) .

وللحديث شاهد من حديث البراء عند أبي داود وغيره ، وسيأتي (٦٥٦) .

• [٦٥٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ، وَالْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ بِمَدِّ ^(١) صَوْتِهِ ، (وَيُصَدِّقُهُ مَنْ سَمِعَهُ) ^(٢) مِنْ رَطْبٍ وَ ^(٣) يَابِسٍ ، وَلَهُ مِثْلُ أَجْرٍ مَنْ صَلَّى مَعَهُ» .

(١) صحح عليه في (ت) ، وفي حاشيتها : «مد» ، ونسبه لنسخة .

(٢) في (ف) : «ويصدق من سمع» . (٣) في (ك) : «أو» .

* [٦٥٦] [التحفة : س ١٨٨٨] [الكبرى : ١٧٦٤] • أخرجه أحمد (٤/ ٢٨٤) من طريق معاذ

ابن هشام .

قال الطبراني في «الأوسط» (٨١٩٨) : «لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا هشام ، تفرد به معاذ» . اهـ .

وقال الدارقطني : «غريب من حديث أبي إسحاق ، عن البراء ، تفرد به قتادة عنه من قوله : (والمؤذن يغفر له) إلى آخره ، وتفرد به هشام ، عن قتادة ، ولم يروه عنه غير ابنه معاذ» . اهـ . من «أطراف الغرائب» (٢/ ٣١٣ ، ٣١٤) .

وأعله ابن عدي في «الكامل» (٦/ ١٨٥ ، ١٨٦) بالانقطاع فقال : «هكذا رواه فقال : عن أبي إسحاق ، عن البراء ، وأسقط بين أبي إسحاق والبراء اثنين ، فإن أصحاب أبي إسحاق رووه عن أبي إسحاق ، عن طلحة بن مصرف ، عن عبدالرحمن بن عوسجة ، عن البراء» . اهـ .

قال العلائي (ص ٢٥٦) : «قال بعضهم : وحدث قتادة ، عن أبي إسحاق ، ولا أدري أسمع منه أم لا؟ والذي يقر في القلب أنه لم يسمع منه» . اهـ .

وكذا نقل ابن العراقي في «تحفة التحصيل» (ص ٢٦٥) .

ومعاذ بن هشام ربما يغلط في الشيء بعد الشيء ، قاله ابن عدي ، وفي رواية معاذ عن أبيه ، عن قتادة مقال .

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة ، وقد سبق التعليق عليه (٦٥٥) .

١٥ - بَابُ ^(١) التَّوْبِ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ

- [٦٥٧] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ^(٢)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَانَ ^(٣)، عَنْ أَبِي مَحْدُورَةَ قَالَ: كُنْتُ أُؤَدِّنُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَكُنْتُ أَقُولُ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ الْأَوَّلِ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، (الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ) ^(٤)، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.
- [٦٥٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ... نَحْوَهُ. قَالَ ^(٥) عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَلَيْسَ بِأَبِي جَعْفَرِ الْفَرَّاءِ.
- [٦٥٩] أَخْبَرَنَا ^(٦) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ،

(١) من (ص).

وانظر تعليقنا على الباب رقم (ك: ٧ ب: ١١).

(٢) زاد بعده في (د)، (ص): «ابن المبارك».

(٣) صحح عليه في (ت)، وفي (س)، (ف)، (ك): «سليمان»، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة،

والمثبت موافق لما في «التحفة» (١٢١٧٠)، و«الكبرى» حديث رقم (١٧٦٥)، ومصادر ترجمته.

(٤) ما بين القوسين ليس في (ك).

* [٦٥٧] [التحفة: س ١٢١٧٠] [الكبرى: ١٧٦٥]

(٥) زاد بعده (د)، (ص): «أبو»، وكتبه في (س) بين السطور منسوبا لحاشية نسخة الطبري،

وكتبه مرة أخرى ونسبه لنسخة، وفي حاشية (ت) منسوبا لنسخة، وفي حاشية (ت) أيضا:

«قوله: قال عبدالرحمن، أي ابن مهدي المذكور في السند، ذكره في الأطراف، فما في بعض النسخ

من قوله: قال أبو عبدالرحمن، خطأ». اهـ. والمثبت موافق لما في «التحفة» (١٢١٧٠)، و«الكبرى»

حديث رقم (١٧٦٦)، وكذا أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤٠٨/٣).

* [٦٥٨] [التحفة: س ١٢١٧٠] [الكبرى: ١٧٦٦]

(٦) في (س): «نا».

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا تُؤَبَّ (١) بِالْأَذَانِ فَلَا يَسْعَيْنَ أَحَدُكُمْ إِلَيْهَا ، اثْتَوَاهَا وَلِتَكُنْ عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ ، فَلْيَصِلْ مَا أَدْرَكَ ، وَلْيَقْضِ مَا فَاتَهُ (٢) » .

١٦ - بَابُ (٣) آخِرِ الْأَذَانِ

• [٦٦٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْدَانَ بْنِ عِيسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، (عَنْ بِلَالٍ قَالَ : آخِرُ الْأَذَانِ) (٤) : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

(١) تُؤَبَّ : التثويب ترديد الصوت . والمراد هنا إقامة الصلاة . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٠٢/٢) .

(٢) هذا الحديث من (د) ، (ص) ، وألحق في حاشية (س) بخط مخالف ، ومصحح عليه .

* [٦٥٩] [التحفة : م ١٤٥٤٤] • أخرجه مسلم (٦٠٢) عن قتيبة بن سعيد .

والحديث سيأتي من طريق آخر ، عن أبي هريرة ، بنحوه (٨٧٣) .

(٣) من (ص) ، وهذا الباب قد ورد متقدماً في (د) ، (ص) عن هذا الموضع هنا ، وقد أشرنا إلى ذلك في التعليق المتقدم تحت حديث (٦٤١) .

(٤) ما بين القوسين في (ف) : « قال : كان آخر أذان بلال » ، وينظر التعليق على الأثر التالي .

* [٦٦٠] [التحفة : س ٢٠٣١] [الكبرى : ١٧٧٤] • أخرجه ابن الجعد في «المسند» (٣٨٠/١)

من حديث زهير ، وتابعه عليه معمر عند الدارقطني (٢٤٤/١) من طريق عبدالرزاق .

وقد رواه عبدالرزاق في «المصنف» (٤٥٧/١) ، ولم يذكر فيه بلالا ، وكذلك قال أبو معاوية

عند ابن أبي شيبة (٢٠٦/١) .

ورواه سفيان الثوري ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود قال : « كان آخر أذان

بلال . . . » والثوري أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وحديثه سيأتي (٦٦٢) .

وكذا رواه منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود كان آخر أذان بلال . . . الحديث . وسيأتي . =

• [٦٦١] (أَخْبَرَنَا سُؤَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ) ^(١) قَالَ: كَانَ آخِرُ أَذَانِ بِلَالٍ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ^(٢).

• [٦٦٢] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدٌ ^(٣)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ ^(٥)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ... مِثْلَ ذَلِكَ ^(٦).

• [٦٦٣] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدٌ ^(٣)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٧) عَبْدُ اللَّهِ ^(٥)، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ

= انظر الحديث القادم (٦٦١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٧/١)، والدارقطني (٢٤٤/١).

وللحديث شاهد من حديث أبي محذورة، أخرجه مسلم (٣٧٩).

(١) ما بين القوسين ليس في (ف)، وكأن الناسخ أدخل هذا المتن في الحديث السابق.

(٢) هذا الحديث كرره في (س) وحدها بنفس الإسناد وال متن، وأشار بحاشيتها أنه ساقط من نسخة الطبري.

* [٦٦١] [التحفة: س ٢٠٣١] [الكبرى: ١٧٧٥] • تقدم عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن بلال (٦٦٠).

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «بن نصر».

(٤) في (د): «نا».

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «بن المبارك».

(٦) هذا الحديث ليس في (ف).

* [٦٦٢] [التحفة: س ٢٠٣١] [الكبرى: ١٧٧٦] • تقدم عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن بلال (٦٦٠).

(٧) في (ت): «حدثنا».

(٨) صحح عليه في (ت).

أبي مخذورة^(١)، أن آخر الأذان: لا إله إلا الله.

١٧- الأذان في التخلف عن شهود الجماعة في الليلة المطيرة^(٢)

- [٦٦٤] أخبرنا^(٣) قتيبة^(٤)، قال: حدثنا سفيان، (عن عمرو بن دينار)^(٥)، عن عمرو بن أوس، يقول: أخبرنا رجل من ثقيف^(٦)، أنه سمع مادي النبي ﷺ - يعني - في ليلة مطيرة في السفر يقول: حي على الصلاة، حي على الفلاح، صلوا في رحالكم.

(١) زاد بعده في (د)، (ص): «حدثه»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [٦٦٣] [التحفة: س ١٢١٧١] [الكبرى: ١٧٧٧] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٧٥/٧، ١٧٦)

من طريق محمد بن جابر وعمار بن زريق ورقبة بن مصقلة، عن يونس بن أبي إسحاق. وفي بعض طرقه، عن الأسود سألت أبا مخذورة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٠٧/١) من طريق وكيع، عن يونس بن أبي إسحاق بسنده، فأدخل «بريدة» بين الأسود وأبي مخذورة.

ويونس قال أحمد: «حديثه مضطرب».

والحديث أصله في «صحيح مسلم» (٣٧٩) من طريق عبد الله بن محيريز، عن أبي مخذورة،

وفيه محل الشاهد، وانظر (٦٣٩) مطولا.

(٢) هذه الترجمة ألحقت بحاشية (د)، وموضعها في (د)، (ص) عقب حديث (٦٥٩).

(٣) هذا الحديث جاء في (د)، (ص) عقب حديث قتيبة عن مالك الذي يليه.

(٤) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٥) ما بين القوسين من (د)، (ت)، (ص)، والمثبت موافق لما في «التحفة» (١٥٧٠٦)،

و«الكبرى» تحت رقم (١٧٦٩، ١٧٧٨).

(٦) في (ف): «الثقيف».

* [٦٦٤] [التحفة: س ١٥٧٠٦] [الكبرى: ١٧٧٨] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٧٢/١٣)

من طريق المصنف، به.

• [٦٦٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَدَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ ، فَقَالَ : أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ^(٢) ذَاتُ مَطَرٍ يَقُولُ : «أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ»^(٣) .

تفرد به النسائي ، وهو عند ابن الجعد في «مسنده» (٢٤٥ / ١) من طريق سفيان . وتابعه عليه ابن جريج عند عبدالرزاق في «المصنف» (٥٠١ / ١) ، ومن طريقه أحمد (٣٧٣ / ٥) . وتابعه مسعر عند أحمد (٤١٥ / ٣) ، وأخرجه ابن الجعد (٢٤٥ / ١) من طريق شعبة ، عن عمرو بن دينار ، عن رجل ، عن مؤذن رسول الله ﷺ .

وأصله متفق عليه ، من حديث ابن عمر (٦٦٥)

(١) زاد بعده في (ص) : «بن سعيد» .

(٢) أشار في حاشية (س) أنه ليس في الطبري .

(٣) هذا الحديث ليس في (د) ، وزاد بعده في (د) ، (ص) : «باب : العذر في التخلف» ، وساق تحته أربعة أحاديث ، وهو بتمامه في «الكبرى» من رواية حمزة فقط ، وهي كالتالي :
(باب : العذر في التخلف)

- أخبرنا سويد بن نصر ، أنا عبدالله ، عن معمر ، عن قتادة ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا قرب العشاء ونودي بالصلاة فابدءوا بالعشاء» .

- أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي ، ثنا حماد ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : «إذا قرب العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء» .

- أخبرنا أحمد بن محمد بن المغيرة ، ثنا عثمان بن سعيد ، عن شعيب ، عن الزهري ، أخبرني جعفر بن عمرو بن أمية ، أن أباه أخبره أنه رأى رسول الله ﷺ يحتز من كتف شاة في يده فدعي إلى الصلاة فألقاها والسكين ، ثم قام فصلى ولم يتوضأ .

- أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي ، ثنا حماد ، عن هشام ، عن أبيه ، أن عبدالله بن الأرقم كان يسافر فيصحبه قوم يقتدون به ، وكان يؤذن لأصحابه ويؤمهم ، فثوب بالصلاة يوماً ، ثم قال : ليؤمكم أحدكم ؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إذا أراد أحدكم أن يأتي الخلاء وأقيمت الصلاة ، فليبدأ بالخلاء» .

* [٦٦٥] [التحفة : خم دس ٨٣٤٢] [الكبرى : ١٧٧٩] • أخرجه البخاري (٦٦٦) ، ومسلم (٦٩٧)

من طريق مالك به ، وأخرجه البخاري (٦٣٢) ومسلم (٦٩٧) من طريق آخر عن نافع ، به .

١٨ - الأذان لمن يجمع بين الصلاتين في وقت الأولى منهما^(١)

• [٦٦٦] أخبرنا إبراهيم بن هارون، قال: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ، فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمْرَةٍ، فَتَرَلَّ بِهَا حَتَّى إِذَا زَاغَتِ^(٣) الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقُضَاءِ^(٤) فَرَحِلَتْ^(٥) لَهُ، حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى^(٦) بَطْنِ الْوَادِي خَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٍ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا^(٧).

(١) هذه الترجمة أثبتت أولاً هنا في (د)، (ص) مع اختلاف يسير، وأشير في حاشية (ص) للاختلاف من نسخة أخرى، ثم ضرب على كل ذلك فيهما ضرباً واضحاً، ثم أثبت فيهما هنا الترجمة الآتية (٢١) باب: الأذان للفائت من الصلوات، وما بعده من تراجم حتى (٢٣) باب: الاكتفاء بالإقامة لكل صلاة، ثم أثبت فيهما بعد ذلك الترجمة المشار إليها هنا (١٨): الأذان لمن يجمع بين الصلاتين في وقت الأولى منهما، وحتى الترجمة (٢٠) باب: الإقامة لمن جمع بين الصلاتين، إلا أن الترجمة (١٩) باب: الأذان لمن جمع... إلخ الآتية، قد حدث عندها سقط في (د)، وستأتي الإشارة إلى هذا السقط في التعليق على باب: الأذان لمن جمع بين صلاتين بعد ذهاب وقت الأولى منهما، الآتي برقم (١٩).

(٢) في (ف)، (ك)، (ت): «أخبرنا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة الطبري، وفي حاشية (ص) لنسخة.

(٣) في حاشيتي (س)، (ص): «زالت»، ونسبها لنسخة.

(٤) في (ك)، (ص): «بالقُصوى»، ونسبه في حاشية (س) للوزيري.

(٥) الضبط من (ت)، وهو أحد وجهي الضبط في (س) ونسبه للعلوي، والوجه الآخر بتشديد الحاء ونسبه للطبري، وما أثبت هو ما ذكره النووي في «شرح مسلم» (١٧٨/٨).

(٦) قوله: «انتهى إلى»، في (س)، (ص): «بلغ»، ونسبه في حاشية (هـ) لنسخة.

(٧) هذا الحديث ليس في (د).

* [٦٦٦] [الكبرى: ١٧٨٠] • تقدم تخريج قصة الجمع بين الصلاتين برقم (٦١٤) وتقدم من طريق يحيى بن سعيد، عن جعفر بن محمد بطرف آخر منه، برقم (٢١٩).

١٩ - بَابُ ^(١) الْأَذَانِ لِمَنْ جَمَعَ بَيْنَ صَلَاتَيْنِ ^(٢)

بَعْدَ ذَهَابِ وَقْتِ الْأُولَى مِنْهُمَا ۞

• [٦٦٧] أَخْبَرَنِي ^(٣) إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٤) جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ^(٥) جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمُرْدَلِفَةِ، فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا ^(٦).

• [٦٦٨] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٧) شَرِيكٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا مَعَهُ بِجَمْعٍ، فَأَذَّنَ ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةُ ^(٨)، فَصَلَّى بِنَا الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ

(١) من (ص)، وقد تأخر هذا الباب فيها عن هذا الموضع، وسقط من (د) كما سيأتي قريباً، وقد أوضحنا ذلك تفصيلاً في التعليق على «باب: الأذان لمن يجمع بين الصلاتين في وقت الأولى منهما»، المتقدم برقم (ك: ٧ ب: ١٨).

(٢) في (ص): «الصلاتين»، ونسبه في حاشية (س) للطبري.

۞ [(س/٥٤)]

(٣) في (د)، (ص): «أخبرنا».

(٤) في (س): «أنا»، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة.

(٥) في (ف)، (ك)، (ت): «أن»، ونسبه في حاشية (س) للطبري والوزير.

(٦) هذا الحديث جاء في (د)، (ص) عقب حديث علي بن حجر الآتي بعده.

* [٦٦٧] [التحفة: س ٢٦٣٠] [الكبرى: ١٧٨١] • تقدم تخريج قصة الجمع بين الصلاتين برقم

(٦١٤) وتقدم تخريج الحديث بطرف آخر منه، وتقدم من طريق يحيى بن سعيد، عن

جعفر بن محمد بطرف آخر منه برقم (٢١٩)

(٧) في حاشية (ص): «ثنا»، ونسبه لنسخة.

(٨) الضبط من (ت) بفتح آخره، وهو أحد وجهي الضبط في (س) ونسبه للطبري، والوجه

الآخر بالرفع، ونسبها معاً للعلوي.

الصَّلَاةُ؟ قَالَ: هَكَذَا صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ ^(١).

٢٠- بَابُ ^(٢) الْإِقَامَةِ لِمَنْ جَمَعَ ^(٣) بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ

- [٦٦٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ وَسَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ ^(٤) بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ ^(٥)، ثُمَّ حَدَّثَ ^(٦) عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَحَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ.
- [٦٧٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٧) إِسْمَاعِيلُ ^(٨)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَمْعٍ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ.

(١) هذا الحديث جاء في (د)، (ص) قبل حديث إبراهيم بن هارون الذي قبله.

* [٦٦٨] [التحفة: م د ت س ٧٠٥٢] [الكبرى: ١٧٨٢] • أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١/٢٧٧)، وأبو يعلى في مسنده (٥٦٤٩) من طريق شريك، به، ولفظ ابن أبي شيبة مختصر. وهو متفق عليه، من رواية سالم، عن ابن عمر بنحوه، وقد تقدم تخريجه برقم (٦١٧). وانظر أطرافه فيما تقدم برقم (٤٩١).

(٢) من (ص)، وهذا الباب وقع في (د)، (ص) متأخراً عن هذا الموضع، وانظر التعليق على الباب رقم (ك: ٧ ب: ١٨).

(٣) في (د)، (ص): «يجمع».

(٤) في (ف): «بالجمع».

(٥) ليس في (ف)، (ك)، (ت).

(٦) في (د): «حدثه».

* [٦٦٩] [التحفة: م د ت س ٧٠٥٢] [الكبرى: ١٧٨٣] • أخرجه مسلم (٢٨٨/١٢٨٨) عن محمد بن المثني، به. وسبق تخريجه (٤٩١).

(٧) في (س): «أنا».

(٨) زاد بعده في (د)، (ص): «وهو ابن أبي خالد»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [٦٧٠] [التحفة: م د ت س ٧٠٥٢] [الكبرى: ١٧٨٤] • سبق تخريجه (٦١٦) وانظر أطرافه فيما تقدم (٤٩١).

- [٦٧١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ^(١) ، عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَهُمَا بِالْمُزْدَلِفَةِ ؛ صَلَّى كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ^(٢) ، وَلَمْ يَتَطَوَّعْ (قَبْلَ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا ، وَلَا بَعْدُ)^(٣) .

٢١ - بَابُ^(٤) الْأَذَانِ لِلْفَائِتِ^(٥) مِنَ الصَّلَاةِ

- [٦٧٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : شَعَلْنَا الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ فِي الْقِتَالِ مَا نَزَلَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ [الأحزاب : ٢٥] ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِقَامِ^(٦) لِصَلَاةِ الظُّهْرِ ، فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا^(٧) ، ثُمَّ أَقَامَ^(٨) الْعَصْرَ^(٩) فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي

(١) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن إبراهيم» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٢) في (س) : «بواحدة» ، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة .

(٣) ما بين القوسين ليس في (ك) ، وقوله : «قبل واحدة منهما» ، في حاشية (ص) : «بينهما» ، وصحح عليه .

* [٦٧١] [التحفة : خ د س ٦٩٢٣] [الكبرى : ١٧٨٥] • أخرجه البخاري (١٦٧٣) من طريق ابن أبي ذَثْبٍ ، بنحوه .

وأخرجه مسلم من طريق مالك ، عن الزهري ، بنحوه ، وتقدم تخريجه برقم (٦١٧) .

وانظر أطرافه فيما تقدم برقم (٤٩١) .

(٤) من (ص) ، وتقدم أن هذا الباب والباين بعده وقعوا في (د) ، (ص) متقدمين عن هذا الموضع ، انظر التعليق على الباب رقم (ك : ٧ : ب : ١٨) .

(٥) في (د) ، (ص) : «للفوائت» .

(٦) في (د) ، (ص) : «فأذن» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٧) قوله : «في وقتها» ، في (ت) : «لوقتها» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٨) في (د) ، (ص) : «أذن» . (٩) في (د) ، (ص) ، (ت) : «للعصر» .

وَقْتِهَا^(١)، (ثُمَّ أَدَّنَ^(٢) لِلْمَغْرِبِ فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا)^(٣).

(١) ما بين القوسين في حاشية (ت): «فأذن للظهر فصلها في وقتها، ثم أذن للعصر فصلها في وقتها»، ونسبه لنسخة، ومن قوله: «ثم أقام العصر...» إلى آخر القوس ليس في (ك)، وقوله: «في وقتها» في آخر القوس، في حاشيتي (س)، (ت): «لوقتها»، ونسب الأول للطبري والوزير، والثاني لنسخة.

(٢) في (ف): «أقام».

(٣) ما بين القوسين ليس في (ك)، (ت).

* [٦٧٢] [التحفة: س ٤١٢٦] [الكبرى: ١٧٨٦] • كذا أخرجه النسائي بذكر الإقامة في الصلوات الثلاثة، لكن وقع في النسخ اختلاف في كل موضع من المواضع الثلاثة هل هو بلفظ: «أذن» أم بلفظ «أقام»؟ مع كون النسائي ترجم هنا وفي «الكبرى» على مشروعية الأذان للفوائت مستدلا بالحديث.

وجاء الحديث عند النسائي في «الكبرى» (١٧٨٦) بنفس الإسناد وأخرجه ابن حزم في «المحلى» (١٢٤/٣) من طريق ابن الأحرر، عن النسائي، به، بذكر «أذن».

ورواه أبو علي الزعفراني عن الشافعي في القديم انظر: «سنن البيهقي» (٤٠٢/١-٤٠٣)، و«البدر المنير» (٣١٩/٣) عن غير واحد، عن ابن أبي ذئب - لم يسم أحدا منهم - وقال في الحديث: «فأمر بلالا فأذن وأقام فصلي الظهر، ثم أمره فأقام فصلي العصر، ثم أمره فأقام فصلي المغرب، ثم أمره فأقام فصلي العشاء».

وكذا أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٤٢٣٣) من طريق معمر، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي سعيد الخدري - لم يذكر عبدالرحمن - فذكر الأذان قبل الصلاة الأولى فقط.

وقد أخرجه أحمد (٢٥/٣) عن يحيى بن سعيد، وصححه ابن خزيمة (٩٩٦، ١٧٠٣)، وابن حبان (٢٨٩٠) من طريق محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد، وفيه: «أمر النبي ﷺ بلالا فأقام الظهر فصلها كما يصلها في وقتها...» فذكر الحديث ليس فيه الأذان.

وأخرجه أيضا الشافعي في «الأم» (٨٦/١) عن ابن أبي فديك، وأحمد (٤٩/٣، ٦٧) عن عبدالملك بن عمرو وحجاج، وأحمد أيضا (٦٧/٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٧٠/١) وغيرهما من حديث يزيد بن هارون، وابن خزيمة (٩٩٦، ١٧٠٦) من طريق عثمان بن عمر، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٢١/١) من طريق ابن وهب، والبيهقي (٤٠٣/١) من طريق بشر بن عمر الزهراني - كلهم - عن ابن أبي ذئب، به، وفي حديثهم جميعا بلفظ: «فأقام»، ولم

٢٢- بَابُ ^(١) الْإِجْتِزَاءِ لِذَلِكَ كُلِّهِ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَالْإِقَامَةِ (لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا) ^(٢)

• [٦٧٣] أَخْبَرَنَا هَذَا ^(٣)، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ^(٤)، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ الْمُشْرِكِينَ شَعَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ يَوْمَ ^(٥) الْخَنْدَقِ، فَأَمَرَ بِإِلَاقَةِ فَادَّنَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ.

- يذكروا الأذان، قال الرافعي كما في «البدر المنير» (٣/٣١٩): «اختلفت الرواية عن ابن أبي ذئب في الأذان للظهر، والأثبت عنه ما رواه الشافعي في الأم»، يعني: بدون ذكر الأذان.

والحديث صححه ابن خزيمة وابن حبان - كما تقدم - وابن السكن «التلخيص الحبير» (١/١٩٥) وابن الملقن «البدر المنير» (٣/٣١٧)، وقال ابن سيد الناس كما في «نيل الأوطار» (٨/٢): «وهذا إسناد صحيح جليل».

وقال البيهقي في «الخلافيات» كما في «البدر المنير» (٣/٣١٨): «ورواة هذا الحديث كلهم ثقات فقد احتج مسلم بعبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، وسائرهم متفق على عدالتهم». اهـ. قال الحافظ في «التلخيص» (١/١٩٥): «ولذكر الأذان فيه شاهد من حديث ابن مسعود رواه الترمذي والنسائي، وقال الترمذي: ليس بإسناده بأس، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه». اهـ. وسيأتي (٦٧٤).

قال الحافظ: «وله شاهد آخر من حديث جابر رواه البزار، وفي سننه عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو متروك». اهـ.

(١) من (ص)، وانظر التعليق المتقدم على الباب رقم (ك: ٧: ب: ٢١).

(٢) في (د)، (ص): «لكل صلاة».

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «بن السري».

(٤) زاد بعده في (د)، (ص): «بن مطعم».

(٥) صحح عليه في (ت)، وفي (د): «في»، ونسبه في حواشي (س)، (ت)، (ص) لنسخة.

* [٦٧٣] [التحفة: ت س ٩٦٣٣] [الكبرى: ١٧٨٧] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد»

(٥/٢٣٦) من طريق النسائي، به. وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٦٣٢).

٢٣ - بَابُ (١) الْإِكْتِفَاءِ بِالْإِقَامَةِ لِكُلِّ صَلَاةٍ (٢)

• [٦٧٤] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ (٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا (٤) حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُمْ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ (٥)، أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُمْ، (أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ) (٦) قَالَ: كُنَّا فِي غَزْوَةٍ فَحَبَسْنَا (٧) الْمُشْرِكُونَ عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ، وَالْعِشَاءِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ الْمُشْرِكُونَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا، فَأَقَامَ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ فَصَلَّيْنَا، وَأَقَامَ لِصَلَاةِ الْعَصْرِ فَصَلَّيْنَا، وَأَقَامَ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَصَلَّيْنَا، وَأَقَامَ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ فَصَلَّيْنَا، ثُمَّ طَافَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «مَا عَلَى الْأَرْضِ عِصَابَةٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَيْرَكُمْ».

٢٤ - بَابُ (٨) الْإِقَامَةِ لِمَنْ نَسِيَ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةٍ (٩)

• [٦٧٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (١٠)، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ

(١) من (ص)، وانظر التعليق على الباب رقم (ك: ٧: ب: ٢١).

(٢) في حاشية (س): «واحدة»، ونسبه لنسخة.

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «الكوفي».

(٤) في (ف): «أخبرنا».

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «بن مطعم».

(٦) ما بين القوسين ليس في (ك)، وهو وهم من الناسخ.

(٧) في (ف)، (ك)، (ت): «حبسنا».

* [٦٧٤] [التحفة: ت س ٩٦٣٣] [الكبرى: ١٧٨٨] • تقدم تخريجه تحت رقم (٦٣٢).

(٨) من (ص).

(٩) في (ف)، (د): «صلاته»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة، وفي (ص): «الصلاة».

(١٠) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

سُوَيْدُ بْنُ قَيْسٍ ، حَدَّثَهُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (صَلَّى يَوْمًا فَسَلَّمَ^(١) وَقَدْ بَقِيَتْ)^(٢) مِنَ الصَّلَاةِ رُكْعَةٌ ، (فَأَذْرَكُهُ رَجُلٌ فَقَالَ : نَسِيَتْ مِنْ الصَّلَاةِ رُكْعَةً)^(٣) ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَأَمَرَ بِبِلَالٍ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، فَصَلَّى لِلنَّاسِ رُكْعَةً ، فَأَخْبِرْتُ بِذَلِكَ النَّاسَ فَقَالُوا لِي : أَتَعْرِفُ^(٤) الرَّجُلَ ؟ قُلْتُ : لَا ، إِلَّا أَنْ أَرَاهُ . فَمَرَّ بِي فَقُلْتُ : هَذَا هُوَ ، قَالُوا : هَذَا^(٥) طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ .

٢٥ - بَابُ^(٦) أَذَانِ الرَّاعِي

• [٦٧٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٧) عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ^(٨) ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ^(٩) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَسَمِعَ صَوْتَ رَجُلٍ يُؤذِّنُ ، فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ هَذَا

(١) زاد بعده في حاشية (ت) : «فانصرف» ، ونسبه لنسخة .

(٢) ما بين القوسين في (س) : «سَلَّمَ وقد بَقِيَتْ» ، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة ، وفي (ف) : «قد نسي» .

(٣) ما بين القوسين ليس في (ك) ، ولعله انتقال نظر من الناسخ .

(٤) في (س) : «تعرف» .

(٥) ليس في (ف) ، (ك) ، وفي (س) : «هو» ، ونسبه لنسخة .

* [٦٧٥] [التحفة : د س ١١٣٧٦] [الكبرى : ١٧٨٩] • أخرجه أبوداود (١٠٢٣) ، وأحمد

(٤٠١/٦) ، والبيهقي (٣٥٩/٢) من طريق الليث بن سعد ، نحوه . وصححه ابن خزيمة

(١٠٥٢ ، ١٠٥٣) ، وابن حبان (٢٦٧٤) ، والحاكم (٣٩٣/١) ، وقال حمزة الكناني في «جزء

البطاقة» رقم (١٧) : «هو حديث صحيح ثابت الإسناد» اهـ .

(٦) من (ص) ، وهذا الباب وقع في (د) ، (ص) عقب الباب رقم (ك : ٧ ب : ٢٦) .

(٧) في (د) ، (ص) : «حدثنا» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٨) صحح عليه في (س) .

(٩) قوله : «كان مع» ، في (ف) : «قال : كان» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

لِرَاعِي غَنَمٍ ، أَوْ عَازِبٍ عَنِ أَهْلِهِ . فَتَنْظُرُوا فَإِذَا هُوَ رَاعِي غَنَمٍ ^(١) .

(١) اتفقت النسخ على لفظ هذا الحديث إلا فيما سبق الإشارة إليه ، إلا ما وقع في (د) ، (ص) ، وفيهما : « أن رسول الله ﷺ في سفر سمع صوت رجل يؤذن ، فيقول مثل قوله في (ص) : مثل ما نقول ، حتى إذا بلغ أشهد أن محمدا رسول الله ، قال الحكم : لم أسمع هذا من ابن أبي ليلى ، قال رسول الله ﷺ : « إن هذا لراعي غنم ، أو رجل عازب عن أهله ، فهبط الوادي فإذا هو براعي غنم ، فإذا هو بشاة ميتة قال : أترون هذه هيئة على أهلها؟! قالوا : نعم قال : الدنيا أهون على الله من هذه على أهلها » ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

* [٦٧٦] [التحفة : س ٥٢٥١] [الكبرى : ١٧٩٠] • أخرجه أحمد في «المسند» (٣٣٦/٤) من طريق وكيع ، عن شعبة ، به .

وهكذا رواه غير واحد عن شعبة ، مثل حديث عبدالرحمن بن مهدي ووكيع .
ورواه جماعة عن شعبة ، به ، فقالوا في حديثهم : كان رسول الله ﷺ في سفر فسمع صوت رجل يؤذن فجعل يجيبه مثل أذانه حتى قال : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله . قال الحكم : هذه لم أسمعها من ابن أبي ليلى فقال رسول الله ﷺ : « إنه لراعي غنم » قال : وهبط الوادي فإذا هو بشاة ميتة فقال : « ترون هذه هيئة على أهلها ، الدنيا أهون على الله ﷻ من هذه على أهلها » . انظر «الدعاء» للطبراني (٤٧٩) .

قال الخطيب في «الفصل للوصل المدرج» (٥٩٣/١) : « وفيه كلمات لم يسمعها الحكم من ابن أبي ليلى وإنما سمعها من رجل عنه وهي قوله ﷺ : « إن هذا لراعي غنم أو عازب ، عن أهله » أدرجت في هذه الرواية عن شعبة ، وروى عمرو بن مرزوق ومحمد بن جعفر وحجاج بن محمد الأعمور الحديث عن شعبة مبيئا ، وميزوا فيه الكلمات التي لم يسمعها الحكم من ابن أبي ليلى ، وكذلك رواه أحمد بن علي البرهاري ، عن عفان ، عن شعبة » . اهـ .
وعبدالله بن ربيعة مختلف في صحبته ، قال البغوي : « روى عن النبي ﷺ ، ويشك فيه » . اهـ . من «معجم الصحابة» (١٧٩/٤) .

وقال ابن عبدالبر في «الاستيعاب» (٨٩٧/٣) : « قال الحكم : (له صحبة) ، وغيره ينفي ذلك ، ويقولون حديثه مرسل ، وقال ابن المديني : (له صحبة) » . اهـ .
وقال الحافظ في «الإصابة» (٣٠٥/٢) : « وقال ابن المبارك عن شعبة : (له صحبة) ، قال البخاري : (لم يتابع شعبة على ذلك) » . اهـ .

وانظر «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص ١٠٤) ، و«الإنباء إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة» لمغلطاي (٣٤٢-٣٤٤) ، و«الفصل للوصل المدرج» للخطيب (٤٨٩-٤٩٥) .

٢٦- بَابُ (١) الْأَذَانِ لِمَنْ يُصَلِّي وَحْدَهُ

- [٦٧٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، أَنَّ أَبَا عُسَّانَةَ (٢) الْمَعَاوِرِيَّ ، حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «يَعْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَطِيبَةٍ (٣) جَبَلٍ (٤) ؛ يُؤَدِّنُ بِالصَّلَاةِ (٥) وَيُصَلِّي ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : انظُرُوا إِلَيَّ عَبْدِي هَذَا يُؤَدِّنُ وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ ؛ يَخَافُ مِنِّي (٦) قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ، وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ» .

٢٧- بَابُ (٧) الْإِقَامَةِ لِمَنْ يُصَلِّي وَحْدَهُ

- [٦٧٨] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا (٨) إِسْمَاعِيلُ (٩) ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَّادِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ،

(١) من (ص) ، وانظر التعليق على الباب رقم (ك : ٧ ب : ٢٥) .

(٢) الضبط من (س) ، وبهذا ضبطه الخزرجي في «خلاصته» ، وضبطه في (ت) ، (ص) بتشديد المعجمة ، وبهذا ضبطه الحافظ ابن حجر في «التقريب» .

(٣) الضبط من (ت) ، وهو أحد وجهي ضبطه في (س) ، ونسبه للعلوي ، والوجه الآخر بضم الشين المعجمة وفتح الظاء وفتح الياء المشددة ، ونسبه للطبري .

(٤) في (ف) ، (ك) ، (ت) : «الجلبل» ، ونسبه في حاشية (س) للطبري والوزير .

(٥) زاد بعده في حاشيتي (س) ، (ص) : «ويقيم» ، ونسبناه لنسخة .

(٦) زاد بعده في (د) ، (ص) : «أشهدكم أي» ، وكتبه في (س) فوق السطر ، ولم يشر عليه بشيء .

* [٦٧٧] [التحفة : د س ٩٩١٩] [الكبرى : ١٧٩١] • أخرجه أبوداود (١٢٠٣) ، وأحمد

(٤/١٥٨) من طريق ابن وهب ، به ، وصححه ابن حبان (١٦٦٠) من هذا الوجه ، وقال

المنذري : «رجال إسناده ثقات» . اهـ .

(٧) من (ص) . (٨) في (د) ، (ص) : «ثنا» .

(٩) زاد بعده في (د) ، (ص) : «وهو : ابن جعفر» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

٢٨ - كَيْفَ الْإِقَامَةُ

- [٦٧٩] أَخْبَرَنَا^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ تَمِيمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُوَدَّنَ مَسْجِدِ^(٢) الْعُرَيَّانِ ، عَنِ ابْنِ الْمُثَنَّى^(٣) مُوَدَّنَ مَسْجِدِ الْجَامِعِ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْأَذَانِ فَقَالَ : كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى ، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً ، إِلَّا أَنْكَ إِذَا قُلْتَ : قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قَالَهَا^(٤) مَرَّتَيْنِ ، فَإِذَا سَمِعْنَا قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ تَوَضَّأْنَا ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلَاةِ .

٢٩ - بَابُ^(٥) إِقَامَةِ كُلِّ وَاحِدٍ لِنَفْسِهِ

- [٦٨٠] أَخْبَرَنَا^(٦) عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٧) إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ خَالِدِ^(٨) ، عَنْ

= أبي طلحة برقم (١١٤٧) ، وداود بن قيس برقم (١٣٣٠) ثلاثهم - عن علي بن يحيى ابن خلاد الزرقى ، به .

(١) هذا الحديث جاء في (د) ، (ص) في موضع آخر يأتي التنبيه عليه تحت رقم (٦٩٦) ، وانظر ماتقدم برقم (٦٤٣) .

(٢) صحح عليه في (ت) ، وليس في (ف) ، (ك) .

(٣) قوله : «ابن المثني» ، في (ف) ، (ك) ، (ت) : «أبي المثني» ، ونسبه في حاشية (س) للطبري والوزيرى ، وفي حاشية (ص) لنسخة ، وكلاهما صواب ، وينظر «التحفة» (٧٤٥٥) .

(٤) صحح عليه في (ت) ، وفي (ف) : «قلها» .

* [٦٧٩] [التحفة : د س ٧٤٥٥] [الكبرى : ١٧٩٣-١٨١٣] • تقدم من حديث يحيى القطان ، عن شعبة برقم (٦٣٨) .

(٥) من (ص) ، وينظر التعليق على الباب رقم (ك : ٧ : ٢٨) .

(٦) هذا الحديث قد ورد في (د) ، (ص) ، قبل ذلك أيضًا تحت باب : أذان المنفردين في السفر ، المتقدم برقم (ك : ٧ : ٧) وقد أشرنا إلى ذلك آنفًا في التعليق على باب : الأذان في السفر المتقدم برقم (ك : ٧ : ٦) .

(٧) في (ف) ، (ك) ، (ت) : «أخبرنا» ، ونسبه في حاشية (س) للطبري والوزيرى .

(٨) زاد بعده في حاشية (ت) : «الخذاء» ، ونسبه لنسخة .

أبي قلابه، عن مالك بن الحويرث قال: قال لي رسول الله ﷺ ولصاحب لي: «إِذَا حَضَرْتَ^(١) الصَّلَاةَ فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، ثُمَّ^(٢) لِيُؤْمَكَمَا أَحَدُكُمَا^(٣)».

٣٠- بَابُ^(٤) فَضْلِ التَّأْذِينِ

• [٦٨١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٥)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ^(٦) أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَ^(٧) لَهُ ضُرَاطٌ؛ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ النَّدَاءُ^(٨) أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا ثُوبَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّوْبِ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ^(٩) بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا؛ لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ، حَتَّى يَظَلَّ^(١٠) الْمَرْءُ إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى».

﴿[٥٥/س]﴾

(١) في (س)، (ص): «قامت».

(٢) ليس في (ف).

(٣) صحح عليه في (ت)، وفي حاشيتها: «أكبركما»، ونسبه لنسخة.

* [٦٨٠] [التحفة: ع ١١١٨٢] [الكبرى: ١٧٩٤] • تقدم من حديث الثوري، عن خالد الحذاء برقم (٦٤٤).

(٤) من (ص).

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٦) في (د)، (ص): «بالصلاة».

(٧) من (س)، (ص)، وصحح على ما بعده في (ت).

(٨) ليس في (ك)، والكلمة بعده ليس في (ف).

(٩) الضبط من (ت)، وهو أحد وجهي ضبطه في (س)، (ص)، ونسبه في (س) للعلوي، والوجه الآخر فيها بضم الطاء، ونسبها معاً في (س) للطبري.

(١٠) في حاشيه (س): «يُضِلُّ»، ونسبه لنسخة.

* [٦٨١] [التحفة: خ د س ١٣٨١٨] [الكبرى: ١٧٩٥] • أخرجه البخاري (٦٠٨) من طريق مالك، به. وأخرجه مسلم (١٩/٣٨٩) من طريق المغيرة الحزامي، عن أبي الزناد... بنحوه أيضاً. سيأتي من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، به، برقم (١٢٦١).

٣١- بَابُ (١) الإِسْتِهَامِ عَلَى التَّأْذِينِ (٢)

- [٦٨٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (٣)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ (٥)، وَلَوْ يَعْلَمُوا (٦) مَا فِي التَّهْجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ عَلِمُوا مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا.

٣٢- بَابُ (١) اتِّخَاذِ الْمُؤَذِّنِ الَّذِي لَا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا (٧)

- [٦٨٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٨) سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفِ (٩)، عَنْ عَثْمَانَ (١٠) بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي. قَالَ:

(١) من (ص)، وينظر ما تقدمت إليه الإشارة آنفاً في التعليق على الباب رقم (٨).

(٢) في (د)، (ص): «النداء».

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٤) في (د): «لا».

(٥) ليس في (ت).

(٦) في (ف): «يعلم»، وفي (د)، (ت)، (ص): «يعلمون»، وفي حاشية (س): «علموا»، ونسبه ل نسخة.

* [٦٨٢] [التحفة: خ م ت س ١٢٥٧٠] [الكبرى: ١٧٩٦] • تقدم من طريق عتبة بن عبد الله

وعبد الرحمن بن القاسم، عن مالك، به. برقم (٥٥٠).

(٧) الترجمة في (د)، (ص): «النهي للمؤذن أن يأخذ على الأذان أجراً».

(٨) في (د)، (ص): «أنا».

(٩) في (ف): «مطر» كذا، وهو خطأ، وينظر «التحفة» (٩٧٧٠).

(١٠) في حاشية (س): «عمران»، ونسبه للطبري، وهو خطأ، وينظر «التحفة».

«أنت إمامهم، واقتد بأضعفهم، واتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا» .

٣٣- باب^(١) القول مثل ما يقول المؤذن

• [٦٨٤] أخبرنا قتيبة^(٢)، عن مالك، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد^(٣)، أن^(٤) رسول الله ﷺ قال: إذا سمعتم النداء، فقولوا مثل ما يقول المؤذن.

* [٦٨٣] [التحفة: دس ق ٩٧٧٠] [الكبرى: ١٧٩٧] • أخرجه أبو داود (٥٣١)، وأحمد (٢١/٤)،

(٢١٧) من طريق حماد بن سلمة، وصححه ابن خزيمة (٤٢٣)، والحاكم (٣١٤، ٣١٧).

هكذا رواه حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، والجريري كان قد اختلط، ولم أقف على من نص أن سماع حماد منه قديم، وذكر طلبه للإمامة فيه غرابة.

وهو معلول بما ورد عند مسلم (٤٦٨) من طريق موسى بن طلحة، وسعيد بن المسيب - كلاهما، عن عثمان بن أبي العاص، أن النبي ﷺ قال له: «أم قومك» قال: قلت: يا رسول الله، إني أجد في نفسي شيئا. قال: «ادنه» فجلسني بين يديه، ثم وضع كفه في صدري بين ثديي، ثم قال: «تحول» فوضعها في ظهري بين كتفي، ثم قال: «أم قومك فمن أم قوما فليخفف فإن فيهم الكبير، وإن فيهم المريض، وإن فيهم الضعيف، وإن فيهم ذا الحاجة، وإذا صلى أحدكم وحده فليصل كيف شاء».

(١) من (ص).

(٢) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٣) زاد بعده في (س): «الخدري». (٤) في (د)، (ص): «عن».

* [٦٨٤] [التحفة: ع ٤١٥٠] [الكبرى: ١٧٩٨] • أخرجه أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي في

«معجم السفر» (١٧٨/١) من طريق ابن السني، عن المصنف، به.

أخرجه البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣) من طريق مالك، به.

٣٤- بَابُ ^(١) ثَوَابِ ^(٢) ذَلِكَ

- [٦٨٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ خَالِدِ الزُّرْقِيِّ ^(٣) حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّضَرَ بْنَ سُفْيَانَ ^(٤) حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ بِلَالٌ يُنَادِي، فَلَمَّا سَكَتَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ مِثْلَ هَذَا يَقِينًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ».

٣٥- بَابُ ^(٦) الْقَوْلِ مِثْلَ مَا يَتَّهَدُ الْمُؤَدَّنُ

- [٦٨٦] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ^(٧)، عَنْ

(١) من (ص).

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي (د)، (ص): «فضل»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٣) كذا في جميع النسخ، وزاد قبله في (د)، (ص): «الوالي»، والصواب في نسبه «الدؤلي»، كما في «الكبرى» (١٨٠٢)، و«التحفة» (١٤٦٤١)، ومصادر ترجمته.

(٤) زاد بعده في (د)، (ص): «الدؤلي»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «ما قال».

* [٦٨٥] [التحفة: س ١٤٦٤١] [الكبرى: ١٨٠٢] • أخرجه أحمد (٣٥٢/٢) من طريق ابن

وهب، وزاد فيه: «كنا مع رسول الله ﷺ بتلعات اليمن»... الحديث.

وصححه من هذا الوجه ابن حبان (١٦٦٧)، والحاكم (٢٠٤/١)، والنضر هذا: لم يوثقه

إلا ابن حبان، وليس له عند النسائي هو والراوي عنه إلا هذا الحديث.

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب أخرجه مسلم في «صحيحه» (٣٨٥)، وانظر

«صحيح الترغيب» (١٠٣/١).

(٦) من (ص)، وحاشية (س)، وهذا الباب والباب الذي بعده وأحاديثهما ليس في (ف)، (ك)،

وألحقوا في حاشية (س) بخط مغاير، وصحح عليهم.

(٧) قوله: «بن المبارك»، ليس في (س).

مُجَمِّعِ بْنِ يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ فَأَذَّنَ الْمُؤَدِّنُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَكَبَّرَ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَتَشَهَّدَ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَتَشَهَّدَ اثْنَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي هَكَذَا^(١) مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

• [٦٨٧] أَخْبَرَنِي^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ^(٣) مِسْعَرٍ، عَنْ مُجَمِّعِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَمِعَ الْمُؤَدِّنُ، فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ.

(١) ليس في (ت)، وصحح على قبله.

* [٦٨٦] [التحفة: خ س ١١٤٠٠] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وأخرجه أحمد (٩٥/٤) مطولا، وعنده أيضا (٩٨/٤) من نفس الوجه بلفظ: «أن النبي ﷺ كان يتشهد مع المؤذنين»، وقد صححه ابن حبان (١٦٨٨).

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٣٩/١٠): «حديث معاوية في هذا الباب مضطرب الألفاظ، وأظن أبا داود إنما تركه لذلك، وكذلك البخاري، وذكره النسوي» اهـ. يعني: النسائي، وقوله: «وكذلك البخاري» فيه نظر؛ لأنه أخرجه في الموضع المشار إليه. وأصله عند البخاري (٩١٤) من طريق أبي بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف، عن أبي أمامة في التكبير والتشهد فقط.

وسياق الحديث من وجه آخر، عن معاوية (٦٨٧) (٦٨٨).

(٢) في (س)، (ص): «أخبرنا».

(٣) في (د): «بن»، وهو خطأ، وينظر «التحفة» (١١٤٠٠).

* [٦٨٧] [التحفة: خ س ١١٤٠٠] • سبق في الذي قبله (٦٨٦).

٣٦- بَابُ ^(١) الْقَوْلِ الَّذِي يُقَالُ إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ :

حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ

- [٦٨٨] أَخْبَرَنَا ^(٢) مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْمِقْسَمِيُّ ، قَالَ ^(٣) :
- حَدَّثَنَا ^(٤) حَجَّاجٌ ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ، أَنَّ عَيْسَى بْنَ عُمَرَ ، أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ، (عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ) ^(٥) قَالَ : إِنِّي عِنْدَ مُعَاوِيَةَ إِذْ أَدَّنَ مُؤَذِّنُهُ ^(٦) ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ كَمَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ ، حَتَّى إِذَا قَالَ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ . قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَلَمَّا قَالَ : حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ . قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، وَقَالَ ^(٧) بَعْدَ ذَلِكَ مَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ .

(١) من (س) ، (ص) ، وينظر التعليق المتقدم على الباب رقم (ك : ٧ ب : ٣٥) .

(٢) في (س) : «نا» .

(٣) في (س) : «قال» .

(٤) كأنه في (د) : «ابنا» .

(٥) ما بين القوسين ليس في (س) .

(٦) في (ت) : «مؤذن» .

(٧) في (س) : «ثم قال» .

* [٦٨٨] [التحفة : س ١١٤٣١] • أخرجه أحمد (٩١/٤) فيما وجد عبدالله بخط أبيه ، عن محمد بن

بكر البرساني ، عن ابن جريج - وفيه ذكر الحيلة والحويلة ، وقد صححه ابن خزيمة (٤١٦) ،

وابن حبان (١٦٨٧) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبيه ، عن جده . . . نحوه ، مطولا .

وعبدالله بن علقمة فيه جهالة ، وقال ابن حجر : «مقبول» . اهـ .

وعيسى بن عمر قال فيه الدارقطني : «مدني معروف يعتبر به» . اهـ . وقال الذهبي : «لا

يعرف» . اهـ . والحديث أصله في البخاري .

والحديث سبق من وجه آخر ، عن معاوية (٦٨٦) .

٣٧- بَابُ (١) الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ الْأَذَانِ

- [٦٨٩] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدٌ (٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (٣)، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ (٤)، أَنَّ (٥) كَعْبَ بْنَ عَلْقَمَةَ (٦) سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ مَوْلَى نَافِعٍ (٧) بْنَ عَمْرِو الْقُرَشِيِّ (يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو (٨) يَقُولُ: سَمِعْتُ (٩) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، وَصَلُّوا (١٠) عَلَيَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ (١١) لِي الْوَسِيلَةَ؛ فَإِنَّهَا مَنزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تُبْغِي (١٢) إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبِيدِ اللَّهِ (١٣)، أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ (١٤) الشَّفَاعَةُ».

- (١) من (د)، (ص).
 (٢) زاد بعده في (د)، (ص): «بن نصر».
 (٣) زاد بعده في (د)، (ص): «بن المبارك».
 (٤) قوله: «بن شريح»، ليس في (د).
 (٥) في (د)، (ص): «أخبرني».
 (٦) زاد بعده في (د)، (ص): «أنه».
 (٧) في (د)، (ص): «رافع»، وهو خطأ. (٨) في (ف): «عمر»، وهو خطأ.
 (٩) ما بين القوسين في (د)، (ص): «عن عبد الله بن عمرو أنه سمع».
 (١٠) في (د)، (ص): «ثم صلوا»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.
 (١١) من (س)، (ص).
 (١٢) رسمه في (س)، (ت) بالمشناة الفوقية والتحتية معا، ونسب الأول في (س) للطبري، والثاني للعلوي، وفي (ك) بالتحتية، وفي (ص) بالفوقية، وفي (ف)، (د) بلا نقط.
 (١٣) في (د)، (ص): «عباد الله»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.
 (١٤) في (د)، (ص): «عليه»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.
 * [٦٨٩] [التحفة: م د ت س ٨٨٧١] [الكبرى: ١٨٠٣-٩٩٨٣] • أخرجه مسلم (٣٨٤) من طريق حيوة، بلفظ: «من صلى علي صلاة».
 والحديث سيأتي من وجه آخر، عن حيوة (٦٩٠).

- [٦٩٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا حَيَوَةُ، أَخْبَرَنَا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ^(١) بْنَ جُبَيْرٍ، يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ^(٢) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَأَلُوا لِي الْوَسِيلَةَ؛ فَإِنَّهَا مَنزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَزْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ»^(٣).

٣٨- بَابُ^(٤) الدُّعَاءِ عِنْدَ الْأَذَانِ

- [٦٩١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٥)، عَنِ^(٦) اللَّيْثِ، عَنِ الْحَكِيمِ^(٧) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٨)، عَنْ عَامِرِ

(١) في (س): «عبدالله»، وهو خطأ.

(٢) زاد بعده في حاشية (ص): «صلاة»، ونسبه لنسخة.

(٣) هذا الحديث من (د)، (ص)، وألحق في حاشية (س) بخط مخالف، وصحح عليه، ونسبه لنسخة.

* [٦٩٠] [التحفة: م د ت س ٨٨٧١] • أخرجه مسلم من وجه آخر، عن حيوة. وقد سبق تخريجه (٦٨٩).

(٤) من (ص).

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٦) في (د)، (ص): «ثنا».

(٧) صحح عليه في (ت)، وهو بضم المهملة على التصغير كما في: «الإكمال» لابن ماكولا

(٢/٤٨٦)، و«التوضيح» لابن ناصر الدين (٣/٢٨٠)، وفي (ك): «الحكم»، ونسبه في

حاشية (س) لنسخة، وهو خطأ.

(٨) زاد بعده في (د)، (ص): «بن قيس».

ابن سَعْدٍ^(١) ، عَنْ سَعْدٍ^(٢) ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا^(٣) ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ » .

• [٦٩٢] أَخْبَرَنَا^(٤) عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٥) شُعَيْبٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَكِّدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ^(٦) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ : اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ ، وَابْعَثْهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ^(٧) الَّذِي

(١) زاد بعده في (ك) : «عن الحكم» ، وهو وهم ، وزاد في (د) ، (ص) : «بن أبي وقاص» .

(٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن أبي وقاص» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة ، وصحح عليه .

(٣) قوله : «وبمحمد رسولا» ، من (د) ، (ص) ، وحاشيتي (س) ، (ت) ، وصححا عليه ، ونسبه الأخير لنسخة .

* [٦٩١] [التحفة : م د ت س ق ٣٨٧٧] [الكبرى : ١٨٠٥-١٠٠١١] • أخرجه مسلم (٣٨٦) ،

وأبوداود (٥٢٥) ، والترمذي (٢١٠) من طريق الليث ، به .

قال الترمذي (٢١٠) : «هذا حديث حسن صحيح غريب لانعرفه إلا من حديث الليث بن سعد ، عن حكيم بن عبد الله بن قيس» . اهـ .

وقال البزار : «وهذا الحديث لانعلم يروى بهذا اللفظ إلا عن سعد ، عن النبي ﷺ بهذا الإسناد» . اهـ . من «المسند» (٣/٣٣٣) .

(٤) في (س) ، (د) : «أخبرني» . (٥) في (س) : «أنا» .

(٦) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن عبد الله» .

(٧) قوله : «المقام المحمود» ، في (د) ، (ص) : «مقاما محمودا» .

وَعَدْتُهُ، إِلَّا^(١) حَلَّتْ^(٢) لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٣) .

٣٩- بَابُ^(٤) الصَّلَاةِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ

- [٦٩٣] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ كَهْمَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، بَيْنَ^(٥) كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ^(٦)، لِمَنْ شَاءَ» .

(١) صحح عليه في (ت)، وليس في (ك)، (د)، (ص).

(٢) في حاشية (س): «سألت»، ونسبه لنسخة.

(٣) قوله: «يوم القيامة»، ليس في (ف)، (ك)، (ت).

* [٦٩٢] [التحفة: خ د ت س ق ٣٠٤٦] [الكبرى: ١٨٠٦-٩٩٨٤] • أخرجه البخاري (٦١٤)،

(٤٧١٩)، وأبوداود (٥٢٩)، والترمذي (٢١١)، وابن ماجه (٧٢٢) من طريق علي بن عياش، به.

قال الترمذي (٢١١): «حديث جابر حديث حسن غريب، من حديث محمد بن المنكدر،

لأنعلم أحدا رواه غير شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر». اهـ.

قال أبو حاتم: «وأما حديث جابر: فرواه شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن

جابر، وقد طعن فيها، وكان عرض شعيب على ابن المنكدر كتابا، فأمر بقراءته عليه، فعرف

بعضها، وأنكر بعضا، وقال لابنه أو لابن أخيه: اكتب هذه الأحاديث، فروى شعيب ذلك

الكتاب، ولم يثبت رواية شعيب تلك الأحاديث على الناس، وعرض عليّ بعض تلك

الأحاديث، فرأيتها مشابها لحديث إسحاق بن أبي فروة، وهذا الحديث من تلك الأحاديث».

اهـ. من «العلل» (٢٠١١). وانظر: «شرح العلل» (٧٥٩/٢) وما بعده.

وقال الدارقطني: «غريب من حديث محمد، عنه. تفرد به: أبوبشر شعيب بن أبي حمزة،

عنه. ولأنعلم رواه عنه غير علي بن عياش الحمصي». اهـ. من «أطراف الغرائب» (٣٨٤/٢).

(٤) من (ص).

(٥) صحح عليه في (ت).

(٦) تكررت العبارة أربع مرات في (ك).

* [٦٩٣] [التحفة: ع ٩٦٥٨] [الكبرى: ٤٥٩-١٨٠٧] • أخرجه البخاري (٦٢٤، ٦٢٧)،

ومسلم (٨٣٨)، وعندهما: «قال في الثالثة: لمن شاء».

• [٦٩٤] أَخْبَرَنَا^(١) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٢) أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ^(٣)، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ^(٤) أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ^(٥): كَانَ الْمُؤَذِّنُ إِذَا أَدَّأَ قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَبْتَدِرُونَ السَّوَارِي، يُصَلُّونَ^(٦) حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُمْ كَذَلِكَ، وَ^(٧) يُصَلُّونَ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ شَيْءٌ^(٨).

٤٠ - بَابُ^(٩) التَّشْدِيدِ فِي الْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ الْأَذَانِ

• [٦٩٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ^(١٠) عُمَرَ^(١١) بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ

- (١) في (د): «أخبرني».
- (٢) في (س): «نا»، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة.
- (٣) في «التحفة» (١١١٢): «عن سفيان»، ثم قال: وفي نسخة عن «شعبة» بدل «سفيان».
- (٤) في (د)، (ص): «قال سمعت»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.
- (٥) في (د)، (ص): «يقول»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.
- (٦) ما بين القوسين في (د)، (ص): «يؤذن لصلاة المغرب، فيبتدئ لباب أصحاب رسول الله ﷺ السواري يصلون الركعتين»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، لكن قوله: «لباب» ليس في (ص).
- (٧) صحح عليه في (ت)، وليس في (د)، (ص).
- (٨) زاد بعده في (د)، (ص): «أخبرنا علي بن عثمان النفيلي، ثنا سعيد بن عيسى، ثنا عبدالرحمن ابن القاسم، نا بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، أن أبا الخير حدثه: أن أبا تميم الجيشاني قام ليركع الركعتين قبل المغرب، فقلت لعقبة بن عامر: انظر إلى هذا، أي صلاة يصلي؟! فالتفت إليه، فقال: هذه صلاة كنا نصليها على عهد رسول الله ﷺ».
- وهذا الحديث تقدم في باب: الرخصة في الصلاة قبل المغرب، برقم (٥٩٢).
- * [٦٩٤] [التحفة: خ س ١١١٢] [الكبرى: ١٨٠٨] • أخرجه البخاري (٥٠٣، ٦٢٥).
- (٩) من (د)، (ص)، وينظر: التعليق على الحديث رقم (٦٤٣).
- (١٠) في (ص): «ثنا».
- (١١) في (د): «عمرو»، كذا مجودا، وهو خطأ، وينظر «تهذيب الكمال» (٣٦٦/٢١).

٤١ - بَابُ ^(١) إِيْدَانِ الْمُؤَذِّنِ الْأَيْمَّةِ بِالصَّلَاةِ

• [٦٩٧] أَخْبَرَنَا ^(٢) أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ وَيُونُسُ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُمْ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى ^(٣) الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ؛ يُسَلِّمُ بَيْنَ ^(٤) كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ، وَ ^(٥) يُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ ، وَيَسْجُدُ سَجْدَةً قَدَرُ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ ^(٦) رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ،

= قال ابن جريج : «أخبرني عثمان هذا الخبر كله عن أبيه ، وعن أم عبد الملك بن أبي محذورة ، أنها سمعا ذلك من أبي محذورة» .

- أخبرنا عبد الله بن محمد بن تميم ، ثنا حجاج ، عن شعبة ، قال : سمعت أبا جعفر - مؤذن مسجد العريان - في مسجد بني هلال ، عن مسلم أبي المثني - مؤذن مسجد الجامع ، عن ابن عمر ، أنه قال : إنما كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين مرتين والإقامة مرة مرة ، غير أنه يقول : قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، وكنا إذا سمعنا الإقامة توضحنا ، ثم أتينا إلى الصلاة .

قال شعبة : «لا أحفظ عنه غير هذا الحديث وحده» . اهـ .

وقد تقدم حديث إبراهيم بن الحسن تحت باب : الأذان في السفر ، برقم (٦٤٣) ، وحديث عبد الله بن محمد بن تميم تحت باب : كيف الإقامة ، برقم (٦٧٩) . وهذا الباب وما تحته من أحاديث بتمامه في «الكبرى» من رواية حمزة فقط .

* [٦٩٦] [التحفة : م د ت س ق ١٣٤٧٧] [الكبرى : ١٨١١] • أخرجه مسلم . انظر : الحديث السابق (٦٩٥) .

(١) من (ص) .

(٢) هذا الحديث جاء في (د) ، (ص) متأخراً عن حديث محمد بن عبد الله الذي بعده تحت هذا الباب ، وأثبت هنا من سائر النسخ .

(٣) زاد بعده في (د) ، (ص) : «أن يصلي» .

(٤) في (د) ، (ص) : «من» . (٥) في (د) ، (ص) : «ثم» .

⊞ [(س/٥٦)]

(٦) زاد بعده في (د) ، (ص) : «قام» .

ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ بِالْإِقَامَةِ فَيَخْرُجُ ^(١) مَعَهُ .
وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ عَلَى بَعْضٍ فِي الْحَدِيثِ ^(٢) .

• [٦٩٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، عَنْ شُعَيْبٍ ، عَنِ اللَّيْثِ ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، أَنَّ كُرَيْبًا ^(٤) مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَخْبَرَهُ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قُلْتُ : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ؟ فَوَصَفَ أَنَّهُ صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالْوَتْرِ ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى اسْتَقَلَّ فَرَأَيْتُهُ يَنْفُخُ ، وَأَتَاهُ بِلَالٌ ، فَقَالَ : الصَّلَاةُ ^(٥) يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَصَلَّى بِالنَّاسِ ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

(١) ضبطه في (س) بالنصب على التبعية ، وضبطه في (ف) ، (ت) بالرفع على الاستئناف .

(٢) قوله : «في الحديث» ، في (د) ، (ص) : «في قصة الوتر» .

* [٦٩٧] [التحفة : د س ق ١٦٦١٨ - م د س ١٦٧٠٤ - د س ١٦٥٧٣] [الكبرى : ٥٠٣ -

١٨١٤] • أخرجه مسلم (١٢١/٧٣٦) من طريق آخر ، عن ابن وهب ، به . وليس فيه :

«ابن أبي ذئب» وليس في متنه : «ويسجد سجدة قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية» .

وأخرجه البخاري (٩٩٤ ، ١١٢٣) من طريق شعيب ، عن الزهري ، به .

وأخرجه البخاري (١١١٨ ، ١١٤٨) ، ومسلم (٧٣١) من طرق عن هشام ، به .

وسياتي من حديث سليمان بن داود ، عن ابن وهب ، به . برقم (١٣٤٤) .

من طريق مالك ، عن الزهري (١٧٤٢) (١٧١٢) ومن طرق عن الزهري ، به . (١٧٦٥) .

(١٧٧٨) .

(٣) صحح عليه في (ت) ، وفي (د) ، (ص) : «ثنا» ، ونسبه في حاشيتي (س) ، (ت) لنسخة ،

وصحح عليه في الثانية .

(٤) قوله : «أن كريبًا» في (د) ، (ص) : «عن كريب» ؛ إلا أنه كتب فوقه في (ص) : «أن . . . يبا»

إشارة إلى أنها بالوجهين .

(٥) الضبط من (ت) ، وضبطه في (س) بالرفع والنصب ، ونسبها للعلوي ، والنصب أشهر .

* [٦٩٨] [التحفة : خ م د تم س ق ٦٣٦٢] [الكبرى : ٤٨٣ - ١٨١٥] • أخرجه أبو داود (١٣٦٤)

من طريق شعيب بن الليث ، عن أبيه ، به .

والحديث متفق عليه ، وقد تقدم (٤٤٨) .

٤٢ - باب^(١) إقامة المؤذن عند خروج الإمام

- [٦٩٩] أخبرنا الحسين بن حريث، قال: أخبرنا^(٢) الفضل بن موسى، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني خرجت»^(٣).



(١) من (ص).

(٢) في حاشية (س): «نا»، ونسبه لنسخة.

(٣) في حاشية (ف): «كتاب الأذان كما في نسخة فيه تقديم وتأخير كثير، وسقط منه بعض أبواب فليعلم».

* [٦٩٩] [التحفة: خم دت س ١٢١٠٦] [الكبرى: ١٨١٦] • أخرجه مسلم (٦٠٤) من طريق

آخر، عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (، ٦٣٨، ٩٠٩، ٦٣٧)، ومسلم (٦٠٤) من طرق، عن يحيى، به.

بلفظ: «حتى تروني». ولم يقولوا: «خرجت».

وسياتي من طريق هشام بن أبي عبد الله وحجاج بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كثير.

سياتي من حديث هشام الدستوائي وحجاج بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كثير، به. برقم

(٨٠٢).

كَلِمَاتُ الْمَسْجِدِ

٨ - كِتَابُ الْمَسَاجِدِ ^(١)

١ - الْفَضْلُ ^(٢) فِي بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ ^(٣)

- [٧٠٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ بَحِيرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ ^(٤)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُذَكَّرُ ^(٥) اللَّهُ ﷻ فِيهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

٢ - بَابُ ^(٦) الْمُبَاهَاةِ فِي الْمَسَاجِدِ

- [٧٠١] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ

(١) في حاشية (س): «المسجد»، ونسبه للطبري.

(٢) زاد قبله في حاشية (س): «باب»، ونسبه لنسخة.

(٣) في (د): «المسجد»، ونسبه في حاشية (س) للطبري.

(٤) صحح عليه في (ت)، وفي (ف): «عنبسة»، وهو خطأ.

(٥) في حاشية (س): «ليذكر»، وفي حاشية (هـ): «فذكر»، ونسب فيهما لنسخة.

* [٧٠٠] [التحفة: ص ١٠٧٦٧] [الكبرى: ٨٥٥] • أخرجه الإمام أحمد (٣٨٦/٤) عن حيوة بن شريح، عن بقية بن الوليد، بهذا الإسناد. وزاد في لفظه: «ومن أعتق نفسًا مسلمة كانت فديته من جهنم، ومن شاب شبيبة في سبيل الله... الحديث».

وقد أخرجه الترمذي (١٦٣٥) من طريق حيوة، مقتصرًا على قوله: «من شاب شبيبة»، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب». اهـ.

وللفظ النسائي شاهد من حديث عثمان بن عفان عند البخاري (٤٥٠)، ومسلم (٥٣٣).

(٦) من (ص).

(٧) فوّه في (س): «نا»، منسوبة لنسخة.

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ^(١) ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :
« مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَّبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ » .

٣- بَابُ ^(٢) ذِكْرِ أَيِّ مَسْجِدٍ وَضِعَ أَوَّلًا ^(٣) ؟

• [٧٠٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٤) عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ،

(١) زاد بعده في (د) ، (ص) : « بن مالك » .

* [٧٠١] [التحفة : د س ق ٩٥١] [الكبرى : ٨٥٦] • أخرجه الإمام أحمد (٣/١٣٤ ، ١٥٢) ،
وابن ماجه (٧٣٩) وغيرهما ، من طرق ، عن حماد ، به .

وصححه ابن خزيمة (١٣٢٢) ، وقال فيه : « بالمساجد » ، وابن حبان (١٦١٣ ، ١٦١٤ ،
٦٧٦٠) .

وأخرجه أبو داود (٤٤٩) ، وابن خزيمة (١٣٢٣) من طريق محمد بن عبد الله الخزازي ،
عن حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، وعن قتادة - كلاهما ، عن أنس .
وذكر أبو نعيم وغيره تَفَرَّدَ الخزازي بذكر قتادة . انظر : « شرح سنن ابن ماجه » لمغلطاي
(١٢٤١/٤) .

وقال الطبراني في « الأوسط » (٨٤٦٠) : « لم يَرَوْ هذا الحديث عن قتادة إلا حماد ، تفرد به
محمد بن محمد بن عبد الله الخزازي ، ورواه الناس ، عن حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن
أنس فقط » . اهـ . وكذا قال في « الصغير » باختصار (٢/٢٣٥) .

وعلقه البخاري في « صحيحه » (٥٣٩/١) فقال في باب : « بنيان المساجد » : « ... وقال
أنس : يتباهون بها ثم لا يعمرونها إلا قليلا » . اهـ .

قال ابن حجر في « فتح الباري » (٥٣٩/١) : « هذا التعليق روينا موصولاً في « مسند
أبي يعلى » ، « وصحيح ابن خزيمة » من طريق أبي قلابة : أن أنسا قال : سمعته يقول . . . وهو
عند أبي يعلى (٢٨١٧) ، وابن خزيمة (١٣٢١) بهذا اللفظ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٣٠٩/١) عن ابن عُلية ، عن أيوب ، قال : « حدثني
رجل ، عن أنس : كان يقال : ليأتين على الناس زمان يبنون المساجد يتباهون بها ، ولا
يعمرونها إلا قليلا » .

(٢) من (ص) .

(٣) في حاشية (س) نقلا عن حاشية الطبري : « أول » ، منسوبا لنسخة .

(٤) في (د) ، (ت) : « ثنا » ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَى أَبِي الْقُرْآنَ فِي السُّكَّةِ ، فَإِذَا قَرَأْتُ السَّجْدَةَ سَجَدَ . فَقُلْتُ : يَا أَبَاهُ^(١) ، أَتَسْجُدُ فِي الطَّرِيقِ؟! قَالَ : إِنِّي^(٢) سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوْلَى^(٣)؟ قَالَ : «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ» . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ : «الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى» . قُلْتُ : وَكَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ : «أَرْبَعُونَ عَامًا ، وَالْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ ، فَحَيْثُمَا أَدْرَكْتَ الصَّلَاةَ فَصَلِّ^(٤)» .

٤- بَابُ^(٥) فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

• [٧٠٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ عَبَّاسٍ^(٦) ، أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : مَنْ صَلَّى فِي

(١) في (س) : «أباه» ، وفي (ت) : «أبة» .

(٢) ضبطه في (س) بكسر الهمزة وفتحها ، ونسب الأول للعلوي ، والثاني للطبري .

(٣) في (س) : «أول» .

(٤) في (ك) : «فصلي» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

* [٧٠٢] [التحفة : خ م س ق ١١٩٩٤] [الكبرى : ٨٥٧-١١٣٩٢] • أخرجه مسلم (٢/٥٢٠)

عن علي بن حجر ، به . بلفظه ، غير أنه قال : «السدة» مكان «السكة» .

وأخرجه البخاري (٣٣٦٦ ، ٣٤٢٥) ، ومسلم (١/٥٢٠) من طريق الأعمش ، به . دون

القصة .

(٥) من (ص) .

(٦) من (ف) ، (ك) ، (هـ) ، وحاشية (س) منسوبا للطبري والوزير . وصحح عليه في (ت) .

وفي (س) مصححا عليه ، (د) ، (ص) ، وحاشيتي (ت) ، (هـ) منسوبا فيها لنسخة :

«عن ابن عباس» . وكتب في حاشية (س) : «عن ، صح من «الأطراف» وكتب الأسماء» .

قال المزي : «هكذا ذكر أبو القاسم هذا الحديث في هذه الترجمة ، وهكذا وقع في النسخ من

كتاب أبي مسعود ، وهكذا ذكر أبو بكر بن منجويه في ترجمة إبراهيم بن عبد الله بن معبد ، من

رجال مسلم ، أنه يروي عن ميمونة في الحج .

وكذلك رواه النسائي ، عن قتيبة ، لم يذكر فيه : «عن ابن عباس» ، وهو في أوائل «كتاب =

مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الصَّلَاةُ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ»^(١) .

المساجد» من «السِّنن» ، وكل ذلك وهم ممن قاله - والله يغفر لنا ولهم - وهو في عامة النسخ من «صحيح مسلم» : «عن ابن عباس عن ميمونة» ، وكذلك ذكره خلف في ترجمة ابن عباس ، عن ميمونة ، وكذلك وقع في بعض النسخ من كتاب أبي مسعود في ترجمة ابن عباس ، عن ميمونة ، وكذلك حديث ابن جريج عند النسائي ، هو في جميع النسخ : «عن ابن عباس ، عن ميمونة» ولفظه : «عن ابن جريج ، سمعت نافعا يقول : حدثنا إبراهيم بن عبدالله بن معبد ، أن ابن عباس حدثه ، أن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت . . .» ، وهذا لفظ صريح في أن الحديث : عن إبراهيم ، عن ابن عباس ، عن ميمونة ، لا : عن إبراهيم ، عن ميمونة - والله أعلم» اهـ .
ورواية ابن جريج المتقدمة أوردها البخاري في «التاريخ» (٣٠٢/١) ، وقال : «ولا يصح فيه ابن عباس» . اهـ .

وقال ابن حبان في «الثقات» (٦/٦) : «وقد قيل : إنه سمع من ميمونة زوج النبي ﷺ . وليس ذلك بصحيح عندنا ، فلذلك أدخلناه في أتباع التابعين» اهـ .
(١) في (ف) : «الحرام» .

* [٧٠٣] [التحفة : م س ١٨٠٥٧] [الكبرى : ٨٥٨] • الحديث أخرجه مسلم (١٣٩٦) من حديث قتيبة ومحمد بن ربح ، عن الليث . وأدخل فيه ابن عباس ، وهو مما أنكر عليه ، وإن كان المزني في «التحفة» (١٨٠٥٧) رجح طريق مسلم على من قصر بالرواية .
وأورد هذا الخلاف البخاري في «التاريخ» (٣٠٢-٣٠٣) ، والدارقطني في «العلل» (٤٩/٩) .

وقال البخاري : «ولا يصح فيه ابن عباس» . اهـ .
وقال الدارقطني : «وقال بعضهم فيه : عن ابن عباس ، عن ميمونة . ولم يثبت» . اهـ . وقال عن الوجه الأول - أعني بدون ذكر ابن عباس : «وهو الصواب عن نافع» . اهـ .
وحكى الخلاف كذلك النووي في «شرح» (١٦٦/٩) .
وتابع ابن جريج الليث عليه ، واختلف عليه كما اختلف على الليث ، وسيأتي عند المصنف برقم (٢٩٢٠) .

والحديث أخرجه البخاري (١١٩٠) ، ومسلم (١٣٩٤) من حديث أبي هريرة ، بمثله . وسيأتي عند المصنف برقم (٧٠٦) .

٥- باب^(١) الصلاة في الكعبة

- [٧٠٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٢) اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ، هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ^(٣) طَلْحَةَ، فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا فَتَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ، فَلَقِيتُ بِلَالًا، فَسَأَلْتُهُ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، صَلَّى بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْيَمَانِيِّينِ.

٦- باب^(١) فضل المسجد الأقصى والصلاة فيه

- [٧٠٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(٤)، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ لَمَّا بَنَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ، سَأَلَ اللَّهَ ﷻ خِلَالَ ثَلَاثَةِ^(٥): سَأَلَ اللَّهَ ﷻ

(١) من (ص).

(٢) في (د)، (ت): «ثنا»، ونسبه في حاشية (س) للطبري.

(٣) زاد بعده في حاشية (س): «أبي»، ونسبه لنسخة، وهو وهم.

* [٧٠٤] [التحفة: خ م د س ق ٢٠٣٧-خ م س ٦٩٠٨] [الكبرى: ٨٥٩] • أخرجه البخاري

(١٥٩٨)، ومسلم (١٣٢٩/٣٩٣) عن قتبية، به.

والحديث سيأتي من طريق نافع برقم (٧٦١)، (٢٩٢٧)، (٢٩٢٨)، وابن أبي مليكة برقم

(٢٩٢٩)، ومجاهد برقم (٢٩٣٠) - جميعا، عن ابن عمر، به.

(٤) في (ف): «عمر»، وذكر في الحاشية أن الصواب: «عمرو».

(٥) في (د)، (ص): «ثلاثا».

حُكْمًا (يُصَادِفُ حُكْمَهُ) ^(١) فَأُوتِيَهُ، وَسَأَلَ اللَّهَ ﷻ مُلْكًا لَا يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ ^(٢) فَأُوتِيَهُ، وَسَأَلَ اللَّهَ ﷻ حِينَ فَرَعَ مِنْ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ إِلَّا يَأْتِيَهُ أَحَدٌ، لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ فِيهِ، أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمِ ^(٣) وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

٧- بَابُ ^(٤) فَضْلِ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّلَاةِ فِيهِ

• [٧٠٦] أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عُيَيْنٍ ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ مَوْلَى

(١) في (ف): «يصيب وحكمة». (٢) في (ف): «بعدي»، وهو خطأ.

(٣) الضبط من (ت)، وضبطه في (س) بفتح الميم وكسرهما، وفي (ف) بالضم، ولا يصح. قال السندي: «يجوز فتح يوم على البناء للإضافة إلى الجملة، وجره». اهـ.

* [٧٠٥] [التحفة: س ق ٨٨٤٤] [الكبرى: ٨٦٠] • هكذا رواه سعيد بن عبدالعزيز بذكر: «أبي إدريس الخولاني». بين ربيعة بن يزيد، وابن الديلمي، وكذا هو عند الطبراني في «مسند الشاميين» (٣٣٦)، وصحح إسناده الحافظ في «الفتح» (٤٠٨/٦)، والنووي في «تهذيب الأسماء» (٢٢٤/١).

وخالفه الأوزاعي؛ فرواه عن ربيعة، عن عبدالله بن الديلمي، كما في «مسند أحمد» (١٧٦/٢)، و«صحيح ابن حبان» (٦٤٢٠)، و«المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢٩٣/٢)، و«المستدرک» (٣٠/١).

وقال الحاكم: «حديث صحيح، قد تداوله الأئمة، وقد احتجا بجميع رواته ثم لم يخرجاه، ولا أعلم له علة». اهـ.

وقد تابع الأوزاعي على هذه الرواية: معاوية بن صالح، عند الفسوي في «المعرفة» (٢٩٢/٢). وأخرجه ابن ماجه (١٤٠٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٣٤) وغيرهما، من طريق أيوب ابن سويد الرملي، عن أبي زرعة، عن يحيى بن أبي عمرو، عن عبدالله بن الديلمي بسنده، بنحوه. وفيه زيادة، وضعف إسناده في «مصباح الزجاجاة» (١٤/٢).

(٤) من (ص). (٥) صحح عليه في (ت).

الْجُهَيْنِيِّنَ^(١) - وَكَانَا مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ :
 صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ،
 إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَمَسْجِدُهُ آخِرُ
 الْمَسَاجِدِ . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ نَشْكْ^(٢) أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ
 عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَنْعَنَا^(٣) أَنْ نَسْتَبِتَ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ ،
 حَتَّى إِذَا تُوفِّيَ أَبُو هُرَيْرَةَ ، ذَكَرْنَا ذَلِكَ وَتَلَاوَمْنَا أَنْ لَا نَكُونَ كَلَّمْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فِي
 ذَلِكَ ؛ حَتَّى يُسْنِدَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ كَانَ سَمِعَهُ مِنْهُ ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى
 ذَلِكَ^(٤) ، جَالَسْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ قَارِظٍ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ الْحَدِيثَ ،
 وَالَّذِي فَرَطْنَا^(٥) فِيهِ مِنْ^(٦) نَصِّ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ :
 أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَإِنِّي آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ ،
 وَإِنَّهُ آخِرُ الْمَسَاجِدِ » .

(١) في (ف) : «الجهيني» ، وفي (ك) : «الجهين» ، كذا ، وهو خطأ .

(٢) في (ف) ، (ك) : «يَشْكُ» ، والضبط من (ف) .

(٣) الضبط من (ك) ، (ت) ، وهو أحد وجهي ضبطه في (س) ، ونسبه للعلوي ، الوجه الآخر :
 بضم الميم ، وكسر النون ، وسكون العين ، ونسبه للطبري .

(٤) زاد بعده في حاشية (ك) : «إذ» ، وصحح عليه .

(٥) في (ف) : «فعلنا» . (٦) في (س) ، (ك) ، (ت) : «ومن» .

* [٧٠٦] [التحفة : م س ١٣٥٥١] [الكبرى : ٨٦١] • أخرجه مسلم (٥٠٧/١٣٩٤) من طريق

محمد بن حرب ، به ، وشطره الأول عند البخاري (١١٩٠) من طريق أخرى ، من حديث
 أبي عبد الله الأغر وحده ، دون ذكر القصة .

وسياتي من حديث الأغر وحده ، عن أبي هريرة ، بشطره الأول برقم (٢٩٢١) .

• [٧٠٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ » .

• [٧٠٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ قَوَائِمَ مِنْبَرِي هَذَا ^(١) رَوَاتِبٌ فِي الْجَنَّةِ » .

٨- بَابُ ^(٢) ذِكْرِ الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى

• [٧٠٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ^(٤) قَالَ : تَمَارَى رَجُلَانِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ

* [٧٠٧] [التحفة: خ م س ٥٣٠٠] [الكبرى: ٨٦٢-٤٤٨٤] • أخرجه مسلم (١٣٩٠) بسنده ولفظه، وأخرجه البخاري (١١٩٥) عن عبدالله بن يوسف، عن مالك، به .
والحديث عند البخاري (١١٩٦)، و(١٨٨٨)، و(٦٥٨٨)، و(٧٣٣٥)، ومسلم (١٣٩١) من طرق، عن أبي هريرة، وزاد في آخره: «ومنبري على حوضي» .
(١) ألحقه في حاشية (د)، ونسبه لنسخة .

* [٧٠٨] [التحفة: س ١٨٢٣٥] [الكبرى: ٨٦٣-٤٤٨٢] • أخرجه الإمام أحمد (٢٨٩/٦)، (٢٩٢، ٣١٨) عن سفيان، به .

وصححه ابن حبان (٣٧٤٩)، وقال البيهقي في «سننه الكبرى» (٢٤٧/٥): «اختلف فيه على أبي سلمة بن عبدالرحمن؛ ف قيل عنه، عن أبي هريرة. وقيل عنه، عن أم سلمة، واختلف عنه في متنه». اهـ .

ثم أورد هذا الخلاف مسندًا، وأشار سفيان عند الحميدي (٢٩٠) بتفرد عمار الدهني، به .
(٢) من (ص) .

(٣) في حاشية (س): «سقط من الأصل: عن عبدالرحمن بن أبي سعيد، ذكره الترمذي كذلك، ثم قال: هذا حديث حسن صحيح». اهـ .

(٤) في حاشية (س): «أبي سعيد»، ونسبه لنسخة .

عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ : هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءٍ ، وَقَالَ الْآخَرُ ^(١) : هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هُوَ مَسْجِدِي هَذَا » .

٩ - بَابُ ^(٢) فَضْلِ مَسْجِدِ قُبَاءٍ وَالصَّلَاةِ فِيهِ

• [٧١٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : ^(٣)

﴿ (س/٥٧) ﴾

(١) في حاشية (س) : «آخر» ، ونسبه لنسخة .

* [٧٠٩] [التحفة : م ت س ٤١١٨] [الكبرى : ٨٦٤-١١٣٣٨] • أخرجه الترمذي (٣٠٩٩) بسنده ولفظه وقال : «هذا حديث حسن صحيح غريب ، من حديث عمران بن أبي أنس ، وقد روي هذا الحديث عن أبي سعيد من غير هذا الوجه ، ورواه أنيس بن أبي يحيى ، عن أبيه ، عن أبي سعيد» . اهـ .

وحديث أنيس هذا ، أخرجه أيضًا الترمذي (٣٢٣) وقال : «حسن صحيح» . اهـ .
وصححه - أيضًا - ابن حبان (١٦٢٦) ، والحاكم (١/٦٦٢) .
وقد اختلف فيه عن عمران بن أبي أنس ؛ فرواه الليث ، عنه هكذا .
وخالفه ربعة بن عثمان عند أحمد (٥/٣٣١) ، وابن حبان (١٦٠٤ ، ١٦٠٥) وغيرهما ؛
فرواه ، عنه عن سهل بن سعد ، قال ابن حبان : «الطريقان جميعًا محفوظان» . اهـ .
وخالفهما : عبدالله بن عامر الأسلمي عند أحمد (٥/١١٦) ، والحاكم (٢/٣٣٤) فرواه عنه ،
عن سهل بن سعد ، عن أبي بن كعب ، وقال الحاكم : «صحيح الإسناد» . اهـ . وعند أحمد (٥/٣٣٥) ، ولم يذكر فيه : «أبيًا» ، وجعله من مسند سهل بن سعد .
وقال الدارقطني في «العلل» (١١/٢٧٩) : «ويشبه أن يكون القول قول الليث ، عن عمران بن أبي أنس ، والله أعلم» . اهـ .
وقد ثبت الحديث عند مسلم (١٣٩٨) من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن ، عن عبدالرحمن ابن أبي سعيد ، عن أبيه مرفوعًا دون قصة تماري الرجلين ، وفيه تصريح أبي سلمة أنه سمعه كذلك من أبي سعيد الخدري .

وجاء الحديث من وجهين آخرين ، عن أبي سعيد .

انظر : الترمذي (٣٢٣) ، «مسند أحمد» (٣/٢٣ ، ٩١) ، «تفسير الطبري» (١١/٢٧ ، ٢٨) ،

«المستدرک» للحاكم (١/٤٨٧ ، ٢/٣٣٤) ، وابن حبان (١٦٢٦) .

(٣) زاد قبله في (د) ، (ص) : «عبدالله» .

(٢) من (ص) .

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

- [٧١١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَمِّعٌ^(١) بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ^(٢) مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكِرْمَانِيِّ^(٣)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: قَالَ أَبِي: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ - مَسْجِدَ قُبَاءَ - فَيُصَلِّي^(٤) فِيهِ، كَانَ لَهُ عَدَلٌ عُمْرَةً» .

* [٧١٠] [التحفة: م س ٧٢٣٩] [الكبرى: ٨٦٥] • أخرجه مسلم (٥١٨/١٣٩٩) من طريق مالك، به .

وتابعه عليه سفيان بن عيينة عند البخاري (٧٣٢٦)، ومسلم (٥٢٠/١٣٩٩)، وعبد العزيز ابن مسلم عند البخاري (١١٩٣)، وإسماعيل بن جعفر عند مسلم (٥١٩/١٣٩٩)، وزاد عبد العزيز بن مسلم وسفيان في بعض رواياته: «كل سبت» .
وروياه - أيضًا - من حديث نافع، عن ابن عمر، به .
أخرجه البخاري (١١٩٢، ١١٩٤)، ومسلم (٥١٥، ٥١٦، ٥١٧) وزيد فيه من طريق ابن نمير، عن عبيد الله العمري، عن نافع: «فيصلي فيه ركعتين» .
(١) الضبط من (ت)، وهو أحد وجهي ضبطه في (س)، والضبط الآخر بفتح الميم المشددة، ونسبه للطبري، ونسبها معا للعلوي .
(٢) في (د)، (ص)، وفوقه في (س) منسوبة لنسخة: «ثنا» .
(٣) الضبط من (ت)، وضبطه في (س) بكسر الكاف وفتحها، قال في «الأنساب» (٤٠١/١٠): «وقيل بفتح الكاف، وهو الصحيح، غير أنه اشتهر بكسر الكاف» .
(٤) في (ف)، (ت): «فصلي»، وفي (د)، (ص): «يصلي» .

* [٧١١] [التحفة: س ق ٤٦٥٧] [الكبرى: ٨٦٦] • أخرجه أحمد (٤٨٧/٣)، والحاكم (١٢/٣) من طريق مجمع بن يعقوب، به .

وتابعه حاتم بن إسماعيل وعيسى بن يونس عند ابن ماجه (١٤١٢)، وابن أبي الموال عند البخاري في «التاريخ» (٩٦/١) كلهم، من طريق محمد بن سليمان، به .
وفي رواية أحمد: «كعدل عمرة»، وفي رواية ابن ماجه: «من تطهر في بيته»، وقال: «كأجر عمرة» .

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» . اهـ .

١٠ - بَابُ ^(١) مَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ

- [٧١٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ^(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ ^(٤) الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ ^(٤) الْأَقْصَى».

١١ - بَابُ ^(١) اتِّخَاذِ الْبَيْعِ مَسَاجِدَ

- [٧١٣] أَخْبَرَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ مُلَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: خَرَجْنَا وَفَدَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَبَايَعَنَاهُ، وَصَلَيْنَا مَعَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَنْ بَارِضِنَا بَيْعَةً لَنَا، وَاسْتَوْهَبْنَاهُ ^(٥) مِنْ فَضْلِ طَهُورِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، وَتَمَضَّضَ، ثُمَّ صَبَّهُ ^(٦) فِي إِدَاوَةٍ، وَأَمَرَنَا، فَقَالَ:

= وله شاهد من حديث ابن عمر عند ابن أبي شيبة (٣٧٣/٢)، وصححه ابن حبان (١٦٢٧).
ومن حديث أسيد بن ظهير عند الترمذي (٣٢٤)، وابن ماجه (١٤١١) وقال الترمذي:
«حسن غريب». اهـ.

وصححه الحاكم في «المستدرک» (٤٨٧/١).

(١) من (ص).

(٢) في (س): «أبي سعيد»، وهو خطأ. وانظر: «التحفة» (١٣١٣٠).

(٣) في (ف)، (ك): «ثلاث»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٤) صحح عليه في (ت).

* [٧١٢] [التحفة: خ م د س ١٣١٣٠] [الكبرى: ٨٦٧] • أخرجه البخاري (١١٨٩) عن علي بن

المديني، ومسلم (١٣٩٧) عن عمرو الناقد وزهير بن حرب - جميعا، عن سفیان، به.

(٥) في (ف)، (د)، (ص): «فاستوهبناه»، ونسبه في حاشيتي (س)، (ت) لنسخة.

(٦) زاد بعده في (س) بين السطور: «لنا»، ونسبه لنسخة.

« اَخْرُجُوا فَإِذَا أَتَيْتُمْ أَرْضَكُمْ فَانْكَسِرُوا بِبِعْتِكُمْ وَأَنْضَحُوا ^(١) مَكَانَهَا بِهَذَا الْمَاءِ ،
وَأَتَّخِذُوهَا مَسْجِدًا . قُلْنَا : إِنَّ الْبَلَدَ بَعِيدٌ ، وَالْحَرَّ شَدِيدٌ ، وَالْمَاءُ يَنْشَفُ .
فَقَالَ : « مَدْوَةٌ ^(٢) (مِنَ الْمَاءِ) ^(٣) ، فَإِنَّهُ لَا يَزِيدُهُ إِلَّا طَيِّبًا . فَخَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا
بَلَدَنَا فَكَسَرْنَا بِبِعْتِنَا ، ثُمَّ نَضَحْنَا مَكَانَهَا ، وَأَتَّخَذْنَاهَا مَسْجِدًا ، فَنَادَيْنَا فِيهِ
بِالْأَذَانِ . قَالَ : وَالرَّاهِبُ رَجُلٌ مِنْ طَيِّبٍ ، فَلَمَّا سَمِعَ الْأَذَانَ قَالَ : دَعْوَةٌ حَقٌّ ^(٤) .
ثُمَّ اسْتَقْبَلَ تَلْعَةً مِنْ تِلَاعِنَا فَلَمْ تَرَهُ بَعْدُ .

(١) صحح عليه في (ت) ، وفي حاشية (س) : «فانضحوا» ، ونسبه لنسخة .

(٢) الضبط من (د) ، (ت) ، وضبطه في (س) بضم أوله وكسره ، ونسبها للعلوي ، ونسب
الكسر للطبري .

(٣) في (ف) : «بالماء» .
(٤) في (ف) : «الحق» .

* [٧١٣] [التحفة : س ٥٠٢٨] [الكبرى : ٨٦٨] • أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٨٧٠) ،
والطبراني في «الكبير» (٨٢٤١) وغيرهما من طريق ملازم ، به .
وصححه ابن حبان (١١٢٣) .

وقد اختلف في إسناد هذا الحديث على عبدالله بن بدر ؛ فرواه ملازم بن عمرو عنه ، كما هنا .
ورواه محمد بن جابر ، عن عبدالله بن بدر ، عن طلق ، فأسقط : «قيس» من الإسناد ، كما
أخرجه الإمام أحمد (٢٣/٤) .

ومحمد بن جابر هو : ابن سيار الحنفي ، ضعيف ، كما في ترجمته من «تهذيب الكمال»
(٥٦٤/٢٤) وقد خالف في المتن كذلك .

وسئل الإمام الدارقطني عن حديث ملازم بن عمرو ، عن عبدالله بن بدر ، عن قيس بن
طلق ، عن أبيه فقال : «كلهم من أهل اليمامة ، وهذا إسناد مجهول يخرج» . اهـ . من «سؤالات
البرقاني» (ص ٦٦) .

١٢ - بَابُ (١) نَبَشِ الْقُبُورِ وَاتِّخَاذِ أَرْضِهَا مَسْجِدًا

• [٧١٤] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ فِي عُرْضِ (٢) الْمَدِينَةِ فِي حَيِّ يُقَالُ لَهُمْ : بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، فَأَقَامَ فِيهِمْ (أَرْبَعَ عَشْرَةَ) (٣) لَيْلَةً ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ ، فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِي (٤) سِيُوفِهِمْ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَأَبُو بَكْرٍ رَدِيفُهُ ، وَمَلَأٌ (٥) بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ ، حَتَّى أَلْقَى بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ ، وَكَانَ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ ، فَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ (٦) الْغَنَمِ ، ثُمَّ أَمَرَ (٧) بِالْمَسْجِدِ فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَأٍ (٨) بَنِي النَّجَّارِ ، فَجَاءُوا ، فَقَالَ : « يَا بَنِي النَّجَّارِ ، ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا » . قَالُوا : وَاللَّهِ مَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ ﷻ . قَالَ أَنَسٌ : وَ (٩) كَانَتْ فِيهِ قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ . (وَكَانَتْ فِيهِ خَرِبٌ (١٠) ، وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ . فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ) (١١) فَنَبَشَتْ ،

(١) من (ص) . (٢) صحح عليه في (ت) .

(٣) في (ف) : «أربعين» ، وفي (ك) : «أربع عشر» .

(٤) في (ك) : «مقلدي» ، وفي حاشية (س) : «متقلدين» ، ونسبه لنسخة .

(٥) زاد بعده في (ت) ، (هـ) : «من» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٦) مرابض : ج . مزبض ، وهي : أماكن إقامة الغنم ومبيتها . (انظر : لسان العرب ، مادة : ربض) .

(٧) الضبط من (ت) ، وصحح عليه ، قال النووي في : «شرح مسلم» (٧/٥) : «قوله : «ثم أمر

بالمسجد» ، ضبطناه أمر بفتح الهمزة والميم ، وأمر بضم الهمزة وكسر الميم ، وكلاهما صحيح» . اهـ .

(٨) زاد بعده في (د) ، (ص) : «من» ، ونسبه في حاشية (س) للطبري .

(٩) زاد بعده في (د) ، (ص) : «قد» .

(١٠) الضبط من (ت) ، وفي (ك) ، (د) بضبط أوله ، وضبطه في (هـ) بكسر الخاء ، وضبطه في (س)

بفتح الخاء وكسر الراء ، وبكسر الخاء وفتح الراء ، ونسبها - جميعا - للعلوي ، ونسب الوجه

الثاني للطبري .

(١١) ما بين القوسين ليس في (ف) ، (ص) .

وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَتْ، وَبِالْخَرِبِ ^(١) فَسُوِّيَتْ. فَصَفُّوا ^(٢) النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ،
وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ الْحِجَارَةَ، وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ، وَهُمْ يَزْتَجِرُونَ،
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ، (وَهُمْ يَقُولُونَ) ^(٣):

اللَّهُمَّ ^(٤) لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَأَنْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

١٣ - بَابُ ^(٥) النَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ

• [٧١٥] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ^(٦) بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ
وَيُونُسَ، قَالَا ^(٧): قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ
النَّبِيِّ ﷺ وَابْنَ عَبَّاسٍ ^(٨) قَالَا: لَمَّا نُزِلَ ^(٩) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطَفِقَ ^(١٠)

(١) ضبطه في (س) بفتح الخاء وكسر الراء، وبكسر الخاء وفتح الراء، ونسبها - جميعا -
للطبري، وفي (ف): «بالحرث».

(٢) في (س)، (ف)، وحاشية (ص): «فصنعوا»، وفي (ك): «فصنفوا».

(٣) صحح عليه في (ت)، وفي الحاشية: «وهو يقول»، ونسبه لنسخة.

(٤) ليس في (ف).

* [٧١٤] [التحفة: خ م د س ق ١٦٩١] [الكبرى: ٨٦٩] • أخرجه البخاري (٤٢٨، ١٨٦٨،

٢١٠٦، ٢٧٧١، ٢٧٧٤، ٢٧٧٩، ٣٩٣٢)، ومسلم (٩/٥٢٤) من حديث عبد الوارث، به.

وتابعه عليه شعبة عند البخاري (٤٢٩)، ومسلم (١٠/٥٢٤).

(٥) من (ص).

(٦) زاد بعده في (د)، (ص): «هو».

(٧) ليس في (ف)، (ك).

(٨) الضبط من (س)، (د)، (ت) وصحح عليه، (ص)، وضبطه في (ف)، (ك) بفتح النون.

(٩) في (ك): «رسول».

(١٠) صحح عليه في (ت)، وفي (ف)، (د)، (ص): «طفق».

يَطْرَحُ^(١) خَمِيصَةً لَهُ عَلَى^(٢) وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، قَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ : « لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » .

• [٧١٦] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى، (قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)^(٣)، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيْسَةَ رَأَتْهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ أَوْلِيكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا تِيكَ^(٤) الصُّورَ؛ أَوْلِيكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

١٤ - بَابُ^(٥) الْفَضْلِ فِي إِثْيَانِ الْمَسَاجِدِ

• [٧١٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ،

(١) زاد بعده في (ك) : « فطرح » .

(٢) في حاشية (س) : « عن » ، ونسبه لنسخة .

* [٧١٥] [التحفة : خ م س ٥٨٤٢ - خ م س ١٦٣١٠] [الكبرى : ٨٧٠] • أخرجه البخاري

(٣٤٥٤) ، ومسلم (٥٣١) من حديث معمر ويونس ، ولمسلم : يونس منفردًا ، وتابعهما

شعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٤٣٦) ، وعقيل (٥٨١٦) ثلاثتهم ، عن الزهري ، به .

وسياتي بنحوه من حديث ابن المسيب ، عن عائشة وحدها ، برقم (٢٠٦٤) .

(٣) ما بين القوسين ليس في (ك) .

(٤) في حاشية (س) : « تلك » ، ونسبه لنسخة .

* [٧١٦] [التحفة : خ م س ١٧٣٠٦] [الكبرى : ٨٧١] • أخرجه البخاري (٤٢٧ ، ٣٨٧٣) ،

ومسلم (١٦/٥٢٨) من حديث يحيى القطان ، به .

وتابعه عليه عند البخاري - أيضًا : عبدة بن سليمان (٤٣٤) ، ومالك (١٣٤١) ، ووكيع

وأبو معاوية عند مسلم (١٧/٥٢٨ ، ١٨) .

(٥) من (ص) .

قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ جَارِيَةَ ^(١) الثَّقَفِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، هُوَ ^(٢) :
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « حِينَ يَخْرُجُ الرَّجُلُ مِنْ
بَيْتِهِ إِلَى مَسْجِدِهِ ؛ فَرَجُلٌ تُكْتَبُ حَسَنَةٌ ، وَرَجُلٌ تَمْحُو سَيِّئَةٌ . »

١٥ - بَابُ ^(٣) النَّهْيِ عَنِ مَسِّ النِّسَاءِ مِنْ إِثْيَانِهِنَّ ^(٤) الْمَسَاجِدِ

• [٧١٨] أَخْبَرَنَا ^(٥) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٦) سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ،
عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا اسْتَأْذَنْتِ امْرَأَةٌ أَحَدَكُمْ إِلَى
الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعُهَا . »

(١) صحح عليه في (س)، (ت)، وفي (ف) : «الأعلى»، وهو خطأ.

(٢) ليس في (د)، (ص).

* [٧١٧] [التحفة : م ١٤٩٤٧] [الكبرى : ٨٧٢] • أخرجه الإمام أحمد (٤٣١/٢-٤٣٢) عن
يحيى بن سعيد، به.

وصححه ابن حبان (١٦٢٠). وتابعه وكيع عند أحمد - أيضا (٤٧٨/٢)، وشبابه كما في
«تعظيم قدر الصلاة» للمروزي (١٠١)، وكذا أبو علي الحنفي عبيدالله بن عبدالمجيد، كما عند
عبد بن حميد في «مسنده» (١٤٥٩)، وصححه الحاكم (٣٣٨/١).

والحديث اختلف فيه على ابن أبي ذئب، كما بين ذلك الإمام الدارقطني في «عله»
(٣٠٥-٣٠٦)، وصوب رواية من رواه بمثل ما رواه يحيى هنا.

وأخرجه مسلم (٦٦٦) من وجه آخر، عن أبي هريرة. مرفوعًا بلفظ : «من تطهر في بيته ثم
مشى إلى بيت من بيوت الله؛ ليقضي فريضة من فرائض الله، كانت خطواته إحداها تحط
خطيئة، والأخرى ترفع درجة».

(٣) من (ص). (٤) زاد بعده في (د)، (ص) : «إلى».

(٥) في (س)، (ك)، (ت) : «حدثنا».

(٦) في (د) : «ثنا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

* [٧١٨] [التحفة : خ م م ٦٨٢٣] [الكبرى : ٨٧٣] • أخرجه البخاري (٥٢٣٨)، ومسلم

(١٣٤/٤٤٢) من حديث ابن عيينة، به.

١٦ - بَابُ ^(١) مَنْ يُمْنَعُ مِنَ الْمَسْجِدِ

- [٧١٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٢) عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - قَالَ أَوَّلَ يَوْمٍ - الثُّومِ ^(٣) - ثُمَّ قَالَ - الثُّومِ وَالْبَصَلِ وَالْكَرَاثِ، فَلَا يَقْرَبْنَا ^(٤) فِي مَسَاجِدِنَا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ ^(٥) الْإِنْسُ».

١٧ - بَابُ ^(١) مَنْ يُخْرَجُ ^(٦) مِنَ الْمَسْجِدِ؟

- [٧٢٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

= وتابعه عليه معمر عند البخاري (٨٧٣)، ويونس عند مسلم (٤٤٢/١٣٥) ثلاثتهم، عن الزهري، به.

وتابعه عليه حنظلة بن أبي سفيان عند البخاري (٨٦٥)، ومسلم (٤٤٢/١٣٧) كلاهما، عن سالم، به.

وتابع سالمًا عليه: مجاهد عند البخاري (٨٩٩)، ومسلم (٤٤٢/١٣٨، ١٣٩)، ونافع عند البخاري (٩٠٠)، ومسلم (٤٤٢/١٣٦) ثلاثتهم، عن عبد الله بن عمر، به. بالفاظ متقاربة.

(١) من (ص). (٢) في (ف): «عن».

(٣) الضبط من (ت)، وضبطه في (س) بكسر آخره وفتحه، ونسب الأول للطبري، والثاني للعلوي، ومثله في المواضع الآتية في الثوم والبصل والكراث.

(٤) الضبط من (س)، وضبطه في (ك)، (د)، (ت) بسكون الباء.

(٥) في حاشية (س): «به»، ونسبه لحاشية الطبري.

* [٧١٩] [التحفة: خ م ت س ٢٤٤٧] [الكبرى: ٨٧٤-٦٨٥٨] • أخرجه مسلم (٧٤/٥٦٤)

من حديث يحيى، به.

وهو عند البخاري (٨٥٤) من حديث الضحاك بن مخلد، كلاهما عن ابن جريج، به.

وتابعه عليه ابن شهاب عند البخاري (٨٥٥، ٥٤٥٢، ٧٣٥٩)، ومسلم (٧٣/٥٦٤)

كلاهما، عن عطاء، عن جابر، به.

(٦) الضبط من (س)، (د)، (ت)، (ص)، وضبطه في (ف) بفتح الياء التحتانية.

هَشَامٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي ^(١) طَلْحَةَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ : إِنَّكُمْ - أَيُّهَا النَّاسُ - تَأْكُلُونَ مِنْ شَجَرَتَيْنِ ، مَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ : هَذَا الْبَصَلُ ، وَالثُّومُ . وَلَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا ^(٢) مِنَ الرَّجُلِ أَمَرَ ^(٣) بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَقِيعِ ، فَمَنْ (أَكَلَهُمَا فَلْيَمِثْهُمَا) ^(٤) طَبِخًا .

١٨ - بَابُ ^(٥) ضَرْبِ الْخِبَاءِ فِي الْمَسَاجِدِ

• [٧٢١] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْلى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الصُّبْحِ ، ثُمَّ دَخَلَ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَعْتَكِفَ فِيهِ ، فَأَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ الْعَشْرَ ^(٦) الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ فَأَمَرَ فَضْرِبَ لَهُ خِبَاءً ، وَأَمَرَتْ حَفْصَةُ فَضْرِبَ ^(٧) لَهَا خِبَاءً ، فَلَمَّا رَأَتْ زَيْنَبُ خِبَاءَهَا أَمَرَتْ فَضْرِبَ لَهَا خِبَاءً ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ

(١) ليس في (د) .

(٢) في (س) ، (ف) ، (ك) : «ريحها» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٣) الضبط من (ت) ، وضبطه في (ف) بضم أوله وكسر ثانيه .

(٤) في (س) : «أكلها فليمتها» ، وقوله : «أكلهما» ، ليس في (ف) .

* [٧٢٠] [التحفة : م س ق ١٠٦٤٦] [الكبرى : ٨٧٥] • أخرجه مسلم (٥٦٧) عن محمد بن

المثنى ، به . مطولاً .

(٥) من (ص) .

(٦) ليس في (ك) ، وأشار في حاشية (س) أنه ليس في الطبري .

(٧) في (ف) : «فضربت» .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبِرُّ تُرْدُنُ»^(١) ١٢. فَلَمْ يَعْتَكِفْ فِي رَمَضَانَ، وَاعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ.

• [٧٢٢] أَخْبَرَنَا^(٢) عُبَيْدُ اللَّهِ^(٣) بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدُ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ رَمِيَةً^(٥) فِي الْأَكْحَلِ^(٦)، فَضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ.

١٩ - بَابُ^(٧) إِدْخَالِ الصَّبِيَّانِ الْمَسَاجِدِ

• [٧٢٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ

(١) في (ص)، (هـ): «يردن»، ورسمه في (س) بالتاء الفوقية وبالياء التحتية، ونسبها - جميعا - للعلوي، ونسب الثاني للطبري.

* [٧٢١] [التحفة: ع ١٧٩٣٠] [الكبرى: ٨٧٦] • أخرجه البخاري (٢٠٣٣، ٢٠٣٤، ٢٠٤١، ٢٠٤٥)، ومسلم (١١٧٣) من طرق، عن يحيى بن سعيد، به.

(٢) في (ص): «حدثنا».

(٣) صحح عليه في (ت)، وفي (ف)، (ك): «عبدالله»، ونسبه في حاشية (س) للوزيري، وكتب فوقه: «خطأ». وانظر: «التحفة» (١٦٩٧٨).

(٤) في (ك): «سعيد»، وهو تصحيف ظاهر.

(٥) صحح عليه في (ت)، وفي (د)، (ص) وفي حاشية (ت) مصححا ومنسوبا لنسخة: «رماه».

(٦) الأكحل: عرق في وسط الذراع، وهو عرق الحياة إذا قُطِع لم يرقأ الدم. (انظر: فتح الباري) (٤١٣/٧).

* [٧٢٢] [التحفة: خ م د س ١٦٩٧٨] [الكبرى: ٨٧٧] • أخرجه البخاري (٤٦٣، ٣٩٠١، ٤١١٧، ٤١٢٢)، ومسلم (١٧٦٩/٦٥، ٦٦، ٦٧) من حديث عبد الله بن نمير، به.

وتابعه عليه عبدة بن سليمان عند البخاري (٢٨١٣)، ومسلم (١٧٦٩/٦٨) كلاهما، عن

هشام بن عروة، به.

(٧) من (ص).

عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ^(١) الزُّرْقِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: بَيْنَا^(٢) نَحْنُ جُلُوسٌ^(٣) فِي الْمَسْجِدِ؛ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُ أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِرِ بْنِ الرَّبِيعِ - وَأُمُّهَا زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهِيَ صَبِيَّةٌ يَحْمِلُهَا، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ عَلَى عَاتِقِهِ، يَضَعُهَا إِذَا رَكَعَ، وَيُعِيدُهَا إِذَا قَامَ، حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ، يَفْعَلُ ذَلِكَ بِهَا.

٢٠ - بَابُ^(٤) رَبِطِ الْأَسِيرِ بِسَارِيَةِ الْمَسْجِدِ

• [٧٢٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ، يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ - سَيِّدٌ^(٥) أَهْلِ الْيَمَامَةِ - فَرَبِطَ^(٦) بِسَارِيَةِ مِنْ

(١) الضبط من (س)، (د)، (ت)، وضبطه في (ك) بفتح السين المهملة.

(٢) في (ف): «بيننا».

(٣) في (س): «جلوسًا»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [٧٢٣] [التحفة: خ م د س ١٢١٢٤] [الكبرى: ٨٧٨] • أخرجه مسلم (٤٥٣) بمثل إسناد المصنف، به.

وأخرجه البخاري (٥٩٩٦)، ومسلم (٤٣/٥٤٣) من حديث الليث، به.

وتابعه عليه عبد الحميد بن جعفر عند مسلم - كلاهما، عن سعيد بن أبي سعيد، به.

وتابعه عليه عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم، به. كما عند البخاري (٥١٦)،

ومسلم (٤٢، ٤١/٥٤٣).

وسياقي عند المصنف برقم (٨٣٩)، (١٢١٧)، (١٢١٨).

وكذا بكير بن الأشج عند مسلم (٤٣/٥٤٣) ثلاثتهم، عن عمرو بن سليم الزرقى، به.

(٤) من (ص).

(٥) الضبط من (ت)، وضبطه في (س) بضم وفتح آخره.

(٦) الضبط من (س)، وضبطه في (ف) بفتح الباء، وفي حاشية (س): «فربطوه»، ونسبه لنسخة.

سَوَارِي (١) الْمَسْجِدِ . مُخْتَصَرٌ .

٢١ - بَابُ (٢) إِدْخَالِ الْبَعِيرِ الْمَسْجِدَ

- [٧٢٥] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ (٣) بْنُ دَاوُدَ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ (٤) ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٥) بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِخْجَنٍ (٦) .

٢٢ - بَابُ (٢) النَّهْيِ عَنِ الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ

وَعَنِ التَّحَلُّقِ قَبْلَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

- [٧٢٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ

(١) في (ف) : «سوار» .

* [٧٢٤] [التحفة : خ م د س ١٣٠٠٧] [الكبرى : ٨٧٩] • تقدم بنفس الإسناد مطولا ، برقم (١٩٤) .

(٢) من (ص) .

(٣) في (ك) : «عبدالله» ، وهو خطأ ، ونسبه في «التحفة» (٥٨٣٧) : سليمان بن داود أبو الربيع المهري .

(٤) في (د) : «يوسف» ، وهو خطأ . وانظر : «التحفة» (٥٨٣٧) .

(٥) ما بين القوسين ليس في (ك) .

(٦) صحح عليه في (ت) ، وزاد بعده في (ك) : «له» ، وصحح عليه ، وفي (د) ، (ص) : «بمخجنه» ،

ونسبه في حاشية (ت) لنسخة ، والمحجن : عصا معوجة الرأس . انظر : «حاشية السندي على

النسائي» (٢٣٣/٥) .

* [٧٢٥] [التحفة : خ م د س ق ٥٨٣٧] [الكبرى : ٨٨٠] • أخرجه البخاري (١٦٠٨) ، ومسلم

(١٢٧٢) من حديث ابن وهب ، به .

وسياقي بنفس الإسناد ، قارنا يونس بن عبد الأعلى مع سليمان بن داود برقم (٢٩٧٦) .

وسياقي من حديث عكرمة ، عن ابن عباس ، به . برقم (٢٩٧٧) .

التَّحَلُّقِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، وَعَنِ الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ .

٢٣- بَابُ ^(١) النَّهْيِ عَنِ تَنَاشُدِ الْأَشْعَارِ فِي الْمَسْجِدِ

- [٧٢٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٢) اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ^(٣) ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ تَنَاشُدِ الْأَشْعَارِ فِي الْمَسْجِدِ .

٢٤- بَابُ ^(١) الرُّخْصَةِ فِي إِنْشَادِ الشُّعْرِ الْحَسَنِ فِي الْمَسْجِدِ

- [٧٢٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ

* [٧٢٦] [التحفة: د ت س ق ٨٧٩٦] [الكبرى: ٨٨١] • أخرجه أبو داود (١٠٧٩) من طريق

يحيى بن سعيد، به. وزاد: «وأن تُنشد فيه الضالة، وأن يُنشد فيه شعر».

ورواه الليث، عن ابن عجلان، به. عند الترمذي (٣٢٢) ولم يذكر: «إنشاد الضالة».

وسأتي عند المصنف بطرف آخر منه، من حديث الليث بن سعد، عن ابن عجلان، برقم

(٧٢٧).

ورواه أبو خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عند ابن ماجه (٧٤٩) في «النهي عن البيع والشراء،

والتناشد في المسجد»، ورواه عنه - أيضًا - عنده ابن لهيعة وإسماعيل بن حاتم (٧٦٦) في

«إنشاد الضالة»، و(١١٣٣) «النهي عن التحلق يوم الجمعة».

قال الترمذي: «حديث حسن». اهـ. ثم ساق اختلاف أهل العلم في عمرو بن شعيب،

والاحتجاج بحديثه. والحديث صححه ابن خزيمة (١٣٠٦).

(١) من (ص).

(٢) في (ف)، (ص): «أخبرنا». (٣) ليس في (ك)، وهو خطأ.

* [٧٢٧] [التحفة: د ت س ق ٨٧٩٦] [الكبرى: ٨٨٢-١٠١١١] • تقدم بطرف آخر منه من

حديث يحيى القطان، عن ابن عجلان، به. برقم (٧٢٦).

قَالَ : مَرَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَهُوَ يُتَشَدُّ فِي الْمَسْجِدِ ، فَلَحَظَ إِلَيْهِ .
فَقَالَ : قَدْ أَنْشَدْتُ ^(١) وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ . ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ :
أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «أَجِبْ عَنِّي ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ» ؟
قَالَ : اللَّهُمَّ نَعَمْ .

٢٥- بَابُ ^(٢) النَّهْيِ عَنِ إِتْسَادِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ

• [٧٢٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ
أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ :

(١) صحح عليه في (س)، وحرف العطف الذي بعده ليس في (ك).

* [٧٢٨] [التحفة: خ م د س ٣٤٠٢] [الكبرى: ٨٨٣-١٠١٠٩] • أخرجه البخاري (٣٢١٢)

عن علي بن عبد الله، ومسلم (١٥١/٢٤٨٥) عن عمرو الناقد، وإسحاق بن إبراهيم، وابن
أبي عمر - جميعا، عن سفيان، به.

وصورته صورة الإرسال - كما قال الإسماعيلي.

وقال الحافظ في «الفتح» (٥٤٨/١): «ورواية سعيد لهذه القصة عندهم مرسل؛ لأنه لم
يدرك زمن المرور، ولكن يحمل على أن سعيدا سمع ذلك من أبي هريرة بعد أو من حسان، أو
وقع لحسان استشهاد أبي هريرة مرة أخرى، فحضر ذلك سعيد، وغايته أن يكون سعيد أرسل
قصة المرور، ثم سمع بعد ذلك استشهاد حسان لأبي هريرة وهو المقصود؛ لأنه المرفوع، وهو
موصول بلا تردد». اهـ.

وقد اختلف على الزهري في إسناد هذا الحديث، وقد شرح هذا الخلاف الدارقطني في
«العلل» (١١١/١١-١١٣) ثم قال: «وهو محفوظ، عن الزهري، عن سعيد وعن أبي سلمة،
عن أبي هريرة». اهـ.

وقال ابن حجر في «الفتح» (٥٤٨/١): «هذا من الاختلاف الذي لا يضر؛ لأن الزهري
من أصحاب الحديث، فالراجح أنه عنده عنهما معا، فكان يحدث به تارة عن هذا، وتارة عن
هذا». اهـ.

وحديث الزهري، عن أبي سلمة أخرجه البخاري (٤٥٣، ٦١٥٢)، ومسلم (١٥٢/٢٤٨٥).

(٢) من (ص).

جاء^(١) رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا وَجَدْتُ» .

٢٦- بَابُ^(٢) إِظْهَارِ السَّلَاحِ فِي الْمَسْجِدِ

- [٧٣٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ الزُّهْرِيُّ - بَصْرِيٌّ - وَمُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَمْرِو^(٣) : أَسَمِعْتَ جَابِرًا يَقُولُ : مَرَّ رَجُلٌ بِسِهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خُذْ بِنِصَالِهَا»^(٤) ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٢٧- بَابُ^(٢) تَشْيِيقِ الْأَصَابِعِ فِي الْمَسْجِدِ

- [٧٣١] أَخْبَرَنَا^(٥) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَعَلْقَمَةُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ

(١) ليس في (ف)، وهو وهم .

* [٧٢٩] [التحفة: س ٢٧٤٢] [الكبرى: ٨٨٤] • تفرد به النسائي، وله شاهد بنحوه من حديث بريدة عند مسلم (٥٦٩) .

(٢) من (ص) .

(٣) الضبط من (ت)، وفي (ف): «لعمري» وهو خطأ، وانظر: «التحفة» (٢٥٢٧) .

(٤) بنصاها: جمع نضل، وهو حديدة السهم والرمح . (انظر: لسان العرب، مادة: نضل) .

* [٧٣٠] [التحفة: خ م س ق ٢٥٢٧] [الكبرى: ٨٨٥] • أخرجه البخاري (٤٥١، ٧٠٧٣)، ومسلم (٢٦١٤/١٢٠) من طرق، عن سفیان بن عيينة، به .

وتابعه عليه حماد بن زيد عند البخاري (٧٠٧٤)، ومسلم (١٢١/٢٦١٤) كلاهما، عن

عمرو بن دينار، به .

وتابع عمرا عليه أبو الزبير عند مسلم (١٢٢/٢٦١٤) كلاهما عن جابر بن عبد الله، به .

(٥) في حاشية (س): «نا»، ونسبه لنسخة الطبري .

ابن مسعود، فقال لنا: أصلي هؤلاء^(١)؟ قلنا: لا. قال: قوموا فصلوا^(٢).
فذهبنا لنقوم خلفه فجعل أحدنا عن يمينه^(٣)، والآخر عن شماله، فصلى بغير
أذان ولا إقامة، فجعل إذا ركع شبك بين أصابعه، وجعلها^(٤) بين ركبتيه^(٥)،
وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل.

• [٧٣٢] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا النضر، قال: أخبرنا^(٦) شعبة،
عن سليمان، قال: سمعت إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله...
فذكر نحوه^(٧).

(١) قوله: «أصلي هؤلاء»، في (ف): «أصليتما».

(٢) قوله: «قوموا فصلوا»، في (ف): «قوما فصليا».

(٣) قوله: «عن يمينه»، في (ف): «ليمينه».

(٤) في (س): «فجعلها». (٥) في (د): «الركبتين».

* [٧٣١] [التحفة: م س ٩١٦٤] [الكبرى: ٨٨٦] • أخرجه محمد بن نصر المروزي في «تعظيم

قدر الصلاة» (١٠١٥) عن إسحاق، به.

وأخرجه مسلم (٥٣٤) من طريق أبي معاوية وغيره، عن الأعمش، به... نحوه.

قال ابن حبان (١٨٧٤): «كان ابن مسعود - رَحِمَهُ اللهُ - ممن يشبك يديه في الركوع، وزعم

أنه كذلك رأى النبي ﷺ يفعل، وأجمع المسلمون قاطبة من لدن المصطفى ﷺ إلى يومنا هذا على

أن الفعل كان في أول الإسلام، ثم نسخ الأمر بوضع اليدين للمصلي في ركوعه». اهـ.

وسياتي من حديث شعبة، عن الأعمش، به. برقم (١٠٤١)، (٧٣٢).

ومن حديث الزبير بن عدي، عن إبراهيم النخعي برقم (١٠٤٢).

وسياتي من حديث عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود، به. برقم

(١٠٤٣).

وسياتي بطرف آخر منه، من حديث عبد الرحمن بن الأسود، عن الأسود وعلقمة، عن

عبد الله بن مسعود برقم (٨١١).

(٦) في حاشية (ت): «ثنا»، ونسبه لنسخة.

(٧) هذا الحديث ليس في (ف).

* [٧٣٢] [التحفة: د س ٩١٦٥-٩٤٣٣] [الكبرى: ٨٨٧] • تقدم تخريجه برقم (٧٣١).

وانظر: أطرافه هناك.

٢٨- بَابُ (١) الإِسْتِلْقَاءِ فِي الْمَسْجِدِ

- [٧٣٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى (٢).

٢٩- بَابُ (١) النَّوْمِ فِي الْمَسْجِدِ (٣)

- [٧٣٤] أَخْبَرَنَا عُيَيْنُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ (٤) عُيَيْنِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ شَابٌّ عَزَبٌ لَا أَهْلَ لَهُ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) من (ص). (٢) هذا الحديث ليس في (ف).

* [٧٣٣] [التحفة: خ م د ت س ٥٢٩٨] [الكبرى: ٨٨٨] • أخرجه البخاري (٤٧٥)، ومسلم (٧٥/٢١٠٠) من طريق مالك، به. وفيه زيادة عند البخاري: «وعن ابن المسيب: أن عمر وعثمان كانا يفعلان ذلك».

وأخرجه البخاري (٥٩٦٩، ٦٢٨٧)، ومسلم (٢١٠٠) من طرق، عن الزهري، به. (٣) الترجمة ليست في (ف). (٤) في (د)، (ص): «أخبرني».

⊞ [س/٥٩]

* [٧٣٤] [التحفة: خ م س ٨١٧٣] [الكبرى: ٨٨٩] • أخرجه البخاري (٤٤٠) من طريق يحيى، وتابعه عليه أبو إسحاق الفزاري عند مسلم (٢٤٧٩) كلاهما، عن عبيد الله، به. وتابعه عليه أيوب السخيتاني عند البخاري (١١٥٨، ٧٠١٦) وصخر بن جويرية (٧٠٢٩) ثلاثتهم، عن نافع. مطولاً. بذكر قصة الرؤية، وليس في بعضها موضع الشاهد. وتابع نافعاً عليه، سالم بن عبد الله عند البخاري (١١٢٢، ٣٧٣٩، ٧٠٣١)، ومسلم (٢٤٧٩) مطولاً.

٣٠- بَابُ ^(١) الْبِصَاقِ فِي الْمَسْجِدِ ^(٢)

- [٧٣٥] أَخْبَرَنَا ^(٣) قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٤) أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبِصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَ ^(٥) كَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا ^(٦)».

٣١- بَابُ ^(١) النَّهْيِ عَنْ ^(٧) أَنْ يَتَّخِمَ الرَّجُلُ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ

- [٧٣٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بِصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَّهُ، (ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ) ^(٨) فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى».

(١) من (ص).

(٢) زاد بعده في (د): «وكفارتها دفنها»، وسقط حديث الباب فألحقه في الحاشية وصحح عليه، فأخشى أن يكون انتقل بصر الناسخ من لفظ الباب إلى آخر الحديث، فسقط ما بينهما، فاستدركه في الحاشية؛ لكنه نسي أن يضرب على: «وكفارتها دفنها» التي ربما انتقل بصره إليها. والله تعالى أعلم.

(٣) في (س): «نا».

(٥) ليس في (ف)، (ك).

(٤) في (د): «أنا».

(٦) الضبط من (س)، (ص)، وضبطه في (ك) بفتح النون.

* [٧٣٥] [التحفة: م د ت س ١٤٢٨] [الكبرى: ٨٩٠] • أخرجه مسلم (٥٥٢) عن قتبية، به.

وهو عند البخاري (٤١٥)، ومسلم (٥٥٢) من طريق شعبة، عن قتادة قال: «سمعت أنس بن مالك».

(٨) ما بين القوسين ليس في (ف).

(٧) ليس في (ص).

* [٧٣٦] [التحفة: خ م س ٨٣٦٦] [الكبرى: ٨٩١] • أخرجه البخاري (٤٠٦)، ومسلم

(٥٠/٥٤٧) من طريق مالك، به.

وهو عند البخاري - أيضًا (٧٥٣، ١٢١٣، ٦١١١)، ومسلم (٥١/٥٤٧) من طرق، عن

نافع، عن ابن عمر، به.

٣٢- بَابُ ^(١) ذِكْرِ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ ^(٢) أَنْ يَبْصُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ وَهُوَ (فِي صَلَاتِهِ) ^(٣)

- [٧٣٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٤) سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا بِحِصَاةٍ، وَنَهَى أَنْ يَبْصُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ: «يَبْصُقُ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى».

٣٣- بَابُ ^(١) الرُّخْصَةِ لِلْمُصَلِّي أَنْ يَبْصُقَ خَلْفَهُ أَوْ تَلْقَاءَ شِمَالِهِ

- [٧٣٨] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ رَبِيعِيٍّ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتَ تُصَلِّي فَلَا تَبْرُقَنَّ ^(٥) بَيْنَ يَدَيْكَ وَلَا عَنْ يَمِينِكَ. وَابْصُقْ خَلْفَكَ أَوْ تَلْقَاءَ شِمَالِكَ إِنْ كَانَ فَارِغًا، وَإِلَّا فَهَكَذَا». وَبَرَقَ ^(٦) تَحْتَ رِجْلِهِ ^(٧) وَذَلِكَ.

(١) من (ص). (٢) ليس في (د)، (ص).

(٣) في حاشية (ت): «يصلي»، ونسبه لنسخة.

(٤) في حاشيتي (س)، (ت): «أنا»، ونسباه لنسخة.

* [٧٣٧] [التحفة: خ م س ق ٣٩٩٧] [الكبرى: ٨٩٢] • أخرجه البخاري (٤١٤)، ومسلم (٥٤٨) من حديث سفیان، به.

وتابعه إبراهيم بن سعد عند البخاري (٤٠٩) ومسلم (٥٤٨)، وعقيل عند البخاري (٤١١)،

كلاهما عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري - مرفوعا، به.

(٥) في (ف): «تبرق»، وفي (د)، (ص): «تبصقن»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٦) في (ك): «وبصق»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، وزاد بعده في حاشية (س): «يحيى»،

ونسبه لنسخة، ووقعت هذه الزيادة في حاشية (ك): «رسول الله ﷺ»، وصحح عليه.

(٧) في (د)، (ص): «رجليه»، وزاد بعده في حاشية (ك): «اليسرى»، وصحح عليه.

* [٧٣٨] [التحفة: د ت س ق ٤٩٨٧] [الكبرى: ٨٩٣] • أخرجه الإمام أحمد (٣٩٦/٦)، -

٣٤- بَابُ (١) بِأَيِّ الرَّجُلَيْنِ يَدُلُّكَ بِصَاقَهُ؟

- [٧٣٩] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢) عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ (٣) سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ (٤) بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَنَخَّعَ (٥) فَذَلِكَ بِرِجْلِهِ الْيُسْرَى.

= والترمذي (٥٧١) من حديث يحيى بن سعيد، به. وصححه ابن خزيمة (٨٧٦).

وقال الترمذي: «حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم». اهـ.

وقوله في الحديث: «وابصق خلفك»، مما استنكر على يحيى بن سعيد، قال ابن رجب في «شرح البخاري» (٢/٣٤٤): «وقد أنكر أحمد هذه اللفظة في هذا الحديث، وهي قوله: «خلفك»، وقال: «لم يقل ذلك وكيع ولا عبد الرزاق، وقال الدارقطني: هي وهم من يحيى بن سعيد، ولم يذكرها جماعة من الحفاظ من أصحاب سفيان، وكذلك رواه أصحاب منصور عنه، لم يقل أحد منهم: «ابصق خلفك»». اهـ.

قلت: أما رواية وكيع فعند ابن ماجه (١٠٢١)، وتابعه عليها عبد الرزاق في «المصنف» (١٦٨٨)، وعبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي عند الحاكم في «المستدرک» (١/٢٥٦) وصححه - ثلاثتهم، عن سفيان الثوري، به. بدون هذه الزيادة.

وتابع سفيان الثوري على هذا: شعبة عند الطيالسي (١٣٧١)، وأحمد (٦/٣٩٦)، وأبو الأحوص سلام عند الطيالسي (١٣٧١)، وأبي داود (٤٧٨)، وعبيدة بن حميد عند أحمد (٣/٣٩٦) أربعتهم، عن منصور، به. بدون الزيادة.

وهذا ما ألزم الحافظ الدارقطني الشيخين إخراجهم كما في «الإلزامات» (ص ١٣٣).

وبدون هذه الزيادة - أيضاً - أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، وقد تقدم عند المصنف برقم (٧٣٧).

وأخرجه - أيضاً - من حديث أنس، البخاري (٤٠٥)، ومسلم (٥٥١).

(١) من (ص).

(٢) في حاشية (س): «نا»، ونسبه لنسخة.

(٣) في (ص): «بن»، وهو خطأ. (٤) في (س): «الأعلى»، وهي تصحيف.

(٥) في (ف): «تنخم»، ومعناها واحد وهو: البزقة التي تخرج من أصل الفم ومن أقصى الحلق ومن مخرج الخاء المعجمة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادتي: «نخع، نخم»).

* [٧٣٩] [التحفة: م د ٥٣٤٨] [الكبرى: ٨٩٤] • أخرجه مسلم (٥٩/٥٥٤) من طريق =

٣٥- بَابُ (١) تَخْلِيْقِ الْمَسَاجِدِ

- [٧٤٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢) عَائِدُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٣) حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَعَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْهَهُ؛ فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَحَكَّتْهَا، وَجَعَلَتْ مَكَانَهَا خَلُوقًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا أَحْسَنَ هَذَا!».

= يزيد بن زريع، عن سعيد الجريري. بهذا الإسناد، بلفظ: «فدلكتها بنعله اليسرى»، وتابع الجريري عليه: كهمس عند مسلم - أيضا (٥٨/٥٥٤).
ورواه حماد بن سلمة عند أبي داود (٤٨٢) عن الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف، عن أبيه... بنحوه.

وسماع هؤلاء من الجريري قبل الاختلاط. انظر: «الكواكب» (ص ١٧٨).
وهذا الحديث لم يعزه المزي في «التحفة» إلى النسائي.
(١) من (ص).

(٢) في حاشية (س): «نا»، ونسبه لنسخة.

(٣) في (د)، (ص): «عن».

* [٧٤٠] [التحفة: س ق ٦٩٨] [الكبرى: ٨٩٥] • أخرجه ابن ماجه (٧٦٢)، وابن خزيمة (١٢٩٦) من طريق عائذ بن حبيب، به.

وقال ابن خزيمة عقبه: «هذا حديث غريب غريب». اهـ.
وفي رواية الأثرم فيما نقله ابن رجب في «الفتح» (٣٢٧/٢) أنه سأل الإمام أحمد عن حديث عائذ بن حبيب هذا، فقال: «قد روى الناس هذا على غير هذا الوجه». اهـ.
يشير إلى ما رواه إسماعيل بن جعفر وزهير، وأخرجه البخاري (٤٠٥، ٤١٧)، كلاهما، عن حميد، بإسناده، وليس فيه ذكر للمرأة، ولا الخلق، وأن الذي باشر حكه هو النبي ﷺ نفسه، قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٦٠/٧): «وهذا أصح». اهـ.
وهذا الحديث عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب «الطهارة» وهو عندنا في «الصلاة».

٣٦- بَابُ (١) الْقَوْلِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَعِنْدَ الْخُرُوجِ مِنْهُ

- [٧٤١] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (٢) الْعَيْلَانِيُّ - بَصْرِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ (٣)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ وَأَبَا أُسَيْدٍ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ. وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ».

٣٧- بَابُ (٤) الْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ (٥) قَبْلَ الْجُلُوسِ فِيهِ (٦)

- [٧٤٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ (٧)، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ

(١) من (ص).

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي الحاشية: «عبدالله»، ونسبه لنسخة.

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سويد».

* [٧٤١] [التحفة: م د س ١١٩٦-م د س ق ١١٨٩٣] [الكبرى: ٨٩٦-١٠١١٥] • أخرجه

مسلم (٧١٣) من طريق سليمان بن بلال، به. غير أنه قال: «عن أبي حميد، أو عن أبي أسيد» بالشك، وكذا قال عمارة بن غزية عند مسلم - أيضًا.

وقال مسلم: «سمعت يحيى بن يحيى يقول: كتبت هذا الحديث من كتاب سليمان بن بلال

قال: بلغني أن يحيى الحماني يقول: «وأبي أسيد». اهـ.

قال أبوزرعة الرازي: «عن أبي حميد وأبي أسيد - كلاهما، عن النبي ﷺ أصح». اهـ. كذا

في «العلل» لابن أبي حاتم (٥٠٩). وانظر - أيضًا - «مسند البزار» (١٧٠/٩).

(٤) من (ص).

(٥) زاد بعده في (د)، (ص)، وحاشية (س): «في المسجد».

(٦) من (د)، (ت)، (ص)، وأدخله في (س)، (هـ) بين السطور.

(٧) في (ف): «سليمان»، وهو تصحيف.

الْمَسْجِدَ فَلْيَزْكَعْ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ .

٣٨- بَابُ ^(١) الرُّخْصَةِ فِي الْجُلُوسِ فِيهِ وَالْخُرُوجِ مِنْهُ بِغَيْرِ صَلَاةٍ

• [٧٤٣] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، قَالَ : وَصَبَّحَ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَخْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضْعًا وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِلَانِيَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَّلَ ^(٢) سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، حَتَّى جِئْتُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ، تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ : «تَعَالَى». فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي : «مَا خَلَّفَكَ، أَلَمْ تَكُنْ ابْتِغَتْ ظَهْرَكَ؟». فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ؛ لَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا؛ وَلَكِنْ وَاللَّهِ، لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ لِيَتَرْضَى بِهِ عَنِّي

* [٧٤٢] [التحفة: ع ١٢١٢٣] [الكبرى: ٨٩٧] • أخرجه البخاري (٤٤٤)، ومسلم (٦٩/٧١٤)

من حديث مالك، به. وتابعه عليه عبدالله بن سعيد عند البخاري (١١٦٧)، كلاهما عن عامر ابن عبد الله بن الزبير، به.

وتابعه عليه محمد بن يحيى بن حبان عند مسلم (٧٠/٧١٤)، كلاهما عن عمرو بن سليم، به.

(١) الضبط من (ت)، وفي (ف): «وأصبح».

(٢) الضبط من (س)، وضبطه في (ف)، (د) بتشديد الكاف.

لِيُوشِكُ أَنْ اللَّهَ عَزَّكَ يُسَخِّطُكَ عَلَيَّ^(١)، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ^(٢) اللَّهِ. وَاللَّهِ، مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، قُمْ حَتَّى يَفْضِي^(٣) اللَّهُ^(٤) فِيكَ». فَقُمْتُ فَمَضَيْتُ. مُخْتَصِرٌ^(٤).

- (١) ليس في (ك)، (ت)، وأدخله في (س) بين السطور.
- (٢) في (ف)، (د)، (ص): «عقبى»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، وكلمة: «فيه» ليست في (ف).
- (٣) في (د)، (ت)، (ص): «يُفْضِي».
- (٤) من (هـ)، وألحقه في حاشية (ت) وصحح عليه، وأدخله في (ت)، (ص) بين السطور، ونسباه لنسخة.
- * [٧٤٣] [التحفة: خ م د س ١١١٣٢] [الكبرى: ٨٩٨-٩٠٣٢] • أخرجه البخاري (٣٨٨٩)، (٤٦٧٦، ٦٦٩٠)، ومسلم (٥٣/٢٧٦٩) من حديث يونس، به.
- وتابعه عليه عقيل عند البخاري (٢٧٥٨، ٢٩٤٧، ٣٥٥٦، ٣٨٨٩، ٣٩٥١، ٤٤١٨، ٤٦٧٣، ٤٦٧٨، ٦٢٥٥، ٧٢٢٥)، ومسلم (٥٣/٢٧٦٩)، وإسحاق بن راشد عند البخاري (٤٦٧٧) ثلاثتهم، عن الزهري، به، بألفاظ متفرقات من قصة توبة كعب بن مالك.
- وهذا الحديث يأتي متفرقا بقصة تخلف كعب بن مالك بأطراف منه مختلفة. فسيأتي بنفس الإسناد برقم (٣٤٤٨)، ومن حديث إسحاق بن راشد، عن الزهري، به. برقم (٣٤٤٩)، ومن حديث عقيل بن خالد، عن الزهري، به. برقم (٣٨٥٩).
- وسيأتي من حديث يونس، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب برقم (٣٤٤٧).
- ومن حديث معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن كعب. برقم (٣٤٥٢).
- ومن حديث يونس، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب. برقم (٣٨٥٧).
- ومن حديث يونس، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب برقم (٣٨٥٨).
- ومن حديث معقل، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن عبيد الله بن كعب، عن كعب. برقم (٣٨٦٠).

٣٩- بَابُ (١) صَلَاةِ الَّذِي يَمُرُّ عَلَى الْمَسْجِدِ

- [٧٤٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ بْنِ أَعْيَنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٢) خَالِدٌ (٣)، عَنْ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَرْوَانُ بْنُ عَثْمَانَ، أَنَّ عُبَيْدَ (٤) بْنَ حُثَيْنٍ (٥) أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ ابْنِ الْمُعَلَّى قَالَ: كُنَّا نَعْدُو إِلَى السُّوقِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَمُرُّ عَلَى الْمَسْجِدِ فنُصَلِّي فِيهِ.

٤٠- بَابُ (١) التَّرْغِيبِ فِي الْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ وَانْتِظَارِ الصَّلَاةِ

- [٧٤٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

(١) من (ص).

(٢) في حاشية (س): «عن»، ونسبه لحاشية الطبري وبعض النسخ.

(٣) زاد بعده في حاشية (ت): «وهو ابن زيد»، ونسبه لنسخة.

(٤) صحح عليه في (ت). (٥) في (ف): «جبير»، وهو خطأ.

* [٧٤٤] [التحفة: س ١٢٠٤٨] [الكبرى: ٨٩٩-١١١١٤] • أخرجه البخاري في «الكنى» (ص

٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٣/٢٢) وغيرهما من طريق الليث، مطولا.

ومروان بن عثمان ضعفه أبو حاتم، وهو صاحب حديث: «رأيت ربي في المنام في أحسن صورة شابا موقرا...» الحديث.

روى الخطيب في «تاريخه» (٣١١/١٣) من طريق أبي بكر محمد بن أحمد الحداد، يقول: «سمعت أبا عبد الرحمن النسوي يقول في هذا الحديث: «ومن مروان بن عثمان حتى يصدق على الله؟!». اهـ.

وذكر أبو بكر الخلال في كتاب «العلل» (٤٣/١) من طريق مهنا قال: «سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن هذا الحديث فحول وجهه عني، قال: «هذا حديث منكر»، وقال: «لا يعرف هذا رجل مجهول»، يعني: مروان بن عثمان. اهـ.

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمَهُ».

• [٧٤٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ^(١)، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عُقْبَةَ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ مَيْمُونٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلًا^(٢) السَّاعِدِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي الصَّلَاةِ».

٤١ - بَابُ^(٣) ذِكْرِ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي أُعْطَانِ الْإِبِلِ

• [٧٤٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي أُعْطَانِ الْإِبِلِ.

* [٧٤٥] [التحفة: خ د س ١٣٨١٦] [الكبرى: ٩٠٠] • أخرجه البخاري (٤٤٥، ٦٥٩) من طريق مالك، به.

وهو عند مسلم (٦٤٩) من طريق ابن شهاب، عن الأعرج، به.

وقد أخرجه البخاري (٤٧٧)، (٣٢٢٩)، ومسلم (٦٤٩) من طرق، عن أبي هريرة، نحوه.

(١) في (ف): «منصور»، وهو خطأ.

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي حاشيتها: «سهل بن سعد»، ونسبه لنسخة.

Ⓜ [٦٠/س]

* [٧٤٦] [التحفة: س ٤٨٠٨] [الكبرى: ٩٠١] • أخرجه أحمد (٣٣١/٥)، وعبد بن حميد

(٤٦٥)، وأبو يعلى (٧٥٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٠٣/٦)، و«الأوسط» (٣١٩٤) من

طريق عياش بن عقبة، به. وصححه ابن حبان (١٧٥٢).

ويشهد له ما في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة، وقد تقدم برقم (٧٤٥).

(٣) من (ص).

* [٧٤٧] [التحفة: س ق ٩٦٥١] [الكبرى: ٩٠٢] • أخرجه أحمد (٨٥/٤)، وابن ماجه (٧٦٩)،

والرويانى في «مسنده» (٨٩٨) وغيرهم، من طريق يونس عن الحسن، به، بنحوه.

ومن هذا الوجه صححه ابن حبان (١٧٠٢)، وزاد في آخره: «فإنها خلقت من الشياطين».

وتابع الحسن عليه: قتادة كما في «مسند عبد بن حميد» (٥٠١).

٤٢- الرُّخْصَةُ فِي ذَلِكَ

- [٧٤٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ^(١) بَنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) سَيَّازٌ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا؛ أَيُّمَا أَدْرَكَ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي الصَّلَاةَ صَلَّى».

٤٣- بَابُ^(٤) الصَّلَاةِ عَلَى الْحَصِيرِ

- [٧٤٩] أَخْبَرَنَا^(٥) سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى (بَنِ سَعِيدٍ)^(٦) الْأُمَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ^(٧) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْتِيَهَا فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهَا،

وقد حسن إسناده ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٣٣/٢٢) وقال: «وكلها بأسانيد حسان، وأكثرها تواترا وأحسنها حديث البراء، وحديث عبد الله بن مغفل، رواه نحو خمسة عشر رجلا عن الحسن، وسامع الحسن من عبد الله بن مغفل صحيح». اهـ.

وله شاهد من حديث جابر بن سمرة عند مسلم (٣٦٠)، ومن حديث أبي هريرة عند الترمذي (٣٤٨)، وصححه، وهو مختلف في رفعه ووقفه. انظر: «شرح ابن رجب للبخاري» (٤١٩/٢).
(١) صحح عليه في (ت)، وفي (ف): «الحسين»، ونسبه في حاشية (س) للطبري، وفي حاشية (ت): «وقع في بعض الأصول: الحسين بن إسماعيل، وصوابه: الحسن». اهـ.

(٢) في (ف)، (د)، (ص): «أخبرنا». (٣) في (ت): «ثنا».

* [٧٤٨] [التحفة: خ م س ٣١٣٩] [الكبرى: ٩٠٣] • تقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٣٧).

(٤) من (ص). (٥) في (س): «حدثنا».

(٦) ما بين القوسين ليس في (ف). (٧) زاد بعده في (ف): «أبي»، وهو وهم.

فَتَّخِذْهُ مُصَلًّى . فَأَتَاهَا ، فَعَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ فَنَضَحَتْهُ^(١) بِمَاءٍ^(٢) ، فَصَلَّى عَلَيْهِ وَصَلَّوْا مَعَهُ .

٤٤ - بَابُ^(٣) الصَّلَاةِ عَلَى الْخُمْرَةِ

• [٧٥٠] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ^(٤) شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، يَعْنِي : الشَّيْبَانِيَّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ .

(١) في (ف) : «فنضحت» . (٢) ليس في (ك) .

* [٧٤٩] [التحفة : س ٢٢٠] [الكبرى : ٩٠٤] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٠/٢٥) و«الأوسط» (٦٤٨١) من طريق سعيد بن يحيى ، به . وقال : «لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، إلا يحيى بن سعيد الأموي وسليمان بن كثير» . اهـ .
والحديث أخرجه البخاري (٣٨٠ ، ٨٦٠) ، ومسلم (٦٥٨) من طريق الإمام مالك ، عن إسحاق ، عن أنس ، بنحوه . وفيه : «أن جدته مليكة دعت النبي ﷺ لطعام» بدلا من : «أم سليم» .
وقد اختلف في مليكة ، هل هي جدة أنس أم إسحاق ؟ انظر شرح الخلاف في «شرح البخاري» (٢/٢٤٨ : ٢٥٠) لابن رجب ، وكذا لابن حجر (٤٨٩/١) .
وتابع مالكا عليه : ابن عيينة واختصره ، وفيه : «وصلت أم سليم خلفنا» أخرجه البخاري (٨٧٤ ، ٧٢٧) .

وسياتي من طريق مالك ، برقم (٨١٣) ، وسفيان ابن عيينة ، برقم (٨٨١) ، كلاهما ، عن إسحاق بن عبد الله ، به .
وسياتي من حديث ثابت البناني ، برقم (٨١٤) ، وموسى بن أنس ، برقم (٨١٥) ، (٨١٧) ، كلاهما عن أنس ، به .

(٣) من (ص) . (٤) في (د) ، (ص) : «ثنا» .

* [٧٥٠] [التحفة : خ س ق ١٨٠٦٢] [الكبرى : ٩٠٥] • أخرجه البخاري (٣٨١) من حديث شعبة ، به .

٤٥ - بَابُ (١) الصَّلَاةِ عَلَى الْمِنْبَرِ

• [٧٥١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، وَقَدْ امْتَرَوْا فِي الْمِنْبَرِ، مِمَّ عُوْدُهُ؟ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَعْرِفُ مِمَّا (١) هُوَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وُضِعَ (٢)، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ (٣) فَلَانَةَ - امْرَأَةً قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ: «أَنْ مُرِي غُلَامَكَ النَّجَّارَ أَنْ يَعْمَلَ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ». فَأَمَرْتُهُ فَعَمِلَهَا (٤) مِنْ طَرْفَاءِ الْعَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا، فَأَرْسَلْتُ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهَا فَوَضِعَتْ هَاهُنَا، ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَقِيَ فَصَلَّى عَلَيْهَا، وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى فَسَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ، ثُمَّ عَادَ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُّوا بِي وَلِتَعْلَمُوا (٥) صَلَاتِي».

= وتابعه عليه خالد بن عبد الله الواسطي عند البخاري (٣٧٩)، ومسلم (٥١٣)، وعند البخاري (٣٣٣) عن هشيم بن بشير، و(٥١٨) عن عبد الواحد بن زياد، وعند مسلم (٥١٣) من طريق عباد بن العوام - جميعهم، عن سليمان الشيباني، به. ورواية هشيم وعبد الواحد ليس فيها موضع الشاهد.

(١) في حاشيتي (س)، (ت): «مم»، ونسبه الأول لهامش الطبري، والثاني لنسخة.

(٢) في (س): «يوضع»، وأشار في الحاشية أنه وقع كذلك للطبري.

(٣) زاد بعده في (ف): «أبي»، وهو وهم.

(٤) في (ف): «فعمله». (٥) صحح عليه في (ت).

* [٧٥١] [التحفة: خ م د س ٤٧٧٥] [الكبرى: ٩٠٦] • أخرجه البخاري (٩١٧)، ومسلم

= (٤٥/٥٤٤) من حديث قتيبة، به.

٤٦ - بَابُ (١) الصَّلَاةِ عَلَى الْحِمَارِ (٢)

- [٧٥٢] أَخْبَرَنَا (٢) قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ) (٣) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ ، (وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ) (٤) .

= وتابعه عليه سفيان بن عيينة عند البخاري (٣٧٧) ، ومسلم (٤٤٤ / ٤٥) ، وعبد العزيز بن أبي حازم عند البخاري (٢٠٩٤) ، ومسلم (٤٤٤ / ٤٤) ، وأبو غسان محمد بن مطرف عند البخاري (٢٥٦٩) جميعهم ، عن أبي حازم ، به .

(١) من (ص) . (٢) صحح عليه في (ت) .

(٣) ليس في (ف) .

(٤) ما بين القوسين في (ف) : «وهو راكب إلى خيبر والقبلة خلفه» ، ولعله ذهول من الناسخ ؛ حيث أدخل هنا حديث أنس القادم .

* [٧٥٢] [التحفة : م د س ٧٠٨٦] [الكبرى : ٩٠٧] • أخرجه مسلم (٣٥ / ٧٠٠) ، وأبو داود (١٢٢٦) من طريق مالك ، به .

قوله : «علي حمار» ، لم يتابع عليه عمرو بن يحيى ، كما قال النسائي ، وابن عدي في «الكامل» (١٣٩ / ٥) ، والدارقطني في «الإلزامات والتتبع» (ص ٤٤٤) وقال : «... ومن روى أن النبي ﷺ صلى على حمار فهو وهم . والصواب من فعل أنس . والله أعلم» . اهـ .

بيد أن هذه النوعية من الأخطاء لا تعد سببا كافيا لإدراج اسم الراوي بين الضعفاء ، فمثل هذا لا يسلم منه الصحابة رضي الله عنهم ، قال ابن رجب في «شرح العلل» (١ / ١٦٠) : «وقرأت بخط أبي حفص البرمكي الفقيه الحنبلي : ذكرت لأبي الحسن - يعني : الدارقطني : جاء عمرو بن يحيى المازني ، في ذكره الحمار موضع البعير في توجه النبي ﷺ إلى خيبر ، وأن أحمد لم يضعفه بذلك . فقال أبو الحسن : «مثل هذا في الصحابة» ، قال : روى رافع بن عمرو المزني ، قال : رأيت النبي ﷺ ينحط على بغلة بمنى ، وروى الناس كلهم خطبة النبي ﷺ على ناقه ، أو جمل . أضعف الصحابي بذلك؟» ، وقد ذكر الأثرم لأحمد : أن ابن المديني كان يحمل على عمرو بن يحيى ، وذكر له هذا الحديث : «أن النبي ﷺ صلى على حمار» . قال : «إنما هو على بعير» . فقال أحمد : «هذا سهل» . وقال أحمد : «كان مالك من أثبت الناس ، وكان يخطئ» . اهـ .

• [٧٥٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، وَهُوَ رَاكِبٌ إِلَى خَيْبَرَ وَالْقِبْلَةَ خَلْفَهُ.

قال أبو عبد الرحمن: ما نعلم أحدا تابع عمرو بن يحيى على قوله: «يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ». وحديث يحيى بن سعيد، عن أنس، الصواب: موقوف، والله أعلم.

- والحديث أخرجه البخاري (٩٩٩)، ومسلم (٣٦/٧٠٠) من وجه آخر، عن سعيد بن يسار، وفيه: «على بعير»، بدلا من: «حمار». وسيأتي برقم (١٧٠٤). وأخرجاه - أيضا - من أوجه، عن ابن عمر، وفي بعضها: «راحلته»، وفي البعض الآخر: «دابته»، وفي أخرى: «ناقته»، وفيها - أيضا: «البعير». وانظر: أطرافه فيما تقدم (٥٠٠).

* [٧٥٣] [التحفة: س ١٦٦٥] [الكبرى: ٩٠٨] • أخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» (١١/٤)، والطبراني في «الأوسط» (٣٩٥٠) وقال: «لم يرو هذا الحديث عن داود بن قيس، عن محمد بن عجلان، إلا إسماعيل بن عمر، ورواه إسحاق بن سليمان الرازي، عن داود، عن يحيى بن سعيد، ولم يذكر محمد بن عجلان». اهـ.

ورفعه - أيضا: سليمان بن داود بن قيس، عن أبيه. غير أنه لم يذكر ابن عجلان كما في «مسند أبي يعلى» (٣٦٥٣).

ورواه مالك وابن عيينة وعبد الوارث وغير واحد من الثقات، عن يحيى: «رأى أنسا يصلي على حمار» أي: موقوفاً، قال البخاري في «التاريخ»: «وهو أصح». اهـ. وبنحوه قال الدارقطني في «العلل» (٢٢٠، ٢١٩/١٢).

والحديث أخرجه البخاري (١١٠٠)، ومسلم (٧٠٢) وغيرهما، عن أنس بن سيرين قال: «تلقينا أنس بن مالك حين قدم الشام، فتلقيناه بعين التمر، فرأيتَه يصلي على حمار ووجهه من ذا الجانب - يعني: عن يسار القبلة. فقلت: رأيتك تصلي لغير القبلة؟ فقال: لولا أني رأيت رسول الله ﷺ فعله لم أفعله».

كِتَابُ الْقِبْلَةِ

٩- كِتَابُ الْقِبْلَةِ

١- بَابُ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ

- [٧٥٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقُ، عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١) فَصَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ إِنَّهُ وُجِّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَمَرَّ رَجُلٌ قَدْ كَانَ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ وُجِّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَأَنْحَرَفُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.

٢- بَابُ الْحَالِ الَّتِي^(٢) يَجُوزُ عَلَيْهَا اسْتِقْبَالُ غَيْرِ الْقِبْلَةِ

- [٧٥٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ

(١) كتب بحاشية (س) نقلًا عن حاشية الطبري، وحاشية (ص): «سقط من الأصل: المدينة».

* [٧٥٤] [التحفة: س ١٨٣٥] [الكبرى: ١٠٣٥-١١١١٠] • أخرجه أبو عوانة (١١٦٤) من

طريق إسحاق الأزرق، عن زكريا، به.

وتابع زكريا على قوله: «سته عشر شهرًا من غير شك» أبو الأحوص عند مسلم (١١/٥٢٥) عن أبي إسحاق... بنحوه.

قال الحافظ في «الفتح» (١/٩٦) بعد ذكر أوجه اختلاف الروايات: «...والجمع بين الروايتين سهل بأن يكون من جزم بسطة عشر لفق من شهر القدوم وشهر التحويل شهرًا وألغى الزائد، ومن جزم بسبعة عشر عدما معا، ومن شك تردد في ذلك...» اهـ.

وسبق من حديث الثوري، عن أبي إسحاق، برقم (٤٩٨)، وبنفس الإسناد والمتن برقم

(٤٩٩).

(٢) في (س): «الذي».

قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي السَّفَرِ حَيْثُمَا ^(١) تَوَجَّهَتْ بِهِ .
قَالَ مَالِكٌ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

• [٧٥٦] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ،
عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى
الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَتْ بِهِ وَيُوتِرُ عَلَيْهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ .

٣- بَابُ اسْتِيبَانَةِ الْخَطَا بَعْدَ الْاجْتِهَادِ

• [٧٥٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : بَيْنَمَا
النَّاسُ بِقُبَاءَ ^(٢) فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ
عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ ^(٣) ، وَقَدْ أَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا . وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى
الشَّامِ ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ .

(١) في (ف)، (ك)، (د) : «حيث»، ونسبه في حاشية (س) للطبري .

* [٧٥٥] [التحفة : م س ٧٢٣٨] [الكبرى : ١٠٣٦] • سبق بنفس الإسناد وال متن (٥٠٢) .

تقدم من حديث سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر ، برقم (٥٠٠) .

* [٧٥٦] [التحفة : نحت م د س ٦٩٧٨] [الكبرى : ١٠٣٧] • تقدم بنفس الإسناد وال متن برقم
(٥٠٠) .

(٢) ضُبِطَ فِي (س) بِكسر الهمزة منونًا ، وبفتحة ممنوعًا من الصرف ، ونسب الأول للطبري ،
والوجهين للعلوي .

(٣) زاد بعده على حواشي (س) ، (ت) ، (ص) : «قرآن» ، ونسبه في الكل لنسخة .

* [٧٥٧] [التحفة : خ م س ٧٢٢٨] [الكبرى : ١٠٣٩-١١١١٢] • تقدم بنفس الإسناد وال متن
برقم (٥٠٣) .

٤- سُتْرَةُ الْمُصَلِّي

• [٧٥٨] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ عَنْ سُتْرَةِ الْمُصَلِّي، فَقَالَ: «مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ»^(٢).

• [٧٥٩] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ^(٣) اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: كَانَ يَرْكُزُ الْحَرْبَةَ، ثُمَّ يُصَلِّي إِلَيْهَا.

(١) زاد في حاشية (ت): «الدوري»، ونسبه لنسخة.

(٢) مؤخرة الرحل: الخشبة التي يستند إليها راكب البعير. (انظر: حاشية السندي على ابن ماجه) (٣٠١/١).

* [٧٥٨] [التحفة: م س ١٦٣٩٥] [الكبرى: ٩٠٩] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٩٥/٤) من طريق المصنف.

وأخرجه أبو عوانة (٣٨٥/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٦٨/٢) عن العباس بن محمد الدوري، به.

وأخرجه مسلم (٥٠٠)، وأبو يعلى (٤٥٦١)، وأبونعيم في «المستخرج» (١١٠٤) من طرق، عن عبد الله بن يزيد المقرئ، به.

وأخرجه مسلم (٥٠٠)، وأبونعيم في «المستخرج» (١١٠٥)، عن زهير بن حرب، عن عبد الله بن يزيد، عن سعيد بن أبي أيوب، عن أبي الأسود، به.

(٣) صحح عليه في (ت).

* [٧٥٩] [التحفة: خ س ٨١٧٢] [الكبرى: ٩١٠] • أخرجه أحمد (٤٦١٤)، والدارمي (١٤٥٠)،

والبخاري (٤٩٨)، والبخاري (٥٥٧٠)، وابن خزيمة (٧٩٨)، وابن المنذر في الأوسط (٨٥/٥)،

وابن حبان (٢٣٧٧) وأبونعيم في «المستخرج» (١١٠٧)، وابن حزم في «المحلى» (٩/٤) من

طرق، عن يحيى بن سعيد، به.

٥- بَابُ (١) الْأَمْرِ بِالذُّنُوبِ مِنَ الشُّتْرِ

• [٧٦٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شُتْرَةٍ فَلْيَدْنُ مِنْهَا؛ لَا يَقْطَعُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ». ﴿١﴾

= وأخرجه أحمد (٥٧٣٤) و(٥٨٤٠) و(٦٢٨٦)، والبخاري (٤٩٤) و(٩٧٢)، ومسلم (٥٠١) و(٥٠٢)، وأبوداود (٦٨٧)، وابن ماجه (١٣٠٥)، والبزار (٥٧٠٩)، والفريري في «أحكام العيدين» (٧٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٦٠)، والطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٢٧٥/١ - ٢٧٧) (٤٦٤) (٤٦٧) - (٤٩٠)، وابن خزيمة (٧٩٨) (٧٩٩) (١٤٣٣) (١٤٣٤)، وأبو عوانة (١٤٠٦) و(١٤٠٧)، وابن المنذر في «الأوسط» (٨٥/٥)، وأبونعيم في «المستخرج» (١١٠٦) و(١١٠٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٦٩/٢)، وفي (٢٨٥/٣) من طرق، عن عبيد الله بن عمر، به. ورواه الأوزاعي وأيوب، عن نافع، به، كذلك. أخرجه البخاري (٩٧٣)، والبزار (٥٩٤١)، والطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٤٧٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٨٤/٣) من طرق، عن الأوزاعي، به. وسيأتي عند المصنف من حديث أيوب، عن نافع (١٥٨١).

(١) من (ص).

﴿(س/٦١)﴾

* [٧٦٠] [التحفة: دس ٤٦٤٨] [الكبرى: ٩١٢] • أخرجه ابن حزم في «المحلى» (١٨٦/٤) من طريق المصنف، به.

وأخرجه الحميدي (٤٠١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٩١)، وأحمد (١٦٠٩٠)، وأبوداود (٦٩٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٧٢)، والطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٦١٥ - ٦١٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦١٣)، وفي «شرح معاني الآثار» (٢٦٣٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٢٦٩/١)، وابن حبان (٢٣٧٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩٨/٦)، وأبونعيم في «معرفة الصحابة» (٣٢٩١)، والحاكم في «المستدرک» (٩٢٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٧٢/٢) وفي «معرفة السنن والآثار» (١٠٤٥) من طرق، عن سفیان بن عيينة، به.

٦- بَابُ (١) مِقْدَارِ ذَلِكَ

• [٧٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ -
عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ (٢) وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ

= والحديث قد اختلف فيه على صفوان بن سليم ؛ فرواه عنه ابن عيينة كما تقدم ، ورواه
عيسى بن موسى بن لبيد بن إياس بن البكير الليثي ، عنه ، عن نافع ، عن سهل بن سعد .
أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٩١ / ٧) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٧ / ٧) ،
والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠٤ / ٦) ، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١٦٥ / ٣) .
وتابعه عبيد الله بن أبي جعفر ، عن صفوان ، من رواية ابن هبة ، عنه ، أخرجه الطبراني في
«المعجم الكبير» (٦٠١٤) .

ورواه شعبة ، عن واقد بن محمد ، عن صفوان ، عن محمد بن سهل بن حنيف ، عن أبيه ، عن
النبي ﷺ ، ذكره أبو نعيم في «الحلية» (١٦٥ / ٣) عن يزيد بن هارون ، عن شعبة ، به .
ورواه داود بن قيس الفراء ، عن نافع ، واختلف عليه ؛ فرواه بشر بن السري ، عن داود بن
قيس ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»
(١٥٨٨) .

ورواه ابن وهب ، عن داود بن قيس ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن النبي ﷺ مرسلًا ،
أخرجه البيهقي (٢٧٢ / ٢) .

قال الميموني : «قلت لأبي عبد الله - يعني أحمد : كيف إسناد حديث النبي ﷺ : «إذا صلى
أحدكم فليدن من سترته»؟ قال : «صالح ، ليس بإسناده بأس» . اهـ . نقله ابن رجب في
«شرح البخاري» (٦٢٤ / ٢) .

وقال العقيلي في «الضعفاء» (١٩٦ / ٤) : «حديث سهل هذا ثابت» . اهـ .

وقال البيهقي : «قد أقام إسناد سفیان بن عيينة ، وهو حافظ حجة» . اهـ .

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٩٥ / ٤) : «وهو حديث مختلف في إسناده ، ولكنه حديث

حسن» . اهـ .

(١) من (ص) .

(٢) زاد في حاشية (ت) : «هو» ، ونسبه لنسخة .

فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : فَسَأَلْتُ بِرَّالًا حِينَ خَرَجَ : مَاذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ ، وَعَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ ، وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ ، ثُمَّ صَلَّى ، وَجَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثَةِ أذْرُعٍ .

٧- بَابُ ^(١) ذِكْرِ مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ وَمَا لَا ^(٢) يَقْطَعُ

إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي سِتْرَةٌ

• [٧٦٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ قَائِمًا يُصَلِّي ، فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ ^(٣) مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ ؛ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ ^(٤) صَلَاتَهُ : الْمَرْأَةُ

* [٧٦١] [التحفة : خ م د س ق ٢٠٣٧-خ م د س ٨٣٣١] [الكبرى : ٩١٣] • أخرجه البخاري (٥٠٥) ، ومسلم (١٣٢٩) من طريق مالك ، به ، وليس فيه : «وجعل بينه وبين الجدار نحوًا من ثلاثة أذرع» .

ورواه البخاري (٥٠٦ ، ١٥٩٩) من طريق موسى بن عقبة ، عن نافع ، به ، وفيه : «فمشى حتى يكون بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريبًا من ثلاثة أذرع صلي» ، وجعله من فعل ابن عمر .

قال ابن حجر : «جزم برفع هذه الزيادة مالك فيما أخرجه أبو داود (٢٠٢٣)» . اهـ . من «الفتح» (٤٦٥ / ٣) ، وانظر هذا الخلاف وغيره في «التمهيد» (٣١٣ / ١٥ : ٣١٨) .

والحديث عند البخاري أيضًا (٤٦٨ ، ٥٠٤ ، ٢٩٨٨ ، ٤٤٠٠) من طرق أخرى ، عن

نافع ، به . وتقدم من وجه آخر متفق عليه ، عن ابن عمر برقم (٧٠٤) .

(١) من (ص) . (٢) في (س) : «لم» .

(٣) قوله : «بين يديه» ليس في (ف) ، وأشار في حاشية (س) أنه ليس عند الطبري .

(٤) صحح عليه في (س) .

وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ. قُلْتُ : مَا بَالُ الْأَسْوَدِ مِنَ الْأَصْفَرِ مِنَ الْأَحْمَرِ؟!
فَقَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي . فَقَالَ : «الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ» .

• [٧٦٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي شُعْبَةُ
وَهِشَامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ : مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ : كَانَ
ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ وَالْكَلْبُ . قَالَ يَحْيَى : رَفَعَهُ شُعْبَةُ .

* [٧٦٢] [التحفة : م د ت س ق ١١٩٣٩] [الكبرى : ٩١٤] • أخرجه الطيالسي (٤٥٤) ، وابن
أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٦٢) و(٢٩١٣) ، وابن الجعد (١١٦٤) ، وأحمد (٢١٣٢٣)
و(٢١٣٤٢) و(٢١٣٧٨) و(٢١٤٣٠) ، والدارمي (١٤٥٤) و(١٤١٤) ، ومسلم (٥١٠) ،
وأبوداود (٧٠٢) ، وابن ماجه (٩٥٢) ، والترمذي (٣٣٨) ، والطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء
المفقود) (٤٤٨) و(٤٤٩) و(٥٩٧ - ٦٠٤) ، وابن خزيمة (٨٣٠) ، وأبو عوانة (١٣٩٨ -
١٤٠٢) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٤٢٩) ، وابن حبان (٢٣٨٤) و(٢٣٨٥)
و(٢٣٩٢) ، وأبونعيم في «المستخرج» (١١٢٥ - ١١٣٠) ، والبيهقي في «السنن الكبرى»
(٢/٢٧٤) من طرق ، عن حميد بن هلال ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر .
وأخرجه عبد الرزاق (٢٣٤٨) وأحمد (٢١٤٩٣) والطبراني في «الكبير» (١٦٣٢) عن
علي بن زيد بن جدعان ، عن عبد الله بن الصامت ، به .

* [٧٦٣] [التحفة : د س ق ٥٣٧٩] [الكبرى : ٩١٥] • أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣٨٥/٥) عن
عمرو بن علي ، به .

وأخرجه أحمد (٣٢٤١) ، وأبوداود (٧٠٣) ، وابن ماجه (٩٤٩) ، والبخاري (٤٧٤١)
و(٥٢٦٩) ، وابن خزيمة (٨٣٢) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٥٨/١) ، وابن حبان
(٢٣٨٧) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٨٢٤) ، والبيهقي «السنن الكبرى» (٢/٢٧٤) ،
وابن عبد البر في «التمهيد» (١٦٨/٢١) ، والمقدسي في «المختارة» (٥٠٠) من طرق ، عن يحيى بن
سعيد ، عن شعبة وحده ، به .

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٥٩٢) عن محمد بن بشار ، عن
يحيى بن سعيد ، عن سعيد وشعبة ، عن قتادة ، به ، موقوفاً .

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٥٩١) عن ابن أبي عدي ، عن هشام ،
عن قتادة ، به ، موقوفاً .

وأخرجه البخاري (٥٢٦٨) عن عبد الأعلى ، قال : حدثنا سعيد ، عن قتادة ، به ، موقوفاً . =

● [٧٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ : حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جِئْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ عَلَى أَتَانِ لَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِعَرَفَةَ - ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - فَمَرَرْنَا عَلَى بَعْضِ الصَّفِّ فَتَرَلْنَا وَتَرَكَنَاهَا تَرْتَعُ ، فَلَمْ يَقُلْ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا .

- وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٥٨٩)، وابن عدي في «الكامل» (٣٨٥/٥) عن همام، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس موقوفًا. قال ابن رجب في «فتح الباري» ٧٠٢/٢: «وقفه غندر، عن شعبة، ورفع سفیان بن حبيب، عن شعبة». اهـ.

وقال أبو داود: «وقفه سعيد وهشام وهمام، عن قتادة، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس». اهـ.

وقال يحيى القطان: «لم يرفعه عن قتادة غير شعبة، وأنا أفرقه، ورواه ابن أبي عروبة وهشام، عن قتادة، يعني: موقوفًا، وبلغني أن همامًا يدخل بين قتادة وجابر بن زيد: (أبا الخليل). قال علي: (ولم يرفع همام هذا الحديث)». اهـ بتصرف من «السنن الكبرى» للبيهقي (٢٧٤/٢). ونقل الحافظ ابن رجب في «فتح الباري» (٧٠٣/٢) عن الإمام أحمد قوله: «ثناه يحيى، قال: شعبة رفعه. قال: وهشام لم يرفعه. قال أحمد: كان هشام حافظًا». اهـ.

واعتبر الحافظ ابن رجب هذا ترجيحًا من الإمام أحمد لوقفه.

وقال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه (٦٠٦): «هو صحيح عندي» يعني: الرفع.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٦٨/٢١): «الآثار المرفوعة في هذا الباب، كلها صحاح من جهة النقل، غير أن حديث أبي ذر وغيره في المرأة والحمار والكلب منسوخ ومعارض». اهـ.

* [٧٦٤] [التحفة: ع ٥٨٣٤] [الكبرى: ٩١٦] ● أخرجه الحميدي (٤٧٥)، وابن أبي شيبة في

«المصنف» (٢٨٨٢)، وأحمد (١٨٩١)، والدارمي (١٤١٥)، ومسلم (٥٠٤)، وأبوداود

(٧١٥)، وابن ماجه (٩٤٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٦٨)، والطبري في «تهذيب الآثار»

(الجزء المفقود) (٥٤٩)، وأبو يعلى (٢٣٨٢)، وابن خزيمة (٨٣٣)، وأبو عوانة (١٤٣٠)،

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٥٩/١)، وأبو نعيم في «المستخرج» (١١١٦)، والبيهقي في

«السنن الكبرى» (٢٧٦/٢)، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٩٦/٣)، وابن عبد البر في «التمهيد»

(١٩١/٤) و(١٩/٩) من طرق، عن سفیان بن عيينة، به.

• [٧٦٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(١) بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ قَالَ: زَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبَّاسًا فِي بَادِيَةِ لَنَا، وَلَنَا كُتَيْبَةٌ وَحِمَارَةٌ تَزْعَى^(٢)، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعَصْرَ وَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمْ يُرْجَرَا^(٣) وَلَمْ يُؤَخَّرَا^(٤).

= وأخرجه مالك في «الموطأ» (٣٦٦) ومن طريقه أحمد (٣١٨٤)، والبخاري (٧٦) و(٤٩٣) و(٨٦١) و(٤٤١٢)، ومسلم (٥٠٤)، وأبوداود (٧١٥)، وابن خزيمة (٨٣٤)، وابن حبان (٢١٥١) و(٢٣٩٣)، وأبوعوانة (١٤٣١)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٠٥/٥)، وأبونعيم في «المستخرج» (١١١٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٢٧٣، ٢٧٧) عن الزهري، به. وأخرجه البخاري (١٨٥٧)، وأحمد (٢٣٧٦) عن ابن أخي ابن شهاب الزهري، عنه، به. وأخرجه أحمد (٣٤٥٤)، ومسلم (٥٠٤)، والترمذي (٣٣٧)، والطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٥٥٠)، وابن خزيمة (٨٣٤)، وأبوعوانة (١٤٣٢)، وأبونعيم في «المستخرج» (١١١٧) عن معمر عن الزهري، به. وأخرجه مسلم (٥٠٤)، والطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٥٥٢)، وأبوعوانة (١٤٣٣)، وأبونعيم في «المستخرج» (١١١٥) عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، به. وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٥٥١)، وأبو الفضل الزهري في حديثه (٥٢) عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، به. وسيأتي بنحوه من وجه آخر، عن ابن عباس (٧٦٦).

(١) صحح في (ت) على ياء «عُبَيْد»، ووقع في (س)، (ف)، (ك)، (ص): «عبدالله»، وكتب بحاشية (ت): «وقع في بعض النسخ: عن عباس بن عبدالله، بالتكبير، وصوابه: عبيدالله بالتصغير».

(٢) في (س): «ترتعي»، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة.

(٣) صحح عليه في (س)، ووقع في (ص): «ترجرا» بالمشناة الفوقية.

(٤) في (س) بالمشناة التحتية والفوقية معا في أوله، وصحح عليه، ونسب الأول للطبري، والوجهين للعلوي.

* [٧٦٥] [التحفة: دس ١١٠٤٥] [الكبرى: ٩١٧] • أخرجه أحمد (١٧٩٧)، والطبري =

• [٧٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنَّ الْحَكَمَ أَخْبَرَهُ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى هُوَ ابْنُ الْجَزَارِ، يُحَدِّثُ عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، هُوَ وَغُلَامٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ عَلَى حِمَارٍ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَتَزَلُّوا وَدَخَلُوا مَعَهُ فَصَلُّوا، فَلَمْ يَنْصَرِفْ، فَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ تَسْعِيَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَأَخَذَتَا بِرُكْبَتَيْهِ^(١)، فَفَرَعَ بَيْنَهُمَا وَلَمْ يَنْصَرِفْ.

= في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٤٩٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٠٦/٥)، والدارقطني في «السنن» (٣٦٩/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٧٨/٢) من طرق، عن حجاج، به. وأخرجه أبو يعلى (٦٧٢٦)، والطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٤٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٥٩، والدارقطني في «السنن» (٣٦٩/١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٩٤/١٨) (٧٥٤) عن أبي عاصم، عن ابن جريج، به. ورواه عبدالرزاق (٢٣٥٨)، ومن طريقه أحمد (١٨١٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٩٤/١٨) (٧٥٥) عن ابن جريج، عن محمد بن عمر بن علي، عن الفضل بن عباس، لم يذكر العباس بن عبيد الله.

وأخرجه أبو داود (٧١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٦٠/١)، والدارقطني في «السنن» (٣٦٩/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٧٨/٢) عن يحيى بن أيوب، عن محمد بن عمر بن علي، به. وقال ابن حزم في «المحلى» (١٣/٤): «هذا باطل؛ لأن العباس بن عبيد الله لم يدرك عمه الفضل». اهـ.

قال الحافظ في «التهذيب» (١٠٨/٥): «وهو كما قال، وقال ابن القطان لا يعرف حاله». اهـ. والحديث ضعفه عبدالحق في «أحكامه الوسطى» (٣٤٤/١)، وابن القطان في «الوهم والإيهام» ٣/٣٥٣.

وانظر «شرح البخاري» لابن رجب (٧١١/٢).

وقد سبق معناه والتعليق عليه من حديث ابن عباس (٧٦٤) (٧٦٦).

(١) في حاشية (س): «بركته»، ونُسب لنسخة.

* [٧٦٦] [التحفة: دس ٥٦٨٧] [الكبرى: ٩١٨] • أخرجه الطيالسي (٢٨٨٥)، وابن الجعد (١٥٩)، =

= وأحمد (٣١٦٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣١٦/٤)، وأبو يعلى (٢٥٤٨)، والطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٥٤١) و(٥٤٢) و(٥٤٥) و(٥٤٦)، وابن خزيمة (٨٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٥٩/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٢٧٧) من طرق، عن شعبة، به .

وأخرجه أبو داود (٧١٦) و(٧١٧)، وأبو يعلى (٢٧٤٩)، والطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٥٤٣) و(٥٤٤)، وابن حبان (٢٣٨١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٨٩٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٢٧٧) من طرق، عن منصور، عن الحكم، به .

وخالفها الحجاج بن أرطاة ومحمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى؛ فروياه عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن ابن عباس، به، ولم يذكرهما صهيبا، أخرجه أحمد (١٩٦٥) عن حجاج، وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٥٤٧) عن ابن أبي ليلى .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٣٤)، وأحمد (٢٢٥٨) و(٢٢٩٥)، وأبو يعلى (٢٤٢٣)، عن شعبة عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، قال: قال ابن عباس، ليس فيه صهيب .

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٤١): سألتُ أبي عن حديثٍ رواه الحكم بن عتيبة، عن يحيى بن الجزار، عن صهيب أبي الصهباء، عن ابن عباس قال: كنت راكبا على حمار فمررت بين يدي النبي ﷺ وهو يصلي .

قال أبي: «رواه عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار، عن ابن عباس ولم يذكر صهيبا . قلتُ لأبي: أيهما أصح؟ قال: هذا زاد رجلا وذاك نقص رجلا، وكلاهما صحيحان» . اهـ .

وقال ابن أبي خيثمة: «قيل: لم يسمعه من ابن عباس» . اهـ . «جامع التحصيل» (ص ٢٩٧) . وقال ابن رجب في «شرح البخاري» (٢/٦١٠، ٦١١): «وفي مسند الإمام أحمد أن يحيى ابن الجزار لم يسمعه من ابن عباس، والظاهر أن ذلك من قول شعبة، وكلام أحمد يدل على أن الصحيح دخوله في الإسناد، وذكر الإمام أحمد هذا الحديث . . . وقال: ليس هو بذلك، يعني: من جهة إسناده» . اهـ .

وقوله: (أنه مر بين يدي رسول الله) فيه غرابة شديدة، وهو معلول بما تقدم تخريجه عند البخاري ومسلم من وجه آخر، عن ابن عباس بلفظ: (فمررت بين يدي بعض الصف) (٧٦٤) .

قال ابن رجب في «شرح صحيح البخاري»: «فعلني تقدير أن يكون ابن عباس مر بين يدي النبي ﷺ وهو يصلي إلى غير سترة، فإنه يحمل على أنه مر بين يديه من بعد؛ فإنه لا يظن بالفضل وأخيه أن يمر على حمار بين يدي النبي ﷺ بالقرب منه، وإذا كان مرورهما بين يديه =

- [٧٦٧] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَقُومَ كَرِهْتُ أَنْ أَقُومَ فَأَمَرْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، انْسَلْتُ انْسِلَا.

٨- بَابُ (١) التَّشْدِيدِ فِي الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي وَبَيْنَ سُرَّتِهِ

- [٧٦٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ زَيْدَ ابْنَ خَالِدٍ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ (٢) يَسْأَلُهُ: مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الْمَاءِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي؟ فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ (٣): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَاءُ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا» (٤) لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ.

= متباعدا فإنه لا يضر، ومرورها على هذه الحال وجوده كعدمه، وعلى تقدير أن يكونا لم يمرا إلا بين يدي بعض الصف، ولم يمرا بين يدي النبي ﷺ، والروايات الصحيحة إنما تدل على ذلك، مع ما علم من عادة النبي ﷺ من صلاته إلى العنزة في أسفاره. اهـ

- * [٧٦٧] [التحفة: خ م س ١٥٩٨٧] [الكبرى: ٩١٩] • تقدم بنحوه من حديث القاسم، عن عائشة برقم (١٧١).

(١) من (ص).

(٢) في (س) وحاشيتها منسوبا للطبري، (ف)، (ص): «جهنم».

(٣) صحح عليه في (ت)، وفي (س)، (ف)، (ص): «جهنم».

(٤) صحح عليه في (ت)، وفي (س)، (د)، (ص): «خير» بالرفع على أنها اسم كان، وهي رواية.

- * [٧٦٨] [التحفة: ع ١١٨٨٤] [الكبرى: ٩٢٠] • أخرجه البخاري (٥١٠)، ومسلم (٥٠٧) من طريق مالك، به.

- [٧٦٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا أَنْ^(١) يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ».

٩- بَابُ^(٢) الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

- [٧٧٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ بِحِذَائِهِ فِي حَاشِيَةِ الْمَقَامِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطُّوَافِ^(٣) أَحَدٌ.

(١) نسب في (ت) لنسخة .

* [٧٦٩] [التحفة : م د س ق ٤١١٧] [الكبرى : ٩٢١] • أخرجه مسلم (٥٠٥) عن مالك ، به .
وأخرجه البخاري (٥٠٩ ، ٣٢٧٤) عن أبي صالح ، عن أبي سعيد الخدري .
وسياتي من وجه آخر ، عن أبي سعيد (٤٩٠٦) وفيه قصة .

(٢) من (ص) . (٣) صحح عليه في (ت)

* [٧٧٠] [التحفة : د س ق ١١٢٨٥] [الكبرى : ٩٢٢] • أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٥٥٥) من طريق عيسى بن يونس ، به .
وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٢٧٠) ، وأحمد (٢٧٢٤٤) ، وفي «العلل ومعرفة الرجال» (٤٥٦/٣) ، وأبوداود (٢٠١٨) ، وابن ماجه (٢٩٥٨) ، وأبويعلی (٦٨٧٥) ، والطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٥٥٨) ، وابن خزيمة (٨١٥) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٦١/١) ، وابن قانع (١٠١/٣) ، وابن حبان (٢٣٦٣) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨٩/٢٠) (٦٨٣) ، والحاكم في «المستدرک» (٩٣٣) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٧٣/٢) من طرق ، عن ابن جريج ، به .

وتابعه عمرو بن قيس وسالم بن عبد الله الخياط وزهير بن محمد وغيرهما ، عن كثير ، به .

أخرجه عبد الرزاق (٢٣٨٧) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨٨/٢٠) (٦٨٠) عن عمرو .

١٠ - بَابُ (١) الرُّخْصَةِ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ النَّائِمِ

• [٧٧١] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ

= وأخرجه ابن قانع في «المعجم» (١٠١/٣) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٩٠/٢٠) (٦٨٥) و(٢٩٠/٢٠) (٦٨٧) ، والخطيب في «المتفق والمفترق» (١٢٨/١) عن سالم .
وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٥٥٧) ، وابن حبان (٢٣٦٤) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٩٠/٢٠) (٦٨٧) عن زهير .
وخالفهم سفيان بن عيينة ، فرواه عن كثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة السهمي ، عن بعض أهله ، أنه سمع جده المطلب بن أبي وداعة .

وقال سفيان مرة : حدثني كثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة ، عن سمع جده .
أخرجه الحميدي (٥٧٨) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٢٦٩) ، وأحمد (٢٧٢٤١) و(٢٧٢٤٢) ، وفي «العلل ومعرفة الرجال» (٤٥٦/٣) ، والأزرقي في «أخبار مكة» (٦٢/٢) ، وأبوداود (٢٠١٨) ، وأبو يعلى (٧١٧٣) ، والطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود) (٥٥٦) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٦١/١) ، وفي «شرح مشكل الآثار» ٢٣/٧ ، وابن قانع في «المعجم» (١٠١/٣) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٧٣/٢) ، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٠٥٣) من طرق ، عن سفيان ، به .

وأخرجه عبدالرزاق (٢٣٨٨) و(٢٣٨٩) ، ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨٩/٢٠) عن ابن عيينة ، عن كثير بن كثير ، عن أبيه ، عن جده .
وللحديث طرق أخرى ذكرها وذكر الاختلاف فيها الدارقطني في «العلل» (٤٢/١٤) (٣٤٠٨) ، وقال : «وقول ابن عيينة أصحها» . اهـ .

وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٧٣/٢) : «قال علي - يعني ابن المديني - : قوله : «لم أسمعه من أبي» ، شديد على ابن جريج ، قال أبو سعيد عثمان : يعني ابن جريج لم يضبطه» . اهـ .
قال البيهقي : «ورواية ابن عيينة أحفظ» . اهـ .

وقال الحافظ في «الفتح» (٥٧٦/١) : «رجاله موثقون إلا أنه معلول» ، وقال : «أراد البخاري التنبيه على ضعف هذا الحديث ، وأن لا فرق بين مكة وغيرها في مشروعيتها السترة» . . اهـ .
والحديث سيأتي من رواية يحيى القطان ، عن ابن جريج ، به . برقم (٢٩٨١) .

(١) من (ص) .

بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيَقْظَنِي فَأَوْتَرْتُ .

١١ - بَابُ (١) النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَى الْقَبْرِ

- [٧٧٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ (٢) ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ (٣) ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا » .

* [٧٧١] [التحفة : خ س ١٧٣١٢] [الكبرى : ٩٢٣] • أخرجه البخاري (٥٠٨) ، ومسلم (٢٧١/٥١٢) من حديث منصور ، به ، وتابع الأعمش عندهما البخاري (٥١٤) ، ومسلم (٢٧٠/٥١٢) - كلاهما ، عن إبراهيم ، به .
والحديث تقدم من وجه آخر عن عائشة ، تقدم بنحوه من حديث القاسم ، عن عائشة برقم (١٧١) .

(١) من (ص) .

(٢) في (س) : «عن جابر» دون كلمة : «ابن» وهو خطأ .

(٣) صحح عليه في (ت) .

- * [٧٧٢] [التحفة : م د ت س ١١١٦٩] [الكبرى : ٩٢٤] • أخرجه مسلم (٩٧/٩٧٢) ، عن علي بن حجر . . . بنحوه .

ورواه عيسى بن يونس وصدقة بن خالد وغيرهما ، عن ابن جابر مثل رواية الوليد .
ورواه ابن المبارك ، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، فقال : عن بسر بن عبيد الله ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن وائلة بن الأسقع ، عن أبي مرثد الغنوي .
أخرجه مسلم (٩٨/٩٧٢) ، والترمذي (١٠٥٠) .
ولما أخرجه الترمذي (١٠٥١) من طريق الوليد بن مسلم ، قال : «وليس فيه عن أبي إدريس ، وهذا الصحيح» . اهـ .

وقال البخاري - فيما نقله الترمذي عنه - : «وحديث ابن المبارك خطأ ، أخطأ فيه ابن المبارك ، وزاد فيه : (عن أبي إدريس الخولاني) ، وإنما هو بسر بن عبيد الله ، عن وائلة ، هكذا رواه غير واحد ، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، وليس فيه عن أبي إدريس ، وبسر بن عبيد الله قد سمع من وائلة بن الأسقع» . اهـ .

١٢ - بَابُ (١) الصَّلَاةِ إِلَى ثَوْبٍ فِيهِ تَصَاوِيرُ

• [٧٧٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ فِي بَيْتِي ثَوْبٌ فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَجَعَلْتُهُ إِلَى (٢) سَهْوَةٍ فِي الْبَيْتِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَخْرِيهِ عَنِّي». فَتَرَعْتُهُ فَجَعَلْتُهُ وَسَائِدًا.

وينحوه قال أبو حاتم الرازي في «العلل» رواية ابنه (١٠٢٩)، وكذلك رجح الدارقطني في «العلل» (٤٣/٧).

ونقل المزي في «التحفة» (٣٢٨/٨) عن الدارقطني قوله: «زاد ابن المبارك في إسناد هذا الحديث أبا إدريس الخولاني، ولا أحسبه إلا أدخل حديثًا في حديث؛ لأن وهيب بن خالد رواه عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ». اهـ.

(١) من (ص).

(٢) في (س): «على»، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة.

* [٧٧٣] [التحفة: م س ١٧٤٩٤] [الكبرى: ٩٢٥] • أخرجه مسلم (٢١٠٧) من طريق غندر، عن شعبة، بنحوه.

وأخرجه البخاري (٢٤٧٩) عن عبيد الله بن عمر، عن عبد الرحمن بن القاسم، به.

وسياتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٥٣٩٨)، ومن حديث بكير الأشج برقم (٥٣٩٩)،

وسفيان بن عيينة برقم (٥٤٠٠) كلاهما، عن عبد الرحمن بن القاسم، به.

وسياتي من طرق، عن القاسم بنحوه (٥٤٠١) ((انظر الإلحاق ١١٢٧٦٤١)) (٥٤٠٧)

ومن حديث عروة برقم (٥٣٩٦)، وسعد بن هشام برقم (٥٣٩٧) كلاهما، عن عائشة

بنحوه، وفيها: «أن النبي أمر عائشة بنزعه».

١٣ - بَابُ (١) الْمُصَلِّي يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْإِمَامِ سُتْرَةٌ

- [٧٧٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ؓ قَالَتْ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَصِيرَةٌ يَبْسُطُهَا (٢) وَيَحْتَجِرُهَا (٣) بِاللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهَا، فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ الْحَصِيرَةُ فَقَالَ: «اكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يَمَلُ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ (٤) إِلَى اللَّهِ ﷻ أَذْوَمُهُ (٥) وَإِنْ قَلَّ». ثُمَّ تَرَكَ مُصَلَّاهُ ذَلِكَ، فَمَا عَادَ لَهُ (٦) حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ ﷻ، وَكَانَ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثْبَتَهُ.

١٤ - بَابُ (١) الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ

- [٧٧٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ

(١) من (ص).

﴿ (س/٦٢) ﴾

(٢) زاد في حاشيتي (ت)، (ص) منسوبا لنسخة: «بالنهار».

(٣) في (د)، (ت)، (ص): «ويحتجر بها».

(٤) في (ص): «العمل»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٥) صحح عليه في (ت)، وفي (ف): «أذومها»، ونسبه في حاشية (س) للوزير.

(٦) في (د)، (ص): «إليه».

* [٧٧٤] [التحفة: خم ت س ق ١٧٧٢٠] [الكبرى: ٩٢٦] • أخرجه أبو داود (١٣٦٨) عن

قتيبة به، مقتصرًا على المرفوع منه.

وأخرجه البخاري (٥٨٦١)، ومسلم (٧٨٢) من طريق آخر، عن سعيد المقبري... بنحوه.

وسياتي من وجه آخر عن عائشة (١٦٥٨) (٥٠٧٩).

الْوَاحِدِ ، فَقَالَ : «أَوْلِكُلُّكُمْ ثَوْبَانِ؟» .

- [٧٧٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ .

١٥ - بَابُ ^(١) الصَّلَاةِ فِي قَمِيصٍ وَاحِدٍ

- [٧٧٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ ، عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَأَكُونُ ^(٢) فِي الصَّيْدِ ^(٣) وَلَيْسَ عَلَيَّ إِلَّا الْقَمِيصُ ^(٤) أَفَأصَلِّي فِيهِ؟ قَالَ : «زُرَّةٌ عَلَيْكَ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ» .

* [٧٧٥] [التحفة : خ م د س ١٣٢٣١] [الكبرى : ٩٢٧] • أخرجه البخاري (٣٥٨) ، ومسلم (٥١٥) من طريق مالك ، به .

وأخرجه البخاري (٣٦٥) ومسلم (٥١٥) من وجه آخر عن أبي هريرة .

* [٧٧٦] [التحفة : خ م ت س ق ١٠٦٨٤] [الكبرى : ٩٢٨] • أخرج ابن بشران في «الأمالي» (٢٨٣) من طريق النسائي ، به .

أخرجه البخاري (٣٥٤ ، ٣٥٥ ، ٣٥٦) ، ومسلم (٥١٧) من طريق هشام بن عروة ، به . (١) من (ص) .

(٢) في (د) : «أكون» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة مصححاً عليه .

(٣) في (س) ، (ف) ، (ك) : «الصيف» ، وكتب في حاشية (ت) : «وقع في بعض الأصول : في الصيف ، بالفاء ، وهو خطأ ، والصواب : الصيد» .

(٤) في (د) ، (ص) : «قميص» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

* [٧٧٧] [التحفة : د س ٤٥٣٣] [الكبرى : ٩٢٩] • أخرجه الشافعي في «مسنده» (١٨٧) ،

وأحمد (٤٩/٤) ، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢٩٧/١) ، وابن حجر في «تغليق التعليق» (٢٠٠/٢) من طرق ، عن العطاء بن خالد ، به .

وأخرجه أبو داود (٦٣٢) ، وابن خزيمة (٧٧٧) (٧٧٨) ، وابن حبان (٢٢٩٤) ، والحاكم

(٣٧٩/١) وغيرهم من طريق الدراوردي ، عن موسى بن إبراهيم ، به .

١٦ - بَابُ (١) الصَّلَاةِ فِي الْإِزَارِ

• [٧٧٨] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَاقِدِينَ^(٢) أُرْهَمُ كَهَيْئَةِ الصَّبِيَّانِ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ: لَا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا.

• [٧٧٩] أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) عَاصِمٌ: عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ قَوْمِي مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: إِنَّهُ^(٤) قَالَ: «لِيُؤْمَكُمُ أَكْثَرُكُمْ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ». قَالَ: فَدَعَوْنِي فَعَلَّمُونِي الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَكُنْتُ أَصَلِّي بِهِمْ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ مَفْتُوقَةٌ، فَكَانُوا يَقُولُونَ لِأَبِي: أَلَا تُعْطِي عَنَّا ابْنِكَ!

= وقال البخاري (١/٤٦٥ - الفتح) بعد أن علقه بصيغة التمریض: «في إسناده نظر». اهـ.
وقال في «التاريخ الكبير» (١/٢٩٧): «هذا لا يصح، وفي حديث القميص نظر». اهـ
وانظر «فتح الباري» لابن حجر (١/٤٦٥، ٤٦٦).

وقد كتب الحافظ ابن رجب - رَحِمَهُ اللهُ - في هذا الحديث بحثًا جيدًا نفيسًا، وفي شرح قول البخاري: «فيه نظر». وفي تعيين موسى بن إبراهيم، انظر شرحه للبخاري (٢/١٣٠: ١٣٦).
(١) من (ص). (٢) في (د)، (ص): «عاقدي».

* [٧٧٨] [التحفة: خ م د س ٤٦٨١] [الكبرى: ٩٣٠] • أخرجه البخاري (٣٦٢) عن يحيى، به.
وأخرجه البخاري (٨١٤، ١٢١٥)، ومسلم (٤٤١) من طرق، عن سفیان، به.
(٣) في حاشية (س) منسوبة للنسخة: «حدثنا».

(٤) من (س)، (د)، (ص)، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [٧٧٩] [التحفة: خ م د س ٤٥٦٥] [الكبرى: ٩٣١] • أخرجه أبو داود (٥٨٦) وغيره من طريق زهير، عن عاصم الأحول، وهو عند ابن أبي شيبة (١/٣٠٢) عن يزيد بن هارون بمثله.

١٧- بَابُ (١) صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ بَعْضُهُ عَلَى امْرَأَتِهِ

- [٧٨٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢) وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ وَأَنَا حَائِضٌ، وَعَلَيَّ مِرْطٌ (٣) بَعْضُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٨- بَابُ (١) صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ

لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ

- [٧٨١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ،

والحديث أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٣٠٢) من وجه آخر، عن عمرو بن سلمة بآتم مما هنا، ولكن أخرجه في كتاب «المغازي» لا: «الصلوة»!
قال ابن المنذر في «الأوسط» (١٥١/٤): «وذكر لأحمد حديث عمرو بن سلمة، فقال: «دعه ليس هو شيء بين» . اهـ.

ونقل عنه جعفر بن محمد، أن هذا كان في أول الإسلام من ضرورة، أما اليوم فلا، وبنحو هذا نقله عنه أبو داود، انظر «شرح ابن رجب للبخاري» (١٧٢/٢).

وقد سبق من وجه آخر عن عمرو بن سلمة، وليس فيه موضع الشاهد من التبويب (٦٤٦) وانظر باقي أطرافه هناك.

(١) من (ص).

(٢) في (س)، (ف): «حدثنا».

(٣) مِرْطٌ: الكساء يكون من صوف، وربما يكون من خُرَّ أو غيره. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: مرط).

* [٧٨٠] [التحفة: م د س ق ١٦٣٠٨] [الكبرى: ٩٣٢] • أخرجه مسلم (٥١٤) من طريق

وكيع، به.

عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يُصَلِّينَ أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ » .

١٩ - بَابُ ^(١) الصَّلَاةِ فِي الْحَرِيرِ

• [٧٨٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ وَعَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ ^(٢) ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : أُرْسِلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرُوجُ حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَتَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ ، ثُمَّ قَالَ : « لَا يَتَّبِعِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ » .

٢٠ - بَابُ ^(١) الرُّخْصَةِ فِي ^(٢) الصَّلَاةِ فِي خَمِيصَةٍ ^(٤) لَهَا أَعْلَامٌ

• [٧٨٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي

* [٧٨١] [التحفة : م د س ١٣٦٧٨] [الكبرى : ٩٣٣] • أخرجه مسلم (٥١٦) من طريق سفیان ، به .

وأخرجه البخاري (٣٥٩) من طريق مالك ، عن أبي الزناد ، به .

وأخرجه البخاري (٣٦٠) من وجه آخر ، عن أبي هريرة .

(١) من (ص) .

(٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «رُغْبَةٌ» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

* [٧٨٢] [التحفة : خ م س ٩٩٥٩] [الكبرى : ٩٣٤] • أخرجه البخاري (٥٨٠١) ، ومسلم

(٢٠٧٥) عن قتيبة وحده ، به .

وأخرجه البخاري (٣٧٥) عن عبد الله بن يوسف ، عن الليث ، به .

(٣) قوله : «الرخصة في» ليس في (د) ، (ص) .

(٤) خميصة : ثوب خرّ أو صوف معلم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خص) .

خَمِيصَةٌ لَهَا أَغْلَامٌ، ثُمَّ قَالَ: «شَغَلْتَنِي أَغْلَامٌ هَذِهِ، أَذْهَبُوا بِهِدُو»^(١) إِلَى أَبِي جَهْمٍ^(٢) وَاثْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّتِهِ^(٣).

٢١- بَابُ^(٤) الصَّلَاةِ فِي الثِّيَابِ الْحُمْرِ

• [٧٨٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فِي حُلَّةٍ حُمْرَاءَ، فَكَرَّزَ عَنزَةً فَصَلَّى^(٥) إِلَيْهَا، يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْكَلْبُ وَالْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ.

٢٢- بَابُ^(٤) الصَّلَاةِ فِي الشُّعَارِ

• [٧٨٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ صُبْحٍ^(٢)، قَالَ: سَمِعْتُ خِلَاسَ بْنَ

(١) في (د)، (ت)، (ص): «بها»، وفي (ف): «به».

(٢) صحح عليه في (ت).

(٣) في (ف)، (ك)، (ت): «بأنبجانيته»، وصحح عليه في الأخيرة، ومعناها: كساء يُتخذ من الصوف وله خمل ولا علم له، وهي من أدون الثياب الغليظة، منسوب إلى منبج أو إلى موضع اسمه أنبجان، وهو أشبه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: أنبجان).

* [٧٨٣] [التحفة: خ م د س ق ١٦٤٣٤] [الكبرى: ٦٣٨-٩٣٥] • أخرجه البخاري (٧٥٢) عن قتيبة وحده، به.

وأخرجه مسلم (٥٥٦) من طرق، عن سفیان، به.

(٤) من (ص).

(٥) في (ف)، (ك)، (ص): «يصلي»، ونسبه في حاشيتي (س)، (ت) لنسخة.

* [٧٨٤] [التحفة: س ١١٨٠٨] [الكبرى: ٩٣٦-٩٧٦٠] • متفق عليه، وقد تقدم من وجه آخر عن عون بطرف آخر منه (١٤٢).

عَمْرُو، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو الْقَاسِمِ فِي الشُّعَارِ الْوَاحِدِ وَأَنَا حَائِضٌ طَامِتٌ، فَإِنْ أَصَابَهُ مِنِّي شَيْءٌ غَسَلَ مَا أَصَابَهُ، لَمْ يَعُدَّهُ إِلَى غَيْرِهِ وَصَلَّى فِيهِ، ثُمَّ يَعُودُ مَعِيَ، فَإِنْ أَصَابَهُ مِنِّي شَيْءٌ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، لَمْ يَعُدَّهُ إِلَى غَيْرِهِ.

٢٣- بَابُ (١) الصَّلَاةِ فِي الْخُفَيْنِ

• [٧٨٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا (٢) خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: رَأَيْتُ جَرِيرًا بَالَ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ (٣) مِثْلَ هَذَا.

٢٤- بَابُ (١) الصَّلَاةِ فِي النَّعْلَيْنِ

• [٧٨٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ وَغَسَّانَ بْنِ مُضَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ (٤)، وَاسْمُهُ: سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ - بَصْرِيٌّ ثِقَّةٌ - قَالَ: سَأَلْتُ

* [٧٨٥] [التحفة: د س ١٦٠٦٧] [الكبرى: ٩٣٧] • تقدم من حديث محمد بن المثنى، عن

يحيى بن سعيد القطان، به. برقم (٢٨٩)، (٣٧٦).

(١) من (ص).

(٢) في (س)، (ك): «أخبرنا».

(٣) في (س): «يصنع».

* [٧٨٦] [التحفة: خ م ت س ق ٣٢٣٥] [الكبرى: ٩٣٨] • متفق عليه، وقد تقدم تحريجه من

طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، به. برقم (١٢٣).

(٤) صحح عليه في (ت)، وفي (ف)، (ك): «سلمة»، ونسبه في حاشية (س) للطبري، وكتب

في حاشية (ت): «وقع في بعض النسخ: أبو سلمة، وصوابه: أبو مسلمة».

أَنَسَ بَنَ مَالِكٍ . أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ : نَعَمْ ^(١) .

٢٥ - بَابُ ^(٢) أَيْنَ يَضَعُ الْإِمَامُ نَعْلَيْهِ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ ^(٣)

• [٧٨٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَ ^(٣) شُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَوَضَعَ نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ .

* * *

(١) زاد بعده في (د)، وبخط مخالف في حاشية (س) : «قال أبو عبد الرحمن : إسناد كله بصري» .
* [٧٨٧] [التحفة : خ م ت س ٨٦٦] [الكبرى : ٩٣٩] • أخرجه البخاري (٣٨٦ ، ٥٨٥٠) ،
ومسلم (٥٥٥) .

(٢) صحح عليه في (ت) منسوبا لنسخة ، وليس في (س) ، (ك) ، (ف) .

(٣) صحح عليه في (ت) .

* [٧٨٨] [التحفة : د س ق ٥٣١٤] [الكبرى : ٩٤٠] • أخرجه الإمام أحمد (٤١٠/٣) ،

وأبوداود (٦٤٨) ، وابن ماجه (١٤٣١) وغيرهم من طرق ، عن يحيى بن سعيد ، به .

وأخرجه مسلم (٤٥٥) من طرق ، عن ابن جريج ، لكن ليس فيه ذكر الشاهد من التبويع .

وسيوorde المصنف (١٠١٩) بأطول من هذا .

كِتَابُ الْإِمَامَةِ

١٠- كِتَابُ الْإِمَامَةِ

ذِكْرُ الْإِمَامَةِ وَالْجَمَاعَةِ

١- بَابُ (١) إِمَامَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفُضْلِ

• [٧٨٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتِ الْأَنْصَارُ: مَنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَأَتَاهُمْ عُمَرُ فَقَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ^(٢) أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَأَيْتُكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ! قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ.

(١) من (ص).

☞ [٦٣/س]

(٢) في حاشية (س): «وسلم أمر» بدون: «قد»، ونسبه لنسخة «الطبري».

* [٧٨٩] [التحفة: س ١٠٥٨٧] [الكبرى: ٩٤١] • أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١٩٨/٢)، (١٦٣/٣)، وابن أبي شيبة (٣٣٠/٢، ٣٣١)، (٥٦٧/١٤)، وأحمد (٢١/١، ٣٩٦)، ومحمد بن عاصم في «جزئه» (٨٦/١) (١١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٥٣/٢) (١١٥٩)، والحاكم (٦٧/٣)، والبيهقي في «الاعتقاد» (٣٤٨/١) عن حسين بن علي الجعفي، به. وأخرجه أحمد (٢١/١، ٤٠٥)، وأبونعيم في «حلية الأولياء» (١٨٨/٤)، والمقدسي في «المختارة» (١٣٥/١) عن معاوية بن عمرو، عن زائدة، به. والبيهقي في «المدخل» (٣٤/١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٧٢/٣٠) عن محمد ابن كثير، عن زائدة، به. وأخرجه أبونعيم في «حلية الأولياء» (١٨٨/٤) عن شيبان بن عبدالرحمن وزائدة، عن عاصم، به.

٢- بَابُ ^(١) الصَّلَاةِ مَعَ أُمَّةِ الْجَوْرِ

• [٧٩٠] أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ قَالَ: أَخَّرَ زِيَادُ الصَّلَاةَ، فَأَتَانِي ابْنُ صَامِتٍ فَأَلْقَيْتُ لَهُ كُرْسِيًّا فَجَلَسَ عَلَيْهِ، فَذَكَرْتُ لَهُ صُنْعَ ^(٢) زِيَادٍ فَعَضَّ عَلَيَّ شَفْتَيْهِ ^(٣)، وَضَرَبَ عَلَيَّ ^(٤) فَخِذِي وَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَضَرَبَ فَخِذِي كَمَا ضَرَبْتُ فَخِذَكَ وَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَضَرَبَ فَخِذِي كَمَا ضَرَبْتُ فَخِذَكَ فَقَالَ ^(٥) ﷺ: «صَلِّ الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، فَإِنْ أَدْرَكَتْ مَعَهُمْ فَصَلِّ، وَلَا تُثْقَلْ: إِنِّي صَلَّيْتُ فَلَا أَصَلِّي».

قال الحافظ في «الفتح» (١٥٣/١٢): «سنده حسن». اهـ.

وفي عاصم بن أبي النجود ضعف معروف، لكن تابعه إسماعيل بن أبي خالد، عن زر... بنحوه، أخرجه ابن الأعرابي (٢٣٧٠) وابن عبد البر في «التمهيد» (١٢٧/٢٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٧٢/٣٠).

وله شاهد في البخاري (٦٨٣٠) من حديث عمر، (٣٦٦٧، ٣٦٦٨) من حديث عائشة.

(١) من (ص).

(٢) في (ف): «صنيع»، ونسبه في حاشية (س) للطبري، ونسخة أخرى.

(٣) في (د)، وحاشية (س): «شفتيه»، ونسبه في حاشية (س) «النسخة».

(٤) لفظ «علي» من (س)، (د)، (ص)، ونسبه في حاشية (ت) «النسخة».

(٥) في (ف)، (د)، (ص): «وقال»، ونسبه في حاشية (س) «للطبري».

* [٧٩٠] [التحفة: م س ١١٩٤٨] [الكبرى: ٩٤٢] • أخرجه مسلم (٢٤٢/٦٤٨) من طريق

ابن علي، به.

وسياتي من وجه آخر عن أبي العالوية برقم (٨٧١).

- [٧٩١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(١) بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّكُمْ^(٢) سَتُدْرِكُونَ أَقْوَامًا يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ لِغَيْرِ وَقْتِهَا، فَإِنْ أَدْرَكْتُمُوهُمْ فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، وَصَلُّوا مَعَهُمْ وَاجْعَلُوهَا سُبْحَةً».

٣- بَابُ^(٣) مَنْ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ

- [٧٩٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا فَضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ

(١) هو أبو قدامة السرخسي، وجاء في حاشية (هـ): «عبدالله»، ونسبه «لنسخة»، وهو خطأ.

(٢) في (س)، حاشية (ص): «إنكم»، ونسبها لنسخة.

* [٧٩١] [التحفة: مس ق ٩٢١١] [الكبرى: ٤٠٨] • أخرجه أحمد (٣٧٩/١)، وابن ماجه (١٢٥٥)،

والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٩٤٢/٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩١/١)، وابن

خزيمة (١٦٤٠)، وابن الأعرابي في «المعجم» (٤٧٢/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى»

(١٢٧/٣) من طرق، عن أبي بكر بن عياش، به.

وقال البزار (٢١٠/٥): «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عاصم، عن زر، عن عبدالله إلا

أبو بكر بن عياش». اهـ.

وقال أبو نعيم في «الحلية» (٣٠٥/٨) عقبه: «غريب من حديث عاصم لم يروه عنه إلا

أبو بكر». اهـ.

وقد روي عن أبي بكر بن عياش، عن عبد العزيز بن رفيع، عن إبراهيم، عن علقمة، عن

عبدالله مرفوعا، به. أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣١١/٨).

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٨٧/٢): «حديث حسن». اهـ.

والحديث أخرجه مسلم (٢٦/٥٣٤) من وجه آخر، عن ابن مسعود قوله بنحوه. وسيأتي

برقم (٨١١)

وفي النهي عن الصلاة لغير وقتها أحاديث صحاح منها: ما أخرجه مسلم (٦٤٨). وقد

تقدم برقم (٧٩٠)

(٣) من (ص).

ابن رجاء، عن أوس^(١) بن زمعج، عن أبي^(٢) مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ فِي الْهِجْرَةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِنًا، وَلَا يَوْمٌ^(٣) الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا تَقْعُدُ^(٤) عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ».

(١) في (ص)، حاشية (س): «أويس»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة، وهو خطأ.

(٢) صحح عليه في (س)، وكتب في الحاشية: «بن»، ونسبه لنسخة، وهو خطأ.

(٣) الضبط من (س)، (د)، وفي (ص) بالمشناة الفوقية المفتوحة في أوله على البناء للفاعل، وفي (ت)، (هـ) بالفوقية والتحتية معاً، وصحح عليه في (ت).

(٤) الضبط من (ت)، وضبطه في (س)، (ص) بالمشناة الفوقية المضمومة في أوله على البناء للمجهول، وفي (ك): «يقعد» بالياء التحتية.

* [٧٩٢] [التحفة: م د ت س ق ٩٩٧٦] [الكبرى: ٩٤٣] • أخرجه مسلم (٦٧٣/٢٩٠) من طرق، عن الأعمش، به.

وقال الترمذي (٢٣٥): «حديث حسن صحيح». اهـ. وكذلك صححه ابن خزيمة (١٥٠٧)، وابن حبان (٢١٢٧)، وابن الجارود (٣٠٨).

وأخرجه مسلم (٦٧٣/٢٩١) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن إسماعيل، به. دون قوله: «فأعلمهم بالسنة...». وسيأتي مختصراً برقم (٧٩٥).

وأخرجه الفسوي في «المعرفة» (٤٤٩/١) من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة، به. بإثبات قوله: «فأعلمهم بالسنة...».

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٤٨): «سألت أبي عن حديث أوس بن زمعج، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ فقال: «قد اختلفوا في متنه، رواه قطن والأعمش عن إسماعيل بن رجاء، عن أوس بن زمعج، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ». ورواه شعبة والمسعودي، عن إسماعيل بن رجاء، لم يقولوا: أعلمهم بالسنة». قال أبي: «كان شعبة يقول: إسماعيل بن رجاء كأنه شيطان. من حسن حديثه، وكان يهاب هذا الحديث، يقول: حكم من الأحكام عن رسول الله ﷺ لم يشاركه أحد؟» قال أبي: «شعبة أحفظ من كلهم». قال أبو محمد: أليس قد رواه الشدي عن =

٤- بَابُ ^(١) تَقْدِيمِ ذَوِي السَّنِّ

- [٧٩٣] أَخْبَرَنَا ^(٢) حَاجِبُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَسْبُجِيُّ ^(٣) ، عَنْ وَكَيْعٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَابْنُ عَمِّ لِي - وَقَالَ مَرَّةً : أَنَا وَصَاحِبُ لِي - فَقَالَ : « إِذَا سَافَرْتُمَا فَأَدْنَا وَأَقِيمَا وَلِيَوْمَكُمَا أَكْبَرُكُمَا » .

٥- بَابُ ^(١) اجْتِمَاعِ الْقَوْمِ فِي مَوْضِعٍ هُمْ فِيهِ سَوَاءٌ

- [٧٩٤] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤْمَهُمْ أَحَدُهُمْ ، وَأَحْفُهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَاهُمْ » .

= أوس بن ضممعج؟ قال : إنما رواه الحسن بن يزيد الأصم عن السدي ، وهو شيخ ، أين كان الثوري وشعبة عن هذا الحديث ، وأخاف أن لا يكون محفوظاً . اهـ .

قال ابن حجر في «الفتح» (١٧٠ / ٢) : «ومداره على إسماعيل بن رجاء ، عن أوس بن ضممعج ، عنه . وليساً جميعاً من شرط البخاري ، وقد نقل ابن أبي حاتم في «العلل» عن أبيه ، أن شعبة كان يتوقف في صحة هذا الحديث ، ولكن هو في الجملة يصلح للاحتجاج به عند البخاري ، وقد علق منه طرفاً بصيغة الجزم كما سيأتي ، واستعمله هنا في الترجمة وأورد في الباب ما يؤدي معناه ، وهو حديث مالك بن الحويرث ، لكن ليس فيه التصريح باستواء المخاطبين في القراءة» . اهـ .

(١) من (ص) . (٢) في (د) ، (ص) : «أخبرني» .

(٣) من (د) ، (ص) ، (هـ) ، ونُسب في حاشية (ت) لنسخة .

* [٧٩٣] [التحفة : ع ١١١٨٢] [الكبرى : ٩٤٤] • تقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٤٤) .

* [٧٩٤] [التحفة : م س ٤٣٧٢] [الكبرى : ٩٤٥] • أخرجه أحمد ، عن يحيى ، عن هشام وشعبة ،

عن قتادة ، به .

٦- بَابُ ^(١)اجْتِمَاعِ الْقَوْمِ وَفِيهِمُ الْوَالِي

- [٧٩٥] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُؤْمُ ^(٣) الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ».

٧- بَابُ ^(١)إِذَا تَقَدَّمَ الرَّجُلُ مِنَ الرَّعِيَّةِ ثُمَّ جَاءَ الْوَالِي هَلْ يَتَأَخَّرُ

- [٧٩٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي ^(٤)عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ فِي أَنْاسٍ مَعَهُ فَحُسِسَ ^(٥)رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَانَتْ الْأُولَى ^(٦)، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ:

= وأخرجه مسلم (٦٧٢) من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه. وأحال على لفظ أبي عوانة، عن قتادة، بمثله. وسيأتي برقم (٨٥٢).
وصححه ابن خزيمة (١٧٠١)، وأبو عوانة (١٢٦٩، ١٢٧٠).
(١) من (ص).

(٢) لفظ «التمي» ليس في (ف)، وكتب فوقه في (ص) منسوبا لنسخة: «السهمي» وهو خطأ، وزاد بعده في حاشية (ت) منسوبا لنسخة أيضا: «قاضي البصرة».

(٣) في حاشيتي (س)، (هـ) منسوبا لنسخة: «لا يؤمن».

* [٧٩٥] [التحفة: م د ت س ق ٩٩٧٦] [الكبرى: ٩٤٦] • أخرجه أحمد (١٢١/٤) عن يحيى وابن عليه، ومسلم (٦٧٣/٢٩١) من طريق محمد بن جعفر - ثلاثهم - عن شعبة، بأطول منه. وقد تقدم من طريق الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، برقم (٧٩٢).

(٤) الضبط من (س).

(٥) في (ك): «فجلس»، ونسب لنسخة في حاشية (هـ).

(٦) صحح عليه في (ت)، وفي الحاشية منسوبا لنسخة: «الصلاة».

يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حُسِسَ وَقَدْ حَانَتِ الصَّلَاةُ فَهَلْ لَكَ أَنْ تُوِّمَ النَّاسَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ شِئْتَ. فَأَقَامَ بِلَالٌ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ^(١)، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، وَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّضْفِيقِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّفَتَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرِهِ أَنْ يُصَلِّيَ^(٢)، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ^(٣)، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «يَا^(٤) أَيُّهَا النَّاسُ، مَا لَكُمْ حِينَ^(٥) نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ فِي التَّضْفِيقِ؟ إِنَّمَا التَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُكَلِّمْ: سُبْحَانَ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ إِلَّا التَّفَتَ^(٦)»، يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ لِلنَّاسِ^(٧) حِينَ أَشْرَثُ إِلَيْكَ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ يَتَّبِعُنِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) قوله: «فكبر وكبر الناس» في (ت)، (هـ): «فكبر بالناس»، ووقع في (ف)، (ك)، ومنسوبا لنسخة في حاشيتي (ت)، (هـ): «فكبر الناس»، والذي في «الكبرى» للنسائي (٩٤٧): «فكبر للناس»، وهي رواية البخاري عن قتبية، به.

(٢) في (ك): «صَلِّيَ».

(٣) في (د)، (ص): «للناس».

(٤) من (د)، (هـ)، ونسب في حاشية (ت) لنسخة وصحح عليه.

(٥) في (س): «إذا»، ونسب لنسخة في حاشية (هـ)، وكتبه فوق السطر في (ص) وصحح عليه.

(٦) زاد بعدها في (هـ): «إليه»، ونسب في حاشية (س) لنسخة.

(٧) صحح عليه في (ت).

* [٧٩٦] [التحفة: خ م س ٤٧٧٦] [الكبرى: ٩٤٧] • أخرجه البخاري (١٢٣٤)، ومسلم

(١٠٣/٤٢١) عن قتبية، به.

٨- بَابُ (١) صَلَاةِ الْإِمَامِ خَلْفَ رَجُلٍ مِنْ رَعِيَّتِهِ

- [٧٩٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: آخِرُ صَلَاةٍ صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ الْقَوْمِ صَلَّى (٢) فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مَتَوَشَّحًا خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ.

وأخرجه البخاري (١٢٠١، ١٢١٨)، ومسلم (٤٢١/١٠٣) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، والبخاري (٦٨٤)، ومسلم (٤٢١/١٠٢) من طريق مالك، والبخاري (١٢٠٤)، (٢٦٩٠، ٢٦٩٣) من طريق الثوري وأبي غسان ومحمد بن جعفر - كلهم - عن أبي حازم، به. وقد أخرجه الشيخان وغيرهما من طرق أخرى، عن أبي حازم ستأتي في موضعها بأرقام (٨٠٥)، (٨٠٨)، (١١٩٦)، (٥٤٥٧).

(١) من (ص). (٢) في (س): «صلاها».

* [٧٩٧] [التحفة: س ٥٩٤] [الكبرى: ٩٤٨] • أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»

(٤٠٦/١٠)، وابن حزم في «المحلى» (٦٧/٣) (٢٠٩/٤) من طريق المصنف، به.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٤٢١/٢)، والضياء في «المختارة» (١٩٧٢) من طريق علي بن حجر، به.

وأخرجه أحمد (١٥٩/٣)، والآجري في «الشرعية» (١٨٤١/٤) (١٣٠٤)، والمقدسي في «المختارة» (٣٩٩/٢) (١٩٦٨) من طريق إسماعيل بن جعفر، به.

وتابعه عليه؛ عبدالله بن عمر العمري عند عبدالرزاق (١٣٦٧)، وعلي بن عاصم عند أحمد (٢٤٣/٣)، وأنس بن عياض ومندل عند ابن سعد في «الطبقات» (٣٩٧/١)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٠٤/٤)، والآجري في «الشرعية» (١٨٤١/٤) (١٣٠٥) - ثلاثتهم، عن حميد، عن أنس، به.

ورواه كذلك هشيم وسفيان وعبد الوهاب ومعتمر بالفاظ، عن حميد، عن أنس، أخرجه المقدسي في «المختارة» (٣٩٩/٢)، (١٩٦٥)، (١٩٦٦)، (١٩٦٧)، (١٩٦٩)، (١٩٧٠).

لم يقل بعضهم: «خلف أبي بكر». ولم يذكر بعضهم: «متوشحًا».

وخالفهم في إسناده محمد بن طلحة وسليمان بن بلال ويحيى بن أيوب، فرووه عن حميد، عن ثابت، عن أنس.

• [٧٩٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى صَاحِبُ الْبَصْرِيِّ ^(١) ، قَالَ : سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَذْكُرُ عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى لِلنَّاسِ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّفِّ .

= أخرج الترمذي (٣٦٣) عن محمد بن طلحة . وابن حبان (٢١٢٥) والمقدسي في «المختارة» (٢٩٦/٢) ، (١٧٠٦) (١٧٠٧) عن سليمان بن بلال . والمقدسي في «المختارة» (٢٩٦/٢) (١٧٠٨) و(٢٩٧/٢) (١٧٠٩) عن يحيى بن أيوب .

قال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح ، وهكذا رواه يحيى بن أيوب ، عن حميد ، عن ثابت ، عن أنس . وقد رواه غير واحد عن حميد ، عن أنس ، ولم يذكروا فيه عن ثابت ، ومن ذكر فيه «عن ثابت» فهو أصح» . اهـ .

وخالف الجميع يزيد بن هارون عند أحمد (٢٤٣/٣) فرواه عن حميد ، عن ثابت ، بلاغا . ولم يذكر فيه أنسا ، وقال : «وكان في الكتاب الذي معي : عن أنس ، فلم يقل : عن أنس ، فأنكره ، وأثبت ثابتاً» . اهـ .

وقد اختلفت الأخبار في صلاة النبي ﷺ في مرضه الذي مات فيه خلف أبي بكر ، ففي بعض الأخبار : أن النبي ﷺ صلى بالناس ، وفي بعضها : أن أبا بكر كان المقدم ، وقالت عائشة : «صلى رسول الله ﷺ خلف أبي بكر في مرضه الذي مات فيه» ، انظر شرح الخلاف في التعليق على الحديث التالي .

(١) قوله : «صاحب البصري» ليس في (د) .

* [٧٩٨] [التحفة : ت م ١٧٦١٢] [الكبرى : ٩٤٩] • أخرج الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠١/١٠) (٤٢٠٩) من طريق المصنف ، به .

وأخرجه أحمد (١٥٩/٦) ، وعبد الله بن أحمد في «زوائد فضائل الصحابة» (٢٤٠) ، وابن خزيمة (١٦٢٠) ، من طريق بكر بن عيسى ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٢/٢) ، وأحمد (١٥٩/٦) ، والترمذي (٣٦٢) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٠٦/١) ، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٠٠/١٠) ، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٠٣/٤) ، وابن حبان (٢١١٩) ، والآجري في «الشرعية» (١٣٠٦) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٨٩ ، ٨٣/٣) من طريق شيبان ، عن شعبة بلفظ : «صلى رسول الله ﷺ خلف أبي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعداً» .

قال الترمذي : «حسن صحيح غريب ، وقد روي عن عائشة ... أن النبي ﷺ خرج في مرضه وأبو بكر يصلي بالناس فصلى إلى جنب أبي بكر والناس يأتون بأبي بكر وأبو بكر يأتهم بالنبي ﷺ» . اهـ . وسيأتي برقم (٨٤٥) .

وقال : «وروي عن أنس بن مالك ، أن النبي ﷺ صلى خلف أبي بكر وهو قاعد» . اهـ . تقدم برقم (٧٩٧) .

قال الأثرم : «قال لي أبو عبد الله : وحديثه الآخر - يعني شبابة - الذي يرويه عن شعبة ، عن نعيم بن أبي هند ، رواه إنسان يقال له بكر بن عيسى - من أصحاب أبي عوانة - وأثنى عليه ، كان يعالج البر فخالفه في كلامه . قلت له : وأسند ذلك أيضا؟ فقال : نعم . قال : عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن عائشة - يعني : حديث النبي ﷺ أنه صلى خلف أبي بكر في مرضه - . اهـ . «تاريخ بغداد» (٢٩٧/٩) .

وذكر ابن رجب في «شرح على البخاري» (٤/٨٤ ، ٨٥) أن الإمام أحمد رجح رواية بكر ابن عيسى على رواية شبابة ، وذكر أنها مخالفة لها ؛ وقال : «وقد يقال : ليست مخالفة لها ، فإن المراد بالصف صف المأمومين فهما إذن بمعنى واحد» . اهـ .

والحديث أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢١٢٤) من حديث معتمر ، عن أبيه ، عن نعيم بن أبي هند ، بنحو رواية بكر بن عيسى .

ورواه عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن عائشة . وزاد فيه : «فكان رسول الله يصلي وهو جالس ، وأبو بكر قائم يصلي بصلاة رسول الله ﷺ ، والناس يصلون بصلاة أبي بكر» . كذا أخرجه ابن حبان (٢١١٨) ، وعاصم ليس بذلك الحافظ ، كما قال أبو حاتم الرازي وغير واحد ، وقد خالف نعيم بن أبي هند عاصمًا في متن هذا الخبر فجعل عاصم أبا بكر مأمومًا ، وجعل نعيم بن أبي هند أبا بكر إمامًا ، قال ابن حبان : «وهما ثقتان حافظان متقنان ، فكيف يجوز أن يجعل خبر أحدهما ناسخًا لأمر متقدم ، وقد عارضه في الظاهر مثله ، ونحن نقول بمشيئة الله وتوفيقه : إن هذه الأخبار كلها صحاح ، وليس شيء منها يعارض الآخر ، ولكن النبي ﷺ صلى في علته صلاتين في المسجد جماعة لا صلاة واحدة ، في إحداهما كان مأمومًا ، وفي الأخرى كان إمامًا ، والدليل على أنها كانا صلاتين لا صلاة واحدة ، أن في خبر عبيد الله بن عبد الله ، عن عائشة ، أن النبي ﷺ خرج بين رجلين ، يريد أحدهما العباس والأخر عليا . وفي خبر مسروق ، عن عائشة أن النبي ﷺ خرج بين بريرة ونوبة ، فهذا يدل على أنها كانت صلاتين لا صلاة واحدة» . اهـ .

٩- بَابُ (١) إِمَامَةِ الزَّائِرِ

- [٧٩٩] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا بُدَيْلُ (٢) بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَطِيَّةَ مَوْلَى لَنَا، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا زَارَ أَحَدُكُمْ قَوْمًا فَلَا يُصَلِّينَ بِهِمْ».

= ويعكر على هذا الجمع أن الحديث مخرجه متحد، فكلاهما من طريق أبي وائل، فلا مجال للتعدد، بل ولا النسخ.

وقد اختلفت الأخبار في صلاة النبي ﷺ في مرضه الذي مات فيه، قال عمر بن شبة في «أخبار المدينة» - كما في «شرح البخاري لابن رجب» (٤/٨٣) - : «اختلف الناس في هذا، فقال بعضهم: صلى النبي خلف أبي بكر، وقال آخرون: بل كان أبو بكر يأتهم بتكبير النبي ﷺ ويأتهم الناس بتكبير أبي بكر». اهـ.

وبنحوه قال ابن المنذر في «الأوسط» (٤/٢٠٣)، وحديث عائشة هو الأصل في هذا الباب، وقد اختلفت رواياته اختلافا شديدا.

(١) من (ص).

(٢) في (ف)، (ك): «بريد» خطأ.

* [٧٩٩] [التحفة: د ت س ١١١٨٦] [الكبرى: ٩٥٠] • أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٢١٩)،

وأحمد (٤٣٦/٣) (٤٣٦/٣) (٥٣/٥) (٥٣/٥) (٥٣/٥)، وعبد الله بن أحمد في «زوائد

المسند» (٣٤/١٦٠)، وأبوداود (٥٩٦)، والترمذي (٣٥٦)، وابن خزيمة (١٥٢٠)،

والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/١٢٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣/٣٩٨) وغيرهم من

طريق، عن أبان العطار، به، مطولا.

قال الترمذي: «حسن صحيح». اهـ. هكذا في المطبوع من «الجامع»، وفي «التحفة»:

«حسن». اهـ. وفي «شرح ابن رجب للبخاري»: «حسنه الترمذي»، ونقل عن ابن المديني

قوله: «وأبو عطية هذا لا نعرفه». اهـ. (٤/١٣٥).

قال أبو حاتم: «لا يعرف ولا يسمى». اهـ.

وقال أبو الحسن القطان: «مجهول». اهـ.

١٠ - بَابُ (١) إِمَامَةِ الْأَعْمَى

- [٨٠٠] أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٢) مَالِكٌ .
 ح وَ (٣) الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ
 قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، أَنَّ عِثْبَانَ بْنَ
 مَالِكٍ كَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ وَهُوَ أَعْمَى، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا (٤) تَكُونُ
 الظُّلْمَةُ وَالْمَطَرُ وَالسَّيْلُ وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرٌ الْبَصَرِ فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي (٥)
 مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًى . فَجَاءَ (٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ
 لَكَ (٧)؟» فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(١) من (ص) . (٢) في (س): «أنا» .

(٣) من (ف)، ومثله في (د)، لكن زاد بين السطرين: «ثنا» بخط مغاير، وفي (س): «ونا»،
 ووقع في (ك)، (ت)، (ص): «وحدثنا» .

[٦٤/س]

(٤) ليس في (ف)، (ك)، وأشار في حاشية (س) أنه ليس في نسخة الطبري أيضًا .

(٥) قوله: «في بيتي» أشار في حاشية (س) أنه ليس في نسخة الطبري .

(٦) في حاشية (س) منسوبة للوزير: «فجاءه» .

(٧) من (س)، (د)، (ص)، ونسب في حاشية (ت) لنسخة . وقوله: «فجاء رسول الله ﷺ» إلى
 هذا الموضع سقط من (ك) .

* [٨٠٠] [التحفة: خ م س ق ٩٧٥٠] [الكبرى: ٩٥١] • أخرجه البخاري (٦٦٧) من طريق
 مالك، به .

وأخرجه البخاري (٤٢٥، ٤٠٠٩، ٥٤٠١) من طريق عقيل، وفي (٤٢٤) (١١٨٦) من
 طريق إبراهيم بن سعد، ومسلم (٢٦٣/٣٣) من طريق يونس - كلاهما، عن الزهري مطولا
 ومختصرا . وعندهما كذلك من طريق معمر وسياتي برقم (٨٥٦)، (١٣٤٣) .

وأخرجه مسلم (٥٤/٣٣، ٥٥) من وجه آخر من طريق ثابت، عن أنس، عن عتبان،
 مطولا ومختصرا .

١١ - بَابُ (١) إِمَامَةِ الْغُلَامِ قَبْلَ أَنْ يَحْتَلِمَ

- [٨٠١] أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ (٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ (٣) الْجَزَمِيُّ قَالَ : كَانَ يَمُرُّ عَلَيْنَا الرُّكْبَانُ فَتَتَعَلَّمُ مِنْهُمْ الْقُرْآنَ ، فَأَتَى أَبِي النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : «لِيُؤْمَكُمُ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا» . (فَجَاءَ أَبِي فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لِيُؤْمَكُمُ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا» (٥) . فَتَنظَرُوا ، فَكُنْتُ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا ، فَكُنْتُ (٦) أَوْمُهُمْ وَأَنَا ابْنُ ثَمَانَ سِنِينَ .

١٢ - بَابُ (١) قِيَامِ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْإِمَامَ

- [٨٠٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ فَلَا تُقَوْمُوا حَتَّى تَرُونِي» .

(١) من (ص) .

(٢) ليس في (س) ، (ف) ، (ك) ، ونسب في (هـ) لنسخة .

(٣) بكسر اللام في (س) ، (ت) ، (ص) ، وصحح عليه في (س) ، (ت) .

(٤) في حاشية (ت) منسوبة لنسخة مصححاً عليه : «يؤمكم» .

(٥) ما بين القوسين سقط من (ف) ، (ك) ، ونسب في حاشية (ت) لنسخة مصححاً عليه .

(٦) في (ك) : «وكننت» ، ونسب في حاشية (س) لنسخة الطبري ، ونسخة أخرى .

* [٨٠١] [التحفة : خ د س ٤٥٦٥] [الكبرى : ٩٥٢] • تقدم من حديث حماد بن زيد ، عن أيوب ، به . برقم (٦٤٦) .

* [٨٠٢] [التحفة : خ م د ت س ١٢١٠٦] [الكبرى : ٩٥٣] • أخرجه البخاري (٦٣٧) من طريق هشام ، ومسلم (٦٠٤) من طريق حجاج - كلاهما ، عن يحيى ، بنحوه .

١٣ - بَابُ ^(١) الْإِمَامِ تَعْرِضُ ^(٢) لَهُ الْحَاجَةُ بَعْدَ الْإِقَامَةِ

- [٨٠٣] أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَجِيًّا لِرَجُلٍ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ.

١٤ - بَابُ ^(١) الْإِمَامِ يَذْكُرُ بَعْدَ قِيَامِهِ فِي مُصَلَّاهُ أَنَّهُ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ

- [٨٠٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارِ الْحِمَاصِيِّ ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَالْوَلِيدُ ^(٤)، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَفَّ ^(٥) النَّاسُ صُفُوفَهُمْ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ

- وأخرجه البخاري (٦٣٨، ٩٠٩)، ومسلم (٦٠٤) من طرق أخرى، عن يحيى .
وسبق تخريجه من طريق معمر، عن يحيى . (٦٩٩).

(١) من (ص).

(٢) الضبط من (ت)، وصحح عليه .

* [٨٠٣] [التحفة: م س ١٠٠٣] [الكبرى: ٩٥٤] • أخرجه مسلم (٣٧٦/١٢٣) وأبو عوانة (٣٧٢/١) من طريق إسماعيل بن عليّة، به .

وأخرجه البخاري (٦٤٢، ٦٢٩٢)، ومسلم (٣٧٦/١٢٣، ١٢٤) من طريق عبد الوارث وشعبة - كلاهما، عن عبد العزيز، به .

وأخرجه البخاري (٦٤٣)، ومسلم (٣٧٦/١٢٦) من طريق ثابت، عن أنس .

(٣) قوله: «بن دينار الحمصي» من (د)، (ص).

(٤) في حاشيتي (س)، (ص): «القائل: والوليد هو: عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير» .

(٥) في (ف)، (د)، (ت)، (ص): «وصف»، وفي حاشيتي (ت)، (ص) كالمثبت منسوبا لنسخة .

يَغْتَسِلُ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ : «مَكَانِكُمْ» ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا ^(١) يَنْطِفُ ^(٢) رَأْسَهُ ^(٣) قَدْ اغْتَسَلَ ^(٤) وَنَحْنُ صُفُوفٌ .

١٥ - بَابُ ^(٥) اسْتِخْلَافِ الْإِمَامِ إِذَا غَابَ

• [٨٠٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ - ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - قَالَ ^(٦) : حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ ، قَالَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ : كَانَ قِتَالُ بَيْنِ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَتَاهُمْ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ ، ثُمَّ قَالَ لِبِلَالٍ : «يَا بِلَالُ ، إِذَا حَضَرَ الْعَصْرُ ^(٧) وَلَمْ آتِ فَمُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» . فَلَمَّا حَضَرَتْ أُذُنُ بِلَالٍ ، ثُمَّ أَقَامَ فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه : تَقَدَّمَ . فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَدَخَلَ فِي الصَّلَاةِ ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَشُقُّ النَّاسَ حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَصَفَّحَ الْقَوْمَ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ لَمْ يَلْتَفِتْ ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ التَّضْفِيحَ لَا يُمَسِّكُ عَنْهُ التَّفَتَّ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فَحَمِدَ اللَّهُ ﷻ عَلَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُ : «امْضِ» ، ثُمَّ مَشَى أَبُو بَكْرٍ

(١) في (ص) : «إلينا» .

(٢) ضبطه في (ص) ، (هـ) بضم الطاء وكسرها معاً .

(٣) زاد بعده في (ص) : «ماء» ، واستدركه الناسخ في (س) فوق السطر .

(٤) قوله : «قد اغتسل» في (ف) ، (ك) ، (ت) ، (هـ) : «فاغتسل» .

* [٨٠٤] [التحفة: خ م د س ١٥٢٠٠-د س ١٥٢٦٤] [الكبرى: ٩٥٥] • أخرجه البخاري (٦٤٠) من

طريق الفريابي، ومسلم (١٥٨/٦٠٥) من طريق الوليد - كلاهما، عن الأوزاعي، به .

وسياتي من وجه آخر، عن الزهري برقم (٨٢١) .

(٥) من (ص) . (٦) من (س) ، (هـ) .

(٧) في (د) : «حضرت العصر» ، وفي (ص) : «حضرت الصلاة» .

الْفَهْرِيُّ عَلَى عَقْبِيهِ فَتَأَخَّرَ^(١) ، (فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَقَدَّمَ فَصَلَّى
بِالنَّاسِ)^(٢) ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ : « يَا أَبَا بَكْرٍ ، مَا مَنَعَكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَنْ
لَا تَكُونَ مَضِيَّتَ^(٣) ؟ » فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَوْمَّ^(٤) رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ . وَقَالَ لِلنَّاسِ : « إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فَلْيُسَبِّحِ الرَّجَالَ ، وَلْيَصْفَحِ^(٥) النِّسَاءَ » .

١٦ - بَابُ^(٦) الْإِثْتِمَامِ بِالْإِمَامِ

• [٨٠٦] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ سَقَطَ مِنْ فَرَسٍ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ يَعُودُونَهُ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ،
فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ : « إِنَّمَا^(٧) الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ
فَارْفَعُوا ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا
لَكَ الْحَمْدُ » .

(١) ليس في (ك) ، (ت) ، وكتب فوق السطر في (س) بخط مخالف ، وبلا علامة ، ونسب لنسخة
في حاشية (ت) .

(٢) ما بين القوسين وقع في (ف) : « ثم صلى رسول الله للناس » .

(٣) ألحق بعده في حاشية (ك) : « في صلاتك » ، وصحح عليه .

(٤) قوله : « أن يوم » في (ف) : « أن يصلي بين يدي » .

(٥) في (ص) بالمشناة الفوقية والتحتية معاً .

* [٨٠٥] [التحفة : خ د س ٤٦٦٩] [الكبرى : ٩٥٦] • أخرجه البخاري (٧١٩٠) عن أبي النعمان ،
عن حماد بن زيد ، به . وقد تقدم برقم (٧٩٦) وانظر أطرافه هناك .

(٦) من (ص) .

(٧) بعده في (د) ، (ص) ، (هـ) : « جعل » ، ونسب في حاشيتي (س) ، (ت) لنسخة .

* [٨٠٦] [التحفة : خ م س ق ١٤٨٥] [الكبرى : ٩٥٧] • أخرجه البخاري (٨٠٥ ، ١١١٤) ،

ومسلم (٧٧/٤١١) من طرق ، عن ابن عيينة ، به .

١٧- بَابُ (١) الْإِيْتِمَامِ بِمَنْ يَأْتُمُّ بِالْإِمَامِ

• [٨٠٧] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخَّرًا فَقَالَ: «تَقَدَّمُوا فَاتَّمُوا بِي، وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ ﷻ».

• [٨٠٨] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ... نَحْوَهُ.

• [٨٠٩] أَخْبَرَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (٢)، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، قَالَتْ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ فَصَلَّى قَاعِدًا، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، وَالنَّاسُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ.

= وسيأتي إسنادا ومتنا برقم (١٠٧٣)

والحديث عندهما من طريق مالك وسيأتي برقم (٨٤٤)

وأطرافه في البخاري (٧٣٢، ٧٣٣)، ومسلم (٤١١) من طرق أخرى، عن الزهري.

(١) من (ص).

* [٨٠٧] [التحفة: م د س ق ٤٣٠٩] [الكبرى: ٩٥٨] • أخرجه مسلم (٤٣٨) من طريق جعفر بن حيان، به.

* [٨٠٨] [التحفة: م س ٤٣٣١] [الكبرى: ٩٥٩] • تقدم تخريجه في سابقه.

(٢) زاد بعدها في (د)، (ص): «بن عتبة».

* [٨٠٩] [التحفة: س ١٦٣١٩] [الكبرى: ٩٦٠] • أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢١١) من طريق المصنف، به.

• [٨١٠] أَخْبَرَنَا ^(١) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ فَضَالَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، يَعْنِي : ابْنَ يَحْيَى ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ الرَّؤَاسِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَأَبُو بَكْرٍ خَلْفَهُ ، فَإِذَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُنَا .

- وأخرجه أحمد (٢٤٩/٦) وابن الجارود في «المتقى» (٩٠/١) (٣٢٨) وأبو عوانة (٤٤١/١) (١٦٣٣) عن أبي داود، به .

وقد اختلف على شعبة فيه ؛ فرواه عنه بدل بن المحبر ، فجعل فيه النبي ﷺ مأموما ، أخرجه ابن خزيمة (١٦٢١) وقال عقبه : «فلم يصح الخبر أن النبي ﷺ كان هو الإمام في المرض الذي توفي فيه ...» ، وعنه ابن حبان (٢١١٧) وقال عقبه : «خالف شعبة بن الحجاج زائدة بن قدامة في متن هذا الخبر ، عن موسى بن أبي عائشة ، فجعل شعبة النبي ﷺ مأموما ...» .

وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (٨٠/٣) : «وقد روى عن شعبة ، عن موسى بن أبي عائشة في هذا الحديث أن أبا بكر صلى بالناس ورسول الله ﷺ في الصف خلفه ، وحسن سياق زائدة بن قدامة للحديث يدل على حفظه ، وأن غيره لم يحفظه حفظه ؛ ولذلك ذكره البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى في كتابيهما دون رواية من خالفه» . اهـ .

والقصة أصلها عند البخاري (٦٨٧) ، ومسلم (٤١٨) من طريق زائدة ، عن موسى بن أبي عائشة ، بسنده مطولا . وفيه : «فأجلساه إلى جنب أبي بكر ، وكان أبو بكر يصلي وهو قائم بصلاة النبي ﷺ ، والناس يصلون بصلاة أبي بكر ، والنبي ﷺ قاعد» . لفظ مسلم . واختلف على زائدة في لفظه ، فرواه عنه ابن مهدي ، فجعل النبي ﷺ مأموما . وسيأتي برقم (٨٤٦) وانظر ما تقدم عن عائشة برقم (٧٩٨) ، وانظر تعليق ابن رجب على حديث موسى بن أبي عائشة ، واختلاف الرواة عنه في لفظه ، وترجيح الأئمة (٤/٨٥ ، ٨٦) ، وسيأتي من وجه آخر ، عن عائشة برقم (٨٤٥) .

(١) في (ف) ، (د) ، (ص) : «أخبرني» .

(٢) أشار في حاشية (ت) أنه زاد بعده في نسخة : «النيسابوري» .

* [٨١٠] [التحفة : م س ٢٧٨٦] [الكبرى : ٩٦١] • أخرجه مسلم (٨٥/٤١٣) عن يحيى ، به .

وسياتي برقم (١٢١٣)

١٨ - بَابُ (١) مَوْقِفِ الْإِمَامِ إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً وَذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ فِي ذَلِكَ

• [٨١١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْكُوفِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ، عَنْ هَارُونَ ابْنِ عَنْتَرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ قَالَا: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ نِصْفَ النَّهَارِ فَقَالَ: إِنَّهُ سَيَكُونُ أَمْرًا يُشْتَغَلُونَ (٢) عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَصَلُّوا لِيَوْقَتِهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَقَالَ (٣): هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ.

• [٨١٢] أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدَةُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ فَرْوَةَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ غُلَامٍ لِحَدِّهِ يُقَالُ لَهُ: مَسْعُودٌ فَقَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لِي

(١) من (ص).

(٢) في (ك)، (ت): «يُشْتَغَلُونَ»، ونُسب في حاشية (س) لنسخة الطبري وبعض النسخ الأخرى.

(٣) في (د)، (ص): «وقال»، ونسب في حاشية (س) لنسخة.

* [٨١١] [التحفة: د س ٩١٧٣-ت س ٩٤٧٠] [الكبرى: ٩٦٢] • أخرجه أحمد (٤٢٤/١)،

وأبوداود (٦١٣) من طريق محمد بن فضيل، عن هارون، به، بنحوه. وقد خالفه الأعمش، عن إبراهيم، فرواه عن الأسود وعلقمة، وجعله من فعل ابن مسعود، وقد تقدم بطرف آخر منه من حديث إبراهيم النخعي، عن الأسود، عن عبد الله بن مسعود برقم (٧٣١). وانظر أطرافه هناك.

ولكن رواه منصور، عن إبراهيم، وفيه ما يشعر برفعه. أخرجه مسلم (٥٣٤).

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٦٧/١): «وهذا الحديث لا يصح رفعه، والصحيح فيه

عندهم التوقيف على ابن مسعود». اهـ.

وقال المنذري: «وفي إسناد هارون بن عنتر، وقد تكلم فيه بعضهم». اهـ. «عون المعبود»

(٢/٢٢٦).

أَبُو بَكْرٍ : يَا مَسْعُودُ ، ائْتِ أَبَا تَمِيمٍ ، يَغْنِي : مَوْلَاهُ ، فَقُلْ لَهُ : يَحْمِلُنَا عَلَى بَعِيرٍ ، وَيَبْعَثُ إِلَيْنَا بِرَادٍ وَدَلِيلٍ يَدُلُّنَا . فَجِئْتُ إِلَى مَوْلَايَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَبَعَثَ مَعِيَ بِبَعِيرٍ وَوَطْبٍ مِنْ لَبَنٍ ، فَجَعَلْتُ أَخْذُ بِهِمْ فِي إِخْفَاءِ الطَّرِيقِ ، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ ، وَقَدْ عَرَفْتُ^(١) الْإِسْلَامَ وَأَنَا مَعَهُمَا ، فَجِئْتُ فَقُمْتُ خَلْفَهُمَا ، فَدَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَدْرِ أَبِي بَكْرٍ فَقُمْنَا خَلْفَهُ .

قال أبو عبد الرحمن : بُرَيْدَةُ هَذَا لَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ .

١٩ - بَابُ^(٢) إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً وَامْرَأَةً

• [٨١٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ جَدَّتَهُ مَلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ قَدْ^(٣) صَنَعَتْهُ لَهُ فَأَكَلَ^(٤) مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : « قَوْمُوا فَأَصْلِي^(٥) لَكُمْ » . قَالَ أَنَسٌ : فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرِ لَنَا

(١) قوله : « وقد عرفت » في (ف) ، (ك) بغير « قد » ، ونسب في حاشية (س) لنسخة الطبري .

* [٨١٢] [التحفة : س ١١٢٦٤] [الكبرى : ٩٦٣] • أخرجه البخاري في « التاريخ » (٧ / ٤٢٢) ،

والطبراني في « الكبير » (٢٠ / ٣٣٠) من طريق زيد بن الحباب .

وبريدة بن سفيان ، قال البخاري في « التاريخ » (٢ / ١٤١) : « فيه نظر » . اهـ .

والحديث عده ابن عدي من مناكيره في « الكامل » (٢ / ٢٤٤) .

(٢) من (ص) .

(٣) من (د) ، (ص) ، (هـ) ، ونسب في حاشية (ت) لنسخة .

(٤) في حاشية (س) منسوبة لنسختي الطبري والوزيرى : « يأكل » .

(٥) صحح عليه في (ت) ، وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة : « فأصل » ، ووقع في (د) ، (ص) ،

(هـ) : « فأصلي » ، ونسب في حاشية (ت) لنسخة .

قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَيْسَ فَتَضَحُّهُ بِمَاءٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ
وَرَاءَهُ ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا ، فَصَلَّى لَنَا ^(١) رُكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ .

٢٠ - بَابٌ ^(٢) إِذَا كَانُوا رُجُلَيْنِ وَامْرَأَتَيْنِ

- [٨١٤] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ
ابْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا هُوَ إِلَّا
أَنَا وَأُمِّي وَالْيَتِيمُ ^(٣) ، وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي فَقَالَ : « قَوْمُوا فَلَأُصَلِّيَ ^(٤) بِكُمْ » . قَالَ :
فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ ، قَالَ : فَصَلَّى بِنَا .
- [٨١٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ :
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّهُ كَانَ هُوَ
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُمُّهُ وَخَالَتُهُ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ أَنَسَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَأُمُّهُ
وَخَالَتُهُ خَلْفَهُمَا .

(١) قوله : «لنا» من (د) ، (ص) ، (هـ) ، ونسب في حاشية (ت) لنسخة ، وصحح عليه .

* [٨١٣] [التحفة : خ م د ت س ١٩٧] [الكبرى : ٩٦٤] • تقدم من طريق يحيى بن سعيد
الأنصاري ، عن إسحاق بن عبد الله ، به ، برقم (٧٤٩) .

(٢) من (ص) .

(٣) لفظ : «اليتيم» ليس في (ف) ، وصحح عليه في (ت) .

(٤) في حاشية (س) : «فلاصل» ، ونسب لحاشية نسخة الطبري .

* [٨١٤] [التحفة : م س ٤٠٩] [الكبرى : ٩٦٥] • أخرجه مسلم (٦٦٠ ، ٢٤٨١) من حديث
سليمان بن المغيرة به مطولا .

والحديث متفق عليه ، من وجه آخر ، عن أنس ، وقد تقدم تخريجه برقم (٧٤٩) .

* [٨١٥] [التحفة : م د س ق ١٦٠٩] [الكبرى : ٩٦٦] • أخرجه مسلم (٦٦٠) من طريق محمد
ابن المثني ، عن محمد بن جعفر ، به .

والحديث متفق عليه من وجه آخر ، عن أنس ، وقد تقدم تخريجه برقم (٧٤٩) .

٢١- بَابُ ^(١) مَوْقِفِ الْإِمَامِ إِذَا كَانَ مَعَهُ صَبِيٌّ وَامْرَأَةٌ

- [٨١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ ^(٢) قَزْعَةَ مَوْلَى لِعَبْدِ الْقَيْسِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَائِشَةُ خَلْفَنَا تُصَلِّي مَعَنَا، وَأَنَا إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ أُصَلِّي مَعَهُ ^(٣).
- [٨١٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ ^(٤) شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِي، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، وَالْمَرْأَةُ ^(٥) خَلْفَنَا.

(١) من (ص).

(٢) في حاشية (س): «ابن»، ونسبه لنسختي الطبري والوزير، وخطأه.

(٣) هذا الحديث وقع في (د)، (ص) عقب الحديث التالي.

* [٨١٦] [التحفة: م ٦٢٠٦] [الكبرى: ١٠٠٣] • أخرجه أحمد (٣٠٢/١)، ومحمد بن نصر المروزي في قيام رمضان (٢)، وابن خزيمة (١٥٣٧)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٥٦٢)، وابن حبان (٢٢٠٤)، والطبراني في «الصغير» (٥٠٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠٧/٣) من طرق، عن حجاج، به.

قال الطبراني: «لم يروه عن قزعة إلا زياد بن سعد، تفرد به ابن جريج». اهـ.

وقزعة مولى عبد القيس لا يعرف إلا بروايته عن عكرمة، وبرواية زياد بن سعد عنه، وقد وثقه أبو زرعة انظر: «الجرح والتعديل» (١٣٩/٧)، وابن حبان في «الثقات» (٣٤٧/٧)، لكن قال الذهبي في «الميزان» (٦٨٩٥): «لا يدرى من هو، لكن وثقه أبو زرعة». اهـ. وقال الحافظ في «التقريب» (٤٥٥/٢): «مقبول». وسيأتي إسنادا وامتنا برقم (٨٥٣)

(٤) صحح عليه في (ت)، ووقع في (د)، (ص)، (هـ): «حدثنا»، ونُسب في (هـ)، وحاشية (ت) لنسخة.

(٥) ضبطه في (س)، (ت) بالرفع والنصب معا.

* [٨١٧] [التحفة: م د س ق ١٦٠٩] [الكبرى: ٩٦٧] • أخرجه مسلم من طريق محمد عن، شعبة، به. برقم (٨١٥).

٢٢- بَابُ (١) مَوْقِفِ الْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ صَبِيٍّ

- [٨١٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَقُمْتُ عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ بِي (٢) هَكَذَا، فَأَخَذَ بِرَأْسِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

٢٣- بَابُ (١) مَنْ يَلِي الْإِمَامَ ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ

- [٨١٩] أَخْبَرَنَا هَذَا ابْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي (٣) مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمَسُحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لَيْلِي (٤) مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَخْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: فَأَنْتُمْ الْيَوْمَ أَشَدُّ اخْتِلَافًا.

قال أبو عبد الرحمن: أبو معمر اسمه: عبد الله بن سخريرة، (وأبو مسعود اسمه:

= والحديث متفق عليه من وجه آخر، عن أنس. وقد تقدم تخريجه برقم (٧٤٩). وانظر أطرافه هناك.

(١) من (ص).

(٢) في (ك)، (ص): «لي»، ونسب في حاشية (د) لنسخة.

* [٨١٨] [التحفة: خ س ٥٥٢٩] [الكبرى: ٩٦٨] • تقدم مختصرا من حديث كريب، عن ابن عباس، برقم (٤٤٨).

(٣) صحح عليه في (ت).

(٤) في (د): «ليلني» بنون بعد اللام الثانية، ليس بينهما شيء، ونسب في حاشية (ت) لنسخة.

قال النووي في «شرح مسلم» (٢/١٥٠): «ليلني بكسر اللامين وتخفيف النون من غير ياء قبل النون، ويجوز إثبات الياء مع تشديد النون على التأكيد».

عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ اسْمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ^(١).

• [٨٢٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُقَدَّمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ^(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٣) التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ بِالْمَدِينَةِ^(٤) فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ، فَجَبَدَنِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي جَبْدَةً فَتَحَّانِي وَقَامَ مَقَامِي، فَوَاللَّهِ مَا عَقَلْتُ صَلَاتِي، فَلَمَّا انْصَرَفَ فَإِذَا هُوَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ. فَقَالَ: يَا فَتَى، لَا يَسُوءُكَ اللَّهُ، إِنَّ هَذَا عَهْدٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْنَا أَنْ نَلِيَهُ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَقَالَ: هَلْكَ أَهْلُ الْعُقْدِ^(٥) وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا عَلَيْهِمْ آسَى، وَلَكِنْ آسَى عَلَى مَنْ أَضَلُّوا. قُلْتُ^(٦): يَا أَبَا يَعْقُوبَ^(٧)، مَا يَعْنِي بِأَهْلِ الْعُقْدِ^(٨)؟ قَالَ: الْأَمْرَاءُ.

(١) ما بين القوسين من (س)، (د)، (ص).

* [٨١٩] [التحفة: م د س ق ٩٩٩٤] [الكبرى: ٩٦٩] • أخرجه مسلم (٤٣٢/١٢٢) من طريق

أبي معاوية وغيره، عن الأعمش، به. وسيأتي من طريق شعبة، عن الأعمش، برقم (٨٢٤)

(٢) صحح عليه في (س) من «الأطراف»، وفي الحاشية منسوبا لنسخة: «يعفور»، وهو خطأ.

(٣) في (د)، (ص): «ثنا»، ونسب في حاشية (ت) لنسخة.

(٤) قوله: «بالمدينة» ليس في (ف)، (ك).

(٥) صحح عليه في (ت)، وفي (د)، (ص): «العقدة»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٦) في حاشية (ت): «القائل: قلت: هو محمد بن عمر المقدمي، وأبو يعقوب كنية يوسف بن

يعقوب الصفار شيخه».

(٧) في حاشية (س): «يعفور»، ونسبه للوزير، وفي الحاشية أيضا: «يعفور»، ونسبه للطبري

وصحح عليه، وذكر أن غالب ظنه أن الذي في نسخة الطبري: «يعقوب» وسبق أن «يعقوب»

هو الصواب.

(٨) في (ف)، (ك)، (ت): «ما يعني به أهل».

(٩) في (ف)، (د)، (ص): «العقدة»، ونسب في حاشية (ت) لنسخة.

* [٨٢٠] [التحفة: س ٧٢] [الكبرى: ٩٧٠] • أخرجه ابن خزيمة (١٥٧٣)، وابن حبان

(٢١٨١)، والحاكم (٢١٤/١) من طريق محمد بن عمر.

٢٤ - بَابُ (١) إِقَامَةِ الصُّفُوفِ قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ

• [٨٢١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا (٢) ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فُقُمْنَا فَعُدَّتِ الصُّفُوفُ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مِصْلَاهُ ، قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ فَأَنْصَرَفَ ، فَقَالَ لَنَا : «مَكَانَكُمْ» . فَلَمْ نَزَلْ قِيَامًا نَنْتَظِرُهُ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا قَدْ اغْتَسَلَ يَنْطِفُ (٣) رَأْسُهُ مَاءً ، فَكَبَّرَ وَصَلَّى .

قال الحاكم : «صحيح على شرط البخاري ؛ فقد احتج بيوسف بن يعقوب السدوسي» . اهـ .
وقال ابن خزيمة : «خبر غريب غريب» . اهـ . حكاه عنه الضياء في «المختارة» (٤/٢٩) .
وأخرجه الطيالسي (٥٥٧) ، وابن أبي شيبة (٢٧٠٩٠) ، وأحمد (١٤٠/٥) ، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٥٠) ، والبغوي في «الجعديات» (١٢٩١) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٢٢٦) ، والحاكم (٤/٥٢٥) من طريق شعبة ، عن أبي جمرة ، عن إياس بن قتادة ، عن قيس ، بنحوه .
وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٦٠) ومن طريقه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٠٦) عن محمد بن راشد ، عن خالد ، عن قيس بن عباد ، وفيه : «أمرنا أن يصلي في الصف الأول المهاجرون والأنصار» .

(١) من (ص) .

(٢) في (ك) ، (د) ، (ص) : «ثنا» .

(٣) بكسر الطاء المهملة في (ت) ، (ص) ، وبضمها في (د) ، وبالوجهين معاً في (س) ، (هـ) ، ونسب في (س) للعلوي معاً .

* [٨٢١] [التحفة : خ م د س ١٥٣٠٩] [الكبرى : ٩٧١] • أخرجه البخاري (٢٧٥) من طريق عثمان بن عمر ، ومسلم (١٥٧/٦٠٥) من طريق ابن وهب - كلاهما ، عن يونس به ، وقد تقدم من وجه آخر ، عن الزهري برقم (٨٠٤) .

٢٥- بَابُ (١) كَيْفَ يَقُومُ الْإِمَامُ الصُّفُوفَ

• [٨٢٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢) أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ الصُّفُوفَ كَمَا تُقَامُ (٣) الْقِدَاحُ، فَأَبْصَرَ رَجُلًا خَارِجًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَتُقِيمَنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ».

• [٨٢٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ مَنُصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُ الصُّفُوفَ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ، يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا وَصُدُورَنَا وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ». وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْمُقَدَّمَةِ».

(١) من (ص).

(٢) في (ف)، (د)، (ص): «حدثنا»، ونسب في حاشية (هـ) لنسخة.

(٣) بفتح الواو المشددة في (س)، (ت)، وبكسرهما في (ص)، (هـ)، وفتح عليه في (ص)، ونسب لنسخة في (هـ)، ووقع في (د) بفتح أوله، والأول أشهر.

* [٨٢٢] [التحفة: م د ت س ق ١١٦٢٠] [الكبرى: ٩٧٢] • أخرجه مسلم (٤٣٦/١٢٨) من طريق أبي الأحوص، بلفظ: «عباد الله، لتسؤن»، وتابعه عليه أبو عوانة عند مسلم، والترمذي (٢٢٧) وقال: «حسن صحيح». اهـ. وهو عند البخاري (٧١٧) من وجه آخر، عن النعمان.

[س/٦٦]

* [٨٢٣] [التحفة: د س ١٧٧٦] [الكبرى: ٩٧٣] • أخرجه ابن حبان (٢١٦١) من طريق قتبية، به.

وأخرجه أبو داود (٦٦٤) عن هناد وأبي عاصم بن جواس، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»

(١١٦/٧) عن العباس بن الوليد - ثلاثتهم، عن أبي الأحوص، به.

٢٦- بَابٌ (١) مَا يَقُولُ الْإِمَامُ إِذَا تَقَدَّمَ فِي تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ

• [٨٢٤] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدِ الْعَسْكَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٢) غُنْدَرٌ (٣)، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَوَاتِقَنَا وَيَقُولُ: «اسْتَوُوا وَلَا (٤) تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وَلِيَلِيَّتِي (٥) مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَخْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ».

= وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٣١) عن معمر، والرويانى (٣٥١) عن سفيان، وابن خزيمة (١٥٥٦) عن جرير - ثلاثتهم، عن منصور، به.

وخالفهم إبراهيم بن طهمان فرواه عن منصور، عن الحكم بن عتيبة، عن طلحة، به. وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٣٩) وقال: «لم يرو هذا الحديث عن منصور، عن الحكم إلا إبراهيم بن طهمان، ورواه سفيان الثوري، عن منصور، عن طلحة نفسه». اهـ. والحديث يرويه كذلك: زبيد وشعبة وأبو إسحاق السبيعي وغيرهم، عن طلحة بن مصرف، به.

أخرجه ابن حبان (٢١٥٧)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٩٠) عن زبيد. وأخرجه الطيالسي (٧٧٧)، والدارمي (١٢٩٩)، وابن الجارود في «المتقى» (٣١٦)، وابن خزيمة (١٥٥١)، والحاكم (٥٧٢/١) عن شعبة.

انظر «علل الرازي» (٣٤٣، ٤٠٤، ٤٠٦)، و«الحلية» (٢٧/٥).

ولشطره الأول شاهد من حديث أبي مسعود عند مسلم (٤٣٢) وقد تقدم.

(١) من (ص). (٢) في (س)، (د)، (ص): «أنا».

(٣) صحح عليه في (ت)، وصححه في حاشية (س) من «الأطراف»، وفي (س)، (ف)، (ك):

«عبدة»، ونسب في حاشية (ت) لنسخة مصححاً عليه، وكتب: «وقع في أصول عديدة:

عبدة بدل: غندر، وصوابه: غندر» وهو كما قال.

(٤) في (س)، (ك): «لا» بدون واو.

(٥) في (ف)، (ك): «وليلني» بتخفيف النون وحذف الياء قبلها، ونسب في حاشيتي (س)،

(ت) لنسخة.

٢٧- بَابُ ^(١) كَمْ مَرَّةً ^(٢) يَقُولُ اسْتَوُوا

- [٨٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اسْتَوُوا اسْتَوُوا اسْتَوُوا» ^(٣) فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي، كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ ^(٣) بَيْنِ يَدَيَّ».

بشر بن خالد، به، وأخرجه الطيالسي (٦٤٧)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٧٧/٤) عن شعبة، به.

والحديث عند مسلم من طريق الأعمش، وقد تقدم برقم (٨١٩).

(١) من (ص).

(٢) بالنصب مع التنوين في (ف)، (ص)، وبالجر في (ت)، ونسب في (س) الجر لنسخة الطبري، والوجهين معاً لنسخة العلوي.

(٣) صحح عليها في (ت).

* [٨٢٥] [التحفة: س ٣٨١] [الكبرى: ٩٧٥] • أخرجه أحمد (٢٦٨/٣)، وأبو يعلى (٣٥١٤)،

والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٦/٣) عن عفان، عن حماد.

وقال أحمد (٢٨٦/٣): حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن حميد عن أنس، بمثله. غير أنه

قال: «استوا، وتراصوا».

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٩١) عن عبد الرحمن، وأبو عوانة (١٣٧٦) عن آدم بن أبي إياس،

والطبراني في «الأوسط» (٢٦٦٧) عن مؤمل بن إسماعيل - ثلاثتهم، عن حماد بن سلمة، عن

حميد وثابت، عن أنس.

ورواه أبو خالد الأحمر، عن حميد، عند الدارقطني في «السنن» (٢٨٧/١) والحاكم (٢٤٣/١)

بلفظ: «استوا، استوا، وتعادلوا».

وسياقي من حديث قتادة، عن أنس برقم (٨٢٧)، (٨٣٠)، وبطرف آخر منه برقم

(١١٢٩)، (١٠٦٦)، ومن حديث حميد، عن أنس، برقم (٨٥٧)، (٨٢٦).

٢٨ - بَابُ (١) حَتَّى الْإِمَامِ عَلَى رِصِّ الصُّفُوفِ وَالْمُقَارَبَةِ بَيْنَهُمَا (٢)

- [٨٢٦] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي» (٣).
- [٨٢٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُحَرَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَاصُّوا صُفُوفَكُمْ وَقَارِبُوا بَيْنَهُمَا» (٤)، وَحَادُّوا بِالْأَعْنَاقِ، فَوَالَّذِي (٥) نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرَى الشَّيَاطِينَ تَدْخُلُ بَيْنَ الْخَلَلِ (٦) كَأَنَّهَا الْحَدَفُ (٧).

(١) من (ص). (٢) في (س)، (ف)، (د)، (ت): «بينهما».

(٣) هذا الحديث ليس في (ف)، (ك)، وكتب في حاشية (س) بخط مخالف بلا علامة، ونسب في (هـ) لنسخة، وكتب في حاشية (ت): «هذا الحديث يأتي في هذا الأصل بعد ورقتين في باب: الجماعة للفئات من الصلاة، وهو مذكور في نسخ في هذا الباب، وهو هنا أنسب - شيخنا، وسيأتي برقم (٨٥٧)».

* [٨٢٦] [التحفة: س ٥٩٥] [الكبرى: ٩٧٦] • سيأتي إسنادا ومنتنا برقم (٨٥٧).

وقد تقدم بنحوه برقم (٨٢٥) وانظر أطرافه هناك.

(٤) لفظ: «بينها» ليس في (ك)، وفي (ف): «بينهم»، وفي (ت): «بينهما»، ونسب في حاشية (س) لنسخة الطبري.

(٥) صحح عليه في (ت).

(٦) قوله: «بين الخلل» وقع في (ت)، ومنسوبا لنسخة في (هـ): «من خلل الصف».

(٧) من أول: «فوالذي نفس» إلى هنا ليس في (ف)، (ك).

* [٨٢٧] [التحفة: د س ١١٣٢] [الكبرى: ٩٧٧] • أخرجه أحمد (٢٦٠/٣)، وأبوداود

(٦٦٧)، وابن خزيمة (١٥٤٥)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٧٨/٤)، وابن حبان (٢١٦٦)،

(٦٣٣٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠٠/٣)، والمقدسي في «الأحاديث المختارة» (٢٤٣٢)،

(٢٤٣٦) من طرق، عن أبان، به.

- [٨٢٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ تَمِيمٍ، وَهُوَ: ابْنُ طَرْفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ؟» قَالُوا: وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ؟ قَالَ: «يُتَمُّونَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ، ثُمَّ يَتَرَاصُونَ^(١) فِي الصَّفِّ^(٢)».

٢٩- بَابُ^(٣) فَضْلِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ عَلَى الثَّانِي

- [٨٢٩] أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُمَرَ الْحَمَاصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنِ الْعُرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ ثَلَاثًا^(٤)، وَعَلَى الثَّانِي وَاحِدَةً.

= وأخرجه ابن حبان (٢١٦٦) عن شعبة، عن قتادة، به.

وقد تقدم بنحوه من حديث ثابت، عن أنس برقم (٨٢٥) وانظر أطرافه هناك.

(١) قوله: «ثم يتراصون» في (د)، (ص): «ويتراصون»، ونسب في حاشية (ت) لنسخة.

(٢) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «الصفوف».

* [٨٢٨] [التحفة: م د س ق ٢١٢٧] [الكبرى: ٩٧٨-١١٥٤٦] • أخرجه أبو نعيم في «حلية

الأولياء» (١٢٠/٨) عن قتيبة، به.

وأخرجه مسلم (٤٣٠) من طريق الأعمش، به. وزاد ألفاظا أخرى.

(٣) من (ص). (٤) صحح عليه في (ت)، وفي الحاشية منسوبة لنسخة: «ثلاثة».

* [٨٢٩] [التحفة: س ق ٩٨٨٤] [الكبرى: ٩٧٩] • أخرجه أحمد (١٢٨/٤) عن حيوة بن

شريح، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠٢/٣) عن أبي عتبة - كلاهما، عن بقية، به.

وأخرجه أحمد (١٢٨/٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥٦/١٨)، وأبو نعيم في «حلية

الأولياء» (٢١٩/٥) عن إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعيد، به.

ورواه يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن خالد بن معدان، واختلف عنه، فرواه عنه

شيبان، فقال: عن محمد بن إبراهيم، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير، عن العرياض بن

سارية.

٣٠- بَابُ (١) الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ

• [٨٣٠] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ خَالِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (٢)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَمُّوا الصَّفَّ الْأَوَّلَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ، وَإِنْ (٣) كَانَ نَقْضٌ (٤) فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ».

= أخرج ابن أبي شيبة (٣٨٣٣)، وأحمد (١٢٨/٤)، والدارمي (١٣٠١)، والبزار (٤١٩٥)، وابن حبان (٢١٥٨)، (٢١٥٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥٥/١٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١٣/٢) من طرق، عن شيبان، به .
وخالفه هشام الدستوائي ومعمرو وعكرمة بن عمار، فرووه عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن خالد بن معدان، عن العرباض بن سارية، ليس فيه جبير بن نفير .
أخرج ابن أبي شيبة في «المسند» (٨٩٣)، وأحمد (١٢٧/٤)، (١٢٧/٤)، والدارمي (١٣٠٠)، وابن ماجه (٩٩٦)، وابن خزيمة (١٥٥٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥٦/١٨)، والحاكم في «المستدرک» (٢١٤/١)، (٢١٧/١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٠٣/٥)، (٣٩٣/٢٧) من طرق، عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، به .
وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥٥/١٨) عن عبد الرزاق، عن معمرو وعكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، به .
تنبيه: صنيع المزي في «التحفة» يقتضي وجود جبير بن نفير في إسناد ابن ماجه، وكذا اعتراض ابن التركماني على البيهقي، انظر: «التحفة» (٢٨٧/٧)، «الجوهر» (١٠٢/٣ - السنن).

(١) من (ص).

(٢) من (د)، ومصححاً عليه في (ت) وحاشية (ص)، ومنسوباً لنسخة في حاشيتي (ص)، (هـ)، ووقع في بقية الأصول: «شعبة»، ونسب في حاشية (ت) لنسخة وكتب: «وقع في بعض الأصول: شعبة، وذكره في «الأطراف» في ترجمة سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة عن أنس»، والمثبت موافق لما في «الكبرى» (٩٨٠).

(٣) في (ف)، (ك)، (ت): «فإن»، ونسب في حاشية (هـ) لنسخة .

(٤) صحح عليه في (ت) على الرفع، وفي (ف)، (ك): «نقصاً» بالنصب، ونُسب في حاشية (ت) لنسخة، ورسمها في (س) بالوجهين معاً وكتب فوقه: «كذا» .

* [٨٣٠] [التحفة: دس ١١٩٥] [الكبرى: ٩٨٠] • أخرجه ابن حزم في «المحلى» (٥٦/٤) من

طريق المصنف به .

٣١- بَابُ (١) مَنْ وَصَلَ صَفًّا

• [٨٣١] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَثْرُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ ﷻ».

قال أبو عبد الرحمن: أبو الزَّاهِرِيَّةِ: حَدِيثُ بْنُ كُرَيْبٍ (٢).

- وأخرجه أحمد (١٣٢/٣)، وأبوداود (٦٧١)، والبزار (٧٠٧١)، وأبويعلی (٣١٦٣)، وابن خزيمة (١٥٤٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٧٨/٤)، وابن الأعرابي (١٨١٣)، وابن حبان (٢١٥٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠٢/٣)، والمقدسي في «المختارة» (٢٣٧٦) - (٢٣٨٠) من طرق، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وقد تقدم بنحوه من حديث ثابت، عن أنس، برقم (٨٢٥) وانظر أطرافه هناك.

(١) من (ص).

(٢) قول النسائي هذا من (د)، (ص)، وكُتِبَ في حاشية (س) بخط مخالف مصححاً عليه، ونسب في حاشية (ت) لنسخة.

* [٨٣١] [التحفة: د س ٧٣٨٠] [الكبرى: ٩٨١] • أخرجه أبوداود (٦٦٦)، وابن خزيمة (١٥٤٩)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٤٢/٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠١/٣) عن عيسى بن إبراهيم، به.

وأخرجه أحمد (٩٧/٢) عن هارون بن معروف، والحاكم (٢١٣/١) عن أحمد بن عمرو ابن السرح - كلاهما، عن عبد الله بن وهب، مطولا.

وأخرجه أبوداود (٦٦٦) أيضاً، والدولابي في «الكنى» (٣٩/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠١/٣) عن قتيبة، حدثنا الليث، عن معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة مرسلًا ليس فيه ابن عمر.

وقيل: عن كثير بن مرة، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ، ولا يصح. أخرجه ابن عدي (٤٠٣/٤) ترجمة سعيد بن سنان الحمصي، وقال «... وعامة ما يرويه - وخاصة عن أبي الزاهرية - غير محفوظة...». اهـ. انظر «فتح الباري» لابن رجب (٢٦٣/٤).

٣٢- بَابُ (١) ذِكْرِ خَيْرِ صُفُوفِ النِّسَاءِ وَشَرِّ صُفُوفِ الرِّجَالِ

- [٨٣٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا».

٣٣- بَابُ (١) الصَّفِّ بَيْنَ السَّوَارِي

- [٨٣٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَنَسِ فَصَلَّيْنَا مَعَ أَمِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاءِ، فَدَفَعُونَا حَتَّى قُمْنَا وَصَلَّيْنَا بَيْنَ السَّارِيَيْنِ، فَجَعَلَ أَنَسٌ يَتَأَخَّرُ، وَقَالَ: قَدْ كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) من (ص).

- * [٨٣٢] [التحفة: م س ١٢٥٩٦] [الكبرى: ٩٨٢] • أخرجه مسلم (٤٤٠) من طريق جرير، به.
- * [٨٣٣] [التحفة: د ت س ٩٨٠] [الكبرى: ٩٨٣] • أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٠/٦٥) عن أبي نعيم، به.
- وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٨٩)، وابن أبي شيبة (٧٥٧٨)، وأحمد (١٣١/٣)، وأبو داود (٦٧٣)، والترمذي (٢٢٩) وحسنه، وابن خزيمة (١٥٦٨)، وابن حبان (٢٢١٨)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٨١/٤)، والضياء في «المختارة» (٢٢٨٧) - (٢٢٨٩)، والحاكم (٢١٠/١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٠/٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠٤/٣) من طرق، عن سفیان، به.
- وقال الترمذي: «وقد كره قوم من أهل العلم أن يصف بين السواري، وبه يقول أحمد وإسحاق، وقد رخص قوم من أهل العلم في ذلك». اهـ.

٣٤- بَابُ (١) الْمَكَانِ الَّذِي يُسْتَحَبُّ مِنَ الصَّفِّ

- [٨٣٤] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ ابْنِ الْبَرَاءِ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ.

٣٥- بَابُ (١) مَا (٢) عَلَى الْإِمَامِ مِنَ التَّخْفِيفِ

- [٨٣٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ السَّقِيمَ وَالضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ، فَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ».
- [٨٣٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَخَفَّ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ.

قال أبو عبد الرحمن: أبو عوانة اسمه: وضاح، وأبو الزناد اسمه: عبد الله بن ذكوان، وكُتِبَتْهُ: أبو عبد الرحمن، والأعرج اسمه: عبد الرحمن بن هزمر، وأبو هريرة اسمه: عبد عمرو بن عبد غنم، وقد اختلف في اسمه (٣).

(١) من (ص).

* [٨٣٤] [التحفة: م د س ق ١٧٨٩] [الكبرى: ٩٨٤] • أخرجه مسلم (٧٠٩) عن ابن أبي زائدة، عن مسعر بلفظ: «أحببنا»، وزاد فيه: «يقبل علينا بوجهه، فسمعتة يقول: رب قني عذابك...» الحديث.

(٢) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «ماذا».

* [٨٣٥] [التحفة: خ د س ١٣٨١٥] [الكبرى: ٩٨٥] • أخرجه البخاري (٧٠٣) عن مالك، به. ومسلم (٤٦٧) عن المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي، عن أبي الزناد، به. (٣) قول النسائي هذا من (س)، (د)، (ص)، ونسب في حاشية (ت) لنسخة.

* [٨٣٦] [التحفة: م ت س ١٤٣٢] [الكبرى: ٩٨٦] • أخرجه مسلم (١٨٩/٤٦٩) عن قتيبة، به. =

- [٨٣٧] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَقُومُ فِي^(١) الصَّلَاةِ فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأَوْجِزُ فِي صَلَاتِي^(٢)؛ كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ».

٣٦- بَابُ^(٣) الرُّخْصَةِ لِلْإِمَامِ^(٤) فِي التَّطْوِيلِ

- [٨٣٨] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ^(٥) بِالتَّخْفِيفِ، وَيَتَوَمَّنَا بِالصَّافَاتِ^(٦).

= وأخرجه البخاري (٧٠٦، ٧٠٨)، ومسلم (٤٦٩/١٨٨، ١٩٠) من أوجه أخرى، عن

أنس... بنحوه.

(١) في (د)، (ص): «إلى».

(٢) قوله: «في صلاتي» نُسب حرف الجر في (س) لنسخة، ووقع بدونه في (ف)، (ك).

* [٨٣٧] [التحفة: خ د س ق ١٢١١٠] [الكبرى: ٩٨٧] • أخرجه البخاري (٧٠٧، ٨٦٨) من

طريق الأوزاعي، به.

(٣) من (ص).

(٤) ليس في (س)، (ف)، (ك)، ونُسب لنسخة في (ت).

(٥) في حاشية (ت) منسوبة لنسخة: «يامرنا».

(٦) في (ف): «بِ» وَأَلَصَّقْتِ ﴿».

* [٨٣٨] [التحفة: س ٦٧٤٩] [الكبرى: ٩٨٨-١١٥٤٤] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد»

(٨/١٩) من طريق المصنف، به.

= وأخرجه ابن خزيمة (١٦٠٦) عن بشر بن معاذ العقدي، عن خالد بن الحارث، به.

٣٧- بَابُ (١) مَا يَجُوزُ لِلْإِمَامِ مِنَ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ

- [٨٣٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ (٢)، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ (٣) الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّاسِ وَهُوَ حَامِلٌ أَمَامَةَ بِنْتِ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَاتِقِهِ، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا، وَإِذَا رَفَعَ مِنْ سُجُودِهِ أَعَادَهَا.

٣٨- بَابُ (١) مُبَادَرَةِ الْإِمَامِ

- [٨٤٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «أَلَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ

- وأخرجه الطيالسي (١٩٢٥)، وابن الجعد (٢٧٦٣)، وأحمد (٢٦/٢، ٤٠، ١٥٧)، والبخاري (٦٠٥٩)، وابن خزيمة (١٦٠٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٩٨/٤)، وابن حبان (١٨١٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣٠٦/١٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١١٨/٣) وفي معرفة «السنن والآثار» (٢٠١/٤) من طرق، عن ابن أبي ذئب، به.

والحارث بن عبدالرحمن القرشي العامري قال فيه ابن المديني: «مجهول»، وابن معين: «... يروى عنه وهو مشهور»، وأحمد: «لا أرى به بأساً»، والنسائي: «ليس به بأس». انظر ترجمته من «تهذيب» المزي (٢٥٥/٥) وابن حجر (١٤٨/٢)، وقال الذهبي في «الكاشف» (٣٠٣/١): «صدوق صالح». اهـ.

(١) من (ص).

(٢) في (س): «سلمان»، وفي (ف): «سلمة»، وكلاهما خطأ.

(٣) بضم أوله في (س)، (ص) وصححا عليه، وهو الصواب، وبفتحه في (ت)، (ك)، ووقع في (ف): «سلمة»، وكلاهما خطأ.

* [٨٣٩] [التحفة: خ م د س ١٢١٢٤] [الكبرى: ٩٨٩] • متفق عليه، وقد تقدم تخريجه من وجه آخر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عمرو بن سليم الزرقبي، به. برقم (٧٢٣).

رَأْسُهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟!

• [٨٤١] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ يَخْطُبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ - وَكَانَ غَيْرَ كَذُوبٍ - أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا صَلَّوْا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ رَأْسَهُ^(١) مِنَ الرُّكُوعِ قَامُوا قِيَامًا حَتَّى يَرَوْهُ^(٢) سَاجِدًا، ثُمَّ سَجَدُوا^(٣).

• [٨٤٢] أَخْبَرَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى بِنَا أَبُو مُوسَى، فَلَمَّا كَانَ فِي الْقَعْدَةِ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ: أَقْرَبَتِ الصَّلَاةُ بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَبُو مُوسَى أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ فَقَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ؟ فَأَرَمَ^(٤) الْقَوْمُ^(٥). قَالَ: يَا حِطَّانُ، لَعَلَّكَ قُلْتَهَا؟ قَالَ: لَا، وَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُنَا صَلَاتِنَا وَسُنَّتِنَا، فَقَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ

* [٨٤٠] [التحفة: م ت س ق ١٤٣٦٢] [الكبرى: ٩٩٠] • أخرجه مسلم (٤٢٧)، والترمذي

(٥٨٢) عن قتيبة، به، وقال: «حديث حسن صحيح». اهـ. وهو عند البخاري (٦٩١) من

طريق شعبة، عن محمد بن زياد.

(١) قوله: «رفع رأسه» في (ف): «رفعوا رؤوسهم»، كذا.

(٢) صحح عليه في (ت).

(٣) صحح على آخره في (ت)، وفي الحاشية منسوبا لنسخة: «يسجدون»، وفي (س)، (د)،

(ص): «يسجدوا».

* [٨٤١] [التحفة: خ م د ت س ١٧٧٢] [الكبرى: ٩٩١] • أخرجه البخاري (٦٩٠، ٧٤٧،

(٨١١)، ومسلم (٤٧٤) عن سفيان، عن أبي إسحاق، به.

(٤) يعني: سكتوا، ووقع في (ف): «فأوما إلي» وهو خطأ.

(٥) في (د)، (ص): «الناس»، ونُسب في حاشية (ت) لنسخة.

لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فَقُولُوا: آمِينَ يُجِبْكُمْ اللَّهُ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَتِلْكَ بِتِلْكَ».

٣٩- بَابُ ^(١) خُرُوجِ الرَّجُلِ مِنْ صَلَاةِ الْإِمَامِ

وَفَرَاغِهِ مِنْ صَلَاتِهِ فِي نَاحِيَةِ ^(٢) الْمَسْجِدِ

• [٨٤٣] أَخْبَرَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دِينَارٍ وَأَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى خَلْفَ مُعَاذٍ فَطَوَّلَ بِهِمْ، فَأَنْصَرَفَ الرَّجُلُ فَصَلَّى فِي ^(٣) نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَمَّا قَضَى مُعَاذُ الصَّلَاةَ قِيلَ لَهُ: إِنَّ فُلَانًا

* [٨٤٢] [التحفة: م د س ق ٨٩٨٧] [الكبرى: ٩٩٢] • أخرجه أحمد (٤٠١/٤) عن إسماعيل بن عليّة، به.

وأخرجه مسلم (٤٠٤) عن أبي أسامة، عن سعيد بن أبي عروبة، به. وهو عند مسلم من حديث معاذ بن هشام، عن أبيه. وجريير، عن سليمان التيمي - كلاهما، عن قتادة. وزاد جريير، عن التيمي فيه: «وإذا قرأ الإمام فأنصتوا»، وسيأتي من طريق سليمان مختصراً برقم (١١٨٥).

وسياقي من طرق، عن قتادة برقم (١٠٧٦)، (١١٨٦)، (١٢٩٦).

(١) من (ص).

(٢) قوله: «صلاته في ناحية» في (ف)، (ك) بغير «في»، ونسب في حاشية (س) لنسخة الطبري بدونها أيضاً.

(٣) ليس في (س)، (ك).

فَعَلَ كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ مُعَاذٌ : لَيْسَ أَصْبَحْتُ لِأَذْكُرَنَّ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَى مُعَاذُ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ فَقَالَ : « مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ ؟ » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَمِلْتُ عَلَى تَأْصِحِي ^(١) مِنَ النَّهَارِ فَجِئْتُ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَدَخَلْتُ ^(٢) الْمَسْجِدَ فَدَخَلْتُ مَعَهُ فِي الصَّلَاةِ ، فَقَرَأَ سُورَةَ كَذَا ثُمَّ ^(٣) كَذَا فَطَوَّلَ ، فَأَنْصَرَفْتُ فَصَلَّيْتُ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَفْتَانٌ ^(٤) يَا مُعَاذُ أَفْتَانٌ يَا مُعَاذُ » .

٤٠ - بَابُ ^(٥) الْإِثْتِمَامِ بِالْإِمَامِ ^(٦) يُصَلِّي قَاعِدًا

• [٨٤٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَضَرَعَ عَنْهُ ^(٧) فَجَحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ ، فَصَلَّى صَلَاةً مِنْ

(١) صحح عليه في (ت)، وفي (د)، (ص): «ناضح لي»، ونسب في حاشية (ت) لنسخة.

(٢) في (س): «فدخل».

(٣) صحح عليه في (ت)، وفي (هـ)، ومنسوبًا لنسخة في حاشيتي (س)، (ت): «و».

(٤) صحح على كلمة «فتان» هذه والتي تأتي في (ت).

* [٨٤٣] [التحفة: خ س ٢٥٨٢-٢٢٣٧] [الكبرى: ٩٩٣] • أخرجه البخاري (٧٠٥) من

طريق شعبة، عن محارب - وحده - بلفظ: «فقرأ بسورة البقرة أو النساء»، وزاد فيه شعبة

أيضًا: «فلولا صليت بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ، ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ ، ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ ...»

الحديث . قال البخاري : «وتابعه سعيد بن مسروق ومسعر والشيباني ، قال عمرو وعبيد الله بن

مقسم وأبو الزبير : عن جابر : قرأ معاذ في العشاء بالبقرة . وتابعه الأعمش عن محارب» . اهـ .

والحديث سيأتي برقم (٩٩٦) ، (١٠٠٩) ، ومن طريق عمرو بن دينار (٨٤٧) ، ومن

طريق أبي الزبير (١٠١٠) .

(٥) من (ص) . (٦) في (س): «بإمام» .

(٧) في حاشية (س) منسوبًا لنسخة: «منه» .

الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعُودًا، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ^(١) الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ».

• [٨٤٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ: «مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ^(٢) بِالنَّاسِ» قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ^(٣) مَتَى يَقُومُ^(٤) فِي مَقَامِكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ. فَقَالَ: «مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ^(٥) بِالنَّاسِ». فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ. فَقَالَتْ لَهُ، فَقَالَ: «إِنَّكَ لَأَنْتَ صَوَابِحَاتُ يَوْسُفَ، مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». قَالَتْ: فَأَمَرُوا أَبَا بَكْرٍ، فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، قَالَتْ: فَقَامَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ وَرِجْلَاهُ تَخْطَانِ

(١) صحح عليه في (ت)، وفي (د)، (ص): «ولك» بإثبات الواو في أولها، وصحح عليه في حاشية (ت).

* [٨٤٤] [التحفة: خ م د س ١٥٢٩] [الكبرى: ٩٩٤] • أخرجه البخاري (٦٨٩)، ومسلم (٨٠/٤١١) من طريق مالك، به.

وقد تقدم من وجه آخر، عن الزهري، برقم (٨٠٦) وانظر أطرافه هناك.

(٢) في (ك): «فليصلي»، ونسب في حاشية (س) لنسخة، وأشار أنه هكذا أيضًا في هذا الموضع والذي بعده في نسخة الطبري.

(٣) ليس في (ف)، ونسب الواو لنسخة في (ت)، وحاشية (س)، ووقع في (ك): «إنه».

(٤) في حاشيتي (س)، (ت) منسوبة لنسخة: «يقم»، ونسب حرف الجر بعده في (ت) لنسخة أيضًا.

(٥) في حاشية (س): «فليصلي»، ونسب لنسخة.

فِي الْأَرْضِ ، فَلَمَّا دَخَلَ ^(١) الْمَسْجِدَ سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ فَذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ قُمْ كَمَا أَنْتَ ، قَالَتْ : فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَامَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ جَالِسًا ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ جَالِسًا (وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمًا ، يُقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ^(٢) ، وَالنَّاسُ يُقْتَدُونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ ~~مُهْدِيًا~~ .

• [٨٤٦] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ : أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا : لَا ، هُمْ ^(٣) يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : «دَعُوا لِي مَاءَ فِي الْمِخْضَبِ» . فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَّأ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ : «أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا : لَا ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : «دَعُوا لِي مَاءَ فِي الْمِخْضَبِ» . فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَّأ ثُمَّ أُغْمِيَ ^(٤) عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ فِي ^(٥) الثَّلَاثَةِ مِثْلَ قَوْلِهِ ، قَالَتْ ^(٦) :

(١) أدخل بعدها فوق السطر في (س) : «في» ، ونسبه لنسخة .

(٢) ما بين القوسين ليس في (ف) ، (ك) .

* [٨٤٥] [التحفة : خ م س ق ١٥٩٤٥] [الكبرى : ٩٩٥] • أخرجه البخاري (٧١٣) ، ومسلم

(٩٥ / ٤١٨) من طريق أبي معاوية ، به .

وانظر ما تقدم برقم (٧٩٨) ، (٨٠٩) وانظر أطرافه والاختلاف فيه هناك .

(٣) في (ك) ، (ت) ، (هـ) : «وهم» بزيادة الواو في أوله منسوبا في (ت) ، (هـ) لنسخة ، وكتب

فوق السطر في (س) منسوبا لنسخة أيضا .

(٤) قوله : «ثم أغمي» وقع في (د) ، (ص) : «فأغمي» ، ونسب في حاشية (ت) لنسخة .

(٥) من (س) ، (هـ) .

(٦) من (ص) ، ومنسوبا لنسخة في (هـ) وحاشية (ت) ، وهي في «الكبرى» (٩٩٦) .

وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ صَلِّ ^(١) بِالنَّاسِ ، فَجَاءَهُ الرَّسُولُ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ - وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا رَقِيقًا - فَقَالَ : يَا عُمَرُ ، صَلِّ ^(٢) بِالنَّاسِ . فَقَالَ : أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ . فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً فَجَاءَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ - أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ - لِصَلَاةِ الظُّهْرِ ، فَلَمَّا رَأَهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ وَأَمْرَهُمَا فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا ، فَدَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ : أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَحَدَّثْتُهُ فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : أَسَمَّتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : هُوَ عَلِيٌّ ^(٣) .

قال أبو عبد الرحمن : موسى بن أبي عائشة ثقة ^(٣) .

(١) في حاشية (س) منسوبة لنسخة وحاشية نسخة الطبري : «صلي» بإثبات الياء ، ووقع في (د) ، (ص) : «يصلي» ، ونسب في حاشية (ت) لنسخة .

(٢) في (ك) : «صلي» بإثبات الياء في آخره ، ونسب في حاشية (س) لنسخة .

⊞ [س/٦٨]

(٣) قول النسائي هذا من (س) ، (د) ، (ص) .

* [٨٤٦] [التحفة : خ م س ١٦٣١٧] [الكبرى : ٩٩٦] • أخرجه أحمد (٥٢/٢) ، (٢٥١/٦) عن

ابن مهدي ، به .

وذكره عن عبد الرحمن أيضا في «العلل ومعرفة الرجال» (٣/٣١٠ ، ٣١١) وفيه : «فجعل أبو بكر يصلي قائما والنبى ﷺ والناس يصلون بصلاة أبي بكر» ثم قال : «أخطأ عبد الرحمن في هذا الموضع أو يكون أخطأ لعبد الرحمن ، رواه عبد الصمد بن عبد الوارث ومعاوية بن عمرو ، وخالفا عبد الرحمن ، وهو الصواب ما قال عبد الصمد ومعاوية» ثم ساقه من رواية عبد الصمد =

٤١ - بَابُ (١) اخْتِلَافِ نِيَّةِ الْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ

• [٨٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ يَوْمُهُمْ، فَأَخَّرَ ذَاتَ لَيْلَةِ الصَّلَاةِ فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ يَوْمَهُمْ فَقَرَأَ سُورَةَ (٢) الْبَقَرَةِ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ (٣) تَأَخَّرَ فَصَلَّى ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالُوا: نَافَقْتَ يَا فَلَانُ. فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا نَافَقْتُ، وَلَا تَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأُخْبِرُهُ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مُعَاذًا يُصَلِّي مَعَكَ، ثُمَّ يَأْتِينَا فَيَوْمُنَا وَإِنَّكَ أَخَّرْتَ الصَّلَاةَ الْبَارِحَةَ فَصَلَّى مَعَكَ، ثُمَّ رَجَعَ فَأَمَّنَّا فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ (٤) الْبَقَرَةِ، فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ تَأَخَّرْتُ فَصَلَّيْتُ؛ وَإِنَّمَا نَحْنُ أَصْحَابُ نَوَاضِحٍ نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مُعَاذُ» (٥)، أَفَتَأْنُ أَنْتَ؟ أَقْرَأَ بِسُورَةِ (٦) كَذَا وَسُورَةَ كَذَا (٧).

= معاوية، وفيه: «فجعل أبوبكر يصلي وهو قائم بصلاة رسول الله ﷺ، والناس يصلون بصلاة أبي بكر رَحِمَهُ اللهُ، والنبي ﷺ قاعد». اهـ. وهو الموافق لما أخرجه البخاري (٦٨٧)، ومسلم (٤١٨) عن أحمد بن يونس، عن زائدة، به. وانظر ما تقدم برقم (٨٠٩) وانظر أطرافه والاختلاف فيه هناك.

(١) من (ص).

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي (س)، (د)، (ص): «بسورة»، ونسب لنسخة في حاشية (ت).

(٣) في (ف): «الأنصار» بدل: «القوم».

(٤) في (س)، (ص)، (هـ): «بسورة».

(٥) قوله: «يامعاذ» ليس في (س)، (ف)، (ك)، ونسب في حاشية (س) لنسختي الطبري والوزيرى.

(٦) في (ف)، (ك): «سورة»، ونسب في حاشية (س) لنسخة الطبري.

(٧) زاد بعده في (س): «وسورة كذا».

* [٨٤٧] [التحفة: م د س ٢٥٣٣] [الكبرى: ٩٩٧] • أخرجه مسلم (١٧٨/٤٦٥) من طريق

سفيان، به.

• [٨٤٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْأَشْعَثِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ فَصَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَتَيْنِ وَبِالَّذِينَ ^(٢) جَاءُوا رَكْعَتَيْنِ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعًا وَلِهَؤُلَاءِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ.

- وأخرجه البخاري (٧٠٠، ٧٠١، ٧١١، ٦١٠٦) من طرق عن عمرو بن دينار مطولا ومختصرا. وانظر أطرافه برقم (٨٤٣).

(١) صحح عليه في (س)، ونسب لنسخة في (ت)، وفي حاشية (س)، (ت): «بشربن هلال» مصححا عليه من «الأطراف» ومنسوبا لنسخة في حاشية (هـ)، ومثله في «الكبرى» (٩٩٨)، وقد ذكر المزي أن في نسخة: «عمرو بن علي».

(٢) في حاشية (س) منسوبا لنسخة: «وبالذي».

* [٨٤٨] [التحفة: د س ١١٦٦٣] [الكبرى: ٩٩٨] • أخرجه أحمد (٣٩/٥)، والبزار (٣٦٥٨)، وابن حزم في «المحلى» (٢٢٦/٤) عن يحيى، به.

ورواه روح ومعاذ بن معاذ وأبو عاصم وسعيد بن عامر وخالد بن الحارث، عن أشعث، به. أخرجه أحمد (٢٠٤٩٧) عن روح، وأبوداود (١٢٤٨) عن معاذ بن معاذ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣١٥/١) عن أبي عاصم، والدارقطني (٦١/٢) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٥٩/٣) عن سعيد بن عامر، والحاكم (٣٣٣/١) عن خالد بن الحارث. قال البزار: «هذا الكلام يروى عن جابر وعن أبي بكر، وحديث أبي بكر أحسن إسنادا فذكرناه عن أبي بكر لحسن إسناده». اهـ.

وأخرجه الطيالسي (٩١٨)، والبزار (٣٦٥٩) من طريق أبي حرة عن الحسن، وقال: «وهذا الحديث ذكرناه؛ لأنه زاد على أشعث، وفسر مارواه أشعث مجملا؛ ولأنه حديث عزيز، عن الحسن مارواه أشعث وأبو حرة، لا أعلم رواه غيرهما فجمعتها في موضع لذلك، واسم أبي حرة: واصل بن عبدالرحمن، وهو صالح الحديث بصري». اهـ. وصححه ابن حبان (٢٨٨١).

وأبو حرة: قال البخاري: «يتكلمون في روايته عن الحسن». اهـ. «تهذيب التهذيب» (١٠٤/١١).

٤٢ - بَابُ (١) فَضْلِ الْجَمَاعَةِ

• [٨٤٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلٌ عَلَى صَلَاةِ الْفَدْلِ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

• [٨٥٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ

وروي من وجه آخر عن أشعث، بلفظ: «أن النبي ﷺ صلى بالقوم صلاة المغرب ثلاث ركعات ثم انصرف...» وفيه: «فكانت للنبي ﷺ ست ركعات وللقوم ثلاث ثلاث».

أخرجه ابن خزيمة (١٣٦٨)، والحاكم (٣٣٦/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٦٠/٣) من حديث عمرو بن خليفة البكراري، عن أشعث، به. وفيه أن الصلاة كانت صلاة المغرب، وحكى الحاكم، عن شيخه أبي علي النيسابوري قوله: «هذا حديث غريب (عن) أشعث الحمزاني لم (نكتبه) إلا بهذا الإسناد». اهـ.

وعمر بن خليفة قال ابن حبان في «الثقات» (٢٢٩/٧): «ربما كان في بعض روايته بعض المناكير». اهـ.

هذا بالإضافة إلى الخلاف المعروف في سماع الحسن من أبي بكرة. أما إعلال ابن القطان الحديث بأن أبا بكرة أسلم بعد وقوع صلاة الخوف بمدة، فهذه ليست بعلّة، أجاب عنه الحافظ ابن حجر في «التلخيص» (٧٥/٢) بأنه مرسل صحابي، وقبوله محل اتفاق بين أهل العلم، وانظر أيضا «تهذيب السنن» (٧٢/٢).

ورواه يزيد الفقير، عن جابر، فجعل للإمام ركعتين وللمأموم ركعة، أخرجه ابن حبان (٢٨٦٩)، وابن خزيمة (١٣٤٧) وسيأتي برقم (١٥٦١).

وانظر ما تقدم من حديث ابن عباس، برقم (٤٦٢) والحديث سيأتي إسنادا وممتنا برقم (١٥٧١)، ومن طريق خالد بن الحارث، عن الأشعث برقم (١٥٦٧).

(١) من (ص).

* [٨٤٩] [التحفة: خ م س ٨٣٦٧] [الكبرى: ٩٩٩] • أخرجه البخاري (٦٤٥) عن عبد الله بن يوسف، ومسلم (٢٤٩/٦٥٠) عن يحيى بن يحيى - كلاهما، عن مالك، به.

وَحَدَّثَهُ بِخَمْسٍ ^(١) وَعِشْرِينَ جُزْءًا ^(٢) .

- [٨٥١] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ ^(٣) عَمَّارٍ ^(٤) قَالَ : حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاةِ الْفَدْحَمَسَا وَعِشْرِينَ» .

(١) صحح عليه في حاشية (ت)، وفي (د)، (ت)، (ص)، (هـ) : «خمسة»، ونسب في حاشية (س) لنسختي الوزيري والطبري، ووقع في (ك) ومنسوبة لنسخة في حاشية (ت) : «خمسة»، وفي (ف) : «خمس» .

(٢) وقع هذا الحديث في (ف) بعد الحديث التالي .

* [٨٥٠] [التحفة : م ت س ١٣٢٣٩] [الكبرى : ١٠٠٠] • أخرجه مسلم (٦٤٩)، وقال الترمذي (٢١٦) : «حديث حسن صحيح» . اهـ .

وأخرجه البخاري (٦٤٩) من طريق شعيب، عن الزهري بمثله، وفيه زيادة .

وسبق من حديث محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، به . برقم (٤٩٦) .

(٣) صحح عليه في (ت)، وهو الصواب، وزاد بعده في حاشية (س) منسوبة لحاشية نسخة الطبري : «أبي»، وكتب في حاشية (س) أيضًا : «عن» بدل : «بن»، ونسبه لنسخة الطبري، وكلاهما خطأ .

(٤) قال المزي في «التحفة» : «وفي نسخة : «ابن عامر» وهو وهم» . اهـ .

* [٨٥١] [التحفة : س ١٧٤٧١] [الكبرى : ١٠٠١] • أخرجه أحمد (٤٩/٦)، والبخاري في

«التاريخ» (٣٣٢/٥)، وأبونعيم في «الحلية» (٣٨٦/٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٢٤/٢) عن يحيى، بنحوه .

قال أبونعيم في «الحلية» (٣٨٦/٨) : «غريب من حديث القاسم، لم يروه فيما أعلم إلا عبدالرحمن بن عمار» . اهـ .

وقال مغلطاي في «شرح ابن ماجه» (١٣٤١/٤) : «سند صحيح» . اهـ .

وله شاهد في «الصحيحين» من حديث ابن عمر وأبي هريرة .

٤٣- بَابُ (١) الْجَمَاعَةِ إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً

- [٨٥٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤَمِّمَهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ».

٤٤- بَابُ (١) الْجَمَاعَةِ إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً رَجُلٌ وَصَبِيٌّ وَامْرَأَةٌ

- [٨٥٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ (٢) ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ قَزْعَةَ مَوْلَى لِعَبْدِ الْقَيْسِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ قَالَ: قَالَ (٣) ابْنُ عَبَّاسٍ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَائِشَةُ خَلْفَنَا تُصَلِّي مَعَنَا وَأَنَا إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ أَصَلِّي مَعَهُ.

٤٥- بَابُ (١) الْجَمَاعَةِ إِذَا كَانُوا اثْنَيْنِ

- [٨٥٤] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُمْتُ

(١) من (ص).

* [٨٥٢] [التحفة: م س ٤٣٧٢] [الكبرى: ١٠٠٢] • أخرجه مسلم (٦٧٢) عن قتيبة به، وقد تقدم برقم (٧٩٤).

(٢) في (ك): «قال ثنا»، وفي (د)، (ص): «قال قال».

(٣) في (س)، (ف)، (ك): «قال» مرة واحدة.

* [٨٥٣] [التحفة: س ٦٢٠٦] [الكبرى: ١٠٠٣] • تقدم إسنادا وامتنا برقم (٨١٦).

عَنْ يَسَارِهِ ، فَأَخَذَ بِيَدِي الْيُسْرَى ^(١) فَأَقَامَنِي ^(٢) عَنْ يَمِينِهِ .

- [٨٥٥] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، وَهُوَ ^(٣) : ابْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ ^(٤) ، عَنْ أَبِيهِ - قَالَ شُعْبَةُ : وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ - قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا صَلَاةَ الصُّبْحِ فَقَالَ : « أَشْهَدُ فُلَانٌ الصَّلَاةَ ؟ » قَالُوا : لَا . قَالَ : « فُلَانٌ ؟ » قَالُوا : لَا . قَالَ : « إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ أَثْقَلِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُتَنَافِقِينَ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا ، وَالصَّفِّ الْأَوَّلُ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلَائِكَةِ ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ فَضِيلَتَهُ لَابْتَدَرْتُمُوهُ ، وَصَلَاةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ وَحْدَهُ ، وَصَلَاةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ ، وَمَا كَانُوا ^(٥) أَكْثَرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ﷻ » .

(١) في (س) فقط : « فأخذ بيدي » بدون كلمة : « اليسرى » ، لكن ذكرها في الحاشية ونسبها للطبري ونسخة أخرى ، وصحح على كلمة : « يدي » في (ت) ، وفي (د) ، (هـ) وحاشية (ت) منسوبا لنسخة ومصححا عليه : « فأخذني بيده اليسرى » .

(٢) في (د) : « حتى أقامني » ، ونسب في حاشية (ت) لنسخة .

* [٨٥٤] [التحفة : م د س ٥٩٠٨] [الكبرى : ١٠٠٤] • أخرجه مسلم (٧٦٣/١٩٢) من حديث

عطاء ، به . والحديث متفق عليه من غير هذا الوجه عن ابن عباس ، وقد تقدم تخريجه (٤٤٨) .

(٣) من (ف) ، (د) ، (ص) ، ونسب في حاشية (ت) لنسخة .

(٤) صحح عليه في (ت) .

(٥) صحح عليه في (ت) ، وفي (د) ، (ص) : « كان » ، ونسب في حاشيتي (س) ، (ت) لنسخة .

* [٨٥٥] [التحفة : د س ق ٣٦] [الكبرى : ١٠٠٥] • أخرجه عبد الله بن أحمد في « زوائد المسند »

(٢١٢٦٧) عن محمد بن أبي بكر المقدمي ، وابن حبان (٢٠٥٧) ، والحاكم (٢٤٨/١) عن عبد الله

ابن عبد الوهاب الحجبي - كلاهما ، عن خالد بن الحارث ، به .

٤٦ - بَابُ (١) الْجَمَاعَةِ لِلنَّافِلَةِ

• [٨٥٦] أَخْبَرَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٢) عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودٍ، عَنْ عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ

= وأخرجه ابن ماجه (٧٩٠)، وأبوداود (٥٥٤)، وابن خزيمة (١٤٧٦)، وابن حبان (٢٠٥٦) والحاكم (٢٤٨/١) من طرق، عن أبي إسحاق به مطولا ومختصرا. قال الحاكم: «اختلفوا في الحديث على أبي إسحاق من أربعة أوجه، والرواية فيها عن أبي بصير وابنه عبد الله كلها صحيحة، والدليل عليه رواية خالد بن الحارث»، وقال: «وقد حكم أئمة الحديث: يحيى بن معين وعلي بن المديني ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهم لهذا الحديث بالصحة». اهـ.

وعبد الله بن أبي بصير لا يعرف له راوٍ سوى أبي إسحاق السبيعي، ولم يوثقه سوى العجلي (٢٢/٢)، وابن حبان (١٥/٥) إلا أنه تابعه أبوه كما في روايتنا، وكذا روي من طريق سفيان وأبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن أبي بصير، أخرجه الحاكم (٢٤٨/١)، (٢٤٩) وقال: «حدثنا أبو بكر بن إسحاق قال: سمعت عبد الله بن محمد المديني يقول: سمعت محمد بن يحيى يقول: رواية يحيى بن سعيد وخالد بن الحارث عن شعبة، وقول أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث كلها محفوظة. فقد ظهر بأقوال أئمة الحديث صحة الحديث». اهـ. إلا أن البيهقي (٦٨/٣) روى عن الحاكم قول محمد بن يحيى فقال فيه: «... قال محمد بن يحيى: في رواية خالد بن الحارث ويحيى بن سعيد دلالة أن هذه الروايات محفوظة من قال: عن أبيه ومن لم يقل: خلا حديث أبي الأحوص ما أدري كيف هو». اهـ. فالله أعلم.

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٧٧): «... فقال أبي كان أبو إسحاق واسع الحديث، يحتمل أن يكون سمع من أبي بصير، وسمع من ابن أبي بصير، عن أبي بصير، وسمع من العيزار، عن أبي بصير، قال أبو زرعة: وهم فيه أبو الأحوص، والحديث حديث شعبة». اهـ.

وأورد هذا الخلاف الإمام البخاري في «التاريخ» (٥٠/٥)، والبيهقي في «سننه الكبرى» (٦٨، ٦٧/٣)، ومغلطاي في «شرح ابن ماجه» (١٣٣٧/٤).

(١) من (ص).

(٢) في (د)، (ت)، (ص): «أنا».

السُّيُولَ لِتَحْوُلٍ^(١) بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي فَأُحِبُّ أَنْ تَأْتِيَنِي فَتُصَلِّيَ فِي مَكَانٍ مِنْ بَيْتِي أَتَّخِذُهُ مَسْجِدًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سَتَفْعَلُ» . فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَيْنَ تُرِيدُ؟» فَأَشْرَفْتُ لَهُ^(٢) إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ فَصَلَّى بِنَا رُكْعَتَيْنِ .

٤٧ - بَابُ^(١) الْجَمَاعَةِ لِلْفَائِتِ مِنَ الصَّلَاةِ

• [٨٥٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ^(٣) قَالَ : «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي»^(٤) .

(١) في (د)، (ص) : «تحول» بغير لام في أوله ، ونسب في حاشية (ت) لنسخة .

(٢) من (د)، (ص) ، ونسب في حاشية (ت) لنسخة .

* [٨٥٦] [التحفة : خ م س ق ٩٧٥٠] [الكبرى : ١٠٠٦] • أخرجه أحمد (٤/٤٤) عن عبد الأعلى ، به ، مطولا . والحديث متفق عليه من طريق معمر وسياتي برقم (١٣٤٣) ، وانظر ماتقدم برقم (٨٠٠)

(٣) في (س) : «يكبروا» ، والمثبت موافق لما تقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (٨٢٦) .

(٤) هذا الحديث ليس في (د)، (ص) ، وكتب في حاشية (ت) منسوبا لنسخة ، وفي حاشية (ص) : «هنا في بعض النسخ حديث علي بن حجر في إقامة الصف وقد تقدم هنا فتنبه» .

* [٨٥٧] [التحفة : س ٥٩٥] [الكبرى : ٩٧٦] • أخرجه علي بن حجر في حديث إسماعيل بن جعفر (٥١) به .

وأخرجه ابن حبان (٢١٧٣) من طريق إسماعيل بن جعفر به .

وأخرجه البخاري (٧١٩ ، ٧٢٥) من طريق زائدة وزهير ، عن حميد ، وليس فيه : «قبل أن يكبر» .

وهو عند مسلم (٤٣٤) من حديث عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس .

وقد تقدم بنحوه برقم (٨٢٥) وانظر أطرافه هناك .

• [٨٥٨] أَخْبَرَنَا هَذَا بِنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُبَيْدٍ^(١)، وَاسْمُهُ: عَبَثُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: لَوْ عَرَّسَتْ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ». قَالَ بِلَالٌ: أَنَا أَحْفَظُكُمْ. فَاضْطَجَعُوا فَتَنَامُوا وَأَسْنَدَ بِلَالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ^(٢) طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَالَ: «يَا بِلَالُ، أَيْنَ مَا قُلْتَ؟» قَالَ: مَا أَلْقَيْتُ^(٣) عَلَيَّ نَوْمَةً مِثْلَهَا قَطُّ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ فَرَدَّهَا^(٤) حِينَ شَاءَ، قُمْ يَا بِلَالُ، فَادِّنِ^(٥) النَّاسَ بِالصَّلَاةِ». فَقَامَ بِلَالٌ فَادَّنَ^(٦) فَتَوَضَّأُوا^(٧) - يَعْنِي - حِينَ اِرْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِهِمْ.

(١) قوله: «حدثنا أبو زبيد» في (د)، (ص): «عن أبي زبيد»، ونسب في حاشية (ت) لنسخة، وكتب فوقها في (ص) كالمثبت، ولم يرقم عليه شيئا.

(٢) زاد بعده في (د): «يعني»، ونسب في حاشية (ت) لنسخة.

(٣) في (س)، (ف)، (هـ): «ثقلت»، ونسب في حاشيتي (ت)، (ص) لنسخة، وفي حاشية (س) كالمثبت، وهو موافق لما في «الكبرى» (١٠٠٧).

(٤) في حاشية (س): «وردها» منسوبة لنسخة الطبري، ولنسخة أخرى.

(٥) بالمد وتخفيف الذال المعجمة في (س)، (ت)، (ص) من الإيذان بمعنى: الإعلام، وصحح عليه في حاشية (س) منسوبة لنسختي الطبري والعلوي، وفي (د) بتشديد الذال.

(٦) بتشديد الذال المعجمة في (ت)، (ص)، (هـ)، وضبط في (س) بالتشديد والتخفيف معا ونسب الأول للطبري، والثاني للعلوي.

(٧) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «وتوضئوا» بالواو في أولها، وفي (د): «فتوضأ» على الأفراد، وهو موافق لما في «الكبرى» برقم (١٠٠٧).

* [٨٥٨] [التحفة: خ د س ١٢٠٩٦] [الكبرى: ١٠٠٧] • أخرجه البخاري (٥٩٥، ٧٤٧١) من

طريق حصين، ولم يقل: «بهم» في آخره، وهو عند مسلم أيضا، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٦٢٥) وانظر أطرافه هناك.

٤٨ - بَابُ ^(١) التَّشْدِيدِ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ

• [٨٥٩] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ زَائِدَةَ بِنْتِ قُدَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا السَّائِبُ بْنُ حُبَيْشٍ ^(٢) الْكَلَاعِيُّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَيْنَ مَسْكُنُكَ؟ قُلْتُ: فِي قَرْيَةِ دُوَيْنٍ ^(٣) حِمَصَ. فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ لَا ^(٤) تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الدُّبُّ الْقَاصِيَةَ».

قَالَ السَّائِبُ: يَعْنِي بِالْجَمَاعَةِ الْجَمَاعَةَ فِي الصَّلَاةِ.

(١) من (ص). (٢) صحح عليه في (ت).

☞ [س/٦٩]

(٣) صحح عليه في (ت)، وفي (س): «دون»، وفي حاشيتها كالمثبت منسوباً للطبري.

(٤) في (ت)، (ص): «ولا»، ونسب الواو في (ص) لنسخة.

* [٨٥٩] [التحفة: دس ١٠٩٦٧] [الكبرى: ١٠٠٨] • أخرجه عبد الله بن المبارك في «المسند»

(٧٣)، وفي «الزهد» (١٣٠٦)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٩٨/٢٠) عن

زائدة بن قدامة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المسند» (٣٥/١) (٣١)، وأحمد (٢١٧١٠)، (٢٧٥١٤)، وأبوداود

(٥٤٧)، وابن خزيمة (١٤٨٦)، وابن حبان (٢١٠١)، والحاكم (٢١١/١) (٢٤٥/١)

(٤٣٢/٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥٤/٣) وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٩/٤) وفي

«شعب الإيمان» (٥٧/٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٣٣٧/١٨)، والبغوي في «شرح

السنة» (٣٤٧/٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٩٧/٢٠، ٩٨) من طرق عن زائدة، به.

قال الحاكم: «هذا حديث صدوق رواه، شاهد لما تقدمه، متفق على الاحتجاج برواته،

إلا السائب بن حبش، وقد عرف من مذهب زائدة أنه لا يحدث إلا عن الثقات». اهـ.

والسائب بن حبش قال الدارقطني عنه في «سؤالات البرقاني» (٢١٣): «صالح الحديث،

حدث عنه زائدة، ولا أعلم حدث عنه غيره». اهـ.

٤٩ - بَابُ (١) التَّشْدِيدِ فِي التَّخَلْفِ عَنِ الْجَمَاعَةِ

- [٨٦٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِحَطْبٍ فَيُحْتَطَبَ» (٢)، ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَدَّنَ لَهَا، ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا فَيُؤَمُّ النَّاسَ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى (٣) رِجَالٍ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ (٤)، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ (٥) أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا أَوْ مِزْمَاتَيْنِ (٦) حَسَنَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ.

٥٠ - بَابُ (١) الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يَتَادَى بِهِنَّ (٧)

- [٨٦١] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ ﷻ غَدًا (٨) مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ حَيْثُ

(١) من (ص).

(٢) في (د)، (ت)، (هـ): «فيحطب»، وهو موافق لما في «الكبرى» (١٠٠٩).

(٣) في حاشية (س): «علي»، ونسبه للطبري.

(٤) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «بعثني بالحق».

(٥) في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «أحدكم».

(٦) ضبطه في (ص) بفتح الميم الأولى وكسرها معًا.

* [٨٦٠] [التحفة: خ س ١٣٨٣٢] [الكبرى: ١٠٠٩] • أخرجه البخاري (٦٤٤، ٧٢٢٤) من

طريق مالك. وقال فيه: «عرقًا سمينًا».

والحديث عند البخاري (٦٥٧، ٢٤٢٠)، ومسلم (٦٥١) من طرق أخرى، عن أبي هريرة.

(٧) قوله: «حيث يتادى بهن» من (د)، (ت) منسوبة لنسخة، (هـ).

(٨) في حاشية (د) منسوبة لنسخة: «عبدا».

يُنَادِي بِهِنَّ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ شَرَعَ لِنَبِيِّهِ ﷺ سُننَ الْهُدَى ، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُننِ الْهُدَى ، وَإِنِّي لَا أَحْسِبُ^(١) مِنْكُمْ أَحَدًا إِلَّا لَهُ مَسْجِدٌ يُصَلِّي فِيهِ فِي بَيْتِهِ ، فَلَوْ^(٢) صَلَّيْتُمْ فِي بَيْوتِكُمْ وَتَرَكْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ^(٣) ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَمْشِي إِلَى صَلَاةٍ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ ﷻ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً ، وَيَرْفَعُ^(٤) لَهُ بِهَا دَرَجَةً ، أَوْ^(٥) يُكْفِرُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نُقَارِبُ بَيْنَ الْخُطَا ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَخْلَفُ عَنْهَا^(٦) إِلَّا مُتَّفِقٌ مَعْلُومٌ نِفَاقُهُ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجُلَ يُهَادِي بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ .

• [٨٦٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٧) مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ أَعْمَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى

(١) قوله : «لا أحسب» صحح عليه في (ت) ، وفي (ك) : «لأحسب» ، وفي حاشية (س) : «أحسب» منسوبة لنسخة ومصححاً عليه ، والمثبت هو الموافق لما في «الكبرى» (١٠١٠) .

(٢) في (س) ، (ك) : «ولو» .

(٣) ضبطه في (س) بفتح اللام الثانية وكسرهما ، ونسب الفتح لنسخة الطبري ، والوجهين معاً لنسخة العلوي .

(٤) صحح على الواو في (ت) ، وبדله في (د) ، (هـ) : «أو» ، ونسب في حاشية (ت) لنسخة .

(٥) في (ف) ، (ك) : «ويكفر» .

(٦) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «عنا» .

* [٨٦١] [التحفة : م د س ٩٥٠٢] [الكبرى : ١٠١٠] • أخرجه الهروي في «ذم الكلام» (٧٣٤)

من طريق ابن المبارك ، به .

وأخرجه مسلم (٦٥٤) من طريق عبد الملك بن عمير وعلي بن الأقرم ، عن أبي الأحوص .

(٧) في (ت) ، (هـ) : «حدثنا» ، ونسب في حاشية (س) لنسخة .

الصَّلَاةِ فَسَأَلَهُ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ ، فَأَذِنَ لَهُ ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ ، فَقَالَ لَهُ : «تَسْمَعُ^(١) النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟» قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : «فَأَجِبْ»^(٢) .

• [٨٦٣] أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ زَيْدٍ^(٣) بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْمَدِينَةَ كَثِيرَةُ الْهَوَامِّ وَالسَّبَاعِ . قَالَ : «هَلْ تَسْمَعُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ؟» قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : «فَحَيَّ هَلَا» . وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ .

(١) في (س)، (هـ) : «أتسمع» ، ونسب في حاشية (ت) لنسخة ، وفي (د)، (ص) : «هل تسمع» ، ونسب أيضًا لنسخة في حاشية (ت) ، وهو موافق لما في «الكبرى» (١٠١١) .

(٢) صحح عليه في (ت) ، وفي الحاشية منسوبة لنسخة : «فأجبه» .

* [٨٦٢] [التحفة : م س ١٤٨٢٢] [الكبرى : ١٠١١] • أخرجه مسلم (٦٥٣) عن إسحاق بن إبراهيم وغيره ، عن مروان الفزاري ، به .

(٣) صحح عليه في (ت) ، ووقعت في (س) ، (هـ) : «يزيد» بمثناة تحتية في أوله ، وهو خطأ .

* [٨٦٣] [التحفة : د س ١٠٧٨٧] [الكبرى : ١٠١٢] • أخرجه أبو داود (٥٥٣) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥٨/٣) عن هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، به .

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٧٨) ، عن زيد بن أبي الزرقاء ، به ، وقال : «غريب غريب» . اهـ .
وأخرجه الحاكم (٢٤٦/١ ، ٢٤٧) من طريق ابن خزيمة ، ولكن سقط عنده عبدالرحمن بن أبي ليلى .

قال ابن حجر في «الإتحاف» (١٣٤٤٣) : «وسقط من سننه عبدالرحمن بن أبي ليلى - أي من السند عند الحاكم - وقال : صحيح الإسناد ، إن كان ابن عابس سمعه من ابن أم مكتوم . قلت : لم يسمع منه ابن عابس ولا ابن أبي ليلى ولا أبو رزين ، قاله ابن معين . والمعتمد في اتصال هذا الإسناد رواية عبدالله بن شداد ، عنه - وعن محمد بن عبدالله الصفار ، عن إسماعيل بن إسحاق القاضي . وعن أحمد بن عبدالله المزني ، قال : ثنا أبو خليفة ، قال : ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد هو ابن زيد ، عن عاصم به» . اهـ .

٥١ - بَابُ (١)

• [٨٦٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَرْقَمَ كَانَ يَوْمَ أَصْحَابِهِ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ يَوْمًا فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ فَلْيَبْدَأْ بِهِ قَبْلَ الصَّلَاةِ».

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٩٢) عن سفيان، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٢٠٥/٢) عن سعيد - كلاهما، عن عبد الرحمن بن عابس، به.
قال المصنف في «الكبرى» (١٠١٢): «قد اختلف على عبد الرحمن بن أبي ليلى في هذا الحديث، فرواه بعضهم عنه، مرسلًا». اهـ.
وحديث أبي رزین أخرجه أحمد (١٥٤٩٠)، وابن ماجه (٧٩٢)، وأبوداود (٥٥٢)، وابن خزيمة (١٤٨٠)، والحاكم (٢٤٧/١).
وأما حديث عبد الله بن شداد فأخرجه أحمد (٤٢٣/٣)، وابن خزيمة (١٤٧٩)، والحاكم (٢٤٧/١).
وانظر «شرح ابن ماجه» لمغلطاي (١٣٤٨/٤ وما بعدها)، و«شرح ابن رجب للبخاري» (٣٩١/٢)، و«تحفة التحصيل» (١٩٩/١).
(١) من (ص).

* [٨٦٤] [التحفة: دت س ق ٥١٤١] [الكبرى: ١٠١٣] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١٥٩/١)، ومن طريقه ابن حبان (٢٠٧١).

وتابع مالكاً عليه: أيوب بن موسى عند عبدالرزاق (١٧٦١)، وابن خزيمة (٩٣٢)، وابن عيينة عند الحميدي (٨٧٢) وابن ماجه (٦١٦)، والحاكم (٣٣٥/٣)، ويحيى بن سعيد عند أحمد (٤٨٣/٣) و(٣٥/٤)، ومحمد بن كناسه عند الدارمي (١٤٦٧)، وزهير عند أبي داود (٨٨)، وأبومعاوية عند الترمذي (١٤٢).

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح، هكذا روى مالك بن أنس، ويحيى بن سعيد بن القطان، وغير واحد من الحفاظ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن الأرقم، وروى وهيب وغيره عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن رجل، عن عبدالله بن الأرقم». اهـ.
وتابع وهيباً على روايته: شعيب بن إسحاق، وأبو ضمرة، حكاه أبوداود، وقال: «والأكثر الذين رووه عن هشام قالوا كما قال زهير». اهـ.

• [٨٦٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرَ^(١) الْعِشَاءُ وَأُقِيِمَتِ الصَّلَاةُ فَاِنْدَعُوا بِالْعِشَاءِ».

• [٨٦٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحُثَيْنٍ فَأَصَابَنَا مَطَرٌ، فَتَادَى مُتَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ.

٥٢ - بَابُ^(٢) حَدِّ إِذْرَاكِ الْجَمَاعَةِ

• [٨٦٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ

= ونقل الترمذي عن البخاري في «العلل الكبير» (١٩٨/١) ترجيحه لرواية: «عن رجل». اهـ. وانظر: «شرح سنن ابن ماجه» لمغلطاي (٣/٨٥٠-٨٥١)، و«التمهيد» (٢٢/٢٠٣، ٢٠٤). (١) في (ف)، (ك): «حَضَرَتْ»، ونسبه في حاشية (ت) للطبري، ولنسخة أخرى، وزاد بعدها في (د): «أحدكم».

* [٨٦٥] [التحفة: م ت س ق ١٤٨٦] [الكبرى: ١٠١٤]

* [٨٦٦] [التحفة: د س ق ١٣٣] [الكبرى: ١٠١٥] • أخرجه البزار (٢٣٣٢)، وابن خزيمة

(١٦٥٨) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه ابن الجعد (٩٦٠)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١٥٦/٢)، وأحمد (٧٤/٥)،

وابن ماجه (٩٣٦)، وأبوداود (١٠٥٩)، والبزار (٢٣٣٢)، وابن خزيمة (١٦٥٨)، وابن حبان

(٢٠٨١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨٨/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/١٨٦)،

والمقدسي في «المختارة» (١٤٠٦) و(١٤٠٧) من طرق، عن قتادة، به.

والحديث أصله في «الصحيحين» من حديث نافع، عن ابن عمر، أخرجه البخاري (٦٦٦)،

ومسلم (٦٩٧).

(٢) من (ص).

(٣) في (ت)، (هـ): «حدثنا»، ونسب في حاشية (س) لنسخة.

ابن طخلاء، عن محصن بن علي الفهري، عن عوف بن الحارث، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم خرج عامداً إلى المسجد فوجد الناس قد صلوا كتب الله له مثل^(١) أجر من حضرها، ولا ينقص^(٢) ذلك من أجورهم شيئاً».

• [٨٦٨] أخبرنا سليمان بن داود، عن ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن الحكيم بن عبد الله القرشي حدثه، أن نافع بن جبير وعبد الله بن أبي سلمة، حدثاه أن معاذ بن عبد الرحمن، حدثهما عن حمران مولى عثمان، عن عثمان بن عفان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ للصلاة فأسبغ الوضوء، ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس، أو مع الجماعة، أو في المسجد غفر الله له ذنوبه^(٤)».

(١) قوله: «كتب الله له مثل» في حاشية (س): «كتب له مثل» على البناء للمفعول منسوباً للطبري.
(٢) في (س)، (ف): «ينقص».

* [٨٦٧] [التحفة: دس ١٤٢٨١] [الكبرى: ١٠١٦] • أخرجه أحمد (٣٨٠/٢)، وعبد بن حميد في «مسنده» (١٤٥٥)، وأبوداود (٥٦٤)، والبزار (٨١٨٠)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٤٣/٤)، والحاكم (٢٠٨/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦٩/٣)، وفي «شعب الإيمان» (٢٦٣٤) من طرق، عن عبدالعزيز بن محمد، به.
قال الحافظ في «الفتح» (١٣٧/٦): «إسناده قوي». اهـ.

ومحصن بن علي قال ابن القطان في «بيان الوهم» (١٤٣/٤): «مجهول». اهـ.

(٣) لفظ: «أبي» من (ت)، (هـ)، وأشار في حاشية (ت) أن هذا هو الصواب كما هو في بعض الأصول، و«الأطراف» بخط المزي، وهو: ابن أبي سلمة الماجشون.

(٤) في (د)، (ص): «غفر له ذنبه» على البناء للمجهول، ونسب في حاشية (ت) لنسخة.

* [٨٦٨] [التحفة: خ م س ٩٧٩٧] [الكبرى: ١٠١٧] • أخرجه البخاري (٦٤٣٣) من حديث معاذ بن عبد الرحمن، به.

والحديث تقدم من وجه آخر عن حمران برقم (٨٧).

٥٣ - بَابُ (١) إِعَادَةِ الصَّلَاةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ بَعْدَ صَلَاةِ الرَّجُلِ لِنَفْسِهِ

• [٨٦٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدَّيْلِ يُقَالُ لَهُ: بُشْرٌ^(٢) بْنُ مِحْجَنٍ، عَنْ مِحْجَنٍ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأُذِّنَ بِالصَّلَاةِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ وَمِحْجَنٌ فِي مَجْلِسِهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ»^(٣) أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ! قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي^(٤) كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ فِي أَهْلِي. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جِئْتَ فَصَلِّ»^(٥) مَعَ النَّاسِ، وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ.

(١) من (ص).

(٢) في (ص): «بشر»، وكتب في حاشيتي (س)، (ص): «بالمهملة أو بالمعجمة»، وقد اختلف في ذلك، انظر «الإكمال» لابن ماكولا (١/٢٦٩).

(٣) زاد بعده في حاشية (ك) منسوبة لنسخة: «معنا».

(٤) في (د)، (ص): «ولكن».

(٥) في (ك)، (ت): «فصلي» بإثبات الياء في آخره، ونسب في حاشية (س) لحاشية نسخة الطبري، ولنسخة أخرى.

* [٨٦٩] [التحفة: س ١١٢١٩] [الكبرى: ١٠١٨] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/١٣٢)، ومن طريقه الشافعي في «الأم» (٧/٢٠٦)، وأحمد (٤/٣٤)، وابن حبان (٢٤٠٥)، والطبراني (٢٠/٢٩٤)، والدارقطني في «السنن» (١/٤١٥)، والحاكم (١/٢٤٤)، وأبونعيم في «معركة الصحابة» (٥/٢٥٧١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٣٠٠)، وفي «معركة السنن والآثار» (٣/٢١١).

وأخرجه أحمد (٤/٣٤) من طريق معمر وسفيان، وفي (٤/٣٣٨) من طريق سفيان، عن زيد بن أسلم، به.

وقع عند أحمد من رواية وكيع، قال سفيان مرة: عن بسر أو بشر بن محجن. ووقع عند الطبراني من رواية أبي نعيم، عن سفيان: بشر. وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/١٢٤): «وقال لنا أبونعيم: قال سفيان مرة: بسر، وبلغني أنه رجع عنه». اهـ. وقال ابن حبان في «الثقات» (٤/٧٩): «ومن قال بسر فقد وهم». اهـ.

٥٤ - بَابُ ^(١) إِعَادَةِ الْفَجْرِ مَعَ الْجَمَاعَةِ لِمَنْ صَلَّى وَحْدَهُ

- [٨٧٠] أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلى بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٢) جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ ع الْعَامِرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ إِذَا ^(٣) هُوَ بِرَجُلَيْنِ فِي آخِرِ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّيَا مَعَهُ قَالَ ^(٤): «عَلَيَّ بِهِمَا». فَأُتِيَ بِهِمَا تُرْعَدُ فَرَأَيْتُهُمَا، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا». قَالََا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا

وَبُشْرِبْنِ مَحْجَنٍ قَالَ عَنْهُ ابْنُ الْقَطَانَ فِي «بَيَانِ الْوَهْمِ» (٢٢/٥): «لَا يَعْرِفُ حَالَهُ». اهـ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» (١٨/٢): «غَيْرُ مَعْرُوفٍ». اهـ. وَفِي «الْمَغْنِيِّ» (١٠٣/١): «لَا يَكَادُ يَعْرِفُ». اهـ.

وَقَدْ ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ فِي الصَّحَابَةِ، وَعَدَّ ابْنُ حَجْرٍ ذَلِكَ مِنَ الْأَوْهَامِ؛ انْظُرْ «الْإِصَابَةَ» (٣٨٥/١)، وَمَنْ عَدَّهُ فِي الصَّحَابَةِ اعْتَمَدَ عَلَى رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ: «... مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنْسَ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ بَشْرِبْنِ مَحْجَنٍ قَالَ: «صَلَّيْتُ الظُّهْرَ...». دُونَ ذِكْرِ «عَنْ أَبِيهِ»، كَذَا أَخْرَجَهُ ابْنُ قَانِعٍ فِي «مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ» (٨٥/١)، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٥/٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهِ. وَفِيهِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدَّيْلِ، وَلَمْ يَسْمَهُ. وَرَوَاهُ اللَّيْثُ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ ابْنِ الدَّثَلِيِّ ع قَالَ: «جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ...»، أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٩٦٨).

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (٨٧٠)

انْظُرْ: «التَّمْهِيدُ» (٢٢٣/٤)، وَ«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» (١٢٤/٢)، (٤/٨)، وَ«الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ» (١٩٠/١).

(١) مِنْ (ص).

(٢) فِي (س)، (ك)، (هـ): «أَخْبَرَنَا».

[٧٠/س]

(٣) فِي (س): «إِذَا»، وَنَسَبَ فِي حَاشِيَةِ (ص) لِنَسْخَةِ.

(٤) صَحَّحَ عَلَيْهِ فِي (ت)، وَفِي (د)، (ص): «فَقَالَ»، وَنَسَبَ فِي حَاشِيَتِي (س)، (ت) لِنَسْخَةِ.

قَدْ صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا . قَالَ : «فَلَا تَفْعَلَا ، إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا ثُمَّ أَتَيْتُمَا مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ فَصَلِّيًا مَعَهُمْ ؛ فَإِنَّهَا لَكُمْ نَافِلَةٌ» .

٥٥- بَابُ ^(١)إِعَادَةِ الصَّلَاةِ بَعْدَ ذَهَابِ ^(٢)وَقْتِهَا مَعَ ^(٣)الْجَمَاعَةِ

• [٨٧١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صُدْرَانَ ^(٤) - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ خَالِدٍ ، وَهُوَ ^(٥) : ابْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ بُدَيْلٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضَرَبَ فِخْذِي : «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخَّرُونَ

* [٨٧٠] [التحفة: دت س ١١٨٢٣-دت س ١١٨٢٢] [الكبرى: ١٠١٩] • أخرجه ابن خزيمة

(١٢٧٩) ، والدارقطني في «السنن» (٤١٣/١) عن زياد بن أيوب ، به .
وأخرجه أحمد (١٦٠/٤) ، وأبوداود (٥٧٥) ، والترمذي (٢١٩) ، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٦٢) ، وابن خزيمة (١٦٣٨) ، وابن حبان (١٥٦٥) ، (٢٣٩٥) ، والحاكم (٢٤٤/١ ، ٢٤٥) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٠١/٢) من طرق ، عن هشيم ، عن يعلى بن عطاء ، به .

وتابعه شعبة وسفيان وهشام بن حسان وشريك ، عن يعلى بن عطاء ، به .
أخرجه ابن خزيمة (١٦٣٨) وغيره . وقال الترمذي : «حسن صحيح» . اهـ .
ونقل الحافظ في «التلخيص» (٢٩/٢) عن الشافعي قوله في القديم : «إسناده مجهول» . اهـ .
وعلى ذلك البيهقي بقوله : «لأن يزيد بن الأسود ليس له راوٍ غير ابنه ، ولا لابنه جابر راوٍ غير يعلى» ثم قال : «يعلى من رجال مسلم وجابر وثقه النسائي وغيره» . اهـ .
وسياتي بطرف منه برقم (١٣٥٠) .

(١) من (ص) .

(٢) كلمة : «ذهاب» من (د) ، (ص) ، (هـ) ، ونسب في (هـ) ، وحاشية (ت) لنسخة .

(٣) في (د) ، (ص) : «في» .

(٤) قوله : «بن صدران» من (د) ، (ص) ، (هـ) ، ونسب في (هـ) وحاشية (ت) لنسخة .

(٥) من (ف) ، (د) ، (ص) .

الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا؟ قَالَ : مَا تَأْمُرُ؟ قَالَ : «صَلِّ^(١) الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا ، ثُمَّ^(٢) اذْهَبْ لِحَاجَتِكَ ، فَإِنْ أَقِيَمْتَ الصَّلَاةَ وَأَنْتَ فِي الْمَسْجِدِ^(٣) فَصَلِّ^(٤) .»

٥٦ - بَابُ^(٥) سُقُوطِ إِعَادَةِ^(٦) الصَّلَاةِ

عَمَّنْ صَلَّى^(٧) مَعَ الْإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ^(٨) جَمَاعَةً

• [٨٧٢] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّيْمِيُّ^(٩) ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ مَوْلَى مَيْمُونَةَ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ جَالِسًا عَلَى الْبَلَاطِ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ . قُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَا لَكَ لَا تُصَلِّي؟! قَالَ : إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

(١) في (ك) : «صلي» بإثبات الياء ، ونسب في حاشية (ت) لنسخة ، وأشار في حاشية (س) أنه وقع في أصل الطبري : «فصلي» في هذا الموضع والموضع التالي .

(٢) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «و» .

(٣) صحح عليه في (ت) ، وفي الحاشية منسوبة لنسخة : «مسجد» .

(٤) في (ك) : «فصلي» بإثبات الياء ، ونسب في حاشية (س) لنسخة .

* [٨٧١] [التحفة : م س ١١٩٤٨] [الكبرى : ١٠٢٠] • أخرجه مسلم (٢٤٨/٢٤١) من طريق

خالد بن الحارث ، به .

وقد تقدم من وجه آخر عن أبي العالية برقم (٧٩٠) .

(٥) من (ص) .

(٦) لفظ : «إعادة» من (د) ، (ص) ، ونسب في حاشية (ت) لنسخة .

(٧) في (د) ، (ص) ، ومنسوبة لنسخة في حاشية (ت) : «صلاها» ، ونسب في حاشية (س) لنسخة سعد الخير .

(٨) قوله : «في المسجد» في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «في مسجد» ، وبدله في (د) ، (ص) :

«وإن أتى مسجد» ، ونسب في حاشية (ت) لنسخة .

(٩) زاد بعده في (د) ، (ص) : «قاضي البصرة» .

« لَا تُعَادُ الصَّلَاةُ فِي يَوْمٍ ^(١) مَرَّتَيْنِ » .

٥٧- بَابُ ^(٢) السَّغْيِ إِلَى الصَّلَاةِ

- [٨٧٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا ^(٤) الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدٍ ^(٥) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ ^(٦) تَسْعُونَ ، وَأَتُوهَا ^(٧) تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمْ

(١) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «اليوم» .

* [٨٧٢] [التحفة : دس ٧٠٩٤] [الكبرى : ١٠٢١] • أخرجه أحمد (١٩/٢) عن يحيى ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٦٧٣٨) ، وأحمد (٤١/٢) ، وأبوداود (٥٧٩) ، وابن خزيمة (١٦٤١) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣١٦/١) ، وابن حبان (٢٣٩٦) ، والدارقطني في «السنن» (٤١٦/١) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٠٣/٢) من طرق ، عن حسين المعلم ، به .

قال الدارقطني : «تفرد به حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب» . اهـ .

وقال البيهقي في «السنن» (٣٠٣/٢) : «وهذا إن صح فمحمول على أنه قد كان صلاحها في جماعة فلم يعدها» . اهـ .

ونقل الزيلي تصحيح النووي له ، وكذا ابن حجر نقل تصحيح ابن السكن ، انظر : «نصب الراية» (١٤٨/٢) ، و«التلخيص» (١٥٦/١) .

وقد رواه عاصم الأحول ، عن سليمان بن يسار ، فتابع فيه عمرو بن شعيب ، أخرجه ابن شاهين في «الناسخ» (٢٦١) .

وقد روى مالك في «الموطأ» (١٣٣/١) عن نافع ، عن ابن عمر بخلاف حديث الباب .

(٢) من (ص) .

(٣) زاد بعده في حاشية (ت) منسوبة لنسخة : «الزهري» .

(٤) في (س) ، (ف) ، (ك) : «أخبرنا» .

(٥) زاد بعده في (د) ، (ص) : «وهو : ابن المسيب» .

(٦) في (ف) ، (ك) : «فلا تأتوها تسعون» ، وأشار في حاشية (س) أنه كذلك في نسخة الطبري ،

ومثله في «الكبرى» (١٠٢٢) .

(٧) بعده في (ص) : «وأنتم» ، وكتب في حاشية (س) بلا علامة .

بِالسَّكِينَةِ^(١) ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَقْضُوا .

(١) صحح عليه في (ص)، وفي (س)، (ت)، (هـ) : «السكينة» .

* [٨٧٣] [التحفة : م ت س ١٣١٣٧] [الكبرى : ١٠٢٢] • هكذا رواه ابن عيينة عن الزهري بلفظ : «فاقضوا» ، وقد أخرجه مسلم (١٥١/٦٠٢) والترمذي (٣٢٧) من طريقه ولم يسق كل منهما لفظه .

وأخرجه البخاري (٩٠٨) من طريق ابن أبي ذئب ، ومسلم (٦٠٢) وأبوداود (٥٧٢) من طريق يونس بن يزيد ، والترمذي (٣٢٧) من طريق معمر ، وابن ماجه (٧٧٥) من طريق ابن سعد - جميعهم ، عن الزهري ، به ، بلفظ : «فأتموا» .

قال أبوداود (٥٧٢) : «قال الزبيدي وابن أبي ذئب وإبراهيم بن سعد ومعمر وشعيب بن أبي حمزة ، عن الزهري : «وما فاتكم فأتوا» ، وقال ابن عيينة ، عن الزهري وحده : «فاقضوا» ، وقال محمد بن عمرو : عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . وجعفر بن ربيعة ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : «فأتموا» . وابن مسعود ، عن النبي ﷺ . وأبوقتادة وأنس ، عن النبي ﷺ - كلهم ، قالوا : «فأتموا» . اهـ .

وأسند البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٢٩٧) إلى أحمد بن سلمة قال : «سمعت مسلم بن الحجاج يقول : لا أعلم هذه اللفظة رواها عن الزهري غير ابن عيينة : «واقضوا ما فاتكم» ، قال مسلم : «أخطأ ابن عيينة في هذه اللفظة» . اهـ .

وقال البيهقي (٢/٢٩٧) : «والذين قالوا : «فأتموا» أكثر وأحفظ وألزم لأبي هريرة رضي الله عنه ؛ فهو أولى والله تعالى أعلم» . اهـ .

وقال الحافظ في «الفتح» (٢/١١٨) : «قوله : «وما فاتكم فأتوا» أي : أكملوا ، هذا هو الصحيح في رواية الزهري ، ورواه عنه ابن عيينة بلفظ : «فاقضوا» ، وحكم مسلم في «التميز» عليه بالوهم في هذه اللفظة ، مع أنه أخرج إسناده في «صحيحه» لكن لم يسق لفظه» . اهـ .

ونقل الزيلعي في «نصب الراية» (٢/٢٠٠) كلام أبي داود والإمام مسلم والبيهقي ، ثم عقب قائلاً : «وفيهما قالوه نظر ؛ فقد رواها أحمد في «مسنده» عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، به ، وقال : «فاقضوا» ، ورواه البخاري في كتابه «الأدب المفرد» من حديث الليث ، عن الزهري ، وقال : «فاقضوا» ، ومن حديث سليمان ، عن الزهري ، به ، نحوه . ومن حديث الليث ، حدثنا يونس ، عن الزهري ، عن أبي سلمة وسعيد ، عن أبي هريرة ، به ، كذلك . ورواه أبو نعيم في «المستخرج» عن أبي داود الطيالسي ، عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، به ، نحوه . =

٥٨- بَابُ (١) الْإِسْرَاعِ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِ سَعْيٍ

- [٨٧٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مَثْبُودٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ (٢) أَبِي رَافِعٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَيَتَحَدَّثُ عِنْدَهُمْ حَتَّى يَنْحَدِرَ (٣) لِلْمَغْرِبِ (٤). قَالَ أَبُو رَافِعٍ: فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يُسْرِعُ إِلَى الْمَغْرِبِ مَرَرْنَا بِالْبَقِيعِ، فَقَالَ: «أَفَّ لَكَ أَفَّ (٦) لَكَ». قَالَ: فَكَسَرَ (٧)

= فقد تابع ابن عيينة جماعة، وبين اللفظين بون من جهة الاستدلال، فاستدل بقوله: «فأتموا» من قال: إن ما يدركه المأموم هو أول صلاته، واستدل بقوله: «فاقضوا» من قال: إنما يدركه هو آخر صلاته». اهـ.

ويجاب على ذلك بما أورده الحافظ في «الفتح» (١١٩/٢) حيث قال: «والحاصل أن أكثر الروايات ورد بلفظ: «فأتموا»، وأقلها بلفظ: «فاقضوا»، وإنما تظهر فائدة ذلك إذا جعلنا بين الإتمام والقضاء مغايرة، لكن إذا كان مخرج الحديث واحدا واختلف في لفظة منه وأمكن رد الاختلاف إلى معنى واحد كان أولى، وهنا كذلك؛ لأن القضاء وإن كان يطلق على الفائت غالبا لكنه يطلق على الأداء أيضا». اهـ.

والحديث سبق من طريق ابن سيرين، عن أبي هريرة (٦٥٩) بمعناه.

(١) من (ص).

(٢) قوله: «عبيدالله عن» صحح عليه في (ت).

(٣) ينحدر: ينزل. (انظر: لسان العرب، مادة: حدر).

(٤) قوله: «ينحدر للمغرب» في (ف)، (ك): «تنحدر المغرب»، ونسب في حاشية (س) لنسخة الطبري.

(٥) بضم أوله في (س) منسوبا للعلوي.

(٦) بكسر آخره مع التنوين في (س)، (د)، (ص)، وأشار في حاشية (س) أن الضبط لنسخة الطبري فقط.

(٧) صحح عليه في (د)، وفي (س)، (ت)، (هـ): «فكبر»، وصحح عليه في (ت)، ونسب في حاشية (ص) لنسخة، والمثبت هو الموافق لما في «الكبرى» (١٠٢٣).

ذَلِكَ فِي ^(١) ذَّرْعِي ، فَاسْتَأْخَرْتُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُنِي ، فَقَالَ : «مَا لَكَ أَمْشِي» .
فَقُلْتُ : أَحَدْتُ حَدَّثْتُ ^(٢) ؟ قَالَ : «مَا ذَاكَ؟» قُلْتُ : أَفْقَتَ بِي . قَالَ : «لَا ، وَلَكِنْ
هَذَا فَلَانٌ بَعَثَهُ سَاعِيًا عَلَيَّ بَنِي فَلَانٍ فَعَلَّ ^(٣) نَمْرَةً ، فَذَرَّعَ الْآنَ مِثْلَهَا مِنْ نَارٍ» .

• [٨٧٥] أَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا
أَبُو إِسْحَاقَ ^(٤) ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنبُوذٌ - رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِي ^(٥) رَافِعٍ -
عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنِ أَبِي رَافِعٍ . . . نَحْوَهُ .

٥٩ - بَابُ ^(٦) التَّهْجِيرِ إِلَى الصَّلَاةِ

• [٨٧٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ، عَنِ شُعَيْبٍ ،

(١) في حاشيتي (ت) ، (هـ) منسوبة لنسخة : «من» .

(٢) في (س) : «أَحَدْتُ حَدَّثْتُ» وصحح عليه ، ونسبه لنسختي الطبري والعلوي ، وفي (د) ،
(ت) ، (ص) : «أَحَدْتُ حَدَّثْتُ» ، ونسب في حاشية (هـ) لنسخة .

(٣) فَعَلَّ : الغلول : الخيانة ، وأصله السرقة من مال الغنيمة قبل القسمة . (انظر : تحفة الأحوذى)
(٢٢/١) .

* [٨٧٤] [التحفة : س ١٢٠٢٨] [الكبرى : ١٠٢٣] • أخرجه أحمد (٣٩٢/٦) عن هارون ، والرويانى

(٧٢٥) عن أحمد بن عبد الرحمن ، وابن خزيمة (٢٣٣٧) عن عيسى بن إبراهيم الغافقي ، والبيهقي

في «إثبات عذاب القبر» (١٣٤) عن أحمد بن عيسى - أربعتهم ، عن ابن وهب ، به .

منبوذ وشيخه الفضل فيهما جهالة .

ورواه أبو إسحاق الفزاري ، عن ابن جريج ، به . وسيأتي برقم (٨٧٥) .

(٤) بعده في (د) ، (ص) : «هو : الفزاري» ، وفي حاشية (ت) منسوبة لنسخة : «يعني : الفزاري» .

(٥) صحح عليه في (ت) .

* [٨٧٥] [التحفة : س ١٢٠٢٨] [الكبرى : ١٠٢٤] • أخرجه أبو إسحاق الفزاري في «السير»

(٣٩٣) ، ومن طريقه أحمد (٣٩٢/٦) ، والطبراني في «الكبير» (٣٢٣/١) .

وقد تقدم برقم (٨٧٤) .

(٦) من (ص) .

عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرُبِيُّ ، أَنَّ
أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّمَا مَثَلُ الْمُهْجِرِ إِلَى الصَّلَاةِ
كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي الْبَدَنَةَ ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى إِثْرِهِ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَقْرَةَ ، ثُمَّ الَّذِي
عَلَى إِثْرِهِ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى إِثْرِهِ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ ،
ثُمَّ الَّذِي عَلَى إِثْرِهِ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ » .

٦٠ - بَابُ (١) مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّلَاةِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ

• [٨٧٧] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ زَكْرِيَّا
قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ

* [٨٧٦] [التحفة : س ١٣٤٧٣ - س ١٥١٨٢] [الكبرى : ١٠٢٥] • أخرجه البخاري (٣٢١١)

عن إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، بإسناده مقتصرًا على أول الحديث قال : « إذا كان يوم
الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد الملائكة يكتبون الأول فالأول ، فإذا جلس الإمام
طووا الصحف وجاءوا يستمعون الذكر » .

وأخرجه البخاري (٩٢٩) من طريق ابن أبي ذئب ، ومسلم (٢٤ / ٨٥٠) من طريق يونس -
كلاهما ، عن الزهري ، عن أبي عبد الله الأغر - وحده ، به ، بنحو لفظ المصنف .

وخالفهم ابن عيينة عند مسلم (٢٤ / ٨٥٠) فرواه عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة .
قال ابن المديني في «العلل» (ص ٧٨) : «رواه معمر وأصحاب الزهري ، عن الأغر ، عن
أبي هريرة ، إلا أن ابن عيينة رواه عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة . وجميعًا صحيح» . اهـ .

وقد ساق هذا الخلاف على الزهري بأكثر من ذلك الدارقطني في «العلل» (٨ / ٦٣ : ٦٧) ،
ورجح رواية من جمع الثلاثة : أبو سلمة ، وسعيد ، والأغر .

سيأتي من طريق معمر ، عن الزهري ، عن الأغر - وحده - برقم (١٤٠١) ، ومن طريق
سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد برقم (١٤٠٢) ، ومن وجه آخر ، عن سمي ، عن أبي صالح ، عن
أبي هريرة ، برقم (١٤٠٣) ، (١٤٠٤) .

(١) من (ص) .

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا
الْمَكْتُوبَةَ » .

• [٨٧٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ^(١) الْحَكَمِ ^(٢) وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا
مُحَمَّدٌ ، عَنْ ^(٣) شُعْبَةَ ، عَنْ وَرْقَاءَ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ^(٤) عَطَاءِ
ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا
الْمَكْتُوبَةَ » .

* [٨٧٧] [التحفة : م د ت س ق ١٤٢٢٨] [الكبرى : ١٠٢٦] • أخرجه ابن حبان (٢١٩٣) من
طريق ابن المبارك ، به .

وأخرجه مسلم (٦٤/٧١٠) من طرق ، عن زكريا ، به .
قال الترمذي (٤٢١) : «حديث حسن ، وهكذا روى أيوب ، وورقاء بن عمر ، وزياذ بن
سعد ، وإسماعيل بن مسلم ، ومحمد بن جحادة ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء بن يسار ، عن
أبي هريرة ، وروى حماد بن زيد وسفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، فلم يرفعه ، والحديث
المرفوع أصح عندنا» . اهـ .

والحديث الموقوف أخرجه الترمذي في «العلل» (١٣٠) من طريق ابن عيينة ، وذكر نحو
ما تقدم ، وانظر : «التمهيد» (٢٢/٦٩ ، ٧٠) ، و«شرح ابن رجب للبخاري» (٤/٦٧) .
وسياقي برقم (٨٧٨) .

(١) بعده في حاشية (س) : «عبد» وهو خطأ ، ونُسب لنسختي الوزيري والطبري ، ونسب في
أصل الطبري لنسخة أخرى .

(٢) بعده في حاشية (ت) منسوبا لنسخة : «يعرف بابن كردي بصري» ، وهو مثبت في «الكبرى»
من نسخة حمزة فقط .

(٣) في (ف) : «قال» ، وفي حاشية (ت) منسوبا لنسخة : «نا» .

(٤) في (د) : «قال : سمعت» .

* [٨٧٨] [التحفة : م د ت س ق ١٤٢٢٨] [الكبرى : ١٠٢٧] • أخرجه البزار (٨٧٤١) ، وابن

خزيمة (١١٢٣) عن محمد بن بشار في آخرين ، عن غندر ، به .

وأخرجه مسلم (٦٣/٧١٠) عن أحمد بن حنبل ، عن محمد بن جعفر ، به .

وتقدم برقم (٨٧٧) .

- [٨٧٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حَفْصِ ابْنِ عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: أُقِيمَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي وَالْمُؤَذِّنُ يُقِيمُ، فَقَالَ: «أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟».

٦١- بَابُ (١) فِيمَنْ يُصَلِّي (٢) رُكْعَتِي الْفَجْرِ (٣) وَالْإِمَامُ فِي الصَّلَاةِ

- [٨٨٠] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ فَرَكَعَ الرَّكْعَتَيْنِ (٤) ثُمَّ دَخَلَ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «يَا فُلَانُ، أَيُّهُمَا صَلَاتُكَ: الَّتِي صَلَّيْتَ مَعَنَا أَوِ الَّتِي صَلَّيْتَ لِنَفْسِكَ؟».

* [٨٧٩] [التحفة: خ م س ق ٩١٥٥] [الكبرى: ١٠٢٨] • أخرجه مسلم (٦٦/٧١١)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٣٠٧/٢)، وابن حزم في «المحلى» (١٠٧/٣) عن قتيبة، به. وأخرجه البخاري (٦٦٣) عن عبدالعزيز بن عبدالله الأويسي، ومسلم (٦٥/٧١١) عن القعني - كلاهما، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن حفص بن عاصم، عن عبدالله بن مالك ابن بحينة. وذكر مسلم أن القعني قال: عبدالله بن مالك ابن بحينة، عن أبيه. قال مسلم: «وقوله: عن أبيه في هذا الحديث خطأ». اهـ.

ورواه شعبة، عن سعد بن إبراهيم فقال: عن مالك ابن بحينة. أخرجه البخاري (٦٦٣). قال البخاري: «تابعه - يعني: بهز بن أسد - غندر، ومعاذ، عن شعبة في: مالك، وقال ابن إسحاق: عن سعد، عن حفص، عن عبدالله بن بحينة، وقال حماد: أخبرنا سعد، عن حفص، عن مالك». اهـ.

وانظر: «شرح ابن رجب للبخاري» (٤/٦٩ وما بعدها).

(١) من (ص). (٢) في (ك): «صلى».

(٣) قوله: «ركعتي الفجر» بدله في (د): «ركعتين».

(٤) في (س)، (ف): «ركعتين»، وفي حاشية (س) كالمثبت من سائر النسخ.

* [٨٨٠] [التحفة: م د س ق ٥٣١٩] [الكبرى: ١٠٢٩] • أخرجه مسلم (٧١٢) من طريق حماد وغيره، به.

٦٢ - بَابُ (١) الْمُتَّفَرِّدِ خَلْفَ الصَّفِّ

- [٨٨١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي (٢) إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (٣)، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِنَا فَصَلَّيْتُ أَنَا وَبَيْتِي لَنَا خَلْفَهُ، وَصَلَّتْ أُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا.
- [٨٨٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحٌ، يَعْنِي: ابْنَ قَيْسٍ، عَنِ ابْنِ مَالِكٍ (٤)، وَهُوَ: عَمْرُو، عَنِ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ تُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَسَنَاءٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ قَالَ: فَكَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَتَقَدَّمُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ؛ لِئَلَّا يَرَاهَا، وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ، فَإِذَا رَكَعَ - يَعْنِي - نَظَرَ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤].

(١) من (ص). (٢) زاد قبله في حاشية (س): «و» ونسبه للطبري.

(٣) بعده في (د)، (ص): «بن أبي طلحة»، وهو مثبت في «الكبرى» من رواية حمزة فقط.

* [٨٨١] [التحفة: خ س ١٧٢] [الكبرى: ١٠٣٠] • تقدم من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري، عن إسحاق بن عبد الله، به، برقم (٧٤٩) وانظر أطرافه هناك.

(٤) قوله: «عن ابن مالك» صحح عليه في (س).

* [٨٨٢] [التحفة: ت س ق ٥٣٦٤] [الكبرى: ١٠٣١-١١٣٨٤] • أخرجه الترمذي (٣١٢٢)، عن قتيبة، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٨٣٥)، وأحمد (٣٠٥/١)، وابن ماجه (١٠٤٦)، والبخاري (٥٢٩٦)، والطبري في «التفسير» (٢٦/١٤)، وابن خزيمة (١٦٩٦، ١٦٩٧)، وابن حبان (٤٠١)، والطبراني في «الكبير» (١٧١/١٢)، والحاكم (٣٨٤/٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨١/٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩٨/٣)، وفي «شعب الإيمان» (٣٦٩/٤) من طرق، عن نوح بن قيس، به.

وأخرجه الطبري (٩٣/١٧) عن عبد الرزاق، قال: أخبرنا جعفر بن سليمان، قال: أخبرني عمرو بن مالك، قال: سمعت أبا الجوزاء، فذكره ليس فيه ابن عباس.

٦٣ - بَابُ ^(١) الرُّكُوعِ دُونَ الصَّفِّ

- [٨٨٣] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ^(٢)، عَنْ زِيَادِ الْأَعْلَمِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ رَاكِعٌ فَرَكَعَ دُونَ الصَّفِّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدُّ» ^(٣).

= قال الترمذي: «روى جعفر بن سليمان هذا الحديث، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء نحوه، ولم يذكر ابن عباس، وهذا أشبه أن يكون أصح من حديث نوح». اهـ.
وقال أبو نعيم في «الحلية» (٣/٨١): «غريب من حديث أبي الجوزاء عن ابن عباس، تفرد برفعه نوح بن قيس». اهـ. وانظر «العلل ومعرفة الرجال» (٢/٣٩٥).
وقال الحافظ ابن كثير في «التفسير» (٤/٤٥٠): «وهذا الحديث غريب جدًا، فيه نكارة شديدة». اهـ.

(١) من (ص).

(٢) صحح عليه في (ت)، وهو: ابن أبي عروبة كما أشار في الحاشية.

(٣) الضبط من (ت) مصححا عليه، و(د). [٧١/س]

* [٨٨٣] [التحفة: خ د س ١١٦٥٩] [الكبرى: ١٠٣٢] • أخرجه البخاري (٧٨٣) من طريق همام، عن زياد الأعلم، به.

وتابع زياد الأعلم عليه هشام وقتادة عند أحمد (٥/٤٦)، وعنبسة الأعمور عند ابن حبان (٢١٩٤).

قال البزار (٩/١٠٨): «وهذا الحديث لانعلم أحدًا يرويه عن النبي ﷺ إلا أبو بكره وزياد لانعلم رواه عنه إلا أشعث، وحماد بن سلمة، وابن أبي عروبة». اهـ.

قال الدارقطني في «التتبع» (ص ٣٢٣): «وأخرج البخاري - أحاديث الحسن، عن أبي بكره: منها الكسوف، ومنها: زادك الله حرصًا ولا تعد، ومنها: لا يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة، ومنها: ابني هذا سيد. والحسن لا يروي إلا عن الأحنف، عن أبي بكره». اهـ.

وسئل الدارقطني عن زياد الأعلم فقال: «قليل الحديث جدًا، اشتهر بحديث: «زادك الله حرصًا، ولا تعد»، وفيه إرسال؛ لأن الحسن لم يسمع من أبي بكره». اهـ. «سؤالات الحاكم» للدارقطني (ص ٢٠٨).

- [٨٨٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ^(١) الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، أَلَا تُحْسِنُ صَلَاتِكَ؟ أَلَا يَنْظُرُ الْمُصَلِّي كَيْفَ يُصَلِّي لِنَفْسِهِ؟ إِنِّي ^(٢) أَبْصِرُ مِنْ ^(٣) وَرَائِي كَمَا أَبْصِرُ بَيْنَ يَدَيَّ».

٦٤ - بَابُ ^(٤) الصَّلَاةِ بَعْدَ الظُّهْرِ

- [٨٨٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رُكْعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رُكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رُكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رُكْعَتَيْنِ، وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ.

- قال البخاري عقب (٢٧٠٤): «قال لي علي بن عبد الله: إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكره بهذا الحديث»، وقد صرح الحسن بالسماع في رواية سعيد بن أبي عروبة كما هنا. وقد ذكر ابن رجب في «شرح البخاري» (٧/٥) أنه اختلف فيه على الحسن، واختلف في سماع الحسن من أبي بكره.

وتابعه عبد العزيز وعبد الرحمن - ابنا أبي بكره - كما عند أحمد (٤٢/٥، ٥٠)، ومحمد بن سيرين كما في «تاريخ دمشق» (٢٠٥/٥٥).

(١) في (س): «حدثنا»، وفي الحاشية كما في سائر النسخ.

(٢) في (د)، (هـ): «فإني»، ونسب في حاشية (ت) لنسخة.

(٣) لفظ: «من» ليس في (س)، (ف)، (ك)، ونسب في (ت) لنسخة.

* [٨٨٤] [التحفة: م س ١٤٣٣٤] [الكبرى: ١٠٣٣] • أخرجه مسلم (٤٢٣) من طريق أبي أسامة، به.

(٤) من (ص).

* [٨٨٥] [التحفة: خ م د س ٨٣٤٣] [الكبرى: ٤٢٣-١٩٢٢] • أخرجه أبو نعيم في «المستخرج»

(٢/٤٦٦) من طريق قتبية، به.

٦٥- بَابُ ^(١) الصَّلَاةِ قَبْلَ الْعَصْرِ

وَذَكَرُ اخْتِلَافِ النَّاقِلِينَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ فِي ذَلِكَ

• [٨٨٦] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْنَا ^(٢) عَلِيًّا ^(٣) عَنِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَيُّكُمْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قُلْنَا: إِنْ لَمْ نُطِقْهُ سَمِعْنَا، قَالَ: كَانَ ^(٤) إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا عِنْدَ الْعَصْرِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا كَانَتْ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا عِنْدَ الظُّهْرِ صَلَّى أَرْبَعًا، وَيُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا ثِنْتَيْنِ، وَيُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا، يَفْصِلُ ^(٥) بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِتَسْلِيمٍ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ ^(٦) مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ.

= وأخرجه البخاري (٩٣٧)، ومسلم (٧١ / ٨٨٢) من طريق مالك، به، وبنحوه.
وأخرجه البخاري (١١٧٣)، ومسلم (٧٢٩) من طريق عبيد الله، عن نافع، به، وبنحوه.
وسياقي بنفس الإسناد مختصرا برقم (١٤٤٣)، ومن طريق أيوب، عن نافع مختصرا، برقم (١٤٤٥)، ومن طريق معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، برقم (١٤٤٤).
(١) من (ص).
(٢) في (س): «سألت»، ونسب في حاشية (هـ) لنسخة، وفي حاشية (س) كالمثبت.
(٣) قوله: «عليًّا» من (ف)، (ك).
(٤) ليس في (ك)، وفي (س): «كانت».
(٥) في (هـ): «ويفصل»، ونسب في حاشية (س) لنسخة الوزيري.
(٦) في حاشية (ت) منسوبا لنسخة: «معهم».

* [٨٨٦] [التحفة: ت س ق ١٠١٣٧] [الكبرى: ٤١٨-٤٢٧] • أخرجه ابن حزم في «المحلى»

(٢/ ٢٥٠) من طريق المصنف، به.

وأخرجه أبو يعلى (٣١٨) عن يزيد بن زريع، به.

- [٨٨٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ : سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي النَّهَارِ قَبْلَ الْمَكْتُوبَةِ ، قَالَ : مَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ ثُمَّ أَخْبَرَنَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حِينَ تَزِيغُ^(١) الشَّمْسُ رُكْعَتَيْنِ ، وَقَبْلَ نِصْفِ النَّهَارِ أَرْبَعَ رُكْعَاتٍ ، يَجْعَلُ التَّسْلِيمَ فِي آخِرِهِ .



- وأخرجه أحمد (١/١٦٠)، وأبوداود (١٢٧٢)، والترمذي (٥٩٨، ٥٩٩)، والبزار (٦٧٣)، وابن خزيمة (١٢١١) من طريق شعبة، به .
وأخرجه ابن ماجه (١١٦١)، وأبوداود (١٢٧٥)، والبزار (٦٧٣) من طريق سفيان، به .
قال الترمذي : «هذا حديث حسن» . اهـ . وقال إسحاق بن إبراهيم : «أحسن شيء روي في تطوع النبي ﷺ في النهار هذا» . اهـ . وروي عن عبد الله بن المبارك : أنه كان يضعف هذا الحديث وإنما ضَعَفَهُ عندنا - والله أعلم - لأنه لا يروى مثل هذا عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي . وعاصم بن ضمرة هو ثقة عند بعض أهل العلم . قال علي بن المديني : «قال يحيى بن سعيد القطان : قال سفيان : كنا نعرف فضل حديث عاصم بن ضمرة على حديث الحارث» . اهـ .
وقال البزار (٢/٢٦٢) : «لا نعلم يروى هذا الكلام وهذا الفعل إلا عن علي ، عن النبي ﷺ» . اهـ .

وسياتي من طريق حصين بن عبد الرحمن ، عن أبي إسحاق مختصراً ، برقم (٨٨٧) .

(١) في (هـ) : «ترتفع» ، ونسب في حاشية (ت) لنسخة

* [٨٨٧] [التحفة : ت س ق ١٠١٣٧] [الكبرى : ٤١٧-٤٢٨] • أخرجه ابن حزم في «المحلى»

(٢/٢٥٠) من طريق المصنف ، به .

وقد تقدم من طريق شعبة ، عن أبي إسحاق ، برقم (٨٨٦) .

كتاب الفتح

١١ - كِتَابُ الْإِفْتِاحِ

١ - بَابُ الْعَمَلِ فِي افْتِاحِ الصَّلَاةِ

• [٨٨٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ^(١) سَالِمٌ. ح وَأَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ - هُوَ ^(٢): ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ - وَهُوَ: الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ (بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ) ^(٣)، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ التَّكْبِيرَ فِي الصَّلَاةِ، رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ ^(٤) إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: «رَبَّنَا وَ ^(٥) لَكَ الْحَمْدُ». وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَسْجُدُ، وَلَا حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ.

(١) في (س): «أخبرني»، ونسبه في حاشية (هـ) لنسخة.

(٢) من (ف)، (د)، (ص)، (هـ)، وزاده في حاشية (ت) ونسبه لنسخة.

(٣) ما بين القوسين وقع في (ف): «بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر»، ونسبه في حاشيتي

(س)، (ت) لنسخة، ووقع في (د)، (ص): «بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر»، وفي (ك):

«عن عبد الله بن عمر».

(٥) الواو ليست في (ف).

(٤) في (د)، (ص): «و».

* [٨٨٨] [التحفة: خ س ٦٨٤١] [الكبرى: ١٠٤٠] • وأخرجه البخاري (٧٣٦)، ومسلم

(٣٩٠) من طريق يونس، والبخاري (٧٣٥) من طريق مالك، ومسلم (٣٩٠/٢١، ٢٢)

من طريق ابن عيينة - كلهم، عن الزهري، به.

وسياقي من حديث يونس، برقم (٨٨٩)، ومالك، برقم (٨٩٠)، (١٠٦٩)، (١٠٧١)،

وسفيان بن عيينة، برقم (١٠٣٧)، (١١٥٥)، ومعمر، برقم (١١٠٠)، وعبيد الله العمري،

برقم (١١٩٥) جميعا، عن الزهري، عن سالم، به.

٢- بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ قَبْلَ التَّكْبِيرِ

- [٨٨٩] أَخْبَرَنَا^(١) سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ^(٢)، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَا^(٣) حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ. قَالَ^(٤): وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَيَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ.

٣- بَابُ^(٥) رَفْعِ الْيَدَيْنِ حَذْوَ الْمَنْكِبَيْنِ

- [٨٩٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٦)، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ، وَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ^(٧) الْحَمْدُ»، وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ.

(١) في (س): «حدثنا» . (٢) في (د)، (ص): «أبيه» .

(٣) في (ك)، (ت): «يكونا»، وفي (ف)، (ص) بدون نقط أوله .

(٤) ليس في (ف)، (د)، (ص) .

* [٨٨٩] [التحفة: خ م س ٦٩٧٩] [الكبرى: ١٠٤١] • أخرجه البخاري (٧٣٦)، ومسلم (٣٩٠) من طريق يونس، به .

وقد سبق من وجه آخر، عن الزهري (٨٨٨) . وانظر باقي أطرافه هناك .

(٥) من (ص) . (٦) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد» .

(٧) في (ف): «لك» بدون الواو .

* [٨٩٠] [التحفة: خ م س ٦٩١٥] [الكبرى: ١٠٤٢] • أخرجه البخاري (٧٣٥) من طريق مالك، به . وقد سبق من وجه آخر، عن الزهري (٨٨٨) . وانظر باقي أطرافه هناك .

٤- بَابُ (١) رَفْعِ الْيَدَيْنِ حِيَالِ الْأُذُنَيْنِ

• [٨٩١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ ابْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَاذَتَا أُذُنَيْهِ، ثُمَّ يَقْرَأُ (٢) بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهَا قَالَ: «آمِينَ»، يَزْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

• [٨٩٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

(١) من (ص).

(٢) في (د)، (ص): «قرأ»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

* [٨٩١] [التحفة: س ١١٧٦٣] [الكبرى: ١٠٤٣] • أخرجه البزار (٤٤٨١)، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٣/٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/٢١، ٢٣)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٣/٣٧١) من طريق أبي الأحوص . بنحوه .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/٢٤) من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق . . . بنحوه .

وأبو إسحاق مدلس، وقد خالفه محمد بن جحادة عند مسلم (٤٠١) فروى الحديث عن عبد الجبار، عن علقمة بن وائل ومولى لهم، أنها حدثاه، عن أبيه . . . فذكره بمعناه .

قال النسائي: «عبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه، والحديث في نفسه صحيح» . اهـ .
وعدم سماعه من أبيه نص عليه غير واحد من الأئمة . انظر: «علل الترمذي الكبير» (٢/٦١٨، ٦١٩)، و«تاريخ الدوري» (٣/٣٩٠)، و«جامع التحصيل» (ص ٢١٩)، و«خلاصة البدر» (١/١١٣) .

وسياتي من حديث يونس، عن أبي إسحاق، به . برقم (٩٤٤) . ومن حديث فطر بن خليفة، عن عبد الجبار، به . برقم (٨٩٤) .

ويأتي من حديث علقمة بن وائل . برقم (٨٩٩) (١٠٦٧)، وكليب بن شهاب . برقم (٩٠١)، (١١١٤)، (١١٧١)، (١٢٧٨)، (١٣٠٤)، (١٢٨٠)، (١٢٨٣)، كلاهما عن وائل بن حجر، به .

عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ نَضْرَ بْنَ عَاصِمٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ حِيَالَ أُذُنَيْهِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَزْكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ .

• [٨٩٣] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ^(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٢) ابْنُ عُليَّةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ نَضْرِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ :

* [٨٩٢] [التحفة : م د س ق ١١١٨٤] [الكبرى : ١٠٤٤] • أخرجه مسلم (٣٩١) ، وأحمد (٤٣٦/٣) ، (٤٣٧) ، (٥٣/٥) ، وابن ماجه (٨٥٩) ، وأبوداود (٧٤٥) ، وأبو عوانة (١٥٨٨) ، وابن حبان (١٨٦٣) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (١١٤/١) كلهم ، عن قتادة ، وبعضهم عن شعبة ، وبعضهم عن هشام الدستوائي ، وبعضهم ، عن سعيد بن أبي عروبة ، وبعضهم ، عن همام ، وكلهم يذكر فيه : «يحاذي بهما فروع أذنيه» أو بنحوه .
وأخرج الدارقطني في «السنن» (٢٩٢/١) من حديث ابن مهدي ، عن شعبة ، وفيه : «حذو منكبيه» ، ورواه يحيى القطان وخالد بن الحارث وغير واحد ، كلهم يقول : «فروع أذنيه» .
وأخرجه - أيضا - من حديث أبي عوانة ، وفيه : «حذو منكبيه» .
وفي حديث وائل : «حتى حاذتا أذنيه» أخرجه أبو داود (٧٢٦) وغيره .
وأصل الحديث أخرجه البخاري (٧٣٧) من وجه آخر ، عن مالك بن الحويرث ، ليس فيه موضع الشاهد من التبويب ، وسيأتي عند المصنف (١١٦٢) ، (١١٦٣) .
والحديث متفق عليه من مسند ابن عمر . وقد سبق تخريجه (٨٨٨) بلفظ : «حذو منكبيه» .
ورجح الشافعي والجمهور فيما حكاه البيهقي في «السنن» (٢٥/٢) ، وابن حجر في «الفتح» (٢٢١/٢) رواية من قال : «حذو منكبيه» ، وذلك لكون أسانيدنا أصح .
ولذا قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٦/٢٣) : «وهو أثبت ممن روى : «حذو أذنيه» . اهـ .
والحديث سيأتي من طريق ابن أبي عدي ، عن شعبة ، به . برقم (١٠٩٧) .
ويأتي من حديث سعيد بن أبي عروبة . برقم (١٠٣٦) ، (١٠٦٨) ، (١٠٩٨) .
وهشام الدستوائي . برقم (١٠٩٩) ، (١١٥٤) ، كلاهما عن قتادة ، به .

(١) زاد بعده في (د) ، (ص) : «الدورقي» .

(٢) في (د) ، (ص) : «أنا» .

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ ^(١) دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَحِينَ رَكَعَ ، وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ حَتَّى حَادَتَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ .

٥- بَابُ مَوْضِعِ الْإِبْهَامَيْنِ عِنْدَ الرَّفْعِ

• [٨٩٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكَادَ إِبْهَامَاهُ تُحَاذِي شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ .

٦- بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ مَدًّا

• [٨٩٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَمْعَانَ ^(٣) ، قَالَ : جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، فَقَالَ : ثَلَاثٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِنَّ تَرَكَهُنَّ النَّاسُ : كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ مَدًّا ، وَيَسْكُتُ هُنَيْهَةً ، وَيُكَبِّرُ إِذَا سَجَدَ وَإِذَا رَفَعَ .

(١) في (ف) : «فحين» .

* [٨٩٣] [التحفة : م د س ق ١١١٨٤] [الكبرى : ١٠٤٥] • أخرجه أحمد (٢٠٥٣٦) عن إسماعيل بن علية ، به .

وقد سبق تخريجه في الحديث السابق (٨٩٢) . وانظر باقي أطرافه هناك .

* [٨٩٤] [التحفة : د س ١١٧٥٩] [الكبرى : ١٠٤٦] • سبق تخريجه من وجه آخر ، عن عبد الجبار (٨٩١) . وانظر باقي أطرافه هناك .

(٢) من (ص) .

(٣) بفتح السين المهملة في (ت) ، وبفتوحها وكسرها معا في (س) ، ونسب أحد الوجهين لنسخة العلوي ، والوجهين معا لنسخة الطبري .

⊞ [س/٧٢]

* [٨٩٥] [التحفة : د ت س ١٣٠٨١] [الكبرى : ١٠٤٧]

٧- بابٌ ^(١) فرض التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى

- [٨٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ - وَهُوَ ^(٢): ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (فَرَدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) ^(٣)، وَقَالَ: «ازْجِعْ فَصَلِّ» ^(٤) فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ. فَرَجَعَ فَصَلَّى كَمَا صَلَّيْتُ، ثُمَّ جَاءَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ^(٥). فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ازْجِعْ فَصَلِّ» ^(٦) فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ. فَعَلَّ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا. فَعَلَّمَنِي. قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ» ^(٧) مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ازْجِعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ازْجِعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ازْجِعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا.

(١) من (ص).

(٢) من (ف)، (د)، (ص).

(٣) ما بين القوسين ليس في (ف).

(٤) في (ك): «فصلي»، بإثبات الياء في آخره، ونسبه في حاشية (س) لنسخة، وكتب من حاشية نسخة الطبري: «وقع في الأصل: فصلي، وفي الثاني».

(٥) ليس في (ف)، (ك)، ونسبه في (ت) لنسخة.

(٦) في (ك): «فصلي» بإثبات الياء في آخره، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٧) ليس في (ك).

* [٨٩٦] [التحفة: خ م د ت س ١٤٣٠٤] [الكبرى: ١٠٤٨] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد»

(٨٥/٧)، (١٨٣/٩): من طريق المصنف.

وأخرجه البخاري (٧٥٧، ٧٩٣، ٦٢٥٢)، ومسلم (٣٩٧) من طريق يحيى بن سعيد، به.

٨- بَابُ ^(١) الْقَوْلِ الَّذِي يُفْتَحُ ^(٢) بِهِ الصَّلَاةُ

• [٨٩٧] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي ^(٣) عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدٌ ^(٤)، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ خَلْفَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «(مَنْ صَاحِبُ الْكَلِمَةِ؟)» فَقَالَ رَجُلٌ ^(٥): «أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَقَالَ» ^(٦): «لَقَدْ ابْتَدَرَهَا اثْنَا ^(٧) عَشَرَ مَلَكًا».

• [٨٩٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ الْمُرُودِيُّ ^(٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةَ

(١) من (ص).

(٢) أوله غير منقوط في (ف)، (ص)، وكتبه في (س) بالتاء والياء معا في أوله، ونسب التاء لنسخة الطبري، والياء لنسخة العلوي، والمثبت من باقي النسخ.

(٣) صحح عليه في (ت).

(٤) زاد بعده في (د)، (ص): «بن أبي أنيسة»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٥) في (د)، (ص): «الرجل».

(٦) ما بين القوسين ليس في (ف).

(٧) في (ف)، (ت)، (ص): «أثني»، وصحح عليه في (ت).

* [٨٩٧] [التحفة: م ت س ٧٣٦٩] [الكبرى: ١٠٤٩] • أخرجه أبو عوانة (١٦٠٥) من طريق

محمد بن سلمة. وأحال على لفظ أبي الزبير، عن عون بن عبد الله، كما في الحديث التالي، ومن هذا الوجه أخرجه مسلم (٦٠١) بنحوه.

(٨) في (ف)، (ت)، (د)، (هـ): «المروزي»، ونسبه في حاشيتي (س)، (ص) لنسخة، وهو خطأ.

كَذَا وَكَذَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا - وَذَكَرَ
كَلِمَةً مَعْنَاهَا - فَتُحَتُّ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ». قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا تَرَكْتُهُ^(١)
مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ.

٩ - بَابُ^(٢) وَضْعِ الْيَمِينِ عَلَى الشَّمَالِ (فِي الصَّلَاةِ)^(٣)

• [٨٩٩] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٤) عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَيْرِ
الْعَنْبَرِيِّ وَقَيْسِ^(٥) بْنِ سُلَيْمِ^(٦) الْعَنْبَرِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ
قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ قَائِمًا فِي الصَّلَاةِ قَبَضَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ.

(١) صحح عليه في (ت).

* [٨٩٨] [التحفة: م ت س ٧٣٦٩] [الكبرى: ١٠٥٠] • أخرجه مسلم (٦٠١) من طريق

إسماعيل بن علي، به. وقد تقدم تخريجه في الحديث السابق.

(٢) من (ص). (٣) ليس في (د).

(٤) في (د)، (هـ): «حدثنا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٥) زاد بعده في (ف): «وهو». (٦) زاد بعده في (د)، (ص): «هو ابن».

* [٨٩٩] [التحفة: س ١١٧٧٨] [الكبرى: ١٠٥١] • أخرجه الدارقطني في «سننه» (٢٨٦/١)،

وابن عبد البر في «التمهيد» (٧٢/٢٠) من طريق النسائي، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٥٩)، وأحمد (١٨٨٤٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (٩٠/٣)،

والدارقطني (٢٨٦/١)، والطبراني في «الكبير» (٩/٢٢)، والخطيب في «المتفق والمفترق»

(٢٧٤/٣) من طرق، عن موسى بن عمير العنبري - وحده، به.

وعلقمة بن واثل لم يسمع من أبيه شيئا - كما ذكر ابن معين. انظر: «جامع التحصيل»

(ص ٢٤٠)، ونقل الترمذي عن البخاري: أنه ولد بعد موت أبيه بستة أشهر، كما في «ترتيب

العلل الكبير» للقاضي (٢٠٠/١).

والحديث أصله عند مسلم (٤٠١) من طريق عبد الجبار بن واثل، عن علقمة بن واثل

ومولى لهما، أنهما حدثاه عن أبيه بلفظ: «وضع يده اليمنى على اليسرى».

والحديث سبق من وجه آخر، عن واثل... بنحوه (٨٩١). وانظر باقي أطرافه هناك.

١٠ - بَابٌ (١) فِي الْإِمَامِ إِذَا رَأَى الرَّجُلَ قَدْ وَضَعَ شِمَالَهُ عَلَى يَمِينِهِ

- [٩٠٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ (٢) ،
عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَبِي زَيْنَبٍ (٣) ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ
قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ (٤) وَضَعْتُ شِمَالِي عَلَى يَمِينِي فِي الصَّلَاةِ ، فَأَخَذَ بِيَمِينِي
فَوَضَعَهَا عَلَى شِمَالِي .

(١) من (ص) . (٢) في (ك) : «هشام» ، وهو خطأ .

(٣) صحح عليه في (ت) .

(٤) صحح عليه في (ت) ، وزاد قبله في حاشية (س) : «و» ، ونسبه لنسخة .

* [٩٠٠] [التحفة : د س ق ٩٣٧٨] [الكبرى : ١٠٥٢] • أخرجه الدارقطني (٢٨٦/١) من طريق المصنف ، به .

وأخرجه ابن ماجه (٨١١) ، وأبوداود (٧٥٥) ، وأبويعلى (٥٠٤١) ، والسهمي في «تاريخ جرجان» (١٥٤/١) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٨/٢) ، وابن حزم في «المحلى» (١١٣/٤) من طرق ، عن هشيم ، به .

وأخرجه البزار (١٨٨٥) عن محمد بن يزيد الواسطي ، عن الحجاج ، به .

قال البزار (٢٧٠/٥) : «وهذا الحديث لانعلم رواه عن أبي عثمان ، عن عبد الله إلا الحجاج بن أبي زينب» . اهـ .

وقال النسائي : «غير هشيم أرسل هذا الحديث» . اهـ .

قلت : يشير بذلك إلى رواية يزيد بن هارون التي أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٦٤) ، وابن عدي في «الكامل» (٢٣٠/٢) عنه ، عن الحجاج بن أبي زينب ، قال : «حدثني أبو عثمان ، أن النبي ﷺ مر برجل يصلي ، وقد وضع شماله على يمينه ، فأخذ النبي ﷺ يمينه فوضعها على شماله» .

وأشار إلى هذه الرواية ابن عبد البر في «التمهيد» (٧٢/٢٠) ، ورجح رواية هشيم ، بأنه أحفظ ممن أرسله ، كذا قال .

ورواه محمد بن الحسن الواسطي ، عن حجاج ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، به . انظر : «علل» الدارقطني (٣٣٨ ، ٣٣٩) ، و«سننه» (١٨٧/١) .

والحديث استنكره الإمام أحمد وغيره . انظر : «شرح سنن ابن ماجه» لمغلطاي (١٤٠٥/٥) ، و«ضعفاء» العقيلي (٢٨٣/١) .

١١ - بَابُ مَوْضِعِ الْيَمِينِ مِنَ الشَّمَالِ فِي الصَّلَاةِ

• [٩٠١] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(١) بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ وَاثِلَ بْنَ حُجْرٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: قُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَيْفَ يُصَلِّي؟ فَظَرْتُ إِلَيْهِ، فَقَامَ فَكَبَّرَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَادَى^(٣) بِأُذُنَيْهِ^(٤)، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى كَفِّهِ الْيُسْرَى وَالرُّسْغَ وَالسَّاعِدِ، فَلَمَّا^(٥) أَرَادَ أَنْ يَزْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ مِثْلَهَا. قَالَ: وَوَضَعَ يَدَيْهِ^(٦) عَلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ لَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ مِثْلَهَا، ثُمَّ سَجَدَ، فَجَعَلَ كَفِّهِ بِحِدَاءِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَعَدَ، وَافْتَرَشَ^(٧) رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ وَرُكْبَتَيْهِ الْيُسْرَى، وَجَعَلَ حَدَّ مِرْفَقِهِ الْأَيْمَنِ عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ قَبَضَ اثْنَتَيْنِ مِنْ أَصَابِعِهِ وَحَلَقَ حَلَقَةً، ثُمَّ رَفَعَ إصْبَعَهُ، فَرَأَيْتُهُ يُحَرِّكُهَا يَدْعُو بِهَا.

(١) زاد بعده في (ف): «يعني».

(٢) من (د)، (ص)، وزاده في حاشية (ت) منسوبا لنسخة، وصحح عليه.

(٣) كذا في (س)، (ص)، وفي (ك)، (د)، (ت): «حاذتا»، وفي (ف): «حاذًا».

(٤) صحح عليه في (ت)، ووقع في (ك): «أذنيه».

(٥) في (د)، (ص): «ثم لما».

(٦) في (س): «يده».

(٧) في حاشية (س): «وأفرش»، ونسبه لنسخة.

* [٩٠١] [التحفة: د س ق ١١٧٨١] [الكبرى: ١٠٥٣] • أخرجه أحمد (٣١٨/٤)، والدارمي

(١٣٩٧)، وأبوداود (٧٢٧)، وابن الجارود في «المتقى» (٢٠٨)، وابن خزيمة (٧١٤)،

وابن المنذر في «الأوسط» (٩٣/٣)، وابن حبان (١٨٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٥/٢٢)،

والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٨/٢، ١٣٢) من طرق، عن زائدة بن قدامة، به.

قال ابن خزيمة: «ليس في شيء من الأخبار: «يجرؤها» إلا في هذا الخبر، زائدة ذكره». اهـ.

وروى هذا الحديث غير واحد من الأئمة منهم: السفينان وشعبة، وبشر بن المفضل

وغيرهم، فرووه، عن عاصم بدونها.

١٢ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّخْصُرِ فِي الصَّلَاةِ

• [٩٠٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ هِشَامٍ . (ح و) ^(١)
 أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ - وَاللَّفْظُ لَهُ ، عَنْ
 هِشَامٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ
 مُتَّخِضًا ^(٣) .

• [٩٠٣] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زِيَادٍ ،
 (عَنْ زِيَادٍ) ^(٤) بِنِ صُبَيْحٍ ^(٥) قَالَ : صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ ، فَوَضَعْتُ يَدِي

= وأخرجه ابن ماجه (٨١٠، ٨٦٧)، وأبوداود (٧٢٦، ٩٥٧)، والترمذي (٢٩٢) من طريق
 آخر، عن عاصم . بدون هذه الزيادة .
 وعاصم وإن وثقه ابن معين وغيره، فقد قال ابن المديني : «لا يحتج به، هو وسط» . اهـ .
 وأبوه وإن وثقه أبوزرعة، فقد قال النسائي : «لا نعلم أن أحدا روى عنه غير ابنه عاصم بن
 كليب، وغير إبراهيم بن مهاجر، وإبراهيم بن مهاجر ليس بقوي في الحديث» . اهـ .
 وقد سبق تخريجه من غير هذا الوجه، عن وائل بن حجر . . . بنحوه (٨٩١) . وانظر أطرافه
 هناك .

(١) صحح عليهما في (ت) .

(٢) في (د)، (هـ) : «حدثنا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٣) في (د)، (ص) : «مختصرا»، ونسبه في حاشيتي (س)، (هـ) لنسخة .

* [٩٠٢] [التحفة : س ١٤٥١٦ - م س ١٤٥٣٢] [الكبرى : ١٠٥٤] • أخرجه مسلم (٥٤٥) من

طرق، عن هشام، به .

وأخرجه البخاري (١٢١٩) من طريق آخر، عن ابن سيرين، به .

(٤) سقط من (د) .

(٥) بضم الصاد في (س)، (ك)، (ت)، (ص)، وصحح عليه في (ت)، وكتب فوقه في (ص) :

«مصغر، وقيل بالفتح» .

عَلَى خَضْرِي^(١)، فَقَالَ لِي^(٢) هَكَذَا، ضَرْبَةً بِيَدِهِ^(٣). فَلَمَّا صَلَّيْتُ قُلْتُ لِرَجُلٍ :
مَنْ هَذَا؟ قَالَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ. قُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا رَأَيْتُكَ مِنِّْي؟
قَالَ : إِنَّ هَذَا^(٤) الصَّلْبُ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا عَنْهُ.

١٣ - بَابُ^(٥) الصَّفِّ بَيْنَ الْقَدَمَيْنِ فِي الصَّلَاةِ

• [٩٠٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ (بْنِ سَعِيدِ
الثَّوْرِيِّ)^(٦)، عَنْ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو^(٧)، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ

(١) بفتح الخاء المعجمة في (ك)، (ت)، وبفتحها وكسرهما في (س)، ونسب الفتح لنسخة الطبري،
والوجهين معا لنسخة العلوي، وزاد بعده في حاشية (س): «في الصلاة»، ونسبه لنسخة.
(٢) ليس في (ك)، (د)، (ص).

(٣) في (ص): «بيديه»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٤) زاد بعده في حاشية (ك): «الذي صنعت»، وصحح عليه، وليس في باقي النسخ، ولا في
«السِّنُّ الكَبْرَى» للمصنف (١٠٥٥).

* [٩٠٣] [التحفة: د س ٦٧٢٤] [الكبرى: ١٠٥٥] • أخرجه ابن أبي شيبة (٤٦٢٤)، وأحمد
(٤٨٤٩، ٥٨٣٦)، وأبوداود (٩٠٣)، والبيهقي في «السِّنُّ الكَبْرَى» (٢/٢٨٨) من طرق،
عن سعيد بن زياد، به.

وسئل الدارقطني: عن سعيد بن زياد الشيباني، عن زياد بن صبيح، عن ابن عمر. فقال:
«سعيد لا يحتج به؛ ولكن يعتبر به من أهل البصرة، لا أعرف له إلا حديث التصليب». اهـ.
«سؤالات البرقاني» رقم (١٨٨).

وفي «صحيح البخاري» (٣٤٥٨): «عن عائشة: كانت تكره أن يضع الرجل يده في خاصرته،
وتقول: إن اليهود تفعله».

(٥) من (ص).

(٦) ما بين القوسين ليس في (د).

(٧) في (د): «عمر»، وهو خطأ.

رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي قَدْ صَفَّ بَيْنَ قَدَمَيْهِ . فَقَالَ : خَالَفَ السُّنَّةَ وَلَوْ رَاوَحَ ^(١) بَيْنَهُمَا
كَانَ أَفْضَلَ .

• [٩٠٥] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي
مَيْسَرَةُ (بْنُ حَبِيبٍ) ^(٢) ، (قَالَ : سَمِعْتُ الْمِنْهَالَ بْنَ عَمْرٍو ، يُحَدِّثُ عَنْ) ^(٣)
أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا ^(٤) قَدْ صَفَّ بَيْنَ قَدَمَيْهِ . (فَقَالَ : أَخْطَأَ) ^(٥)
السُّنَّةَ ، لَوْ ^(٦) رَاوَحَ بَيْنَهُمَا كَانَ أَعْجَبَ إِلَيَّ .

(١) في حاشية (ت) : «لو راوحت» ، ونسبه لنسخة .

* [٩٠٤] [التحفة : س ٩٦٣١] [الكبرى : ١٠٥٦] • أخرجه ابن أبي شيبة (٧١٣٥) عن وكيع ،
عن الثوري ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٣٣٠٦) ، ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٠/٩) عن
الثوري ، عن رجل ، عن المنهال ، به .

وسياتي من رواية شعبة ، عن ميسرة ، به .

(٢) ليس في (د) .

(٣) ما بين القوسين وقع في (د) : «عن المنهال بن عمرو عن» ، وفي (ص) : «عن المنهال بن عمرو
وعن» .

(٤) زاد بعده في (هـ) ، وحاشية (ت) : «يصلي» ، ونسبها لنسخة .

(٥) في (د) ، (ص) : «قال : خالف» . (٦) في (ت) : «ولو» .

☞ [س/٧٣]

* [٩٠٥] [التحفة : س ٩٦٣١] [الكبرى : ١٠٥٧] • أخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» (٢٨٨/٢) من
طريق شعبة ، عن ميسرة ، به .

ورواه الأعمش ، عن المنهال ، به . أخرجه ابن أبي شيبة (٧١٣٤) .

وقد تقدم من رواية الثوري ، عن ميسرة ، به .

قال البيهقي : «وحدث أبي عبيدة ، عن أبيه مرسل» . اهـ . وانظر : «جامع التحصيل»

(٢٠٤ ، ٢٠٥) .

١٤ - بَابُ ^(١) سُكُوتِ الْإِمَامِ بَعْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ ^(٢)

- [٩٠٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ ^(٣) لَهُ سَكْتَةٌ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ.

١٥ - بَابُ الدُّعَاءِ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ

- [٩٠٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ^(٤)، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ سَكَتَ هُنَيْهَةً، فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ ^(٥) وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي سُكُوتِكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: «أَقُولُ: اللَّهُمَّ، بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ. اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ (كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ. اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ) ^(٦) بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ ^(٧) وَالْبَرْدِ».

(١) من (ص).

(٢) سقط من (س)، وألحقه في الحاشية، ونسبه لنسخة الطبري وأخرى.

(٣) في (ك): «كان».

* [٩٠٦] [التحفة: خ م د س ق ١٤٨٩٦] [الكبرى: ١٠٥٩] • متفق عليه، وقد تقدم من طريق

جرير، عن عمارة. مطولا، برقم (٦١)، وانظر أطرافه وتخريجه هناك.

(٤) زاد بعده في (د): «عن أبي القعقاع»، وهو خطأ.

(٥) ليس في (ك). (٦) ما بين القوسين سقط من (ف).

(٧) في (ت): «بالماء والثلج»، وصحح عليهما.

* [٩٠٧] [التحفة: خ م د س ق ١٤٨٩٦] [الكبرى: ١٠٦٠] • متفق عليه، وقد تقدم بنفس الإسناد

والمتن، برقم (٦١)، وانظر أطرافه وتخريجه هناك.

نَوْعٌ^(١) آخَرٌ (مِنَ الدُّعَاءِ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ)^(٢)

- [٩٠٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ (بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارِ الْحَمِصِيِّ)^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ (بْنُ أَبِي حَمْزَةَ)^(٤) ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ^(٥) الصَّلَاةَ كَبَّرَ ثُمَّ^(٦) قَالَ : «إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ . اللَّهُمَّ اهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَعْمَالِ وَأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ . وَقِنِي سَيِّئَ الْأَعْمَالِ وَسَيِّئَ الْأَخْلَاقِ لَا يَقِي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ .»

= وهذا الحديث لم يذكره المزي في «التحفة» عن علي بن حجر ، وإنما ذكره في (١٤٨٩٦) عن محمود بن غيلان ، عن سفيان ، عن وكيع ، عن عمارة ، به .

(١) زاد قبله في (ص) : «باب» .

(٢) ما بين القوسين ليس في (ف) ، (ك) ، (ت) ، وأشار في حاشية (س) إلى عدم وجوده في نسخة الطبري ، وهو مثبت في باقي النسخ ، وكتبه في حاشية (ت) ، ونسبه لنسخة .

(٣) من (د) ، (ص) .

(٤) ما بين القوسين ليس في (د) ، ووقع في (ف) : «وهو ابن أبي حمزة» .

(٥) في حاشيتي (ت) ، (هـ) : «افتتح» ، ونسب فيهما لنسخة .

(٦) سقط من (ك) .

(٧) في (س) ، (ف) : «أول» ، ونسبه في (ص) ، وحاشية (هـ) لنسخة ، والمثبت من باقي النسخ ، ونسبه في حاشية (س) لنسختي الطبري والوزير .

* [٩٠٨] [التحفة : س ٣٠٤٨] [الكبرى : ١٠٦١] • أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٤/١٤٩) ،

وفي «الدعاء» (٤٩٩) ، والشجري في «الأمالي» (١/٢١٤) عن عمرو بن عثمان ، به .

وأخرجه الدارقطني في «السنن» (١/٢٩٨) عن شريح بن يزيد ، به .

هذا الحديث يرويه شعيب بن أبي حمزة ، واختلف عليه : فرواه شريح ، عنه ، عن محمد بن

المنكدر ، عن جابر كما في هذا الموضع ، وكما سيأتي (١٠٦٣) ، (١١٣٨) .

نوع^(١) آخر (مِنَ الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ)^(٢)

• [٩٠٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِّي الْمَاجِشُونُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ . ثُمَّ قَالَ : « وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ . إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ . اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَنَا عَبْدُكَ ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي ، فَاعْفُزْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا ^(٤) ، لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ . (وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي

وخالفه : ابن حمير فأواه عنه ، عن محمد بن المنكدر ، عن الأعرج ، عن محمد بن مسلمة . أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٦/٤) وسيأتي من هذا الوجه (٩١٠) ، (١٠٦٤) (١١٣٩) .

ورواه عبدالعزيز الماجشون ، عن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب . ومن هذا الوجه أخرجه مسلم في «الصحیح» (٢٠٢/٧٧١) ، وسيأتي (١٠٦٢) ، (١١٣٧) . قال الدارقطني في «العلل» (٣٣١/١٣) : «يرويه شعيب بن أبي حمزة ، واختلف عنه : فرواه أبو حيوه شريح بن يزيد الحضرمي ، عن شعيب ، عن ابن المنكدر ، عن جابر ، عن النبي ﷺ . وغيره يرويه عن شعيب ، عن ابن المنكدر ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن محمد بن مسلمة . والمحفوظ : عن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب . اهـ . وقال البزار (١٦٩/٢) : «قد رواه نحوه وقريبًا منه محمد بن مسلمة وأبورافع وجابر ، وأتمهم لهذا الحديث كلامًا وأصححه إسنادًا : حديث علي» . اهـ .

- (١) زاد قبله في (ص) : «باب» .
 (٢) ما بين القوسين ليس في (ف) ، (ك) ، (ت) ، وأشار في حاشية (س) إلى عدم وجوده في نسخة الطبري ، وهو مثبت في باقي النسخ ، وكتبه في حاشية (ت) ، ونسبه لنسخة .
 (٣) في (س) : «أول» ، وفي (هـ) : «من أول» .
 (٤) في حاشية (س) : «جميعها» ، ونسبه لنسخة .

لأَحْسِنَهَا إِلَّا أَنْتَ . وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ ^(١) . لَيْتَكَ
وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ (فِي يَدَيْكَ) ^(٢) وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ . أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ . تَبَارَكْتَ
وَتَعَالَيْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ^(٣) .

• [٩١٠] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَرَ بْنِ عُمَانَ الْحَمِصِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٤) ابْنُ ^(٥) حَمِيرٍ ^(٦) ، قَالَ :
حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ - وَذَكَرَ آخَرَ قَبْلَهُ ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُزْمَةَ الْأَعْرَجِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ
إِذَا قَامَ يُصَلِّي تَطَوُّعًا ، قَالَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ . وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ . إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ
وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ ^(٧) الْمُسْلِمِينَ .
اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ . ثُمَّ يَقْرَأُ .

(١) ما بين القوسين سقط من (ف) .

(٢) في حاشية (س) : «بيديك» ، ونسبه لنسخة .

(٣) صحح عليه في (س) .

* [٩٠٩] [التحفة : م د ت س ق ١٠٢٢٨] [الكبرى : ١٠٦٣] • أخرجه مسلم (٧٧١/٢٠٢) عن
الماجشون ، به .

وقد تقدم تخريجه (٩٠٨) .

(٤) في (د) : «أنا» ، وفي حاشية (س) منسوبا لنسخة : «عن» .

(٥) سقط من (ف) .

(٦) في (ك) : «خُمير» ، وهو خطأ . انظر : «تهذيب الكمال» (٥١٧٠) .

(٧) صحح عليه في (ت) ، ووقع في (د) ، (ف) : «من» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة ، وكتب
فوقه في (ف) : «أول» ، بدون علامة .

* [٩١٠] [التحفة : س ١١٢٣٠] [الكبرى : ١٠٦٢] • أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»
(١٩٩٣) ، وابن قانع في «معجم الصحابة» (١٥/٣) ، والطبراني في «المعجم الكبير»
(٢٣١/١٩) عن محمد بن حمير ، به . وسيأتي برقم (١٠٦٤) (١١٣٩) (٩٠٨) .

نوع^(١) آخر من الذكر بين^(٢) افتتاح الصلاة وبين القراءة

• [٩١١] أخبرنا عبيد الله بن فضالة بن إبراهيم، قال: أخبرنا^(٣) عبد الرزاق، قال: أخبرنا^(٤) جعفر بن سليمان، عن علي بن علي^(٥)، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ كان إذا افتتح^(٦) الصلاة قال: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

• [٩١٢] أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا زيد - يعني^(٨): ابن الحباب، قال: حدثني جعفر بن سليمان، عن علي بن علي، عن أبي المتوكل، عن

(١) زاد قبله في (ص): «باب».

(٢) في (د): «نا»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٣) في (هـ): «حدثنا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٤) صحح عليه في (ت). (٥) في (د)، (ص): «استفتح».

(٦) في (هـ): «وتبارك»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

* [٩١١] [التحفة: د ت س ق ٤٢٥٢] [الكبرى: ١٠٦٤] • أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»

(٢٥٥٤)، وأحمد (٣/٥٠)، والدارمي (١٢٧٥)، وابن ماجه (٨٠٤)، وأبو داود (٧٧٥)،

والترمذي (٢٤٢)، وأبو يعلى (١١٠٨)، وابن خزيمة (٤٦٧)، والطحاوي في «شرح معاني

الأثار» (١٩٧/١)، والطبراني في «الدعاء» (٥٠١)، والدارقطني (٢٩٨/١)، والبيهقي في

«السنن الكبرى» (٣٤/٢) من طرق، عن جعفر بن سليمان، به.

قال أبو داود: «هذا الحديث يقولون: هو عن علي بن علي، عن الحسن. مرسلا. الوهم من

جعفر». اهـ.

وقال أحمد: «لا يصح هذا الحديث». اهـ.

وقال الترمذي: «كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي». اهـ.

وضعه كذلك ابن خزيمة (٢٣٨/١)، والنووي في «المجموع» (٢٧٨/٣)، وابن حبان

في «المجروحين» (١١٢/٢).

(٨) من (ف)، (د)، (ص).

أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ^(١) قَالَ : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، تَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ» .

نَوْعٌ ^(٢) آخَرُ (مِنَ الذِّكْرِ بَعْدَ التَّكْبِيرِ) ^(٣)

• [٩١٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ ثَابِتٍ وَ ^(٤) قَتَادَةَ وَحُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا ، إِذْ ^(٥) جَاءَ رَجُلٌ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ، وَقَدْ حَفَرَهُ النَّفْسُ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا ^(٦) مُبَارَكًا فِيهِ ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ ، قَالَ : «أَيْكُمْ الَّذِي تَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ؟» فَأَرَمَ ^(٧) الْقَوْمُ ، قَالَ : «إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِأَسَا» . قَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جِئْتُ وَقَدْ حَفَرَنِي النَّفْسُ فَقُلْتُهَا . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَقَدْ ^(٨) رَأَيْتُ

(١) زاد بعده في حاشية (ت) : «بالليل» ، ونسبه لنسخة .

* [٩١٢] [التحفة : دت س ق ٤٢٥٢] [الكبرى : ١٠٦٥] • أخرجه المؤمل بن إهاب في «جزئه»

(٢٨) ، وابن ماجه (٨٠٤) عن زيد بن الحباب ، به .

وقد تقدم من وجه آخر ، عن جعفر بن سليمان ، به .

(٢) زاد قبله في (ص) : «باب» .

(٣) ما بين القوسين ليس في (ك) ، (ت) ، وأشار في حاشية (س) إلى عدم وجوده في نسخة

الطبري ، ووقع في (ف) : «منه» .

(٤) صحح على هذه الواو والواو التي تليها في (ت) .

(٥) صحح عليه في (ت) .

(٦) سقط من (ك) .

(٧) في (ف) : «فأزم» ، قال في «النهاية» (مادة : رمم) : «فأرم القوم ، أي : سكتوا ولم يجيبوا .

يقال : (أرّم) فهو (مُرّم) ويروى : فأزم ، بالزاي وتخفيف الميم ، وهو بمعناه ؛ لأن الأزم

الإمساك عن الطعام والكلام» . اهـ .

(٨) في (ك) : «قد» .

اثني^(١) عَشْرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا^(٢) أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا .

١٦ - بَابُ الْبِدَاءِ^(٣) بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَبْلَ السُّورَةِ

• [٩١٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ^(٤) بِـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة : ٢] .

• [٩١٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا، فَافْتَتَحُوا بِالْحَمْدِ^(٥) .

(١) في (ك) : «اثنا» .

(٢) زاد بعده في حاشية (ك) : «من هنا» ، ولم يشر عليه بشيء .

* [٩١٣] [التحفة : م د س ٦١٢ - م د س ١١٥٧ - م د س ٣١٣] [الكبرى : ١٠٦٦] • أخرجه مسلم (٦٠٠) من طريق عفان ، عن حماد ، به .

(٣) في (س) ، (د) ، (ص) : «البداية» ، ونسبه في حاشية (هـ) لنسخة ، وفي حاشية (س) كالمثبت ونسبه لنسخة الطبري .

(٤) في (ك) : «الصلاة» .

* [٩١٤] [التحفة : ت س ق ١٤٣٥] [الكبرى : ١٠٦٧] • أخرجه البخاري (٧٤٣) من طريق شعبة ، عن قتادة ، به .

(٥) من (ف) ، (د) ، (ص) ، وزاده في حاشية (س) ونسبه لنسخة .

(٦) صحح على آخره في (ت) ، ووقع في (س) ، (هـ) : «بالحمد لله رب العالمين» ، وأشار في حاشية (س) إلى أن قوله : «الله رب العالمين» وقع في حاشية نسخة الطبري منسوبا لنسخة ، ووقع في (ص) : «بالحمد لله» ، وصحح على آخره ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة ، ووقع في (ك) : «الحمد» بغير باء .

[س / ٧٤]

* [٩١٥] [التحفة : س ق ١١٤٢] [الكبرى : ١٠٦٨] • أخرجه البخاري (٧٤٣) ، وقد تقدم من وجه آخر في الحديث السابق .

١٧ - بَابُ ^(١) قِرَاءَةِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- [٩١٦] أَخْبَرَنَا ^(٢) عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٣) عَلِيُّ ^(٤) بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْمُخْتَارِ ابْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ (بْنِ مَالِكٍ) ^(٥) قَالَ: بَيْنَمَا دَاتُ ^(٦) يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا - يُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ - إِذْ أَغْفَى ^(٧) إِغْفَاءً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُبَسِّمًا، فَقُلْنَا لَهُ: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَزَلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ (سُورَةٌ بِسْمِ) ^(٨) اللَّهُ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرِ ﴿٢﴾﴾ شَانِعَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿﴾ [الكوثر: ١-٣]» ثُمَّ قَالَ: «هَلْ ^(٩) تَذَرُونَ مَا الْكَوْثَرُ؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ ^(١٠): «فَإِنَّهُ نَهْرٌ ^(١١) وَعَدْنِيهِ رَبِّي فِي الْجَنَّةِ، آيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ الْكَوَاكِبِ، تَرِدُهُ عَلَيَّ أُمَّتِي فَيَخْتَلِجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي! فَيَقُولُ لِي ^(١٢): إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَحَدْتُ بِعَدَاكَ».

(١) من (ص).

(٢) في (ص): «حدثنا».

(٣) في (ص): «أنا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٤) ليس في (ك).

(٥) ليس في (د)، (ص).

(٦) سقط من (ك)، وألحق بحاشيتها: «نحن ذات»، وصحح عليه.

(٧) في حاشية (س): «غفا»، ونسبه لنسخة.

(٨) صحح بينهما في (س).

(٩) ليس في (ف).

(١٠) في (ك): «فقال».

(١١) ضبطه في (س) بفتح الهاء وسكونها، ونسب السكون للطبري، والوجهين معا للعلوي،

وكلاهما صحيحان. (انظر: اللسان، مادة: نهر).

(١٢) ليس في (ت)، وألحقه بالحاشية، ونسبه لنسخة.

* [٩١٦] [التحفة: م د س ١٥٧٥] [الكبرى: ١٠٦٩-١١٨١٤] • أخرجه ابن عبد البر في

«الإنصاف» (١/٦٥) من طريق المصنف، به.

وأخرجه مسلم (٤٠٠) عن علي بن حجر، به.

• [٩١٧] (أخبرنا^(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، عَنْ شُعَيْبٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ ، عَنْ نَعِيمِ الْمُجَمِرِ قَالَ : صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَرَأَ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، ثُمَّ قَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ حَتَّى بَلَغَ : ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة : ٧] فَقَالَ : آمِينَ . فَقَالَ النَّاسُ : آمِينَ . وَيَقُولُ كُلَّمَا سَجَدَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الْجُلُوسِ فِي الْإِثْتَيْنِ : اللَّهُ أَكْبَرُ . وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنِّي لَا أَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ بَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢) .

(١) في (ت) : «حدثنا» ، ونسبه لنسخة ، وفي حاشيتها كالمثبت مصححا عليه ، ومنسوبا لنسخة ، وفي (د) : «أخبرني» .

(٢) هذا الحديث من (د) ، (ت) ، (ص) ، (هـ) ، ونسبه في (هـ) لنسخة ، وقد عزاه المزني في «التحفة» إلى النسائي في «كتاب الصلاة» بهذا الإسناد .

* [٩١٧] [التحفة : س ١٤٦٤٦] • أخرجه ابن خزيمة (٤٩٩) ، وابن حبان (١٨٠١) ،

وأبو أحمد الحاكم في «شعار أصحاب الحديث» (٤١ / ١) ، والدارقطني (٣٠٥ / ١) ، والحاكم

(٢٣٢ / ١) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤٦ / ٢) ، وفي «معرفة السنن والآثار» (٣٦٣ / ٢) ،

وابن حجر في «تغليق التعليق» (٣٢١ / ٢) عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، به .

رواه أكثرهم ، عن شعيب مقرونا بعبد الله بن عبد الحكم .

وأخرجه البزار (٨١٥٦) ، وابن الجارود في «المنتقى» (١٨٤) ، والطحاوي في «شرح معاني

الآثار» (١٩٩ / ١) ، والدارقطني في «سننه» (٣٠٥ / ١) ، والحاكم (٢٣٢ / ١) ، والبيهقي في

«السنن الكبرى» (٥٨ / ٢) من طرق ، عن الليث ، به .

وأخرجه ابن خزيمة (٦٨٨) ، وابن حبان (١٧٩٧) عن حيوة ، عن خالد بن يزيد ، به .

وأخرجه أحمد (٤٩٧ / ٢) عن عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال ، به .

والحديث : صححه غير واحد من الأئمة ، وقال ابن كثير (١٩ / ١) : «وهو حديث

حسن» . اهـ . وانظر «فتح الباري» للحافظ ابن حجر (٢٦٧ / ٢) .

وأخرجه البخاري ، ومسلم . من طرق ، عن أبي هريرة ، ليس فيه ذكر البسملة (١١٦١) ،

(١١٦٦) ، (١٠٧٢) ، (١٠٣٥) ، (١٠٨٧) ، (١١٦٧) .

١٨ - بَابُ ^(١) تَرْكِ الْجَهْرِ بِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

• [٩١٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ ^(٢) بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ ، عَنْ مَنصُورِ بْنِ زَادَانَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يُسْمِعْنَا قِرَاءَةَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَصَلَّى بِنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهما فَلَمْ نَسْمَعْهَا مِنْهُمَا .

• [٩١٩] أَخْبَرَنَا ^(٣) عَبْدُ ^(٤) اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُقْبَةُ (بْنُ خَالِدٍ) ^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٦) شُعْبَةُ وَابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهم ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَجْهَرُ بِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

= وذكر البسملة في هذا الحديث أشار الحافظ ابن عبد الهادي أنه مما تفرد به نعيم المجر من بين أصحاب أبي هريرة، وقال: «وقد أعرض عن ذكر البسملة في حديث أبي هريرة صاحباً «الصحیح»...». اهـ. انظر «نصب الراية» (١/٣٣٥، ٣٣٦). وقال ابن كثير (١/١٩): «ومن العلماء من أوجبها». اهـ. (١) من (ص).

(٢) في (ف): «الحسين»، وهو خطأ. انظر: ترجمته في «تهذيب الكمال» (٥٤٧٧). * [٩١٨] [التحفة: س ١٦٠٥] [الكبرى: ١٠٧١] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٩/٢٠٨)، وفي «الإنصاف» (١/٣٢) من طريق المصنف.

وقال العلاءي في «جامع التحصيل» في ترجمة منصور بن زاذان: «وجدت بخط الحافظ الضياء: «قيل: لم يسمع من أنس بن مالك شيئاً». اهـ. وقال المزي: «يقال: مرسل». اهـ. والحديث سبق تخريجه من وجه آخر، عن أنس (٩١٤).

(٣) في حاشية (س): «نا»، ونسبه لنسخة. (٤) صحح عليه في (ت).

(٥) ما بين القوسين ليس في (د)، ولفظ: «بن» وقع في (ف): «يعني»، وهو خطأ.

(٦) في (د)، (ص): «سمعت».

* [٩١٩] [التحفة: س ١٢١٨-خ م س ١٢٥٧] [الكبرى: ١٠٧٢] • أخرجه مسلم (٣٩٩) من طريق شعبة، به. وسبق تخريجه (٩١٤).

- [٩٢٠] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(١) خَالِدٌ، (قَالَ: حَدَّثَنَا) ^(٢) عُمَانُ بْنُ ^(٣) غِيَاثٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ^(٤) أَبُو نَعَامَةَ الْحَنْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْقَلٍ إِذَا سَمِعَ أَحَدَنَا يَقْرَأُ ^(٥) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَقُولُ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، وَخَلْفَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَا، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ قَرَأَ ^(٦) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

(١) في (د)، (ص): «أنا» .

(٢) في (د): «بن»، وهو خطأ.

(٣) في (س): «و»، وهو خطأ، وفي (د)، (ص): «وهو ابن» .

(٤) في (د)، (ص): «حدثني»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٥) في (ك): «يقول»، وفي حاشية (س): «قرأ»، ونسبه لنسخة الوزيري .

(٦) صحح عليه في (ت)، وفي حاشية (س): «يقراء»، ونسبه لنسخة .

* [٩٢٠] [التحفة: ت س ق ٩٦٦٧] [الكبرى: ١٠٧٣] • أخرجه ابن عبد البر في «الإنصاف»

(٦/١) من طريق المصنف، به .

وأخرجه أحمد (٥٤/٥)، والرويانى (٨٨٤) عن يحيى بن سعيد، والبيهقى في «السنن

الكبرى» (٥٢/٢) عن روح - كلاهما، عن عثمان بن غياث، به .

وأخرجه ابن ماجه (٨١٥)، والترمذى (٢٤٤)، وابن عبد البر في «الإنصاف» (٦/١) من

طريق الجريري، عن أبي نعامه .

قال الترمذى: «حديث حسن» . اهـ . وقد اختلف في متنه وإسناده على أبي نعامه .

انظر الاختلاف في إسناده في «الإنصاف» لابن عبد البر (٥/١) .

قال البيهقى في «الكبرى» (٥٢/٢): «رواه خالد الحذاء، عن أبي نعامه، عن أنس» . ثم

قال: «وأبونعامه لم يحتج به الشيخان، والله أعلم» . اهـ .

وقال الإمام النووي في «الخلاصة»: «وقد ضعف الحفاظ هذا الحديث وأنكروا على الترمذى

تحسينه: كابن خزيمة وابن عبد البر والخطيب، وقالوا: إن مداره على ابن عبد الله بن مغفل،

وهو مجهول» . اهـ . من «نصب الراية» (٣٣٢/١) . وانظر: «شرح مغلطاي على ابن ماجه»

(٥/١٤٢٢، ١٤٢٣) .

١٩ - بَابُ ^(١) تَرْكِ قِرَاءَةِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

• [٩٢١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ^(٢) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ - مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ - يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يقرأ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ ، هِيَ ^(٣) خِدَاجٌ ، هِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ » . فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، إِنِّي أَحْيَانًا أَكُونُ ^(٤) وَرَاءَ الْإِمَامِ ؟ فَغَمَزَ ذِرَاعِي ، وَقَالَ : اقرَأ بِهَا يَا فَارِسِيُّ فِي نَفْسِكَ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « يَقُولُ ^(٥) اللَّهُ ^(٦) ﷻ : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ ، فَنِصْفُهَا لِي ، وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ » . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اقرءوا ^(٧) يَقُولُ الْعَبْدُ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الفاتحة : ٢] يَقُولُ اللَّهُ ﷻ : حَمِدَنِي عَبْدِي ، يَقُولُ الْعَبْدُ : ﴿ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة : ٣] ، يَقُولُ اللَّهُ ﷻ : أَتَى عَلَيَّ عَبْدِي ، يَقُولُ الْعَبْدُ : ﴿ مَلِكٌ ^(٨) يَوْمَ الدِّينِ ﴾ [الفاتحة : ٤] يَقُولُ اللَّهُ ﷻ : مَجَدَّنِي عَبْدِي ^(٩) ، ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة : ٥]

(١) من (ص).

(٢) زاد بعده في (د)، (ص) : «بن سعيد» .

(٣) صحح عليه في (ت)، وفي (د) : «فهي» ، وكذا في الآتي .

(٤) زاد بعده في (د)، (ص) : «في» .

(٥) صحح عليه في (ت)، وفي (د)، (ص) : «قال» .

(٦) سقط من (ف) .

(٧) في (ف) : «يقول : اقرأ» .

(٨) رسم في أكثر النسخ «ملك» بدون ألف، ووقع في (ت)، (ص) : «مالك» بالألف، وكلاهما قراءة، انظر : «السبعة» لابن مجاهد (ص ١٠٤) .

(٩) زاد بعده في (ك)، (ت)، (هـ) : «وهذه الآية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل» ، إلا أن قبله في (هـ) : «يقول العبد» ، وزاد في حاشيتي (د)، (ص) منسوبا لنسخة : «يقول العبد» .

فَهَذِهِ ^(١) الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ . يَقُولُ الْعَبْدُ : ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة : ٦، ٧] فَهَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ .

٢٠- بَابُ ^(٢) إِجْبَابِ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي الصَّلَاةِ

• [٩٢٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ ^(٣) يَفْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ^(٤) » .

• [٩٢٣] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٥) عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : قَالَ ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ ^(٧) يَفْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَصَاعِدًا ^(٨) » .

(١) صحح عليه في (ت)، وفي (ص) : «هذه» .

* [٩٢١] [التحفة : م د ت س ق ١٤٩٣٥] [الكبرى : ١٠٧٤-٨١٥٥] • أخرجه مسلم (٣٩٥) عن قتيبة ، به .

(٢) من (ص) . (٣) في (د) ، (ص) : «لا» .

(٤) سقط من (ك) .

* [٩٢٢] [التحفة : ع ٥١١٠] [الكبرى : ١٠٧٥-٨١٥٢] • أخرجه البخاري (٧٥٦) ، ومسلم (٣٩٤/٣٤) من طريق سفیان ، به .

وأخرجه مسلم (٣٩٤/٣٥، ٣٦، ٣٧) من طرق ، عن الزهري ، به .

وسياقي من طريق معمر ، عنه (٩٢٣) .

(٥) في حاشية (س) : «نا» ، ونسبه لنسخة .

(٦) في (د) : «الصامت قال» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة الطبري .

(٧) في (د) : «لا» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٨) هذا الحديث ليس في (ك) عدا كلمة : «فصاعدا» .

* [٩٢٣] [التحفة : ع ٥١١٠] [الكبرى : ١٠٧٦] • أخرجه مسلم (٣٩٤/٣٧) من طريق معمر ، به .

٢١- بَابُ (١) فَضْلِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

• [٩٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (٢) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرَّمِيِّ (٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو (٤) الْأَخْوَصِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ (٥)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَيْسَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَمَا (٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ جِبْرِيلُ (٧) (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، إِذْ سَمِعَ نَقِيضًا (٢) فَوْقَهُ فَرَفَعَ جِبْرِيلُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) (٨) بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: هَذَا بَابٌ قَدْ فُتِحَ مِنَ السَّمَاءِ مَا فُتِحَ قَطُّ. قَالَ: فَتَزَلَّ

قال البخاري في «القراءة خلف الإمام» (ص ٦): «وعامة الثقات لم يتابع معمراً في قوله: «فصاعداً»، مع أنه قد أثبت فاتحة الكتاب، وقوله: «فصاعداً» غير معروف... ويقال: إن عبدالرحمن بن إسحاق تابع معمراً، وإن عبدالرحمن ربما روى عن الزهري، ثم أدخل بينه وبين الزهري غيره، ولا نعلم أن هذا من صحيح حديثه أم لا». اهـ.

وأخرجه البيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٢٩، ٣٠) من طريق الأوزاعي، وشعيب بن أبي حمزة معاً، عن الزهري، به. بزيادة: «فصاعداً»، ثم أخرجه من طريقين آخرين، عن الأوزاعي بدونها.

وسبق من وجه آخر، عن الزهري (٩٢٢).

(١) من (ص).

(٢) صحح عليه في (ت).

(٣) الضبط من غالب النسخ، وصحح عليه في (س)، (ت). انظر: «الإكمال» لابن ماكولا (٢٣٩/٧).

(٤) ليس في (ك).

(٥) صحح عليه في (ت)، ووقع في (ف)، (د): «رُزَيْقٍ»، بتقديم الزاي على الراء وهو خطأ. انظر: «الإكمال» لابن ماكولا (٣٠٤/١).

(٦) في (ف)، (د)، (ص): «بيننا»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، وصحح عليه.

(٧) من (س)، وزاده في حاشية (ت) منسوباً لنسخة، وصحح عليه.

(٨) ليس في (د)، (ت)، (ص).

مِنْهُ مَلَكٌ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَبَشِرْ بِثُورَيْنِ أُوتِيَتْهُمَا لَمْ (يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ) ^(١)
 قَبْلَكَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ ^(٢) سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَمْ ^(٣) تَقْرَأْ ^(٤) حَرْفًا مِنْهَا ^(٥)
 إِلَّا أُعْطِيَتْهُ.

٢٢- بَابُ ^(٦) تَأْوِيلِ قَوْلِهِ ^(٧) ﷺ:

﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي ﴾ [الحجر: ٨٧]

• [٩٢٥] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٨) شُعْبَةُ،
 عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ، يُحَدِّثُ عَنْ
 أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يُصَلِّي فَدَعَاهُ، قَالَ: فَصَلَّيْتُ
 ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُجِيبَنِي ^(٩)؟». قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي. «قَالَ: أَلَمْ
 يَقُلِ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا

(١) في (ف): «يؤتاهما نبيا»، وهكذا وقع في حاشية (س) مع ضبط الأول بكسر التاء، ونسبه
 لنسخة الطبري.

(٢) في حاشية (ت) منسوبا لنسخة: «خواتم».

(٣) في (د)، (ص): «لن»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٤) في (ف)، (ك): «يقرأ».

(٥) صحح عليه في (ت)، وفي حاشيتها منسوبا لنسخة: «منها».

* [٩٢٤] [التحفة: م س ٥٥٤١] [الكبرى: ١٠٧٧-٨١٦٤-١٠٦٦٧] • أخرجه مسلم (٨٠٦)

من طريق أبي الأحوص، به.

(٦) من (ص).

(٧) في (ف)، (ت): «قول الله»، ونسبه في حاشيتي (س)، (هـ) لنسخة.

(٨) قوله: «قال: حدثنا»، في (د): «بن»، وهو خطأ واضح.

(٩) في (ف): «تجيبني»، وفي (ك) بغير نقط.

يُحْيِيكُمْ ﴿ [الأنفال: ٢٤] أَلَا أَعْلَمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ مِنْ
الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: فَذَهَبَ لِيَخْرُجَ ۞، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْلُكَ؟ قَالَ:
﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] هِيَ السَّبْعُ ^(١) الْمَثَانِي الَّذِي ^(٢)
أُوتِيَتْ، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ.

• [٩٢٦] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ
عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
عَنْ أَبِي بِنِي كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَجَبًا فِي التَّوْرَةِ
وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ مِثْلَ أُمَّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَهِيَ مَقْسُومَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ
عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ».

﴿س/٧٥﴾

(١) في (ف): «سبعة من». (٢) في (ك): «الذين».

* [٩٢٥] [التحفة: خ د س ق ١٢٠٤٧] [الكبرى: ١٠٧٨-١١٠٩١] • أخرجه البخاري
(٤٤٧٤، ٤٦٤٧، ٤٧٠٣، ٥٠٠٦) من طرق، عن شعبة، به.

* [٩٢٦] [التحفة: ت س ٧٧] [الكبرى: ١٠٧٩] • أخرجه ابن عبد البر في «الإنصاف»
(١/١٣) من طريق المصنف، به.

وأخرجه الترمذي (٣١٢٥) عن الحسين بن حريث... بمثله، ثم رواه من طريق الدراوردي،
عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ خرج على أبي وهو يصلي...
فذكر نحوه. فجعله من مسند أبي هريرة، ثم قال: «وهذا أصح من حديث عبد الحميد بن
جعفر، هكذا روى غير واحد عن العلاء بن عبد الرحمن». اهـ. وقال في موضع آخر (٢٨٧٥):
«حديث حسن صحيح». اهـ.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٠/٢٢٢): «اختلف على العلاء في هذا الحديث كما ترى
في الإسناد وال متن، وأظنه كان في حفظه شيء. وقد جوده ابن أبي شيبة، ويوسف بن موسى،
عن أبي أسامة، عن عبد الحميد بن جعفر». اهـ.

• [٩٢٧] أَخْبَرَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٢) جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، (عَنْ مُسْلِمٍ) ^(٣) ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أُوتِيَ ^(٤) النَّبِيُّ ﷺ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي الطُّوَلِ ^(٥) .

• [٩٢٨] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ ^(٦) ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ ﷺ : ﴿ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي ﴾ [الحجر : ٨٧] ، قَالَ : السَّبْعُ الطُّوَلُ ^(٧) .

(١) صحح عليه في (ت) . (٢) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «حدثني» .
 (٣) من (د) ، (ت) ، و صحح عليه في حاشية (ص) ، ونسبه لنسخة ، وضرب عليه في (س) ، وهو ثابت في «التحفة» (٥٦١٧) .
 (٤) في (ف) ، (د) : «أُتِيَ» ، وصوّب في حاشية (د) ما ثبت ، ونقل في حاشية (س) عن حاشية الطبري : «وقع في الأصل : أتى ، بغير واو» . اهـ .
 (٥) في (س) : «الطوال» ، وفي حاشيتي (س) ، (ت) : «السبع» ، ونسبناه لنسخة .
 * [٩٢٧] [التحفة : دس ٥٦١٧] [الكبرى : ١٠٨٠] • أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٦ / ٣) من طريق المصنف ، به .
 وأخرجه أبو داود (١٤٥٩) ، والطبري في «التفسير» (١٢٩ / ١٧) ، وابن أبي حاتم في «التفسير» (١٥١٥٠) ، والنقاش في «فوائد العراقيين» (٦٠) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٦٦ / ٢) ، والمقدسي في «المختارة» (٢١٤ / ٤) من طرق ، عن جرير ، به .
 وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٣١ / ١٧) عن سفيان ، عن الأعمش ، به .
 ورواه إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس .
 أخرجه الطبري في «التفسير» (١٢٩ / ١٧) ، والحاكم (٣٥٦ / ٢) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٦٦ / ٢) . ورواه غيره عن أبي إسحاق ، فلم يذكر مسلماً ، وسيأتي في الحديث التالي .
 (٦) في (ك) : «سويد» ، وهو خطأ .
 (٧) الضبط من (س) ، (ت) ، (ك) ، (هـ) ، وضبطه في (د) بكسر الطاء ، والضم هو الصواب ، (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : طول) .

* [٩٢٨] [التحفة : س ٥٥٩٠] [الكبرى : ١٠٨١-١١٣٨٧] • أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٧ / ٣) من طريق المصنف ، به .

٢٣- بَابُ (١) تَرْكِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا لَمْ (٢) يُجْهَرْ (٣) بِهِ (٤)

• [٩٢٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ ، فَقَرَأَ رَجُلٌ خَلْفَهُ ﴿سَبِّحْ (٥) اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى : ١] فَلَمَّا صَلَّى ، قَالَ : «مَنْ قَرَأَ ﴿سَبِّحْ (٦) اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى : ١]؟» قَالَ (٧) رَجُلٌ : أَنَا ، قَالَ (٨) : «قَدْ

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٣١/١٧) عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، به .

ورواه إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس .
أخرجه الطبري في «التفسير» (١٢٩/١٧) ، والحاكم (٣٥٦/٢) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٦٦/٢) .

ورواه أبو أحمد عند الطبري (١٣٠/١٧) عن إسرائيل ، به ، ولم يذكر فيه : «ابن عباس» .
ورواه - أيضًا - عن سعيد بن جبير كل من : عبد الله بن عثمان بن خثيم ، وعبد العزيز بن جريج ، والوليد بن ميزاب .

أخرج أحاديثهم مفرقين : عبدالرزاق (٢٦٠٩) ، والطبري في «التفسير» (١٣١/١٧) ، وابن المنذر في «الأوسط» (١٢٤/٣) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٠٠/١) ، والحاكم (٥٥٠/١ ، ٥٥١) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٤٤/٢) .

قال الحاكم : «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين» . اهـ .

وصححه وقوى إسناده الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٣٨٢ ، ١٥٨/٨) .

قال ابن عبد البر : «وقد روي عن ابن عباس أنها الفاتحة ، وروى عنه أنها السبع الطوال ، والقول الأول أثبت عنه ، وهو الصحيح في تأويل الآية ؛ لأنه ثبت عن النبي ﷺ من وجوه صحاح ، أصحها حديث شعبة» . اهـ . بتصرف (٢٢١/٢٠) .

(١) من (ص) ، وفي الحاشية : «كتاب» ، ونسبه لنسخة .

(٢) في حاشية (س) : «لا» ، ونسبه لنسخة . (٣) ضبطه في (ك) : «يُجْهَرْ» .

(٤) صحح عليه في (ت) ، وفي حاشيتي (س) ، (ت) : «فيه» ، ونسباه لنسخة .

(٥) في (ك) ، وحاشية (ص) : «بسبح» .

(٦) في (ك) : «بسبح» ، ونسبه في حاشية (س) للطبري .

(٧) زاد بعده في (ف) : «له» . (٨) ليس في (ف) .

عَلِمْتُ^(١) أَنَّ بَعْضَكُمْ قَدْ خَالَجَنِهَا .

- [٩٣٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بِنِ أَوْفَى^(٢) ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ^(٣) الظُّهْرِ أَوْ العَصْرِ وَرَجُلٌ يَقْرَأُ خَلْفَهُ فَلَمَّا انْصَرَفَ ، قَالَ : « أَيُّكُمْ قَرَأَ » سَبَّحَ^(٤) أَسَدْرَيْكَ الْأَعْلَى * [الأعلى : ١] ؟ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا ، وَلَمْ أَرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ قَدْ خَالَجَنِهَا » .

٢٤ - بَابُ^(٥) تَرْكِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا جَهَرَ بِهِ

- [٩٣١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ابْنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ ، فَقَالَ : « هَلْ قَرَأَ مَعِيَ أَحَدٌ مِنْكُمْ أَنْفَاءً ؟ » قَالَ رَجُلٌ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ ! » قَالَ : فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ

(١) في (ف) : «عرفت» .

* [٩٢٩] [التحفة : م د س ١٠٨٢٥] [الكبرى : ١٠٨٢] • أخرجه مسلم (٣٩٨) من طريق غندر ، عن شعبة ، به .

وأخرجه أيضا (٣٩٨) ، من طريق أبي عوانة ، وابن أبي عروبة ، كلاهما عن قتادة ، به .

والحديث سيأتي بإسناده ومتمه (١٧٦٠) . ومن طريق أبي عوانة ، عن قتادة (٩٣٠) .

(٢) زاد بعده في (ك) ، (ص) : «أبي» ، وهو خطأ . انظر : «التحفة» (١٠٨٢٥) ، و«تهذيب الكمال» (٣٣٩/٩) .

(٣) ليس في (د) .

(٤) في (ك) ، (ت) ، (ص) : «بسبح» ، ونسبه في حاشية (س) للوزيري والطبري .

* [٩٣٠] [التحفة : م د س ١٠٨٢٥] [الكبرى : ١٠٨٣] • انظر تخريجه في الحديث السابق .

(٥) من (س) ، (ص) .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقِرَاءَةِ مِنَ الصَّلَوَاتِ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ .

- * [٩٣١] [التحفة: د ت س ق ١٤٢٦٤] [الكبرى: ١٠٨٤] • أخرجه أبو القاسم الجوهري في «مسند الموطأ» (٥٧/١) من طريق المصنف، به .
- وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٦٩/١) عن قتيبة، به .
- وأخرجه أحمد (٨٠٠٧)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (٧٠/١)، وأبوداود (٨٢٦)، والترمذي (٣١٢) وحسنه، والبزار (٨٧٨١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢١٧/١)، وابن حبان (١٨٤٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٥٧/٢)، وفي «القراءة خلف الإمام» (٣١٧) من طرق، عن مالك، عن الزهري، به .
- وتابعه: سفيان بن عيينة ويونس والليث ومعمرو وابن جريج وعبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، به .
- أخرجه الحميدي (٩٥٣)، وابن أبي شيبة (٣٧٩٧)، وأحمد (٧٢٧٠)، وابن ماجه (٨٤٩)، وأبوداود (٨٢٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٥٧/٢) عن سفيان .
- والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (٧١/١) عن يونس .
- والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (٧٢/١)، وابن حبان (١٨٤٣)، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٣١٩) عن الليث .
- وعبدالرزاق (٢٧٩٥)، وأحمد (٧٨١٩)، وابن ماجه (٨٤٩)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٣٩٧) عن معمر .
- وعبدالرزاق (٢٧٩٦)، وأحمد (٧٨٣٣) عن ابن جريج .
- وأحمد (١٠٣١٨) عن عبدالرحمن بن إسحاق .
- قال البيهقي في «السنن الكبرى» (١٥٨/٢): «في صحة هذا الحديث عن النبي ﷺ نظر؛ وذلك لأن راوية ابن أكيمة الليثي - وهو رجل مجهول - لم يحدث إلا بهذا الحديث وحده، ولم يحدث عنه غير الزهري، ولم يكن عند الزهري من معرفته أكثر من أن رآه يحدث سعيد بن المسيب»، ثم قال: «قال الحميدي في حديث ابن أكيمة: «هذا حديث رواه رجل مجهول، لم يرو عنه غيره قط» . اهـ
- وذكر غير واحد من الأئمة أن قوله: «فانتهى الناس عن القراءة . . .» من قول الزهري، انظر: «الكنى» للبخاري (ص ٣٨)، و«سنن أبي داود» (٨٢٧)، و«المدرج» للخطيب (١/٢٩٠ - ٣٠١)، و«السنن الكبرى» للبيهقي (١٥٧/٢) .
- ورواه بعضهم، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، وهو وهم . انظر: «مسند البزار» (٧٧٥٩)، و«التمهيد» (١١/٢٣ - ٥٣)، و«شرح سنن ابن ماجه» لمغلطاي (٥/١٤٥٥) . =

٢٥- بَابُ ^(١) قِرَاءَةِ أُمَّ الْقُرْآنِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا جَهَرَ بِهِ الْإِمَامُ

- [٩٣٢] أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ صَدَقَةَ ^(٢)، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ حَرَامِ ^(٣) ابْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ مَحْمُودِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ الصَّلَوَاتِ الَّتِي يُجَهَرُ ^(٤) فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: «لَا يَقْرَأَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِذَا جَهَزْتُ بِالْقِرَاءَةِ إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ».

= ورواه بعضهم - أيضًا، عن الزهري، عن الأعرج، عن ابن بحنة، وهو خطأ. انظر: البزار (٢٩٢/٦)، و«الأوسط» للطبراني (٧٢٥١)، والبيهقي في «السنن» (١٥٨/٢).

(١) من (ص).

(٢) زاد بعده في (د)، (ص): «وهو: ابن خالد».

(٣) في (ف): «حزام»، وهو تصحيف.

(٤) الضبط من (س)، (ت)، (هـ)، وضبطه في (د) بفتح أولها.

* [٩٣٢] [التحفة: دس ٥١١٦] [الكبرى: ١٠٨٥] • هكذا رواه النسائي، عن هشام بن عمار.

ورواه غيره، عن هشام فقال: «عن حرام بن حكيم، ومكحول».

أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٦٧)، وفي «القراءة خلف الإمام» (٦٥)،

والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٦٥/٢)، وفي «القراءة خلف الإمام» (١١٥/١)، والمقدسي

في «المختارة» (٣٤٦/٣) من طرق، عن هشام بن عمار: حدثنا صدقة، حدثنا زيد بن واقد،

عن حرام بن حكيم ومكحول، عن نافع بن محمود، به.

وتابعه: محمد بن المبارك الصوري، عن صدقة بن خالد، به.

أخرجه الدارقطني في «السنن» (٣٢٠/١)، والبيهقي (١٦٥/٢).

وأخرجه أبو داود (٨٢٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٨٧)، والدارقطني في

«السنن» (٣١٩/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٦٤/٢) عن الهيثم بن حميد، عن

زيد بن واقد، عن مكحول - وحده، به.

قال الدارقطني في «السنن» (٣٢٠/١): «إسناد حسن، ورجاله كلهم ثقات». اهـ.

وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (١٦٥/٢): «والحديث صحيح عن عبادة بن الصامت،

عن النبي ﷺ. وله شواهد». اهـ.

٢٦- بَابُ ^(١) تَأْوِيلِ قَوْلِهِ ﷺ ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ﴾

وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿ [الأعراف: ٢٠٤]

- [٩٣٣] أَخْبَرَنَا ^(٢) الْجَارُودُ بْنُ مُعَاذِ التُّرْمِذِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا ^(٣): رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ».

وروي عن نافع بن محمود، عن أبيه، عن عبادة، أخرجه الشاشي (١٩٣/٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٦٢٧) من طريق محمد بن عمر الواقدي، عن أسامة بن زيد، سمع مكحولاً به.

ولزيد من الخلاف فيه انظر: «السنن» للدارقطني (٣١٩/١: ٢٢١)، و«القراءة خلف الإمام» للبيهقي (١٢٧/١، ١٢٨).

وقال ابن حبان في ترجمته من «الثقات» (٤٧٠/٥): «متن خبره في «القراءة خلف الإمام» يخالف متن خبر محمود بن الربيع عن عبادة». اهـ.

والحديث أعلاه ابن عبد البر في «التمهيد» (٤٦/١١) بجهالة نافع بن محمود. وقال الذهبي في ترجمته من «الميزان» (٢٤٢/٤): «لا يعرف بغير هذا الحديث. ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: «حديثه معلل». اهـ. وانظر: «التحقيق في أحاديث الخلاف» (٣٦٩/١).

وقد تقدم من حديث محمود بن الربيع عن عبادة، (٩٢٢)، (٩٢٣).

(١) من (ص). (٢) في (د)، (ص): «أخبرني».

(٣) بعده في (هـ): «اللهم»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [٩٣٣] [التحفة: د س ق ١٢٣١٧] [الكبرى: ١٠٨٦] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٢/١١) من طريق المصنف.

قال أبو عبد الرحمن - عقب الحديث التالي: «لا نعلم أن أحدا تابع ابن عجلان على قوله: «وإذا قرأ فأنصتوا»». اهـ.

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦١١)، (٣٨٢٠)، (٧٢١٤)، (٨٠٤٧)، (٣٧٢٩٠)، وأحمد (٩٤٣٨)، وابن ماجه (٨٤٦)، وأبو داود (٦٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» =

- [٩٣٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ) ^(١) الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، (عَنْ أَبِي صَالِحٍ) ^(٢) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا ^(٣) الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا» .

- (٢١٧/١) ، وابن المنذر في «الأوسط» (١٠٥/٣) ، والدارقطني (٣٢٧/١) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٣٣/١١) من طريق أبي خالد الأحمر . بنحوه .

وأخرجه البزار (٨٨٩٨) عن محمد بن سعد الأنصاري ، عن ابن عجلان ، به .

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٥٦/٢) عن إسماعيل بن أبان ، عن محمد بن عجلان ، عن زيد بن أسلم ومصعب بن شرحبيل ، عن أبي صالح ، به . وقال : «وإذا قرأ فأنصتوا» . وقال أبو داود : «وهذه الزيادة - «وإذا قرأ فأنصتوا» - ليست بمحفوظة ، والوهم عندنا من أبي خالد» . اهـ .

وقال أبو حاتم كما في «العلل» (٤٦٥) : «ليست هذه الكلمة بالمحفوظة ، وهو من تخاليط ابن عجلان» . اهـ .

وقال البيهقي في «القراءة خلف الإمام» (١٣٢/١) : «هذا حديث يعرف بأبي خالد الأحمر ، عن ابن عجلان ، قال البخاري : «لا يعرف هذا من صحيح حديث أبي خالد الأحمر» ، قال أحمد بن حنبل : «أراه كان يدلس» ، وقال يحيى بن معين : «أبو خالد الأحمر صدوق وليس بحجة» . قال الإمام أحمد - رَحِمَهُ اللهُ - : «وقد روي ذلك عن حسان بن إبراهيم الكرمانى وإسماعيل ابن أبان الغنوي ، عن محمد بن عجلان ، وإسماعيل ضعيف ، ويقع في أحاديث حسان بن إبراهيم بعض ما ينكر» . اهـ .

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٣/١١) : «بعضهم يقول : أبو خالد الأحمر انفرد بهذا اللفظ في هذا الحديث ، وبعضهم يقول : إن ابن عجلان انفرد به» . اهـ .

وانظر : «السنن الكبرى» للبيهقي (١٥٦/٢) ، و«علل الدارقطني» (١٨٦/٨) ، و«صحيح مسلم» (٤٠٤) .

(١) في حاشية (س) : «يحيى بن سعيد» ، ونسبه لنسخة ، والمثبت هو الموافق لما في «التحفة» (١٢٣١٧) .

(٢) أشار في حاشية (س) أنه ليس في نسخة الوزيري ، وأن الصواب ثبوته كما في «التحفة» .

(٣) بعده في (ف) : «جعل» .

(قال أبو عبد الرحمن : كَانَ الْمُخْرَمِيُّ يَقُولُ : هُوَ ثِقَّةٌ - يَعْنِي : مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ) ^(١) .

٢٧ - اِكْتِفَاءُ الْمَأْمُومِ بِقِرَاءَةِ الْإِمَامِ ^(٢)

• [٩٣٥] أَخْبَرَنِي ^(٣) هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الزَّاهِرِيَّةِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ مَرَّةَ الْحَضْرَمِيُّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ سَمِعَهُ ^(٤) يَقُولُ : سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَفِي ^(٥) كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ ؟ قَالَ : «نَعَمْ» . قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : وَجَبَتْ هَذِهِ ، فَالْتَفَتَ ^(٦) إِلَيَّ ^(٧) وَكُنْتُ أَقْرَبَ الْقَوْمِ مِنْهُ ، فَقَالَ : مَا أَرَى ^(٨) الْإِمَامَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ .

(١) ما بين القوسين من (س)، (د)، (ص)، (هـ)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة .

* [٩٣٤] [التحفة : د س ق ١٢٣١٧] [الكبرى : ١٠٨٧] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٢ / ١١) من طريق المصنف .

وأخرجه البزار (٨٨٩٨) عن محمد بن سعد الأنصاري ، عن ابن عجلان ، به . وانظر باقي تخريجه في الحديث السابق .

(٢) الترجمة ليست في (د) .

(٣) في (ص) : «أخبرنا» ، ونسبه في حاشيتي (ت) ، (هـ) لنسخة .

(٤) في حاشية (س) : «سمعته» ، ونسبه للطبري .

(٥) في حاشية (س) : «أوفي» ، ونسبه لنسخة .

(٦) ضبطه في (س) بضم آخره مع التشديد ، وضبطه في (ت) بالضم والفتح معا .

(٧) من (ك) ، (د) ، (ت) ، (هـ) ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة ، وزاد بعده في حاشية (د) :

«رسول الله ﷺ» ، وصحح عليه .

(٨) في (ف) : «الذي» ، وهو خطأ .

قال أبو عبد الرحمن : هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَطًّا ، إِنَّمَا هُوَ ^(١) قَوْلُ أَبِي الدَّرْدَاءِ ،
وَلَمْ يُقْرَأْ هَذَا مَعَ الْكِتَابِ .

(١) بعده في (د) ، (ص) : «من» .

* [٩٣٥] [التحفة : س ١٠٩٥٩] [الكبرى : ١٠٨٨] • أخرجه أحمد (٢٧٥٣٠) ، والبخاري في

«القراءة خلف الإمام» (ص ١٧ ، ٢٩٤) ، والبزار (٤١٢٠) ، والدارقطني في «السنن» (١/٣٣٢) ،
والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٣٧٩) من طرق ، عن زيد بن الحباب ، به .

قال البيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٣٧٨) : «وزيد بن الحباب حدث بهذا الحديث
مرتين ، وهم في رفعه هذه اللفظة مرة ، وحفظها أخرى» . اهـ .

ثم رواه من طريق الفضل بن أبي حسان ، نا زيد بن الحباب ، به . وقال فيه : «قال كثير بن
مرة : فالتفت إلي أبو الدرداء وقال : ما أرى الإمام إلا قد كفاهم . قال ابن صاعد : فجعله من
قول أبي الدرداء» . اهـ .

قال الدارقطني : «وهو وهم من زيد بن الحباب ، والصواب : فقال أبو الدرداء : ما أرى
الإمام إلا قد كفاهم» . اهـ .

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٩٥٥) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/١٦٢) ،
وفي «القراءة خلف الإمام» (٣٧٧) عن أبي صالح ، عن معاوية بن صالح ، به .

قال البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/١٦٢) : «كذا رواه أبو صالح كاتب الليث وغلط فيه .
وكذلك رواه زيد بن الحباب في إحدى الروايتين عنه وأخطأ فيه ، والصواب : أن أبا الدرداء
قال ذلك لكثير بن مرة» . اهـ .

ورواه عبد الله بن وهب : حدثني معاوية بن صالح ، به . وقال : «فقال أبو الدرداء : يا كثير
وأنا إلى جنبه لا أرى الإمام إذا أم القوم إلا قد كفاهم» . اهـ .

أخرجه الدارقطني (١/٣٣٨) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/١٦٣) ، وفي «القراءة
خلف الإمام» (٣٨١) .

وأخرجه الدارقطني (١/٤٠٣) ، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٣٨٢) عن حماد بن
خالد ، عن معاوية بن صالح . كرواية ابن وهب .

وأخرجه أحمد (٢١٧٢٠) ، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٦٥) ، والطحاوي في «شرح
معاني الآثار» (١/٢١٦) عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن معاوية بن صالح . . . نحوه .

٢٨ - بَابُ (١) مَا يُجْزَى مِنَ الْقِرَاءَةِ لِمَنْ لَا يُحْسِنُ الْقُرْآنَ (٢)

- [٩٣٦] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى وَمَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى، (قَالَ: حَدَّثَنَا) (٣) مِسْعَرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ آخُذَ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ، فَعَلَّمَنِي شَيْئًا يُجْزِيَنِي مِنَ الْقُرْآنِ. فَقَالَ: «قُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» (٤).

= وأخرجه البزار - كما تقدم - لكن لم يسق آخره، وقال: «إسناده حسن، معاوية بن صالح ثقة، وأبو الزاهرية مشهور حدث عنه الناس، وكثير بن مرة مشهور - أيضا - حدث عنه الناس». اهـ.

وانظر: «علل الدارقطني» (٦/٢١٧)، و«سنن البيهقي الكبرى» (٢/١٦٣)، و«القراءة خلف الإمام» (ص ١٧١ وما بعدها).

(١) من (ص). (٢) في (ك): «القراءة».

(٣) في (د): «و»، وهي خطأ.

(٤) بعده في (ت): «العلي العظيم»، ونسبه لنسخة.

* [٩٣٦] [التحفة: د س ٥١٥٠] [الكبرى: ١٠٨٩] • أخرجه أحمد (٤/٣٥٦)، والبزار

(٣٣٤٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٥٢٤)، وابن حبان (١٨٠٩)، والطبراني في

«الدعاء» (١٧١٢)، وابن عدي في «الكامل» (١/٢١١)، والدارقطني (١/٣١٣)، والحاكم

(١/٢٤١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٣٨١) من طرق، عن مسعر، به.

ورواه أبو خالد الدالاني ومعمر والمسعودي ومنصور بن المعتمر - أربعتهم، عن إبراهيم

السكسكي، به.

أخرجه أحمد (٤/٣٥٣)، وعبد بن حميد (٥٢٤)، وأبوداود (٨٣٢)، والبزار (٣٣٤٧)،

والدارقطني (١/٣١٤)، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (١٨٤) عن أبي خالد الدالاني.

وابن خزيمة (٥٤٤) عن معمر.

والبزار (٣٣٤٦)، وابن عدي في «الكامل» (١/٢١١)، والبيهقي في «السنن الكبرى»

(٢/٣٨١)، وفي «القراءة خلف الإمام» (١٨٥) عن المسعودي.

٢٩ - بَابُ (١) جَهْرِ الْإِمَامِ بِأَمِينٍ

• [٩٣٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، عَنِ الزَّيْدِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّتُوا ؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤْمِنُ ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

= والطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٠٢٥) عن منصور بن المعتمر .
ورواه طلحة بن مصرف ، عن ابن أبي أوفى ، به .

أخرجه ابن المقرئ في «المعجم» (١٨٤) ، وابن حبان (١٨١٠) عن مالك بن مغول ، عن طلحة ، به .

قال النسائي : «إبراهيم السكسكي ليس بذاك القوي» . اهـ . وضعفه كذلك غير واحد من الأئمة .

وقال البزار : «وهذا الحديث لانعلمه يروى إلا عن ابن أبي أوفى ، عن النبي ﷺ ...» .
اهـ . وانظر : «التلخيص الحبير» (٢٣٦/١) .

وقال المنذري في «الترغيب» (٢٧٩/٢) : «إسناده جيد» . اهـ .
(١) من (ص) .

* [٩٣٧] [التحفة : س ١٥٢٦٦] [الكبرى : ١٠٩٠] • أخرجه البخاري (٧٨٠) ، ومسلم

(٤١٠) من طريق مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد وأبي سلمة أنهما أخبراه ، عن أبي هريرة ، وزاد عندهما : «قال ابن شهاب : وكان رسول الله ﷺ يقول : (أمين)» .

وأخرجه البخاري (٦٤٠٢) من طريق سفيان ، عن سعيد بن المسيب - وحده ، عن أبي هريرة ، به .

وأخرجه البخاري (٧٨٢ ، ٤٤٧٥) من طريق مالك ، عن سمي ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، به .

وأخرجه مسلم (٧٦/٤١٠) من طريق سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ...
بنحوه .

وأخرجه البخاري (٧٨٠) من طريق الأعرج ، عن أبي هريرة .

وللحديث طرق أخرى ، عن أبي هريرة في «الصحيحين» وغيرهما . وهذه الطرق سيأتي ذكرها في الأحاديث التالية .

• [٩٣٨] أَخْبَرَنَا ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤْمِنُ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

• [٩٣٩] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ ^(٢) بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ) ^(٣) ﷺ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فَقُولُوا: آمِينَ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَقُولُ: آمِينَ، وَإِنَّ الْإِمَامَ يَقُولُ: آمِينَ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

(١) في (ف): «حدثنا».

* [٩٣٨] [التحفة: خ س ق ١٣١٣٦] [الكبرى: ١٠٩١] • أخرجه البخاري (٦٤٠٢) من طريق سفيان، به.

وقد تقدم من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة.

(٢) بعده في (ف): «هو».

☞ [س/٧٦]

(٣) ما بين القوسين في (ف): «عن النبي».

* [٩٣٩] [التحفة: س ق ١٣٢٨٧] [الكبرى: ١٠٩٢] • أخرجه عبد الرزاق (٩٧/٢)، وأحمد (٢/٢٣٣، ٢٧٠)، وابن خزيمة (٥٧٥)، وابن حبان (١٨٠٤) عن معمر، بمثل لفظ النسائي.

قال الدارقطني في «العلل» (٧٨/٨): «وكلهم قال: عن معمر: «إذا قال الإمام: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقولوا: آمين». وذلك وهم من معمر، والمحفوظ عن الزهري: «إذا أمن الإمام فأمنوا» . اهـ.

وقد تقدم من وجه آخر، عن الزهري.

- [٩٤٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ وَأَبِي^(٢) سَلَمَةَ ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمُّوا ؛ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

٣٠- بَابُ الْأَمْرِ بِالتَّأْمِينِ خَلْفَ الْإِمَامِ

- [٩٤١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٣) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سُمَيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا^(٤) قَالَ الْإِمَامُ : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة : ٧] فَقُولُوا : آمِينَ ؛ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

٣١- بَابُ فَضْلِ التَّأْمِينِ^(٥)

- [٩٤٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ : آمِينَ ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ : آمِينَ ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى (غُفِرَ لَهُ)^(٦) مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

(١) بعده في (د) ، (ص) : «بن سعيد» . (٢) صحح عليه في (ت) .

* [٩٤٠] [التحفة : خم مدت ١٣٢٣٠ - خم مدت س ١٥٢٤٢] [الكبرى : ١٠٩٣-١٠٩٤] • تقدم تخريجه .

(٣) بعده في (د) ، (ص) : «بن سعيد» .

(٤) بعدها في (ك) : «أمن» ، وهي زيادة مقحمة .

* [٩٤١] [التحفة : خم دس ١٢٥٧٦] [الكبرى : ١٠٩٥-١١٠٩٣] • تقدم تخريجه .

(٥) من (ص) .

(٦) في حاشية (س) : «غفر الله» ، ونسبه لنسخة .

* [٩٤٢] [التحفة : خم س ١٣٨٢٦] [الكبرى : ١٠٩٥] • تقدم تخريجه .

٣٢- بَابُ ^(١) قَوْلِ الْمَأْمُومِ إِذَا عَطَسَ خَلْفَ الْإِمَامِ

• [٩٤٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ (يَحْيَى بْنِ) ^(٢) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِفَاعَةَ ابْنِ ^(٣) رَافِعٍ، عَنْ عَمِّ أَبِيهِ - مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَطَسْتُ فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، مُبَارَكًا عَلَيْهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى. فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ فَقَالَ: «مَنْ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟» فَلَمْ يُكَلِّمَهُ أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَهَا الثَّانِيَةَ: «مَنْ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟» فَقَالَ رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ بْنُ عَفْرَاءَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: قُلْتُ ^(٤): الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، مُبَارَكًا عَلَيْهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ ابْتَدَرَهَا بِضْعَةٌ ^(٥) وَثَلَاثُونَ مَلَكًا، أَيُّهُمْ يَضَعُدُّ بِهَا».

(١) من (ص). (٢) في (ف): «كريب»، وهو خطأ.

(٣) صحح عليه في (ت). (٤) ليس في (ت).

(٥) في (د)، (ص)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «بضع».

* [٩٤٣] [التحفة: د ت ص ٣٦٠٦] [الكبرى: ١٠٩٦] • أخرجه ابن بشكوال في «غوامض

الأسماء المبهمة» (٣٨٨/١) من طريق المصنف.

وأخرجه أبو داود (٧٧٣)، والترمذي (٤٠٤) عن قتيبة بن سعيد، به.

وقال الترمذي: «حديث حسن، وكان هذا الحديث عند بعض أهل العلم أنه في التطوع؛ لأن غير واحد من التابعين قالوا: إذا عطس الرجل في الصلاة المكتوبة أنه يحمد الله في نفسه، ولم يوسعوا في أكثر من ذلك». اهـ.

والحديث عند البخاري (٧٩٩) من طريق يحيى بن خلاد الزرقى، عن رفاعة بن رافع. وفيه: أن الرجل تكلم بهذه الكلمات عقب قول النبي ﷺ: «سمع الله لمن حمده». ولم يذكر فيه العطاس. وسيأتي. انظر: (١٠٧٤).

- [٩٤٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ - وَهُوَ ^(١): ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ أَسْفَلَ مِنْ أُذُنَيْهِ، فَلَمَّا قَرَأَ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] قَالَ: «آمِينَ» فَسَمِعْتُهُ وَأَنَا خَلْفُهُ قَالَ: فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا ^(٢) كَثِيرًا، طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ. فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ ^(٣) صَلَاتِهِ قَالَ: «مَنْ صَاحِبُ الْكَلِمَةِ فِي الصَّلَاةِ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا أَرَدْتُ بِهَا بَأْسًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ ابْتَدَرَهَا اثْنَا ^(٤) عَشَرَ مَلَكًا، فَمَا نَهْنَهَهَا شَيْءٌ ^(٥) دُونَ الْعَرْشِ».

٣٣- بَابُ ^(٦) جَامِعِ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ ^(٧)

- [٩٤٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٨) سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ ^(٩) بْنِ

(١) من (ف)، (د)، (ت).

(٢) ليس في (ك).

(٣) في (د): «في».

(٤) في حاشية (ت): «أثني»، ونسبه لنسخة.

(٥) ليس في (ف).

* [٩٤٤] [التحفة: س ١١٧٦٤] [الكبرى: ١٠٩٧] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٧/٢٢)

من طريق يونس بن أبي إسحاق... بنحوه.

وقد سبق تخريجه من وجه آخر: عن أبي إسحاق. مختصرا (٨٩١) وانظر باقي أطرافه هناك.

(٦) من (ص).

(٧) في (هـ): «القرآن»، وصحح عليه في حاشية (ت) ونسبه لنسخة.

(٨) في (د): «ثنا».

(٩) في (ك): «هشيم»، وهو تصحيف.

عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: سَأَلَ الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ قَالَ: «فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، فَيُفْصِمُ^(١) عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُهُ^(٢) عَنْهُ، وَهُوَ أَشَدُّ^(٣) عَلَيَّ. وَأَخْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صُورَةِ الْفَتَى فَيُبْذُهُ إِلَيَّ».

• [٩٤٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ^(٤) وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ وَهُوَ أَشَدُّ^(٥) عَلَيَّ، فَيُفْصِمُ^(٦) عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَ، وَأَخْيَانًا يَتَّمَثُّ لِي^(٧)»

(١) الضبط من (س)، وكذلك في (ت) وزاد كسر الصاد المهملة، وضبطه - أيضا - بضم الياء التحتية، وفتح الصاد المهملة.

(٢) في (د)، (ص): «وعيت»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة، وأشار أنه مصحح عليه في هامش نسخة الطبري.

(٣) صحح عليه في حاشية (ت)، وفي (د)، (ت)، (هـ): «أشده».

* [٩٤٥] [التحفة: م س ١٦٩٢٤] [الكبرى: ١٠٩٨-٨١٢٢] • أخرجه مسلم (٢٣٣٣/٨٧) من طريق سفيان، وأبي أسامة، وابن بشر، واللفظ له.

وأخرجه البخاري (٢) من طريق مالك، عن هشام، به. وأخرجه البخاري (٣٢١٥)، ومسلم (٢٣٣٣/٨٧) من طرق أخرى، عن هشام بن عروة، به.

(٤) بعده في (ص) بين السطور: «المرادي»، وكأنه صحح عليه.

(٥) في (ت): «أشده».

(٦) الضبط من (س)، (ت)، (هـ)، وضبطه في (ف)، (ت) أيضا - بضم الياء التحتية، وفتح الصاد المهملة.

(٧) ليس في (ف).

الْمَلِكُ رَجُلًا فَيَكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ». قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ، فَيَفْصِمُ عَنْهُ، وَإِنْ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ ^(١) عَرَقًا.

• [٩٤٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿لَا تُحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعَجَلَ بِهِ﴾ (إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ) ^(٢) [القيامة: ١٦، ١٧] قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ يُحْرِكُ شَفْتَيْهِ. قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا تُحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعَجَلَ بِهِ﴾ ^(٣) (إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ) [القيامة: ١٦، ١٧]، قَالَ: جَمَعَهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرَأُهُ ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَابْتِغِ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٨] قَالَ ^(٤): فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ وَاتْلُ ^(٥). فَكَانَ ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ ^(٧)، فَإِذَا انْطَلَقَ قَرَأَهُ كَمَا أَقْرَأَهُ ^(٨).

(١) في (ف): «لينفص» ، ونسبه في حاشية (س) للوزيري والطبري ، وفي حاشية (ت) لنسخة .
* [٩٤٦] [التحفة: خ ت س ١٧١٥٢] [الكبرى: ١٠٩٩-١١٢٣٨] • متفق عليه . انظر الحديث السابق .

(٢) ما بين القوسين ليس في (ص) . (٣) من (ك) ، (د) ، (ص) .

(٤) من (س) ، (ك) ، وحاشية (ص) منسوبة لنسخة ، وأشار في حاشية (س) أنه ليس في نسخة الطبري .

(٥) في (ف) ، (د) ، (ص) ، (هـ) : «وكان» .

(٦) في (س) : «النبي» ، ونسبه في حاشية (هـ) لنسخة .

(٧) بعده في حاشية (س) : «له» ، ونسبه لنسخة . (٨) في (د) : «قرأه» .

* [٩٤٧] [التحفة: خ م ت س ٥٦٣٧] [الكبرى: ١١٠٠-١١٧٤٦] • أخرجه البخاري (٧٥٢٤) ، ومسلم (١٤٨/٤٤٨) عن قتبية ، به .

وأخرجه البخاري (٥) عن موسى بن إسماعيل ، عن أبي عوانة ، به .

وأخرجه البخاري (٤٩٢٧ ، ٤٩٢٨ ، ٤٩٢٩ ، ٥٠٤٤) ، ومسلم (١٤٧/٤٤٨) من طرق ،

عن موسى بن أبي عائشة ، به .

• [٩٤٨] أَخْبَرَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ^(١) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٢) عَبْدُ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، ابْنِ ^(٣) مَخْرَمَةَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ^(٤) يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ ، فَقَرَأَ فِيهَا حُرُوفًا لَمْ يَكُنْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ نَبِيَّهَا ، قُلْتُ : مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ ؟ قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قُلْتُ : كَذَبْتَ (مَا كَذَلِكَ) ^(٥) أَقْرَأَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ أَقْوَدَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ ^(٦) أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانِ ، وَإِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ فِيهَا حُرُوفًا لَمْ تَكُنْ ^(٧) أَقْرَأْتَنِيهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اقْرَأْ يَا هِشَامُ» . فَقَرَأَ كَمَا كَانَ يَقْرَأُ ^(٨) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَكَذَا أَنْزَلْتُ» ^(٩) . ثُمَّ قَالَ : «اقْرَأْ يَا عُمَرُ» . فَقَرَأْتُ ، فَقَالَ : «هَكَذَا أَنْزَلْتُ» ^(١٠) ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ» .

(١) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن نصر» .

(٢) في (ف) : «حدثنا» ، ونسبه في حاشيتي (س) ، (ت) لنسخة .

(٣) زاد قبله في (د) ، (ص) : «عن المسور» .

(٤) في (ك) ، (د) : «حرام» ، وهو تصحيف .

(٥) في (ف) ، وحاشية (ت) مصححا عليه : «كذاك» ، وفي (هـ) : «ما كذاك» ، وفي (ت) : «ما

هكذا» ، وفي حاشية (س) : «إنك ما كذاك» ، ونسبه لنسخة .

(٦) في حاشية (س) : «إني» ، ونسبه لنسخة . (٧) في (ك) : «يكن» .

(٨) في (ص) : «قرأ» ، ونسبه في حاشيتي (د) ، (ت) لنسخة .

(٩) في (د) : «نزلت» .

﴿س/٧٧﴾

(١٠) في (ف) : «نزلت» .

* [٩٤٨] [التحفة : خم ت س ١٠٦٤٢] [الكبرى : ١١٠١] • أخرجه البخاري (٢٤١٩) ، وفي

(باب : ما جاء في التأولين) ، ومسلم (٨١٨ / ٢٧٠ ، ٢٧١) من طرق ، عن الزهري . به .

• [٩٤٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَ^(١) الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٢) بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأَهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأْنِيهَا فِكِدْتُ^(٣) أَعْجَلُ^(٤) عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ ثُمَّ لَبَّيْتُهُ^(٥) بِرِدَائِهِ، فَجِئْتُ بِهِ^(٦) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ». فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ». ثُمَّ قَالَ لِي: «اقْرَأْ»، فَقَرَأْتُ فَقَالَ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ»^(٧)، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ».

- = وفي بعض الروايات لهذا الحديث: عن المسور بن مخرمة - وحده. وفي بعضها مقرونا بعروة، وفي رواية مالك، عن الزهري لم يذكر المسور بن مخرمة.
- قال الدارقطني في «العلل» (٢/٢١٣، ٢١٤): «وكلها صحاح محفوظة، عن الزهري، أخرجه البخاري، ومسلم من حديث هؤلاء النفر على اختلافهم عن الزهري». اهـ.
- (١) في (ف): «عن»، وهو خطأ ظاهر.
- (٢) في (ف)، (ك): «عبدالله»، نسبه في حاشيتي (س)، (ت) لنسخة، وكتب فوقه في الأولى: «خطأ». وانظر: «التحفة» (١٠٥٩١).
- (٣) زاد بعده في (س) بين السطور: «أن»، ونسبه لنسخة، وفي الحاشية: «أنا»، ونسبه لنسخة - أيضا.
- (٤) الضبط من (ف)، وضبطه في (د): «أَعْجَلُ».
- (٥) ضبطه في (د) بتشديد الباء الموحدة الأولى، وهو أحد أوجه الضبط في (س) ونسبه للطبري، وضبطه في (ت) بتخفيفها، وهو الوجه الثاني في (س) ونسبه للعلوي.
- (٦) زاد بعده في (هـ): «إلى»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.
- (٧) في (ف): «نزلت»، وزاد بعده في (د)، (ص): «فقال».

• [٩٥٠] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني عروة بن الزبير ، أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد^(١) القاري أخبراه^(٢) ، أنهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : سمعت هشام بن حكيم^(٣) يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ ، فاستمعت لقراءته ، فإذا هو يقرأها على حروف كثيرة^(٤) لم يُقرئها رسول الله ﷺ ، فكذت أساوره في الصلاة ، فتصبرت حتى سلم ، فلما سلم لببته^(٥) بردائه ، فقلت : من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأها؟ قال : أقرأنيها رسول الله ﷺ . فقلت : كذبت^(٦) فوالله ، إن رسول الله ﷺ هو^(٧) أقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرأها . فانطلقت به أقوده إلى رسول الله ﷺ . فقلت : يا رسول الله ، إنني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تُقرئها^(٨) . وأنت أقرأني سورة الفرقان . فقال رسول الله ﷺ : «أرسله يا عمر ، اقرأ يا هشام» . فقرأ عليه^(٩) القراءة التي سمعته يقرأها ، قال رسول الله ﷺ : «هكذا أنزلت» . ثم قال رسول الله ﷺ : «اقرأ يا عمر» . فقرأت القراءة التي

(١) صحح عليه في (ت) .

(٢) في (ف) : «أخبره» .

(٣) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن حزام» .

(٤) ليست في (ف) .

(٥) الضبط من (س) ، (د) ، (هـ) ، وضبطه في (ف) ، (ت) بفتح الباء الموحدة الأولى بغير تشديد .

(٦) الضبط من (س) ، (ك) ، وضبطه في (ف) بكسر الهمزة المعجمة .

(٧) صحح عليه في (ت) ، وفي (د) ، (ص) : «هو» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٨) في (ك) بالياء التحتية في أولها .

(٩) في حاشية (س) : «عنده» ، ونسبه لنسخة .

أَقْرَأَنِي . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَكَذَا أَنْزَلْتُ» . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَاقْرَءُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ» .

- [٩٥١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٍ) ^(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ أَبِي بَنْ كَعْبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَ أَضَاةٍ ^(٢) بَنِي غِفَارٍ ^(٣) ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ الطَّيِّبُ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَأَ ^(٤) أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ . قَالَ : «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتِهِ وَمَغْفِرَتَهُ ، وَإِنَّ ^(٥) أُمَّي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ» . ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَأَ ^(٦) أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ . قَالَ : «أَسْأَلُ ^(٧) اللَّهَ مُعَافَاتِهِ وَمَغْفِرَتَهُ ، وَإِنَّ أُمَّي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ» ، ثُمَّ أَتَاهُ ^(٨) الثَّلَاثَةَ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ . فَقَالَ : «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتِهِ وَمَغْفِرَتَهُ ، وَإِنَّ أُمَّي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ» . ثُمَّ جَاءَهُ ^(٩) الرَّابِعَةَ

* [٩٥٠] [التحفة: خ م د ت س ١٠٥٩١ - خ م ت س ١٠٦٤٢] [الكبرى: ١١٠٣] • انظر السابق .

(١) ما بين القوسين ليس في (د)، وقوله: «غندر»، ليس في (ف)، (ك)، (ت)، وأشار في حاشية (س) أنه ليس في نسخة الطبري .

(٢) الضبط من (س)، (ت)، وضبطه في (ف) بكسر أوله، وفي (س)، (ك): «أضأة» .

(٣) في (ف): «غفارة» .

(٤) صحح عليه في (ت)، وفي المواطن الأربعة في (ف): «تقرأ»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة في المواطن الأربعة .

(٥) في (س): «إن»، وفي (هـ)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «فإن» .

(٦) في (ف)، (ص): «تقرأ» .

(٧) في (ك): «سل» .

(٨) في (ك): «أتى»، وفي (د): «جاء»، وفي (ت)، (ص): «جاءه» .

(٩) في (د): «جاء» .

فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَجَبٌ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَى أُمَّتَكَ ^(١) الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَأْتَهُ عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا ^(٢) .

• [٩٥٢] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ نُفَيْلٍ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَعْقِلٍ ^(٣) ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ : أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُورَةَ ، فَبَيَّنَّا أَنَا فِي ^(٤) الْمَسْجِدِ جَالِسٌ ؛ إِذْ سَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرؤها يُخَالِفُ ^(٥) قِرَاءَتِي . فَقُلْتُ لَهُ : مَنْ عَلَّمَكَ هَذِهِ السُّورَةَ؟ فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : لَا تُفَارِقْنِي ^(٦) حَتَّى نَأْتِيَ ^(٧) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَأَتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ هَذَا خَالَفَ قِرَاءَتِي فِي السُّورَةِ الَّتِي عَلَّمْتَنِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اقْرَأْ يَا أَبِي» . فَقَرَأْتُهَا ، فَقَالَ لِي

(١) ليس في (د) .

(٢) زاد بعده في (د) ، (ص) ، (هـ) : «قال أبو عبد الرحمن : هذا الحديث خولف فيه الحكم ؛ خالفة منصور بن المعتمر : رواه عن مجاهد ، عن عبيد بن عمير ، مرسلًا» . اهـ . ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

* [٩٥١] [التحفة : م د س ٦٠] [الكبرى : ١١٠٤] • أخرجه مسلم (٨٢١) من طريق آخر ، عن غندر ، به .

قال أبو عبد الرحمن : «منصور خالف الحكم في هذا الحديث ؛ فرواه عن مجاهد ، عن عبيد بن عمير ، مرسل» . اهـ .

(٣) زاد بعده في (د) ، (ص) ، (هـ) : «بن عبيد الله» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

تنبيه : هذه الزيادة ألحقها ناسخ (ت) بعد قوله : «عن عكرمة» ، وهو وهم منه ، والصواب وضعها بعد قوله : «معقل» .

(٤) في (ف) : «بجانب» .

(٥) في (ت) : «تخالف» .

(٦) الضبط من (س) ، (هـ) ، وضبطه في (ت) بضم القاف .

(٧) في (ك) : «يأتي» .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْسَنْتَ». ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ: «اقْرَأْ» فَقَرَأَ^(١) فَخَالَفَ قِرَاءَتِي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْسَنْتَ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبِي، إِنَّهُ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ كُلُّهُنَّ شَافٍ كَافٍ^(٢)»

• [٩٥٣] أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي قَالَ: مَا حَاكَ فِي صَدْرِي مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا أَنِّي قَرَأْتُ آيَةً، وَقَرَأَهَا آخَرَ غَيْرَ قِرَاءَتِي. فَقُلْتُ: أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ الْآخَرُ: أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَتَيْتُ^(٣) النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ^(٤) اللَّهُ، أَقْرَأْتَنِي آيَةً كَذَا وَكَذَا. قَالَ: «نَعَمْ» وَقَالَ الْآخَرُ: أَلَمْ تُقْرِئْنِي آيَةً كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَتَيَانِي فَقَعَدَ جَبْرِيلُ عَنْ يَمِينِي وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِي. فَقَالَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ. قَالَ مِيكَائِيلُ: اسْتَزِدَّهُ^(٥). حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، فَكُلُّ حَرْفٍ شَافٍ كَافٍ».

(١) من (س)، (د)، (ص)، وحاشية (ت) ونسبه لنسخة.

(٢) زاد بعده في (هـ): «قال أبو عبد الرحمن: معقل بن عبيد الله ليس بذلك القوي»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [٩٥٢] [التحفة: س ٤٦] [الكبرى: ١١٠٥] • قال أبو عبد الرحمن: «معقل بن عبيد الله ليس بذلك القوي». اهـ.

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١٠٤٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٨٦/٨) من طريق أبي جعفر النفيلي... بنحوه.

(٣) في (د)، (ص): «ثم أتيت»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٤) في (د)، (ص): «رسول»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٥) زاد بعده في (س)، (هـ): «استزده»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [٩٥٣] [التحفة: س ٨] [الكبرى: ١١٠٦] • أخرجه أحمد (١٢٢/٥)، والقاسم بن سلام في

«فضائل القرآن» (ص ٣٣٦) عن يحيى بن سعيد، به.

• [٩٥٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ^(٢) ، إِذَا عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ^(٣) أَطْلَقَهَا^(٤) ذَهَبَتْ . »

• [٩٥٥] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ^(٥) بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « (بِسْمَا لِأَحَدِهِمْ)^(٦) أَنْ يَقُولَ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ ، بَلْ هُوَ^(٧) نُسِّي^(٨) . »

= وتابعه عليه : يزيد بن هارون ، وعبد الله بن بكر السهمي ، ويحيى بن أيوب الغافقي .
أخرجه عبد بن حميد (١٦٤) وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٣٦) ، والشاشي (٣/٣٢٠) ، وابن حبان (٧٣٧) ، والمقدسي في «المختارة» (١١٢٩) ، (١١٣٠) عن يزيد بن هارون .
والحارث بن أبي أسامة كما في «عواليه» (١/٢٤) ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨/١٢١) عن عبد الله بن بكر السهمي .

ويحيى بن أيوب الغافقي عند الطبري (٢٧) .
وخالفهم حماد بن سلمة ؛ فرواه عن حميد ، فأدخل عبادة بين أنس وأبي .
ذكره أبو حاتم في «العلل» (١٧٤٥) ، وأخرجه الطبري في «التفسير» (١/١٥) .

(١) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن سعيد» .

(٢) في (ك) : «المغفلة» .

(٣) في (س) : «إذا» .

(٤) صحح عليه في (ت) ، وفي (د) ، (ص) : «أطلقت» ، ونسبه في حاشيتي (ت) ، (هـ) لنسخة .

* [٩٥٤] [التحفة : خ م س ٨٣٦٨] [الكبرى : ١١٠٧-٨١٨٤] • أخرجه البخاري (٥٠٣١) ،

ومسلم (٧٨٩) عن مالك ، به .

وأخرجه مسلم كذلك من طرق ، عن نافع ، به .

(٥) زاد بعده في (ف) : «وهو» .

(٦) في (س) ، (ك) ، وحاشية (هـ) : «ليس لأحدهم» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٧) في (س) : «قال» .

(٨) الضبط من (س) ، (د) ، (ت) ، (هـ) ، وفي (ف) ضبطه بضم آخره مع التنوين .

اسْتَذَكِرُوا ۞ الْقُرْآنَ ؛ فَإِنَّهُ أَسْرَعُ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عَقْلِهِ ^(١) .

٣٤- بَابُ ^(٢) الْقِرَاءَةِ فِي رُكْعَتِي الْفَجْرِ

- [٩٥٦] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ) ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ ^(٤) ، أَنَّ ^(٥) ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْرَأُ فِي رُكْعَتِي الْفَجْرِ فِي الْأُولَى مِنْهُمَا الْآيَةَ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ ﴿ قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾ [البقرة : ١٣٦] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، وَفِي الْأُخْرَى ﴿ ءَامَنَّا ^(٦) بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ٥٢] .

ﷻ [س/٧٨]

(١) صحح عليه في (ت) ، والضبط من (س) ، (ت) ، (ص) ، وضبطه في (ف) ، (د) بفتح العين المهملة والقاف .

* [٩٥٥] [التحفة : خ م ت س ٩٢٩٥] [الكبرى : ١١٠٨-٨١٨٢-١٠٦٧١] • أخرجه البخاري (٥٠٣٢) من طريق شعبة ، به .

وأخرجه البخاري (٥٠٣٢) ، ومسلم (٢٢٨/٧٩٠) من طريق جرير ، عن منصور ، به .

وأخرجه البخاري (٥٠٣٩) عن سفيان ، عن منصور ، به .

(٢) من (ص) .

(٣) ما بين القوسين ليس في (د) ، وزاد قبله في (ف) : «وهو» .

(٤) صحح عليه في (ت) .

(٥) في حاشية (س) : «عن» ، ونسبه لنسخة .

(٦) زاد قبله في (ف) : «قولوا» ، وليس في القراءة ، وهو وهم .

* [٩٥٦] [التحفة : م د س ٥٦٦٩] [الكبرى : ١١٠٩-١١٢٦٨] • أخرجه مسلم (٩٩/٧٢٧) من

طريق مروان بن معاوية الفزاري ، وعيسى بن يونس ، كلاهما عن عثمان بن حكيم ، به .

٣٥- بَابُ ^(١) الْقِرَاءَةِ فِي رُكْعَتِي الْفَجْرِ ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا لَكُمْ فَارُونَ﴾

[الكافرون: ١] ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]

- [٩٥٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ دُحَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ ^(٢) بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي رُكْعَتِي الْفَجْرِ ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا لَكُمْ فَارُونَ﴾ [الكافرون: ١] ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١].

٣٦- بَابُ ^(٣) تَخْفِيفِ رُكْعَتِي الْفَجْرِ

- [٩٥٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ^(٤)، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنَّ ^(٥) كُنْتُ لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رُكْعَتِي الْفَجْرِ، فَيُخَفِّفُهُمَا حَتَّى أَقُولَ: أَقْرَأُ فِيهِمَا بِأَمِّ الْكِتَابِ.

(١) ليس في (د).

(٢) في (س): «زيد»، وهو تصحيف، وانظر: «التحفة» (١٣٤٣٨).

* [٩٥٧] [التحفة: م د س ق ١٣٤٣٨] [الكبرى: ١١١٠-١١٨٢٠] • أخرجه مسلم (٧٢٦) من طريق آخر، عن مروان، به.

(٣) من (ص).

(٤) زاد بعده في (ف): «عن جرير»، وهي زيادة مقحمة.

(٥) في (ف): «إني»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

* [٩٥٨] [التحفة: خ م د س ١٧٩١٣] [الكبرى: ١١١١] • أخرجه البخاري (١١٧١)، ومسلم

(٧٢٤) من طريق آخر، عن يحيى بن سعيد، به. وأخرجاه في الموضعين المذكورين، عن

شعبة، عن محمد بن عبدالرحمن، به.

٣٧- بَابُ ^(١) الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ بِالرُّومِ

- [٩٥٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ^(٢) بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ شَيْبِ بْنِ أَبِي رَوْحٍ ^(٣)، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، (عَنِ النَّبِيِّ) ^(٤) ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَقَرَأَ الرُّومَ ^(٥)، فَالْتَبَسَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يُصَلُّونَ مَعَنَا (لَا يُحْسِنُونَ) ^(٦) الطُّهُورَ ^(٧) فَإِنَّمَا يَلْبَسُ ^(٨) عَلَيْنَا الْقُرْآنَ أَوْلَيْكَ».

(١) من (ص). (٢) زاد بعده في (د)، (ص): «وهو».

(٣) صحح عليه في (ت). (٤) ليس في (ك).

(٥) في (ف): «بالروم».

(٦) في حاشية (س): «لا يُحْسِنُ»، ونسبه للطبري.

(٧) الضبط من (ت)، وهو أحد أوجه الضبط في (س)، ونسبه للطبري، والوجه الثاني بفتح الطاء، ونسبه للعلوي.

(٨) ضبط هذا الموضع في (س)، (ت) بوجهين، الأول ما ثبت، والثاني بضم الباء، وتفردت (ت) بتشديد الباء، ونسب الوجه الأول في (س) للطبري، والثاني للعلوي.

* [٩٥٩] [التحفة: س ١٥٥٩٤] [الكبرى: ١١١٢] • أخرجه أحمد (٢٣٠٧٢)، والبيهقي في

«الشعب» (٣/ ٢٥) من طريق سفیان... بنحوه.

وقد اختلف في إسناد هذا الحديث على عبد الملك:

فرواه شعبة عنه، واختلف عنه؛ فرواه محمد بن جعفر عنه، عن عبد الملك بن عمير، قال: سمعت شيبا أباروح، يحدث، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ. أخرجه أحمد (١٥٨٧٣).

ورواه بكر بن بكار، عن شعبة... مثله، ذكره أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١/ ٣٣٤).

وخالفها مؤمل بن إسماعيل: فرواه عن شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن شيب أبي روح،

عن الأغر - من أصحاب النبي ﷺ، قال: «صليت خلف النبي ﷺ وقرأ سورة الروم».

٣٨- بَابُ ^(١) الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ بِالسِّتِينَ إِلَى الْمِائَةِ

• [٩٦٠] أَخْبَرَنَا ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ ^(٣)، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ سَيَّارٍ - يَعْنِي: ابْنَ سَلَامَةَ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعَدَاةِ بِالسِّتِينَ إِلَى الْمِائَةِ.

= أخرجه البزار كما في «الزوائد» (٤٧٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٧٩) (٢٧٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٨٨١)، أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٣٣/١)، والمقدسي في «المختارة» (١٤٩٦).

وخالفهما شريك، وأبو سعيد مولى بني هاشم عن زائدة، فجعله من مسند أبي روح الكلاعي. أخرجه أحمد (١٥٨٧٢) من طريق إسحاق بن يوسف، عن شريك، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي روح الكلاعي قال: «صلى بنا رسول الله ﷺ...». وأخرجه (١٥٨٧٤) من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم: ثنا زائدة، ثنا عبد الملك بن عمير قال: «سمعت شيبيا أبا روح من ذي الكلاع، أنه صلى مع النبي ﷺ الصبح فقرأ بالروم فتردد في آية...».

وتابعه معاوية بن عمرو، عن زائدة، به أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (١٣٢/٣). ورواه أبو الأشهب، عن عبد الملك بن عمير، فقال عن أبي روح مر ذي الكلاع، أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (١٣٢/٣)، وقال: «كذا قال: مر ذي الكلاع».

ورواية سفيان ورواية شعبة الموافقة لها أصح، وصوبها ابن حجر في ترجمة شيب من «التهذيب». وشيب لم يوثق توثيقاً معتمداً، إنما ذكره ابن حبان في «الثقات»، وربما استأنس بعضهم برواية حريز بن عثمان عنه، مع قول أبي عبيد الأجرى عن أبي داود: «شيوخ حريز بن عثمان كلهم ثقات». اهـ. ذكره المزي في ترجمة شيب من «تهذيب الكمال»، ومثل هذا كلام أغلبي، يحتاج إلى تدعيم، لاسيما عند تفرده بحديث، بالإضافة إلى الاختلاف في كنهه كما سبق الحكاية فيه، وقد قال ابن القطان: «لا تعرف له عدالة». اهـ. والله تعالى أعلم.

(١) من (ص).

(٢) هذا الموضع والذي بعده في حاشية (س): «نا»، ونسبه لنسخة.

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «بن هارون».

* [٩٦٠] [التحفة: م س ق ١١٦٠٧] [الكبرى: ١١١٣] • أخرجه مسلم (٤٦١) من طريق يزيد بن هارون بلفظ: «من الستين». وانظر أطرافه برقم (٥٠٥).

٣٩- بَابُ ^(١) الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ بِقَافٍ

• [٩٦١] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ التُّعْمَانِ قَالَتْ: مَا أَخَذْتُ ﴿قَفَ^(٢) وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ ﴿ [ق: ١] إِلَّا مِنْ وَرَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ^(٣) ﷺ، كَانَ يُصَلِّي بِهَا فِي ^(٤) الصُّبْحِ.

• [٩٦٢] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ ^(٥): حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ فَقَرَأَ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ ﴿ وَالنَّخْلَ بِاسِقَتِ ﴾ [ق: ١٠] قَالَ شُعْبَةُ: فَلَقِيْتُهُ فِي (السُّوقِ فِي) ^(٦) الرَّحَامِ، فَقَالَ: (ق) ^(٧).

(١) من (ص).

(٢) في (ك)، (د)، (ص): «قاف»، ونسبه في حاشية (س) للطبري والوزير.

(٣) في (ف): «النبى». (٤) صحح عليه في (ت).

* [٩٦١] [التحفة: م د س ق ١٨٣٦٣] [الكبرى: ١١١٤-١١٦٣٢] • أخرجه أحمد (٤٦٣/٦)

من طريق عبدالرحمن بن أبي الرجال، به.

وخالفه سليمان بن بلال، ويحيى بن أيوب عند مسلم (٨٧٢) فروياه عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد، وقالوا فيه: «يقرأ بها على المنبر في كل جمعة».

وهكذا رواه شعبة، عن خبيب، عن عبدالله بن محمد بن معن، عن أم هشام.

أخرجه مسلم (٨٧٣/٤٣٥، ٤٦٣)، والطبراني في «الكبير» (١٤١/٢٥، ١٤٢).

وسياتي من وجه آخر، عن ابنة حارثة (١٤٢٧).

(٥) صحح عليه في (ت)، وليس في (ف)، (ت)، (ص)، وفي حاشية (ت): «فقالا»، ونسبه لنسخة.

(٦) في (ف): «سوق». (٧) في (د)، (ص): «قاف».

* [٩٦٢] [التحفة: م ت س ق ١١٠٨٧] [الكبرى: ١١١٥] • أخرجه مسلم (١٦٧/٤٥٧) من

طريق شعبة وشريك وابن عيينة وأبي عوانة - كلهم، عن زياد بن علاقة، به.

٤٠ - بَابُ ^(١) الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ بِ «إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ» [التكوير: ١]

- [٩٦٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْبُلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعُ (بْنُ الْجَرَّاحِ) ^(٢)، عَنْ مِسْعَرٍ وَ ^(٣) الْمَسْعُودِيِّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ «إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ» [التكوير: ١].

٤١ - بَابُ ^(١) الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ

- [٩٦٤] أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ حِرَازٍ ^(٤) التُّرْمِذِيُّ وَهَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَا ^(٢): حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ^(٥) سُفْيَانُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ^(٦) عَنِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ. قَالَ عُقْبَةُ: فَأَمَّا بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ.

(١) من (ص).

(٢) ليس في (د)، (ص).

(٣) صحح عليه في (ت).

* [٩٦٣] [التحفة: س ١٠٧٢٢] [الكبرى: ١١١٦] • أخرجه مسلم (٤٥٦) من رواية وكيع

وغيره، عن مسعر - وحده، عن الوليد بن سريع، به.

(٤) صحح عليه في (س).

(٥) في (د)، (ص)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة: «حدثني»، وفي حاشية (س) أيضا: «أنا»، ونسبه لنسخة.

(٦) صحح عليه في (ت)، وفي (د)، (ص): «رسول الله»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، وصحح عليه.

* [٩٦٤] [التحفة: س ٩٩١٥] [الكبرى: ١١١٧-٨٠٠٠] • هذا الحديث يرويه معاوية بن

صالح، وله فيه إسنادان:

الأول: كما في هذا الموضع من رواية سفيان عنه، عن عبدالرحمن بن جبير، عن أبيه، عن عقبة . =

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٣٩/١٠)، وأبوزرعة في «تاريخه» (٥٠٠/١)، وأبويعلی الموصلي (١٧٣٤)، وابن خزيمة (٥٣٦)، وابن حبان (١٨١٨)، والبيهقي في «السنن» (٢٩٤/٢) من طرق، عن سفيان، به .

والثاني : يرويه معاوية، عن العلاء بن الحارث، عن القاسم مولى معاوية، عن عقبة .
أخرجه أحمد (١٤٩/٤)، وأبوداود (١٤٦٢) وأبوزرعة الدمشقي (٥٠٠/١)، وابن خزيمة (٥٣٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ح ٩٢٦)، والبيهقي في «السنن» (٣٩٤/٢)، من طرق، عن معاوية بن صالح عنه، به .

وقد خطأ بعض الأئمة سفيان في هذا الحديث، منهم : أحمد بن صالح، كما في «تاريخ أبي زرعة الدمشقي» (٥٠٠/١)، ومنهم : أبوزرعة الرازي، كما في «العلل» لابن أبي حاتم (١٦٦٧) رأوا أن الحديث حديث معاوية عن العلاء .

وجزم بعضهم بأن سفيان لم يخطئ فيه، وإنما لمعاوية فيه إسنادان على النحو الذي ذكرناه .
قال ابن خزيمة (٥٣٦) : «أصحابنا يقولون : الثوري أخطأ في هذا الحديث، وأنا أقول : غير مستنكر لسفيان أن يروي هذا عن معاوية وعن غيره» . اهـ .

وقال أبو حاتم (١٦٦٧) : «الذي عندي : إنه ليس بخطأ، وكنت أرى قبل أنه خطأ، إنما هو : معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن معاوية - كذا في النسخ معاوية والصواب عقبة - عن النبي ﷺ، قيل لأبي : كذا قاله أبوزرعة، قال أبي : وليس هو عندي كذا، الذي عندي أنه صحيح الذي كان : الحديثين جميعا كانا عند معاوية بن صالح، وكان الثوري حافظا، وكان حفظ هذا أسهل على الثوري من حديث العلاء، فحفظ هذا ولم يحفظ ذلك، وبما يدل أن هذا الحديث صحيح أن هذا الحديث يرويه الحمصيون عن عبد الرحمن بن جبير، عن عقبة، ومحال أن يغلط بين هذا الإسناد إلى إسناد آخر، وإنما أكثر ما يغلط الناس إذا كان حديثا واحدا من اسم شيخ إلى شيخ آخر، فأما مثل هؤلاء فلا أرى يخفى على الثوري» . اهـ .

قال أبوزرعة الدمشقي (٥٠٠/١) : «وهاتان الروايتان عندي صحيحتان، لهما جميعا أصل بالشام، عن جبير بن نفيير، عن عقبة، وعن القاسم، عن عقبة» . اهـ .

والحديث أخرجه مسلم (٨١٤) من طريق قيس بن أبي حازم، عن عقبة بن عامر، بلفظ : قال : قال رسول الله ﷺ : «ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ، و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾» .

وقد ذكر ابن كثير طرق هذا الحديث عن عقبة، ثم قال : «فهذه طرق عن عقبة كالتواترة عنه تفيد القطع عند كثير من المحققين في الحديث» . اهـ . (٥٧٣/٤) .

والحديث سيأتي بإسناده ومثته (٥٤٧٨) . وقد روي بنحوه عن عقبة في فضل المعوذتين (٩٦٥)، (٩٦٦)، (٥٤٧٥)، (٥٤٧٨)، (٥٤٨٣) .

٤٢ - بابُ المُضِلِّ في قِراءَةِ المُعوذَتَيْنِ

• [٩٦٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ أَسْلَمَ^(٢)، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: اتَّبَعْتُ^(٣) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٤) وَهُوَ رَاكِبٌ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى قَدَمِهِ. فَقُلْتُ: أَقْرِئْنِي (يَا رَسُولَ اللَّهِ)^(٥) سُورَةَ هُودٍ أَوْ^(٦) سُورَةَ يُوسُفَ. فَقَالَ: «لَنْ^(٧) تَقْرَأَ شَيْئًا أَبْلَغَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ^(٨) ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]»^(٩).

(١) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٢) صحح عليه في (ت).

(٣) في حاشية (س): «سمعت»، ونسبه لنسخة.

(٤) زاد بعده في (س): «يقول»، وأشار في الحاشية أنه ليس في الطبري.

(٥) ما بين القوسين ليس في (ف)، (ك)، (د).

(٦) في (ف)، (ك)، (ت)، (هـ): «و».

(٧) قوله: «فقال: لن»، في (ف): «قال إن»، وفي حاشية (س): «قال»، ونسبه لنسخة.

(٨) في (ف): «منهما».

(٩) زاد بعده في (ف): «و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [٩٦٥] [التحفة: س ٩٩٠٨] [الكبرى: ١١١٨] • أخرجه أحمد (١٥٩/٤)، وأبو عبيد في

«فضائل القرآن» (٢٧١)، وابن حبان (٧٩٥)، والطبراني في «الكبير» (٣١١/١٧)، من

طريق الليث بن سعد، به.

وتابع الليث عليه: حيوة وابن لهيعة عند أحمد (١٥٥/٤)، والدارمي (٣٤٣٩)، والطبراني

(٣١٢/١٧)، وقالوا فيه: «تعلقت بقدم». وعمرو بن الحارث عند الطبراني (٣١١/١٧)،

وابن حبان (١٨٤٢) بمثل رواية الليث، وفيه زيادة، ويحيى بن أيوب عند الحاكم (٥٨٩/٢)

وقال: «صحيح الإسناد». اهـ.

وأصله عند مسلم (٨١٤) من حديث قيس بن أبي حازم، عن عقبة بن عامر بلفظ: قال:

قال رسول الله ﷺ: «ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾

و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾».

وهذا الحديث يروى من طرق، عن عقبة بن عامر (٩٦٤). وانظر باقي أطرافه هناك.

- [٩٦٦] أَخْبَرَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ بِيَانٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « آيَاتُ أَنْزَلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ لَمْ يَرُ مِثْلَهُنَّ قَطُّ » ﴿أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق : ١] و ﴿أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس : ١] .

٤٣ - بَابُ ^(٣) الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

- [٩٦٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ .
ح وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ -
وَاللَّفْظُ لَهُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿الْمَ تَنْزِيلُ﴾ [السجدة : ١ ، ٢] و ﴿هَلْ أَتَى﴾ [الإنسان : ١] .

(١) في (د) ، (ص) : «أخبرنا» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٢) صحح عليه في (ت) ، وزاد قبله في (د) ، (ص) ، (هـ) : «قل» ، وكذلك وقع عندهم في
الموضع الثاني .

* [٩٦٦] [التحفة : م ت س ٩٩٤٨] [الكبرى : ١١١٩] • أخرجه أبو عوانة (٣٩٥٧) من طريق
المصنف ، به .

وأخرجه مسلم (٢٦٤ / ٨١٤ ، ٢٦٥) عن قتيبة بن سعيد ، حدثنا جرير ، به .

قال ابن المديني في «العلل» (ص ٥٠) : «وروى قيس ، عن عقبة بن عامر ، ولا أدري سمع
منه أم لا» . اهـ . وتعقبه العلائي في «جامع التحصيل» بأن قيساً لم يكن مدلساً ، وقد ورد المدينة
عقب وفاة النبي ﷺ ، والصحابة بها مجتمعون ، فإذا روى عن أحد الظاهر سماعه منه (ص ٢٥٧) .
وهذا الحديث يروى من طرق ، عن عقبة بن عامر (٩٦٤) . وانظر باقي أطرافه هناك .

(٣) من (ص) .

* [٩٦٧] [التحفة : خ م س ق ١٣٦٤٧] [الكبرى : ١١٢٠] • أخرجه البخاري (٨٩١ ، ١٠٦٨) ،
ومسلم (٨٨٠) من طرق ، عن سفیان ، به .

- [٩٦٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ح وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(١) شَرِيكٌ - وَاللَّفْظُ لَهُ، عَنِ الْمُخَوَّلِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ مُسْلِمٍ، عَنِ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: ﴿ تَنْزِيلُ ﴾ السَّجْدَةِ، وَ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ ﴾ [الإنسان: ١].

بَابُ سُجُودِ الْقُرْآنِ

٤٤- السُّجُودُ فِي ﴿ص﴾ [ص: ١]

- [٩٦٩] أَخْبَرَنِي ^(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْمِقْسَمِيُّ ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي ﴿ص﴾ [ص: ١] وَقَالَ: «سَجَدَهَا دَاوُدُ تَوْبَةً، وَنَسَجَدَهَا ^(٤) شُكْرًا».

(١) في حاشية (ت): «ثنا»، ونسبه لنسخة.

* [٩٦٨] [التحفة: م د ت س ق ٥٦١٣] [الكبرى: ١١٢١-١١٧٥١] • أخرجه الترمذي (٥٢٠)

عن علي بن حجر، به . وأبو داود (١٠٧٤) من طريق أبي عوانة . . . بنحوه .

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح». اهـ .

وهو عند مسلم (٦٤ / ٨٧٩) من طريق سفيان، عن المخول بن راشد، وزاد في آخره:

«وأن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الجمعة سورة الجمعة والمنافقين» .

وتابعه على هذه الزيادة: شعبة عند مسلم (٨٧٩) وغيره، وسيأتي (١٤٣٧) .

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي (ص): «أخبرنا»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٣) ليس في (د) .

(٤) في حاشية (س): «سجدناها»، ونسبه للوزيري .

* [٩٦٩] [التحفة: م د ت س ٥٥٠٦] [الكبرى: ١١٢٢-١١٥٥٠] • هذا الحديث اختلف في وصله وإرساله

على عمر بن ذر:

٤٥ - بَابُ ^(١) السُّجُودِ فِي ^(٢) وَالنَّجْمِ [النجم : ١]

• [٩٧٠] (أخبرنا ^(٣) عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ^(٤)) ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ ^(٥) حَنْبَلٍ ،

قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَبَاحٌ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ

فرواه عنه الحجاج بن محمد ، موصولا كما هنا ، وتابعه علي وصله : محمد بن الحسن الشيباني ، كما في «الآثار» له (٢٢١ / ١) ، ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٤ / ١٢) ، وفي «المعجم الأوسط» (١٠٠٨) ، والدارقطني في «السِّنن» (٤٠٧ / ١) .

وعبدالله بن بزيع عند الدارقطني في «السِّنن» (٤٠٧ / ١) .

وخالفهم معمر : فرواه عن عمر بن ذر ، عن أبيه . مرسلا ، أخرجه عبدالرزاق (٣٣٨ / ٣) ، وتابعه عليه : ابن عيينة ، كما في «السِّنن الكبرى» للبيهقي (٣١٩ / ٢) .

ورواه عبدالرزاق ، عن عمر بن ذر ، عن أبيه ، عن سعيد بن جبير . مرسلا ، أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٤ / ١٢) .

قال البيهقي : «هذا هو المحفوظ مرسلا ، وقد روي من أوجه عن ابن عباس . موصولا ، وليس بقوي» . اهـ .

وقال ابن كثير في «التفسير» (٣٢ / ٤) : «تفرد بروايته النسائي ، ورجال إسناده كلهم ثقات» . اهـ . وصححه ابن السكن كما في «تحفة المحتاج» (٣٨٥ / ١) .

وفي «صحيح البخاري» (١٠٦٩) ، (٣٤٢٢) من طريق أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : «ص ليس من عزائم السجود ، وقد رأيت النبي ﷺ يسجد فيها» . اهـ .

وفيه أيضا (٤٨٠٦) من طريق شعبة ، عن العوام قال : «سألت مجاهدا عن السجدة في ص . قال : سئل ابن عباس ، فقال : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَلْتَدَةَ﴾ . وكان ابن عباس يسجد فيها» . اهـ .

(١) من (ص) .

(٢) من (ف) ، (ك) ، (ت) ، (هـ) .

(٣) في (د) ، (ص) : «أخبرني» .

(٤) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن ميمون بن مهران» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٥) زاد قبله في (د) ، (ص) : «أحمد» .

قَالَ : قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ سُورَةَ النَّجْمِ ، فَسَجَدَ وَسَجَدَ مَنْ عِنْدَهُ . فَرَفَعْتُ رَأْسِي وَأَبَيْتُ ^(١) أَنْ أَسْجُدَ - وَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ أَسْلَمَ الْمُطَّلِبُ ^(٢) .

(١) في (ص) : «فأبيت» . (٢) هذا الحديث ليس في (ف) .

* [٩٧٠] [التحفة : س ١١٢٨٧] [الكبرى : ١١٢٣] • أخرجه أحمد (٤٢٠/٣) ، ومن طريقه الحاكم (٦٣٣/٣) ، والبيهقي في «السنن» (٣١٤/٢) بهذا الإسناد ، وزاد في آخره : «وكان بغد لا يسمع أحدًا قرأها إلا سجد» .

قال الحافظ في «الفتح» (٦١٥/٨) : «إسناد صحيح» . اهـ .

ولكن رواه عبد الرزاق ، عن معمر بهذا الإسناد ، ولم يذكر فيه : «جعفر بن المطلب بن أبي وداعة» .

أخرجه في «المصنف» (٥٨٨١) ، ومن طريقه أحمد (٤٢٠/٣) ، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨١٣) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨٨/٢٠) ، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢٥٦١/٥) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣١٤/٢) .

وتابعه : ابن المبارك ، عن معمر ، به .

أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٥٣/١) ، وذكره أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢٥٦٠/٥) .

وقال الدارقطني في «العلل» (٣٤٠٧) : «يرويه معمر ، واختلف عنه ؛ فرواه محمد بن ثور ، وعبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن عكرمة بن خالد ، عن المطلب ؛ وخالفهما رباح بن زيد ، ومحمد بن عمر الواقدي : فروياه عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن عكرمة بن خالد ، عن جعفر بن المطلب ، عن أبيه ، وهو الصحيح» . اهـ .

أما رواية الواقدي - وإن كان لا يفرح بها : فقد ذكرها أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢٥٦٠/٥) متابعة لرواية ابن المبارك وعبد الرزاق .

ورباح هو : ابن زيد الهمداني الصنعاني ، وثقه غير واحد ، وقال يحيى : «كان يصحف ويخطئ» . اهـ .

قال العجلي في «الثقات» (٣٤٨/١) : «كأنه يقول : لم يكن صاحب حديث» . اهـ .

وعبد الرزاق من أثبت الناس في معمر ، وإن كان له عليه أخطاء ليست في كتابه ، قاله الدارقطني ، كما في «الميزان» (٣٤٢/٤) .

وللحديث شاهد في «الصحيحين» وغيرهما من حديث عبد الله بن مسعود ، وسيأتي تخريجه . (٩٧١) .

- [٩٧١] (أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(١) قَرَأَ النَّجْمَ فَسَجَدَ فِيهَا) ^(٢).

٤٦ - بَابُ ^(٣) تَرْكِ السُّجُودِ فِي النَّجْمِ ^(٤)

- [٩٧٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٥) إِسْمَاعِيلُ ^(٦)، عَنْ يَزِيدَ - وَهُوَ ^(٧): ابْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ. فَقَالَ: لَا قِرَاءَةَ مَعَ الْإِمَامِ فِي شَيْءٍ، وَزَعَمَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى﴾ [النجم: ١] فَلَمْ يَسْجُدْ.

(١) في (د)، (ص): «النبى».

(٢) هذا الحديث ليس في (ف).

* [٩٧١] [التحفة: خ م د س ٩١٨٠] [الكبرى: ١١٢٤-١١٦٦١] • أخرجه البخاري (١٠٦٧)،

١٠٧٠، ٣٨٥٣، ٣٩٧٢)، ومسلم (١٠٥/٥٧٦) من طرق، عن شعبة، به. مطولا.

وأخرجه البخاري (٤٨٦٣) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق... بنحوه. مطولا أيضا.

(٣) من (ص).

(٤) هذا التبويب ليس في (ف).

(٥) في (ك)، (د)، (ص): «ثنا»، ونسبه في حاشيتي (س) (ت) لنسخة.

(٦) زاد بعده في (د)، (ص)، (ه): «وهو: ابن جعفر»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٧) من (ف)، (د)، (ص).

* [٩٧٢] [التحفة: خ م د ت س ٣٧٣٣] [الكبرى: ١١٢٥] • أخرجه البخاري (١٠٧٢)،

ومسلم (٥٧٧) من طريق آخر، عن يزيد بن خصيفة.

٤٧- بَابُ (١) السُّجُودِ (٢) فِي إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ * [الانشقاق : ١]

- [٩٧٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (٣)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَرَأَ بِهِمْ * إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ * [الانشقاق : ١] فَسَجَدَ فِيهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِيهَا.
- [٩٧٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٤) ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عِيَّاشٍ (٢)، (عَنْ ابْنِ) (٥) قَيْسٍ (٦)، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي

(١) ليس في (د).

(٢) صحح عليه في (ت).

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

[س/٧٩]

* [٩٧٣] [التحفة: م س ١٤٩٦٩] [الكبرى: ١١٢٦-١١٧٧٢] • أخرجه مسلم (٥٧٨/١٠٧) من طريق آخر، عن مالك، به.

وأخرجه البخاري (١٠٧٤) ومسلم (٥٧٨) من وجه آخر، عن أبي سلمة.

وأخرجه البخاري - أيضا (٧٦٦، ٧٦٨، ١٠٧٨) ومسلم (٥٧٨) من طريق أبي رافع،

عن أبي هريرة. وسيأتي من هذا الوجه (٩٨٠).

وأخرجه مسلم (٥٧٨) من طريق عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة، وسيأتي من هذا الوجه

(٩٧٩).

والحديث سيأتي من طريق أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة

(٩٧٥) (٩٧٦). ومن طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة (٩٧٧)، (٩٧٨).

(٤) في حاشيتي (س)، (ت): «ثنا»، ونسبه فيهما لنسخة.

(٥) ما بين القوسين في (ك): «أنبا ابن أبي عياش - هو محمد بن أبي كريب، عن عبدالعزیز بن

عباس، عن كذا، وهو خلط من الناسخ.

(٦) زاد بعده في (ت)، (هـ): «وهو محمد»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة، وفي حاشية (ت):

«في الأطراف»: عن محمد بن قيس.

﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١].

• [٩٧٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] وَ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١].

• [٩٧٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ)^(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ... مِثْلَهُ.

• [٩٧٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو^(٢) بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٣) يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ (بْنُ خَالِدٍ)^(٤)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ (مَعَهُمَا) فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]، وَمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمَا^(٥).

* [٩٧٤] [التحفة: س ١٤٩٨٩] [الكبرى: ١١٢٧] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد»

(١٢٣/١٩، ١٢٤) من طريق المصنف. والحديث متفق عليه. انظر: الحديث السابق.

* [٩٧٥] [التحفة: ت س ق ١٤٨٦٥] [الكبرى: ١١٢٨] • متفق عليه، وقد سبق تخريجه (٩٧٣).

(١) ما بين القوسين ليس في (د).

* [٩٧٦] [التحفة: ت س ق ١٤٨٦٥] [الكبرى: ١١٢٩] • متفق عليه، وقد سبق تخريجه (٩٧٣).

(٢) في (ف): «عمر»، وهو تصحيف.

(٣) زاد قبله في (ف): «و». (٤) ليس في (د).

(٥) ما بين القوسين في (د)، (ص): «ومن هو خير منهما في ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾»، و﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي

خَلَقَ﴾»، وزاد بعده في حاشية (س): «و﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾»، وصحح عليه، وغالب الظن

أن هذه الزيادة هي ترجمة للحديث الذي بعده، وهو ما وقع في حاشية (ت) فيما يأتي.

* [٩٧٧] [التحفة: س ١٤٥٠١] [الكبرى: ١١٣٠] • متفق عليه، وقد سبق تخريجه (٩٧٣).

• [٩٧٨] (أخبرنا^(١) إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا^(٢) الْمُعْتَمِرُ، عَنْ قُرَّةَ،
عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَمَنْ هُوَ
خَيْرٌ مِنْهُمَا^(٣) فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]، وَ ﴿أَقْرَأَ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾
[العلق: ١]^(٤).

• [٩٧٩] أخبرنا^(٥) إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا سُفْيَانُ^(٦)، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ^(٧)
مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِيَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَوَكَيْعٌ^(٨)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَيُّوبَ
ابْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِيَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ^(٩)
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]، وَ ﴿أَقْرَأَ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١].

(١) زاد قبله في حاشية (ت): «والسجود في ﴿أَقْرَأَ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾»، ونسبه لنسخة.

(٢) في حاشية (س): «نا»، ونسبه لنسخة.

(٣) زاد بعده في (س): «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا»، وأشار في الحاشية أنه ليس في الطبري.

(٤) هذا الحديث ليس في (د).

* [٩٧٨] [التحفة: س ١٤٥٠١] [الكبرى: ١١٣١] • متفق عليه، وقد سبق تخريجه (٩٧٣).

(٥) في (د): «حدثنا».

(٦) رقم عليه في (ت): «ع» إشارة إلى أن هناك عطفًا عليها، وزاد بعده في حاشية (ص): «هو

ابن عيينة»، ونسبه لنسخة.

(٧) صحح عليه في (ت).

(٨) صحح عليه في (س)، وكتب في الحاشية: «وكيع عطف على سفیان»، ورقم عليه في (ت):

«ع» إشارة للعطف المذكور.

(٩) في (س): «النبی».

* [٩٧٩] [التحفة: مدت س ق ١٤٢٠٦] [الكبرى: ١١٣٢] • متفق عليه، وقد سبق تخريجه (٩٧٣).

٤٨ - بَابُ ^(١) السُّجُودِ فِي الْفَرِيضَةِ

- [٩٨٠] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ سُلَيْمٍ ^(٢) - وَهُوَ ^(٣) : ابْنُ أَخْضَرَ، عَنْ التَّيْمِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ ^(١)، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ - يَعْنِي : الْعَتَمَةَ، فَقَرَأَ : ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق : ١] فَسَجَدَ فِيهَا، فَلَمَّا فَرَغَ قُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذِهِ ^(٤) - يَعْنِي - سَجْدَةٌ مَا كُنَّا نَسْجُدُهَا ^(٥) ! قَالَ : سَجَدَ بِهَا أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنَا خَلْفَهُ، فَلَا أَرَأَى (أَسْجُدُ بِهَا) ^(٦) حَتَّى أَلْقَى أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

٤٩ - بَابُ ^(٧) قِرَاءَةِ النَّهَارِ

- [٩٨١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ^(٨) قُدَامَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ رَقَبَةَ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : (كُلُّ صَلَاةٍ) ^(١) يُقْرَأُ فِيهَا فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَاهَا ^(٩) (أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ) ^(١٠) .

(١) ليس في (د) . (٢) في (د) : «مُسلم»، وهو تصحيف .

(٣) من (ف)، (د)، (ص)، (هـ)، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٤) زاد بعده في (د)، (ص) منسوبة لنسخة : «السجدة»، والعبارة بعده في (د) فيها تقديم وتأخير، فقال : «السجدة ما كنا يعني» .

(٥) صحح عليه في (ت) . (٦) في (د) : «أن أسجدها» .

* [٩٨٠] [التحفة : خم دس ١٤٦٤٩] [الكبرى : ١١٣٣] • متفق عليه، وقد سبق تخريجه (٩٧٣) .

(٧) من (ص)، (هـ)، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٨) ليس في (ف) : «قدامة»، وهو خطأ .

(٩) في (د) : «أخفى»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، وزاد بعده في (د)، (ص)، (هـ)،

وحاشية (ت) : «منا» . (١٠) في (ف) : «أخفيناكم» .

* [٩٨١] [التحفة : س ١٤١٧٧] [الكبرى : ١١٣٤] • أخرجه البخاري (٧٧٢)، ومسلم (٣٩٦) من

طريق ابن جريج، عن عطاء، به . كما في الحديث التالي .

- [٩٨٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ ، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ ، وَمَا أَخْفَاهَا ^(٢) (أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ) ^(٣) .

٥٠ - بَابُ ^(٤) الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ

- [٩٨٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (بْنِ صُدْرَانَ) ^(٥) ، (قَالَ : حَدَّثَنَا) ^(٦) سَلْمٌ ^(٧) ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْبَرِيدِ ^(٨) ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ ^(٩) النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرِ ^(١٠) ، فَسَمِعُ مِنْهُ الْآيَةَ بَعْدَ الْآيَاتِ مِنْ سُورَةِ لُقْمَانَ ^(١١) وَالذَّارِيَاتِ .

(١) في (ف)، (د)، (ص): «حدثنا» .

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي حاشيتها: «أخفى»، ونسبه لنسخة، وزاد بعده في (د)، (ص)، (هـ)، وحاشية (ت): «منا» .

(٣) صحح على أوله في (ت)، وفي (ف)، (د): «أخفيناكم» .

* [٩٨٢] [التحفة: خ م س ١٤١٩٠] [الكبرى: ١١٣٥] • متفق عليه . انظر: السابق .

(٤) من (ص) . (٥) ليس في (د) .

(٦) في (د)، (ص): «عن» . (٧) في (ف): «مسلم»، وهو تصحيف .

(٨) صحح عليه في (ت) . (٩) في (ف): «مع» .

(١٠) ليس في (ف) . (١١) في (د): «القمر»، وهو خطأ من الناسخ .

* [٩٨٣] [التحفة: س ق ١٨٩١] [الكبرى: ١١٣٦-١١٦٣٧] • أخرجه ابن حزم في «المحلى»

(١٠٩/٤) من طريق المصنف، به .

وأخرجه ابن ماجه (٨٣٠)، وابن عدي في «الكامل» (١١٦/٧) من طريق سلم بن قتيبة... بنحوه .

وأخرجه أبو يعلى الموصلي، عن محمد بن أبي بكر، عن سلم بن قتيبة، عن أبي عبد الرحمن، عن أبي إسحاق، به . كما في «التحفة» (٥٨/٢) .

• [٩٨٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ الْمَرْوَزِيُّ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ النَّضْرِ، قَالَ: كُنَّا بِالطَّفِّ عِنْدَ أَنَسٍ فَصَلَّى بِهِمْ^(٢) الظُّهْرَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: إِنِّي^(٣) صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَقَرَأَ لَنَا بِهَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بِـ ﴿سَبِّحْ^(٤) اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾ [الغاشية: ١].

٥١- بَابُ^(٥) تَطْوِيلِ الْقِيَامِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ

• [٩٨٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) الْوَلِيدُ، عَنْ سَعِيدِ - وَهُوَ^(٧): ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ:

= وللحديث شاهد من حديث أبي قتادة؛ أخرجه البخاري (٧٥٩، ٧٦٢، ٧٧٦، ٧٧٨)، ومسلم (٤٥١)، وسيأتي (٩٨٦).

(١) صحح عليه في حاشية (س)، وفي (س)، (د)، (ت)، (ص)، (هـ): «المروزي»، وهو تصحيف، وفي حاشية (س): «المروزي»، ونسبه لنسخة، وهو جائز في هذه النسبة. انظر: «التحفة»، و«تهذيب الكمال» (٣٥٨/٢٥)، و«الأنساب» للسمعاني (٢٦٢/٥).

(٢) في (ف): «بنا»، وزاد بعده في (هـ): «صلاة».

(٣) ليس في (ت)، وصحح على ما بعده.

(٤) في (ف): «سبح» من غير الباء في أولها، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

* [٩٨٤] [التحفة: س ١٧١٤] [الكبرى: ١١٣٧] • أخرجه الضياء في «المختارة» (٢٨٩/٧) من طريق عبد الله بن عبيد، بسنده. مطولا.

وأبو بكر بن النضر لم يذكره أحد بجرح ولا تعديل.

وروي من طرق أخرى، عن أنس... بنحوه. انظر: «صحيح ابن خزيمة» (٢٥٧/١)، و«شرح معاني الآثار» (٢٠٨/١).

(٥) من (س)، (ص)، وأشار في حاشية الأولى أنه ليس في نسخة الطبري.

(٦) في (د)، (ت)، (ص): «ثنا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٧) من (ف)، (د)، (ص).

لَقَدْ كَانَتْ صَلَاةُ^(١) الظُّهْرِ تُقَامُ فَيَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْبِقِيعِ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَجِيءُ. وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى يُطَوِّلُهَا^(٢).

• [٩٨٦] أَخْبَرَنِي^(٣) يَحْيَى بْنُ دُرُسْتٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ^(٤)، قَالَ: (حَدَّثَنَا خَالِدٌ)^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى - وَهُوَ^(٦): ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ يُصَلِّي بِنَا (الظُّهْرَ، فَيَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ^(٧) يُسْمِعُنَا الْآيَةَ كَذَلِكَ)^(٨)، وَكَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَةَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ،

(١) زاد بعده في (ت): «رسول الله ﷺ».

(٢) في (ف): «بطولها».

* [٩٨٥] [التحفة: م س ق ٤٢٨٢] [الكبرى: ١١٣٨] • أخرجه مسلم (٤٥٤) من طريق آخر، عن الوليد، به.

(٣) في حاشية (س): «أنا»، ونسبه لنسخة.

(٤) زاد بعده في (د)، (ص): «وهو: القناد»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، وكتب بجواره: «إبراهيم بن عبد الملك»، ونسبه لنسخة.

(٥) ليس في (ف)، (د)، وكتب في حاشية (ت): «قوله: حدثنا خالد، كذا هو في الأصل المنقول منه، وأصول غيره، وفي نسخ إسقاط: حدثنا خالد». اهـ. وهو كذلك في «الأطراف»، قال فيها: «وعن يحيى بن درست، عن أبي إسماعيل القناد، عن يحيى بن أبي كثير». اهـ. وذكر في «التهذيب» في ترجمة أبي إسماعيل القناد أنه روى عن يحيى بن أبي كثير، وعنه يحيى بن درست. فهذا يؤيد النسخة التي فيها إسقاط خالد، والله أعلم. ويأتي - إن شاء الله - في باب قيام الليل: «حدثنا يحيى بن درست، ثنا أبو إسماعيل القناد، قال: ثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «أوتروا قبل الفجر»».

قال ابن حجر في «النكت»: «وقع في رواية ابن السني هنا: «عن أبي إسماعيل، عن خالد، عن يحيى» زاد فيه: «عن خالد»، والذي في رواية ابن الأحرر ليس فيه: «وعن خالد». اهـ.

(٦) من (ف)، (د)، (ص).

(٧) في (ف)، (ت)، (ص): «الأولتين»، وفي (د) بغير نقط.

(٨) ما بين القوسين ليس في (ك).

وَالرُّكْعَةُ الْأُولَى - يَعْنِي ^(١) - فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ .

٥٢ - بَابُ إِسْمَاعِ الْإِمَامِ الْآيَةِ فِي الظُّهْرِ

- [٩٨٧] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسْلِمٍ - يُعْرَفُ (بِابْنِ أَبِي جَمِيلٍ) ^(٢) الدَّمَشَقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمَاعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ يَحْيَى (بْنِ أَبِي كَثِيرٍ) ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٤) أَبِي ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَتَيْنِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ ، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا ، وَكَانَ يُطِيلُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى .

٥٣ - بَابُ ^(٥) تَقْصِيرِ الْقِيَامِ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الظُّهْرِ

- [٩٨٨] أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

(١) ليس في (د) .

* [٩٨٦] [التحفة: خ م د س ق ١٢١٠٨] [الكبرى: ١١٣٩] • أخرجه البخاري (٧٥٩، ٧٦٢، ٧٧٨، ٧٧٩)، ومسلم (٤٥١) من طرق، عن يحيى بن أبي كثير، به. وسيأتي من طرق، عن يحيى بن أبي كثير (٩٨٧) (٩٨٨) (٩٨٩) (٩٩٠) .

(٢) ما بين القوسين في (ف): «بابن حميل»، وفي (ص): «حميل» في (ص) بغير نقط، ونسبه في حاشية (س) للطبري .

(٣) ما بين القوسين ليس في (د)، (ص)، وزاد قبله في (ف): «يعني» .

(٤) في (د)، (ت)، (ص): «حدثني» .

* [٩٨٧] [التحفة: خ م د س ق ١٢١٠٨] [الكبرى: ١١٤٠] • متفق عليه، وقد سبق تخريجه (٩٨٦) .

(٥) من (ص) .

أَبِي ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِنَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ ^(٢) مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ ، وَيُسْمِعُنَا ^(٣) الْآيَةَ أَحْيَانًا ، وَيُطَوِّلُ فِي الْأُولَى وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ (يُطَوِّلُ فِي الْأُولَى ، وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ) ^(٤) ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِنَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ ^(٥) مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ .

• [٩٨٩] أَخْبَرَنَا ^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ^(٧) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ ^(٨) بِأَمِّ الْقُرْآنِ (وَسُورَتَيْنِ ، وَفِي الْأَخْرَيْنِ بِأَمِّ الْقُرْآنِ) ^(٩) ، وَكَانَ يُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا ، وَكَانَ يُطِيلُ أَوَّلَ رَكْعَةٍ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ .

(١) في حاشية (س) : «نا» ، ونسبه لنسخة .

(٢) في (ص) : «الأولتين» .

(٣) في (ف) ، (د) ، (ص) : «فيسمعنا» .

(٤) ما بين القوسين في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «يطول الأولى ، ويقصر الثانية» .

(٥) في (ك) : «الأولتين» .

* [٩٨٨] [التحفة : خ م د س ق ١٢١٠٨] [الكبرى : ١١٤١] • متفق عليه ، وقد سبق تخريجه (٩٨٦) .

(٦) زاد قبله في (هـ) : «القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر» ، ونسبه في حاشيتي (د) ،

(ت) لنسخة ، ووقع عندهما بلفظ : «الأخرين» بدلا من : «الأوليين» .

(٧) في حاشية (س) : «بُكَيْر» ، ونسبه للطبري ، وصحح على المثلث .

(٨) في (ك) ، (ص) : «الأولتين» .

(٩) ما بين القوسين ليس في (د) .

* [٩٨٩] [التحفة : خ م د س ق ١٢١٠٨] [الكبرى : ١١٤٢] • متفق عليه ، وقد سبق تخريجه (٩٨٦) .

٥٤ - بَابُ ^(١) الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ ^(٢) مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ

• [٩٩٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ ^(٢) فَاتِحَةَ ^(٤) الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا ، وَكَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى فِي الظُّهْرِ ، وَيُقْصِرُ فِي ^(٥) الثَّانِيَةِ ، وَكَذَلِكَ فِي ^(٦) الصُّبْحِ .

• [٩٩١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِـ ﴿السَّمَاءِ ^(٧) ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾ [البروج : ١] ، ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾ [الطارق : ١] وَنَحْوِهِمَا .

(١) من (ص) . (٢) في (ك) : «الأولتين» .

(٣) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن سعيد» .

﴿س / ٨٠﴾

(٤) في (د) ، (ت) ، (ص) ، (هـ) : «بفاتحة» . (٥) ليس في (ف) .

(٦) من (د) ، (ت) ، (ص) ، (هـ) ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

* [٩٩٠] [التحفة : خ م د س ق ١٢١٠٨ - م د س ١٢١٣٨] [الكبرى : ١١٤٣] • متفق عليه ، وقد سبق تخريجه (٩٨٦) .

(٧) كذا في جميع النسخ والتلاوة بزيادة واو قبله : «والسما» .

* [٩٩١] [التحفة : د ت س ٢١٤٧] [الكبرى : ١١٤٤ - ١١٧٧٤] • أخرجه أحمد (١٠٣/٥) ،

١٠٦ ، ١٠٨) ، وأبوداود (٨٠٥) ، والترمذي (٣٠٧) ، وابن حبان (١٨٢٧) من طرق ، عن حماد بن سلمة ، به .

قال الترمذي : «حديث حسن صحيح» . اهـ .

والحديث اختلف في متنه على سماك ، كما بين النسائي .

أخرجه مسلم من حديث شعبة ، عن سماك ، بلفظ : «كان النبي يقرأ في الظهر ﴿وَأَلْبِلْ إِذَا يَنْتَهَى﴾ ، وفي العصر نحو ذلك» . وسيورده المصنف من هذا الوجه في الحديث التالي .

- [٩٩٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ^(١) ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ [الليل: ١]، وَفِي الْعَصْرِ نَحْوَ ذَلِكَ، وَفِي الصُّبْحِ بِأَطْوَلٍ مِنْ ذَلِكَ.

٥٥- بَابُ ^(٢) تَخْفِيفِ ^(٣) الْقِيَامِ وَالْقِرَاءَةِ

- [٩٩٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ ^(٤)، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ: صَلَّيْتُمْ؟ قُلْنَا ^(٥): نَعَمْ. قَالَ: يَا جَارِيَةُ، هَلُمِّي لِي ^(٦) وَضُوءًا، مَا صَلَّيْتُ ^(٧) وَرَاءَ إِمَامٍ أَشْبَهَ صَلَاةَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِمَامِكُمْ ^(٨) هَذَا، قَالَ زَيْدٌ: وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يُسَمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، وَيُخَفِّفُ الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ.

(١) في (د)، (ص): «رسول الله».

* [٩٩٢] [التحفة: م د س ق ٢١٧٩] [الكبرى: ١١٤٥] • أخرجه مسلم (٤٥٩) من طريق

عبدالرحمن بن مهدي، به. وسبق تخريجه في الحديث السابق.

(٢) من (ص). (٣) زاد بعدها في (ك): «الإمام».

(٤) قوله: «بن خالد»، ليس في (د). (٥) صحح عليه في (ت).

(٦) صحح عليه في (ت)، وأشار في حاشية (س) أنه ليس في الطبري.

(٧) الضبط من (ف)، (د)، (هـ)، وضبطه في (س) بفتح التاء المثناة الفوقية، ونسبه للعلوي،

وفي (ت) بسكونها، ولا وجه له.

(٨) في (س): «إمامك».

* [٩٩٣] [التحفة: س ٨٤٠] [الكبرى: ١١٤٦] • أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٨٥٣)،

وأبويعلی (٣٦٦٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٤٤/٤٥) من طريق العطاف، به.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا عطاف بن خالد». اهـ.

وعطاف بن خالد: ضعفه النسائي وغيره، كما في ترجمته من «تهذيب الكمال».

والحديث سيأتي من وجه آخر، عن أنس بنحوه (١١٤٦).

- [٩٩٤] أَخْبَرَنَا^(١) هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ ابْنِ عَثْمَانَ، عَنْ بُكَيْرِ^(٢) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ أَشْبَهَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فُلَانٍ. قَالَ سُلَيْمَانُ: كَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيْنِ^(٣) مِنَ الظُّهْرِ، وَيُخَفِّفُ^(٤) الْأُخْرَيَيْنِ^(٥)، وَيُخَفِّفُ العَصْرَ، وَيَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ بِقِصَارِ المِفْصَلِ، وَيَقْرَأُ فِي العِشَاءِ بِوَسْطِ المِفْصَلِ، وَيَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ بِطَوَالِ المِفْصَلِ.

٥٦- بَابُ^(٦) القِرَاءَةِ فِي المَغْرِبِ بِقِصَارِ المِفْصَلِ

- [٩٩٥] أَخْبَرَنَا^(٧) عُبَيْدُ اللَّهِ^(٨) بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الحَارِثِ، عَنْ

(١) في (د): «أخبرني».

(٢) في (ف): «بكر»، وهو تصحيف.

(٣) في (ك): «الأولتين».

(٤) في حاشية (د) منسوبة لنسخة: «يخف»، وصحح عليه.

(٥) في (ك): «الأخرتين».

* [٩٩٤] [التحفة: س ق ١٣٤٨٤] [الكبرى: ١١٤٧] • أخرجه ابن حزم في «المحلل» (١٠٢/٤)

من طريق المصنف، به.

وأخرجه أحمد (٧٩٩١)، من طريق ابن أبي فديك، به.

وأخرجه أحمد (١٠٨٨٢) عن عبد الله بن الحارث، عن الضحاك، به.

وأخرجه أحمد (٨٣٦٦)، وابن ماجه (٨٢٧)، وابن خزيمة (٥٢٠)، وابن حبان (١٨٣٧)

والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٨٨/٢، ٣٩١) من طريق أبي بكر الحنفي، عن الضحاك.

والحديث صححه الحافظ ابن رجب في «فتح الباري» (٢٨/٧، ٢٩).

وسأتي من وجه آخر، عن الضحاك... بمعناه (٩٩٥).

(٦) ليس في (د).

(٧) صحح عليه في (ت)، وفي (د): «أخبرني»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٨) في (ف): «عبد الله»، وهو تصحيف.

الضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ، عَنْ بُكَيْرٍ^(١) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ أَشْبَهَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فُلَانٍ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَ ذَلِكَ الْإِنْسَانِ، فَكَانَ يُطَوِّلُ^(٢) الْأُولَيَيْنِ^(٣) مِنَ الظُّهْرِ، وَيُخَفِّفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ، وَيُخَفِّفُ فِي الْعَصْرِ، (وَيَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفْصَلِ، وَيَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِالسُّمُسِ وَضَحَاهَا^(٤) وَيَأْشْبَاهَهَا، وَيَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ بِسُورَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ)^(٥).

٥٧- بَابُ^(٦) الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ بِـ ﴿سَبِّحْ أَسْرَرِيكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]

• [٩٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ (بْنِ دِثَارٍ)^(٨)، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ

(١) في (ف): «بكر»، وهو تصحيف.

(٢) في (س): «يطيل»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٣) في (ك): «الأولتين».

(٤) في (ف): «ضحيتها»، ولعلها إشارة من الناسخ إلى من قرأها بالإمالة.

(٥) ما بين القوسين ليس في (د).

* [٩٩٥] [التحفة: س ق ١٣٤٨٤] [الكبرى: ١١٤٨] • أخرجه أحمد (١٠٨٨٢) عن عبد الله بن

الحارث، عن الضحاك، به.

سبق تخريجه من طرق أخرى، عن الضحاك... بمعناه (٩٩٤).

(٦) من (ص).

(٧) صحح عليه في حاشية (ت)، وفي (س)، و(ف)، و(ك)، و(ت)، و(هـ): «محمد بن

عبد الأعلى»، وكتب في حاشية (ت): «النسخة التي فيها محمد بن بشار هي التي عزاها في

«الأطراف» للنسائي»، والمثبت أولى بالصواب؛ فإن رواية محمد بن عبد الأعلى، عن

عبد الرحمن بن مهدي مخرجة عند الترمذي فقط، بخلاف رواية ابن بشار عنه. فهي في الستة.

وأیضا هو ما ثبت في «الكبرى» (١١٤٩)، وهو ما اعتمده المزي في «التحفة» (٢٥٨٢).

(٨) ليس في (د)، (ص).

بِنَاصِحَيْنِ عَلَى مُعَاذٍ وَهُوَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ، فَافْتَتَحَ سُورَةَ^(١) الْبَقْرَةَ، فَصَلَّى الرَّجُلُ، ثُمَّ ذَهَبَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ^(٢) النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَفْتَانُ يَا مُعَاذُ؟ أَفْتَانُ يَا مُعَاذُ؟ أَلَا قَرَأْتَ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾^(٣) [الشمس: ١] وَنَحْوَهُمَا».

٥٨- بَابُ^(٤) الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلَاتِ

• [٩٩٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ الْمَغْرِبِ، فَقَرَأَ^(٥) الْمُرْسَلَاتِ، مَا صَلَّى بَعْدَهَا صَلَاةً حَتَّى قُبِضَ^(٦) ﷺ.

(١) في (ك)، (ت): «سورة».

(٢) زاد بعده في حاشية (س): «إلى»، ونسبه للطبري.

(٣) في (ف)، (ك): «ضحيتها»، ولعلها إشارة لقراءة الإمامة.

* [٩٩٦] [التحفة: خ س ٢٥٨٢] [الكبرى: ١١٤٩] • أخرجه البخاري (٧٠٥) من طريق

محارب، به. وقد تقدم برقم (٨٤٣). وانظر أطرافه هناك.

(٤) من (ص). (٥) في (د): «قرأ».

(٦) زاد بعده في (د)، (ص): «النبى».

* [٩٩٧] [التحفة: س ١٨٠٥٠] [الكبرى: ١١٥٠] • أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى»

(١/٤٦٢)، وأحمد (٢٦٨٧١)، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/٢١١)، وأبونعيم في «معرفة

الصحابة» (٦/٣٤٣٧)، والبيهقي في «السنن» (٣/٦٦، ٦٧) من طرق، عن موسى بن

داود، به.

وتابعه: بشر بن الوليد، عن عبد العزيز، به. إلا أنه لم يذكر القراءة. أخرجه أبونعيم في

«معرفة الصحابة» (٦/٣٤٣٧).

= وهذا إسناد معلول، انظر: «فتح الباري» (٧/٢٢) و«العلل» لابن أبي حاتم (٢٢٦).

- [٩٩٨] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١)) ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُمِّهِ ، أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلَاتِ^(٢) .

٥٩- بَابُ^(٣) الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ

- [٩٩٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ .

٦٠- بَابُ^(٤) الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ بِـ ﴿ حَمَّ ﴾ الدُّخَانِ

- [١٠٠٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ - وَذَكَرَ آخَرَ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا^(٥) جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ هُزْمَرَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْتَةَ ابْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ بِـ ﴿ حَمَّ ﴾ الدُّخَانِ .

- والحديث متفق على صحته؛ أخرجه البخاري (٧٦٣، ٤٤٢٩)، ومسلم (٤٦٢/١٧٣) من طرق، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن أمه بلفظ: «أنها سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالمرسلات» كما في الحديث التالي.

(١) زاد بعده في (ص): «بن سعيد». (٢) هذا الحديث ليس في (ف).

* [٩٩٨] [التحفة: ع ١٨٠٥٢] [الكبرى: ١١٥١] • متفق عليه، وتقدم تخريجه في الحديث السابق. (٣) من (ص).

* [٩٩٩] [التحفة: خ م د س ق ٣١٨٩] [الكبرى: ١١٥٢-١١٦٤١] • أخرجه البخاري (٧٦٥)، ومسلم (٤٦٣) من طريق مالك، به.

(٤) من (ص). (٥) في (د): «ثنا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

* [١٠٠٠] [التحفة: س ٦٥٧٩] [الكبرى: ١١٥٣] • تفرد به النسائي، وعبد الله بن عتبة بن مسعود مختلف في صحبته، والصواب: أنه من كبار التابعين. انظر: «الإنباء إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة» (١/٣٦٥-٣٦٨)، و«جامع التحصيل» (ص ٢١٤).

٦١- بَابُ ^(١) الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ بِـ ﴿الْمَصَّ﴾ [الأعراف: ١]

- [١٠٠١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٢) ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ قَالَ لِمَرْوَانَ: يَا ^(٣) أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ ^(٤)، أَتَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] وَ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١]؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَمَحْلُوفُهُ ^(٥)، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِيهَا بِأَطْوَلِ الطُّوَلَيْنِ ﴿الْمَصَّ﴾ ^(٦) [الأعراف: ١].

- [١٠٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٢) خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: مَا لِي أَرَاكَ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الشُّورِ ^(٨)؟! قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِيهَا بِأَطْوَلِ الطُّوَلَيْنِ. قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا أَطْوَلُ

(١) من (ص).

(٢) في (ف): «أخبرنا».

(٣) من (د)، (ت)، (ه).

(٤) في حاشية (س): «عبدالله»، ونسبه لنسخة.

(٥) في حاشية (س)، (ص)، (ه): «بمحلوفه»، ونسب فيهم لنسخة.

(٦) في (س)، (د): بـ ﴿الْمَصَّ﴾.

* [١٠٠١] [التحفة: س ٣٧٣٢] [الكبرى: ١١٥٤] • أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه»

(٥٤١)، والطبراني في «الكبير» (١٢٢/٥) من طريق ابن وهب، بسنده... بنحوه.

وأخرجه البخاري (٧٦٤) من طريق ابن جريج، عن ابن أبي مليكة: «أخبرني عروة بن

الزبير... بنحوه، كما في الحديث التالي.

(٧) في (س): «عبدالله»، وصحح عليه، والمثبت موافق «للتحفة» (٣٧٣٨).

(٨) في (ف): «المفصل»، ونسبه في حاشيتي (س)، (ه) لنسخة.

الطُّولَيْنِ؟ قَالَ: الْأَعْرَافُ.

- [١٠٠٣] أَخْبَرَنَا^(١) عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ وَ^(٢) أَبُو حَيَّوَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ بِسُورَةِ^(٣) الْأَعْرَافِ، فَزَقَّهَا فِي رَكْعَتَيْنِ^(٤).

٦٢ - بَابُ^(٥) الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ

- [١٠٠٤] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي (أَبُو الْجَوَابِ)^(٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ^(٧)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ^(٨) بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَمَقْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِشْرِينَ مَرَّةً، يَقْرَأُ^(٩) فِي الرَّكْعَتَيْنِ

* [١٠٠٢] [التحفة: خ د س ٣٧٣٨] [الكبرى: ١١٥٥] • أخرجه البخاري . وقد سبق تخريجه في الحديث السابق .

(١) في (د): «أخبرني» .

(٢) صحح عليه في (ت)، وكأنه ضرب عليه في (س) .

(٣) في (ف): «سورة»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٤) في (ص): «الركعتين»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

* [١٠٠٣] [التحفة: س ١٦٩٥٩] [الكبرى: ١١٥٦] • أخرجه البخاري من وجه آخر، عن عروة، كما في الحديث السابق .

(٥) من (ص) .

(٦) صحح عليه في (ت)، وفي (د)، (ص): «الأحوص بن جواب»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، وهما واحد .

(٧) صحح عليه في (ت)، وفي (د): «زريق»، وهو تصحيف .

(٨) زاد بعده في (ف): «وهو»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، وزاد في (د)، (ص): «قال أبو عبد الرحمن: هو ابن مهاجر» .

(٩) في (د)، (ص): «فقرأ» .

بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا الْكَاْفِرُونَ﴾ [الكافرون : ١]
 وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص : ١] .

* [١٠٠٤] [التحفة : ت س ق ٧٣٨٨] [الكبرى : ١١٥٧] • أخرجه البيهقي في «السنن» (٤٣/٣)

من طريق الأحوص بن جواب ، بهذا الإسناد ، بنحوه .

قال الدارقطني في «العلل» (١١٥/١٣) : «روى أبو إسحاق السبيعي هذا الحديث ، واختلف

عنه :

فرواه إسرائيل بن يونس ، وسفيان الثوري ، وعمرو بن أبي قيس ، وأبو الأحوص سلام بن
 سليم ، ومعمربن راشد ، روه عن أبي إسحاق ، عن مجاهد ، عن ابن عمر : «رقت النبي ﷺ
 يقرأ في الركعتين قبل الفجر ، والركعتين بعد المغرب . . .»

وخالفهم عمار بن رزيق : رواه عن أبي إسحاق ، عن إبراهيم ، عن مجاهد ، عن ابن عمر .
 وإبراهيم لم ينسب فقال بعضهم : هو النخعي . وقال بعضهم : هو ابن مهاجر . وليس ذلك
 بمحفوظ .

ورواه شريك ، عن أبي إسحاق ، عن رجل لم يسمه ، عن ابن عمر .

فاضطرب هذا الحديث من رواية أبي إسحاق ؛ لكثرة الخلاف عليه فيه . اهـ .

أما رواية سفيان الثوري : فأخرجها ابن ماجه (١١٤٩) ، والترمذي (٤١٧) .

وأخرجه الطيالسي (٢٠٠٥) ، وابن أبي شيبة (٥٠/٢) ، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٢٦/٥)

عن أبي الأحوص .

وأخرجه أحمد (٢٤/٢ ، ٥٨ ، ٩٩) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢٩٨/١) عن إسرائيل .

قال الترمذي : «حديث حسن ، ولا نعرفه من حديث الثوري عن أبي إسحاق ، إلا من حديث

أبي أحمد - يعني : الزبيري - والمعروف عند الناس حديث إسرائيل ، عن أبي إسحاق» . اهـ .

قال ابن حبان : «سمع أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله الأسدي هذا الخبر عن الثوري

وإسرائيل وشريك ، عن أبي إسحاق ، فمرة كان يحدث به عن هذا ، وأخرى عن ذلك ، وتارة

عن ذا» . اهـ .

قال مسلم في «التميز» (ص ٢٠٨) : «وهذا الخبر فيه وهم عن ابن عمر ، والدليل على

ذلك : الروايات الثابتة عن ابن عمر ، أنه ذكر ما حفظ عن النبي ﷺ من تطوع صلاته بالليل

والنهار ، فذكر عشر ركعات ، ثم قال : «وركعتي الفجر ، أخبرتني حفصة ، أن النبي ﷺ كان =

٦٣- بَابُ ^(١) «الْفَضْلِ فِي قِرَاءَةِ» ^(٢) ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]

- [١٠٠٥] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٣) عَمْرُو - وَهُوَ ^(٤): ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، أَنَّ أَبَا الرَّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، فَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ، فَيَخْتِمُ بِـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]. فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (فَقَالَ: «سَلُوهُ» ^(٥) «لِأَيِّ شَيْءٍ فَعَلَ» ^(٦) ذَلِكَ؟، فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ ﷻ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ يُحِبُّهُ».

= يصلي ركعتين خفيفتين إذا طلع الفجر، وكانت ساعة لا أدخل فيها على النبي ﷺ، فكيف سمع منه أكثر من عشرين مرة قراءته فيها؟! وهو يخبر أنه حفظ الركعتين من حفصة، عن النبي ﷺ. ثم قال: «إن رواية أبي إسحاق وغيره عن ابن عمر: أنه حفظ قراءة النبي ﷺ وهم غير محفوظ». اهـ.

(١) من (ص).

(٢) زاد بعده في حاشية (س): «سورة»، ونسبه لنسخة.

(٣) في (ت)، (هـ): «حدثنا».

(٤) من (ف)، (د)، (ص).

(٥) في حاشية (س): «قال فسألوه»، ونسبه لنسخة.

(٦) صحح عليه في (ت)، وفي (د)، (ص): «صنع»، وصحح عليه في حاشية (ت) ونسبه فيها، وفي حاشية (هـ) لنسخة.

☞ [س/٨١]

* [١٠٠٥] [التحفة: خ م س ١٧٩١٤] [الكبرى: ١١٥٨-١٠٦٤٨] • أخرجه البخاري (٧٣٧٥)،

ومسلم (٨١٣) من طريق آخر، عن ابن وهب، به.

- [١٠٠٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(١) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ^(٢) عُبَيْدِ^(٣) بْنِ حُنَيْنٍ - مَوْلَى آلِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَقْبَلْتُ^(٤) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(١) اللَّهُ الصَّكَمُ^(٢) لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُولَدْ^(٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ^(٤) [الإخلاص: ١-٤]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَجَبَتْ» فَسَأَلْتُهُ^(٥): مَاذَا^(٦) (يَا رَسُولَ اللَّهِ)^(٧)؟ قَالَ: «الْجَنَّةُ».

(١) في (ص): «عبدالله»، وكتب في الحاشية: «هكذا رواه ابن القاسم، وابن بكير، ويحيى بن يحيى الأندلسي، عن مالك، قال أحمد بن خالد: «وقد رواه القعني عنه». اهـ. وقال عبدالله ابن عبدالرحمن: «قال أحمد: والصواب: عبيدالله. انتهى».

وكتب بعد ذلك بخط مخالف: «من كتاب «التعريف بما في موطأ مالك من الرجال والنساء».

انظر في ذلك: «التمهيد» (٢١٥/١٩).

(٢) في (ص): «بن»، وهو خطأ.

(٣) في (د): «عبد»، وهو تصحيف. وانظر: «التحفة» (١٤١٢٧).

(٤) في (ف): «كنث».

(٥) في حاشية (س): «فسألت»، ونسبه لنسخة.

(٦) ليس في (ف).

(٧) من (د)، (ت)، (ص)، (ه).

* [١٠٠٦] [التحفة: ت س ١٤١٢٧] [الكبرى: ١١٥٩-١٠٦٤٧-١١٨٢٧] • أخرجه أبو القاسم

الجوهري في «مسند الموطأ» (١٧٢/١) من طريق المصنف، به.

أخرجه مالك في «الموطأ» (٤٨٤)، ومن طريقه أبو عبيد القاسم بن سلام (ص ٢٦٦)، والترمذي (٢٨٩٧)، والبخاري (٨٧٨٤).

قال الدارقطني في «العلل» (٦٦/١١): «يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛ فرواه معن، وأبو مصعب، وابن القاسم، عن مالك، عن عبيد الله بن عبد الرحمن، عن عبيد بن حنين، عن أبي هريرة. وقال غيرهم: عبد بن عبد الرحمن، وقال الشافعي، وعثمان بن عمر، والقعني، عن عبد الله بن عبد الرحمن». اهـ.

• [١٠٠٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص : ١] يُرَدِّدُهَا^(٢) ، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» .

• [١٠٠٨] أَخْبَرَنَا^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالِ (بْنِ يَسَافٍ)^(٤) ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ ، عَنْ

وقال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح غريب ، لانعرفه إلا من حديث مالك بن أنس» . اهـ .

وقال الحاكم (١/٥٦٦) : «صحيح الإسناد» . اهـ .

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٧/٢٥٤) : «حديث صحيح» . اهـ . وانظر : «علل ابن أبي حاتم» (١٧٦١) .

وله شاهد من حديث أنس ، علقه البخاري (٧٧٤ م) ، ووصله الترمذي (٢٩٠١) ، وقال : «حسن غريب صحيح من هذا الوجه ، من حديث عبيد الله بن عمر بن ثابت ، وروى مبارك بن فضالة عن ثابت ، عن أنس ، فذكره مختصراً» . اهـ .

وقد خالف عبيد الله بن عمر حماد بن سلمة : فرواه عن حبيب بن سيبيعة مرسلًا .

قال الدارقطني : «وحماد بن سلمة أشبه بالصواب» . اهـ . انظر «علل الدارقطني» (١٢/٣٧) ، و«الفتح» (٢/٢٥٧ ، ٢٥٨) .

وله شاهد من حديث عائشة ، أخرجاه في «الصحيحين» ، وقد تقدم . انظر الحديث السابق .

(١) زاد بعده في (ف) : «بن سعيد» .

(٢) في حاشية (س) : «فرددها» ، ونسبه لنسخة .

* [١٠٠٧] [التحفة : خ د س ٤١٠٤] [الكبرى : ١١٦٠-١٠٦٤٤] • أخرجه البخاري (٥٠١٤) ،

(٦٦٤٣ ، ٧٣٧٤) ، من طرق ، عن مالك ، به .

(٣) في حاشية (س) : «نا» ، ونسبه لنسخة .

(٤) ليس في (د) ، وزاد قبله في (ف) : «وهو» .

عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، عَنِ ابْنِ^(١) أَبِي لَيْلَى، (عَنِ امْرَأَةٍ)^(٢)، عَنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثَلَاثُ الْقُرْآنِ^(٣).

٦٤ - بَابُ^(٤) الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ

بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]

• [١٠٠٩] أَخْبَرَنَا^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٦) جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ

(١) ليس في (ف). وانظر: «التحفة» (٣٥٠٢).

(٢) ليس في (ف)، وتكرر في (ك). وانظر: «التحفة» (٣٥٠٢).

(٣) زاد بعده في (د)، (ص)، (هـ): «قال أبو عبد الرحمن: ما عرف إسناداً أطول من هذا»، ونسبه في حاشيتي (س)، (ت) لنسخة، وصحح عليه في حاشية (س).

* [١٠٠٨] [التحفة: ت س ٣٥٠٢] [الكبرى: ١١٦١-١٠٦٢٧] • أخرجه الترمذي (٢٨٩٦)

عن قتيبة ومحمد بن بشار، بهذا الإسناد، وقالوا فيه: «عن امرأة - وهي امرأة أبي أيوب»، وقالوا في لفظه: «أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلاث القرآن، من قرأ الله الواحد الصمد، فقد قرأ ثلاث القرآن».

وأخرجه أحمد (٤١٨/٥) عن عبد الرحمن بن مهدي، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المسند» (٧)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٥٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٠٦/٢) عن الحسين بن علي الجعفي، عن زائدة، به.

وأخرجه الدارمي (٣٤٨٠) عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل عن منصور، به. كلهم قالوا: «عن امرأة من الأنصار».

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن، ولا نعرف أحداً روى هذا الحديث أحسن من رواية زائدة، وتابعه علي روايته: إسرائيل والفضيل بن عياض. وقد روى شعبة وغير واحد من الثقات هذا الحديث عن منصور، واضطربوا فيه». اهـ. وانظر: «علل الدارقطني» (١٠٣/٦)، و«تحفة الأشراف» (٣٤/٣).

وله شاهد من حديث أبي سعيد، أخرجاه في «الصحيحين»، وقد تقدم. انظر الحديث السابق.

(٤) من (ص). (٥) في (د)، (ص): «أخبرني».

(٦) في (س): «أنا».

مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَامَ مُعَاذٌ فَصَلَّى^(١) الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فَطَوَّلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْتَانُ يَا مُعَاذُ! أَفْتَانُ يَا مُعَاذُ!»^(٢) أَيْنَ كُنْتَ عَنْ سَبِيحِ أَسَدِ رَبِّكَ الْأَعْلَى [الأعلى: ١]، ﴿وَالضُّحَى﴾ [الضحى: ١] وَ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ﴾ [الانفطار: ١]؟

٦٥- بَابُ^(٣) الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ

بِـ ﴿السَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾^(٤) [الشمس: ١]

• [١٠١٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٥) اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ لِأَصْحَابِهِ^(٦) الْعِشَاءَ^(٧) فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ، فَأَنْصَرَفَ رَجُلٌ^(٨) مِتًّا، فَأَخْبَرَ مُعَاذٌ عَنْهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ مُتَافِقٌ. فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلُ دَخَلَ عَلَيَّ^(٩) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١٠) فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ مُعَاذٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ^(١١): «أَتُرِيدُ أَنْ

(١) في (س): «وصلى»، وفي (ك): «يصلي».

(٢) زاد بعده في حاشية (س): «أفتان يا معاذ»، ونسبه لنسخة.

* [١٠٠٩] [التحفة: خ س ٢٥٨٢] [الكبرى: ١١٦٢-١١٧٦٤] • أخرجه البخاري (٧٠٥) من

طريق محارب، وقد تقدم برقم (٨٤٣). وانظر أطرافه هناك.

(٣) من (ص).

(٤) في (ك): «ضحيتها»، وهي إشارة إلى من قرأها بالإمالة.

(٥) في (ك): «ابنا».

(٦) زاد بعده في حاشية (س): «في»، ونسبه لنسخة.

(٧) زاد بعده في (د)، (ص): «الآخرة». (٨) في (د): «الرجل».

(٩) ليس في (د).

(١٠) في (د)، (ت)، (ص)، (هـ): «النبي».

(١١) في (س): «رسول الله».

تَكُونُ فِتْنَانَا يَا مُعَاذُ؟ إِذَا أَمَمْتَ النَّاسَ فَاقْرَأْ بِ ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾^(١) [الشمس: ١] وَ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ [الليل: ١] وَ ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾^(٢) [العلق: ١].

• [١٠١١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) أَبِي، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٤) الْحُسَيْنُ^(٥) بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ^(٦) الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ بِ ﴿الشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾^(٧) [الشمس: ١]، وَأَشْبَاهِهَا مِنَ الشُّورِ.

(١) في (ك): «ضحيتها».

(٢) زاد بعده في (ك): «الأعلى»، وهو وهم من الناسخ.

* [١٠١٠] [التحفة: م س ق ٢٩١٢] [الكبرى: ١١٦٣-١١٧٧٩] • أخرجه مسلم (١٧٩/٤٦٥) عن قتيبة، به.

وانظر أطرافه برقم (٨٤٣).

(٣) ليس في (ف)، وفي (د)، (ت)، (ص): «ثنا».

(٤) في (د)، (ص): «ثنا».

(٥) صحح عليه في (س).

(٦) ليس في (د).

(٧) في (ك): «ضحيتها».

* [١٠١١] [التحفة: ت س ١٩٦٢] [الكبرى: ١١٦٤] • أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢١٤/١) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، به.

وأخرجه أحمد (٢٢٩٩٤)، والترمذي (٣٠٩) عن عبدة بن عبد الله الخزاعي - كلاهما، عن زيد بن الحباب، عن حسين بن واقد، به. بلفظه.

وأخرجه البزار (٤٤١١) عن عبدة بن عبد الله وبشر بن آدم، قالا: أنا زيد بن الحباب، به.

بلفظ: «كان رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب والعشاء ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾، ﴿وَالضُّحَى﴾ وكان يقرأ في الظهر والعصر ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، ﴿وَالضُّحَى﴾، وكان يقرأ في الظهر والعصر ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾».

قال الترمذي: «حديث حسن». اهـ.

٦٦- بَابُ ^(١) الْقِرَاءَةِ فِيهَا ^(٢) بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ

- [١٠١٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَتَمَةَ، فَقَرَأَ فِيهَا بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ.

٦٧- بَابُ ^(١) الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ

- [١٠١٣] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ - وَهُوَ ^(٣): ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ ^(٤) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ.

= وللحديث شاهد من مسند جابر بن عبد الله، أخرجاه في «الصحيحين» وقد تقدم (٨٤٣) (٨٤٧) (٩٩٦) (١٠٠٩).

(١) من (ص).

(٢) في (د)، (ص): «في العشاء الآخرة».

* [١٠١٢] [التحفة: ع ١٧٩١] [الكبرى: ١١٦٥-١١٧٩٤] • أخرجه مسلم (١٧٦/٤٦٤) من طريق يحيى بن سعيد، به.

والحديث عند البخاري (٧٦٩، ٧٥٤٦)، ومسلم (١٧٧/٤٦٤) من طريق مسعر، عن عدي بن ثابت، به.

وأخرجه البخاري (٧٦٧، ٤٩٥٢)، ومسلم (١٧٥/٤٦٤) من طريق شعبة، عن عدي بن ثابت، به. وسيأتي من هذا الوجه (١٠١٣).

(٣) من (ف)، (د)، (ص)، (ه).

(٤) زاد بعده في (ت)، (ه): «بن عازب».

* [١٠١٣] [التحفة: ع ١٧٩١] [الكبرى: ١١٦٦] • متفق عليه، وسبق تخريجه (١٠١٢).

٦٨ - بَابُ ^(١) الرُّكُودِ فِي الرِّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ ^(٢)

• [١٠١٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٣) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَوْنٍ ^(٤) ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ : قَالَ عُمَرُ لِسَعْدٍ : قَدْ ^(٥) شَكَكَ النَّاسُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ . فَقَالَ ^(٦) : أَتَيْتُ ^(٧) فِي الْأُولَيَيْنِ ، وَأَحْذِفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ ، وَمَا أَلُو مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ .

• [١٠١٥] أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ (بْنِ إِبْرَاهِيمَ) ^(٨) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ دَاوُدَ ^(٩) الطَّائِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : وَقَعَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي سَعْدٍ عِنْدَ عُمَرَ رضي الله عنه . فَقَالُوا : وَاللَّهِ مَا يُحْسِنُ الصَّلَاةَ .

(١) من (ص).

(٢) في (ك) : «الأولتين» .

(٣) في (س) : «أنا» ، وكذلك في الموضع التالي .

(٤) في (ف) : «أبو عوانة» ، وفي (د) ، (ص) : «ابن عون» ، وكلاهما تصحيف . انظر : «التحفة» (٣٨٤٧) .

(٥) ليس في (د) .

(٦) زاد بعده في (د) ، (ص) : «سعد» ، ونسبه في حاشية (س) للطبري ، وفي حاشية (ت) لنسخة .

(٧) في (ف) : «أركد» ، وفي (د) ، (ص) : «أمد» ، ونسبه في حاشية (س) ، (ت) ، (هـ) لنسخة .

* [١٠١٤] [التحفة : خ م د س ٣٨٤٧] [الكبرى : ١١٦٧] • أخرجه البخاري (٧٧٠) ، ومسلم (١٥٩/٤٥٣) من طريق شعبة ، به .

(٨) ليس في (ف) ، وزاد بعده في (د) ، (ص) : «أبو الحسن» ، وزاد قبله في (د) في الحاشية : «ابن

علية» ، ونسبه لنسخة ، ووقعت هذه الزيادة مجتمعة في حاشيتي (ت) ، (هـ) ، ونسبها لنسخة .

(٩) زاد بعده في (ف) : «وهو» .

فَقَالَ : أَمَّا (أَنَا فَأُصَلِّي) ^(١) بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَا أُخْرِمُ مِنْهَا ^(٢) ؛ أَرْكُدُ فِي الْأُولَيْنِ وَأُحْدِفُ فِي الْأُخْرَيْنِ ^(٣) . قَالَ : ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ .

٦٩ - بَابُ ^(٤) قِرَاءَةِ سُورَتَيْنِ ^(٥) فِي رَكْعَةٍ

• [١٠١٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِنِّي لِأَعْرِفُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ ^(٦) بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ عِشْرِينَ سُورَةً فِي عَشْرِ رَكْعَاتٍ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عُلْقَمَةَ فَدَخَلَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا عُلْقَمَةُ فَسَأَلْنَاهُ . فَأَخْبَرَنَا بِهِمْ .

• [١٠١٧] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٧) شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو ^(٨) بْنِ مَرْةٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ :

(١) في (د) : «إني أصلي» ، وفي (ص) : «أنا فإني أصلي» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة ، وليس فيها كلمة : «بهم» .

(٢) في (هـ) : «عنها» ، وزاد بعده في حاشية (ك) : «شيئا» ، وصحح عليه .

(٣) في (ك) : «الأخرتين» .

* [١٠١٥] [التحفة : خ م د س ٣٨٤٧] [الكبرى : ١١٦٨] • أخرجه البخاري (٧٥٥ ، ٧٥٨) ، ومسلم (٤٥٣ / ١٦٠) من طريق عبد الملك بن عمير ، به .

(٤) من (ص) .

(٥) في (د) ، (ص) : «السورتين» ، وفي حاشية (ص) : «سورة» ، ونسبه لنسخة .

(٦) صحح عليه في (ت) .

* [١٠١٦] [التحفة : خ م ت س ٩٢٤٨] [الكبرى : ١١٦٩] • أخرجه البخاري (٤٩٩٦) ، ومسلم (٨٢٢) من طريق الأعمش ، به .

وأخرجه البخاري (٧٧٥) ، ومسلم (٨٢٢ / ٢٧٩ م) من وجه آخر ، عن عبد الله .

(٧) في (د) : «بن» ، وهو خطأ .

(٨) في (د) : «عمر» ، وهو تصحيف .

قَرَأْتُ الْمُفْصَّلَ فِي رَكْعَةٍ . قَالَ : هَذَا ^(١) كَهَذَا الشُّعْرِ ^(٢) ، لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ ^(٣) بَيْنَهُنَّ ^(٤) ، فَذَكَرَ عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفْصَّلِ ،
سُورَتَيْنِ ^(٥) سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ ^(٦) .

• [١٠١٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ ^(٧) ، قَالَ :
أَخْبَرَنَا ^(٨) إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ^(٩) ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ ^(١٠) ، عَنْ مَسْرُوقٍ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي قَرَأْتُ اللَّيْلَةَ الْمُفْصَّلَ فِي رَكْعَةٍ . فَقَالَ :
هَذَا ^(١١) كَهَذَا الشُّعْرِ ؛ لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ النَّظَائِرَ ؛ عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ
الْمُفْصَّلِ مِنْ ^(١٢) آلِ حَم .

(١) في (س) ، (ف) : «هَذَا» ، ونسبه في حاشية (هـ) لنسخة .

(٢) هَذَا كَهَذَا الشُّعْرِ : هو شدة الإسراع والإفراط في العجلة . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٠٥/٦) .

(٣) الضبط من (ت) ، وضبطه في (ف) بضم الياء التحتية ، وكتب فوقه في (ك) : «معا» ، مع أنه لم
يضبطه ، ولم يرسمه إلا بالياء .

(٤) في حاشية (س) : «بهن» ، ونسبه لنسخة . (٥) زاد بعده في (ك) : «في» .

(٦) زاد بعده في (ت) ، (د) ، (ص) : «كل» .

* [١٠١٧] [التحفة : خ م س ٩٢٨٨] [الكبرى : ١١٧٠] • متفق عليه ، وسبق تخريجه في الحديثين
السابقين .

(٧) في (ف) : «دجال» ، وهو خطأ بين من الناسخ .

(٨) صحح عليه في (ت) ، وفي (د) : «ثنا» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٩) صحح عليه في (ت) .

(١٠) في (د) : «أثاب» ، وهو تصحيف . (١١) في (س) ، (ف) : «هَذَا» .

(١٢) في (د) ، (ص) : «و» ، ونسبه في حاشيتي (ت) ، (هـ) لنسخة ، وفي حاشية (س) : «إلى» ،
ونسبه لنسخة .

* [١٠١٨] [التحفة : س ٩٥٨٦] [الكبرى : ١١٧١] • متفق عليه ، وسبق تخريجه في الحديثين السابقين .

٧٠- باب (١) قراءة بعض السورة (٢)

• [١٠١٩] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٤) ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (٦)، قَالَ حَدِيثًا (٧) رَفَعَهُ (إِلَى ابْنِ (٨) سُفْيَانَ) (٩)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَصَلَّى فِي قُبُلِ الْكَعْبَةِ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا (١٠) عَنْ يَسَارِهِ ﷻ، فَافْتَتَحَ (١١) سُورَةَ (١٢) الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى (أَوْ عِيسَى) (١٣) ﷺ أَخَذَتْهُ سَعْلَةٌ فَرَكَعَ.

(١) من (ص). (٢) فوقه في (س): «السور»، ونسبه للطبري.

(٣) في (ك)، (ت): «علي»، وضرب عليه في الثانية، ونسبه في حاشية (س) للطبري، وكتب في حاشية (ت): «قوله: حدثنا محمد بن علي، كذا في الأصل، وفي نسخة أيضا، وفي نسخ: محمد بن عبد الأعلى، وهو الذي في «الأطراف»».

(٤) في (ك): «ابنا»، ونسبه في حاشية (س) للطبري ونسخة.

(٥) صحح عليه في (ت). (٦) في (ف): «عبادة»، وهو تصحيف.

(٧) في حاشية (س): «حدثنا حديثا»، ونسبه للطبري، وصحح عليه.

(٨) من (د)، (ت)، (ص)، (هـ)، وكتب في حاشية (ت): «في أصول كثيرة: إلى سفيان، كما كان في هذا الأصل، وفي بعضها: إلى ابن سفيان، وهو الصواب الذي في «الأطراف»، ونسبه فقال: عن أبي سلمة بن سفيان».

(٩) ما بين القوسين في حاشية (س): «إلى يعني: سفيان، وهو: أبو سلمة»، ونسبه لنسخة.

(١٠) في (ك): «فوضعها»، ونسبه في حاشية (س) للطبري ونسخة.

ﷻ [س/٨٢]

(١١) في (ف)، (د)، (ص): «فاستفتح»، ونسبه في حاشية (ت)، (هـ) لنسخة.

(١٢) في (ك): «بسورة»، ونسبه في حاشية (س) للوزير والطبري، وفي حاشيتي (ت)، (ص) لنسخة.

(١٣) في (و)، (هـ): «وعيسى»، وفي (د)، وحاشية (ص): «وهارون».

* [١٠١٩] [التحفة: خت م د س ق ٥٣١٣] [الكبرى: ١١٧٢] • علقه البخاري بصيغة التمريض

تحت (باب: الجمع بين السورتين)، ووصله مسلم (٤٥٥) من طريق ابن جريج، به.

٧١- بَابُ ^(١) تَعَوُّذِ الْقَارِي إِذَا مَرَّ بِآيَةِ عَذَابٍ

- [١٠٢٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَخْتَفِ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّهُ صَلَّى إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَقَرَأَ فَكَانَ ^(٢) إِذَا مَرَّ ^(٣) بِآيَةِ عَذَابٍ وَقَفَ وَتَعَوَّذَ ^(٤)، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ وَقَفَ فَدَعَا، وَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ». وَفِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى».

٧٢- بَابُ ^(١) مَسْأَلَةِ الْقَارِي إِذَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ

- [١٠٢١] أَخْبَرَنَا ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُدَيْفَةَ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ

- قال الحافظ (٢/٢٥٦): «وكان البخاري علقه بصيغة: «ويذكر»؛ لهذا الاختلاف، مع أن إسناده مما تقوم به الحجة». اهـ. وانظر «فتح الباري» لابن رجب (٧/٦٥).
وقد سبق تخريجه من وجه آخر، عن ابن جريج (٧٨٨).

(١) من (ص).

(٢) في (ك): «وكان»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٣) ليس في (ف)، والموضع التالي غير واضح فيها.

(٤) في (د)، (ص): «فتعوذ».

* [١٠٢٠] [التحفة: م د ت س ق ٣٣٥١] [الكبرى: ١١٧٣-٧٨٢٧] • أخرجه مسلم (٧٧٢) من طرق، عن الأعمش، به.

وسياتي من طريق أبي معاوية (١٠٥٨)، ومن طريق جرير (١١٤٤)، ومن طريق عبد الله بن

نمير (١٦٨٠)، ومن طريق حفص بن غياث (١٠٢١) - كلهم، عن الأعمش، به.

وسياتي من وجه آخر، عن حذيفة (١٦٨١) (١٠٨١).

(٥) في (ف)، (ك)، (د): «أخبرني».

عُبَيْدَةَ ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَخْنَفِ ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ فِي رُكْعَةٍ ، لَا يَمُرُّ بِآيَةٍ رَحْمَةٍ إِلَّا سَأَلَ ، وَلَا بِآيَةٍ (١) عَذَابٍ إِلَّا اسْتَجَارَ .

٧٣- بَابُ (٢) تَزْوِيدِ الْآيَةِ

• [١٠٢٢] أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) (٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُدَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي جَسْرَةُ بِنْتُ دَجَاجَةَ (٤) ، قَالَتْ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى (٥) أَصْبَحَ بِآيَةٍ ، وَالْآيَةُ ﴿ إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرَ لَهُمْ فإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [المائدة: ١١٨] .

(١) في حاشية (ت) : «آية» ، ونسبه لنسخة ، وزاد قبله في (هـ) : «يمر» .

* [١٠٢١] [التحفة : س ٣٣٥٢-س ق ٣٣٥٨] [الكبرى : ١١٧٤] • أخرجه مسلم من حديث الأعمش ، وقد سبق تخريجه (١٠٢٠) . وانظر باقي أطرافه هناك .

وأما حديث العلاء بن المسيب ، عن عمرو بن مرة ، عن طلحة بن يزيد ، عن حذيفة سيأتي تخريجه (١٦٨١) .

(٢) من (ص) .

(٣) ما بين القوسين ليس في (د) ، وزاد قبله في (ف) : «وهو» .

(٤) الضبط من (ت) وصحح عليه ، وضبطه في (س) بفتح أوله ، قال ابن حبيب في «مختلف القبائل ومؤلفها» (ص ٢٩٥) : «كل اسم في العرب : دجاجة ، فهو مكسور الدال ، فأما الدجاج ، من الطير : فهو مفتوح الدال» .

(٥) زاد بعده في (س) ، (ت) : «إذا» ، وكتب في حاشية (س) : «كذا وقع في أصل سعد الخير» : «حتى إذا أصبح» ، ويشبه أن تكون «إذا» زائدة . اهـ .

* [١٠٢٢] [التحفة : س ق ١٢٠١٢] [الكبرى : ١١٧٥-١١٢٧١] • أخرجه أحمد (٢١٤٩٥) ،

و(٢١٥٣٨) ، وابن ماجه (١٣٥٠) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٤٧/١) ،

والحاكم (٢٤١/١) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٤/٣) ، وفي «شعب الإيمان»

(٤٨٢/١) و(٣٥٩/٢) عن يحيى بن سعيد ، به .

٧٤- بَابُ ^(١) قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ :

﴿وَلَا تَجْهَرَنَّ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]

• [١٠٢٣] أَخْبَرَنَا ^(٢) أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٣)

وأخرجه ابن أبي شيبة (٨٤٥٤)، والبخاري (٤٠٦١، ٤٠٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٤٧/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩٩/٣) من طرق، عن قدامة بن عبد الله، به .
ورواه محمد بن فضيل : حدثني فليت العامري، عن جسة العامرية، به .
أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٤٢٧)، وأحمد (٢١٣٢٨)، والخطيب في «الموضح» (٤٨٦/١).
وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٤٣٧/١): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات» .
اهـ . وقال ابن خزيمة : «إن صحَّ الخبر، فإن جسة لا أعرفها بعدالة ولا جرح» . اهـ . وقال
البخاري : «... وجسة بنت دجاجة، فلا نعلم حدث عنها غير قدامة» . اهـ .
وقد ذهب الدارقطني وابن ماكولا إلى أن فليتا العامري هو نفسه قدامة بن عبد الله، وذكر
ذلك ابن جرير الطبري، عن أبي هشام الرفاعي .
وذكر ابن أبي خيثمة : أن سفيان الثوري كان يسمي قدامة هذا فليتا . انظر : «الموضح»
(٤٨٧ - ٤٨٨)، «تهذيب التهذيب» (٣٦٤/٨)، ويؤيده أن في بعض روايات محمد بن
فضيل : «عن قدامة» . وفي البعض الآخر : «عن فليت العامري» .
وذهب آخرون إلى أنها راويان مختلفان، وأن فليتا هو : أفلت بن خليفة أبو حسان . انظر :
«الموضح» (٤٨٥ - ٤٨٨) . وعلى كل حال مدار الحديث على جسة بنت دجاجة، وقد
وثقها العجلي وابن حبان .
وقال البخاري : «عند جسة عجائب» . اهـ .
وتقدم قول ابن خزيمة : «لا أعرفها بعدالة ولا جرح» . اهـ . وقال عبد الحق : «جسة
ليست بمشهور» . اهـ .
وتعقبه ابن القطان في «الوهم» (٢٥٢٨) بقوله : «جسة هذه معروفة؛ يوثقها قوم ويتوقف في
روايتها آخرون» . اهـ .

(١) من (ص) .

(٢) في حاشية (س) : «نا»، ونسبه لنسخة .

(٣) في (س) : «أنا»، وصحح عليه، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة .

هَشِيمٌ^(١) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٢) أَبُو بَشِيرٍ (جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ - وَهُوَ : ابْنُ إِيَاسٍ)^(٣) ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ ﷺ : ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء : ١١٠] ، قَالَ : نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفِي^(٤) بِمَكَّةَ ، فَكَانَ^(٥) إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ ، وَقَالَ ابْنُ مَنِيعٍ : يَجْهَرُ^(٦) بِالْقُرْآنِ ، فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ إِذَا سَمِعُوا صَوْتَهُ سَبُّوا الْقُرْآنَ ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ . فَقَالَ اللَّهُ ﷻ لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ [الإسراء : ١١٠] أَيْ^(٧) : بِقِرَاءَتِكَ ، فَيَسْمَعُ^(٨) الْمُشْرِكُونَ ، فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء : ١١٠] عَنْ^(٩) أَصْحَابِكَ ؛ فَلَا يَسْمَعُوا^(١٠) ﴿وَأَبْتَعِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء : ١١٠] .

(١) في (ك) : «هشام» ، وهو تصحيف .

(٢) في (ك) ، (ت) ، (هـ) : «حدثنا» .

(٣) ما بين القوسين ليس في (د) ، وزاد قبله في (ف) : «وهو» ، وقوله : «وهو ابن إياس» ليس في (ص) .

(٤) صحح عليه في (ت) ، وفي (د) ، (ص) ، (هـ) : «مخفف» ، وصحح عليه في حاشية (ت) ، ونسبه في حاشيتي (س) ، (ت) لنسخة ، وفي (س) رسمها بالياء مع ضبط الفاء بالكسر مع التنوين .

(٥) في (ف) ، (هـ) : «وكان» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٦) في (د) ، (ص) : «جهر» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة ، وصحح عليه .

(٧) من (د) ، (ت) ، (ص) ، وصحح عليه في (ت) .

(٨) في (س) : «يستمع» ، ونسبه في الحاشية للطبري .

(٩) أشار في حاشية (ت) أنه ليس في نسخة .

(١٠) في (س) ، (ف) : «يسمعون» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

* [١٠٢٣] [التحفة : خ م ت س ٥٤٥١] [الكبرى : ١١٧٦] • أخرجه البخاري (٤٧٢٢) ،

ومسلم (٤٤٦) من طريق هشيم ، به .

- [١٠٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ (يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ إِذَا سَمِعُوا صَوْتَهُ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْفِضُ صَوْتَهُ^(١) بِالْقُرْآنِ)^(٢)، مَا كَانَ (يُسْمِعُهُ أَصْحَابَهُ)^(٣)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠].

٧٥- بَابُ^(٤) رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ^(٥)

- [١٠٢٥] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ^(٦)، عَنْ وَكَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا عَلَى عَرِيشِي.

(١) ليس في (ك). (٢) ما بين القوسين ليس (ف).

(٣) ضبطه من (س)، وفي (ت)، (هـ): «يُسْمِعُهُ أَصْحَابَهُ» ووافقتها (ص) في ضبط الثانية.

* [١٠٢٤] [التحفة: خ م ت س ٥٤٥١] [الكبرى: ١١٧٧] • متفق عليه، وقد تقدم في الحديث

السابق من وجه آخر، عن جعفر بن إياس.

(٤) ليس في (د).

(٥) في (د)، (هـ): «بالقرآن»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٦) ليس في (د)، (ص).

* [١٠٢٥] [التحفة: تم س ق ١٨٠١٦] [الكبرى: ١١٧٨] • أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٩٢)،

وإسحاق بن راهويه (٢١١٧)، وأحمد (٣٤٣/٦)، وابن ماجه (١٣٤٩)، والترمذي في

«الشئائل» (٣١٨)، من طريق وكيع، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢١١٨) و(٢١١٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»

(١/٣٤٤)، والحاكم (٤/٥٤) من طرق، عن مسعر، به.

٧٦- بَابُ (١) مَدِّ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ

- [١٠٢٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسًا : كَيْفَ كَانَتْ (٢) قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ (٣) ﷺ ؟ قَالَ : كَانَ يَمُدُّ صَوْتَهُ مَدًّا .

٧٧- بَابُ (٤) تَرْيِينِ (٥) الْقُرْآنِ (٦) بِالصَّوْتِ

- [١٠٢٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا (٧) جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ طَلْحَةَ (بْنِ مُصَرِّفٍ) (٨) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (٩) بْنِ عَوْسَجَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رِيئُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ» .

(١) ليس في (د) .

(٢) في (د) ، (ص) : «كان» .

(٣) في (د) ، (ص) : «النبى» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

* [١٠٢٦] [التحفة: خ دم س ق ١١٤٥] [الكبرى: ١١٧٩-٨٢٠٢] • أخرجه البخاري (٥٠٤٥) من

طريق جرير ، به .

(٤) من (ص) .

(٥) في حاشية (س) : «تزيين» ، ونسبه للطبري .

(٦) في حاشية (ت) ، (هـ) : «القراءة» ، ونُسب فيهما لنسخة .

(٧) في (د) ، (ت) : «ثنا» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٨) ليس في (د) ، وزاد قبله في (ف) : «يعني» .

(٩) في حاشية (س) : «عبدالله» ، ونسب للطبري ، وهو تصحيف . انظر : «التحفة» (١٧٧٥) .

* [١٠٢٧] [التحفة: د س ق ١٧٧٥] [الكبرى: ١١٨٠-٨١٩٣] • بوب به البخاري (٥١٨/١٣)

فقال : باب : قول النبي ﷺ : «الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة ، وزينوا القرآن

بأصواتكم» ، معلقا في التوحيد بصيغة الجزم ، ووصله أحمد (٨٣/٤) ، وأبوداود (١٤٦٨) ،

وصححه الحاكم (٥٧٢/١) وغيرهم من طرق ، عن الأعمش .

• [١٠٢٨] أَخْبَرَنَا^(١) عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي^(٢) طَلْحَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ (بْنِ عَازِبٍ)^(٣) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ» . قَالَ ابْنُ عَوْسَجَةَ : كُنْتُ نَسِيْتُ هَذِهِ : «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ»^(٤) ، حَتَّى ذَكَرَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ مَرَّاحِمٍ .

• [١٠٢٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُبَيْرٍ^(٥) الْمَكِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ

قال أبو نعيم في «الحلية» (٢٧/٥) : «رواه الجهم الغفير ، عن طلحة بن مصرف» . اهـ . ثم ذكر أسماءهم . وانظر : «ضعفاء العقيلي» (٨٦/٤) ، و«الفتح» (٥١٨/١٣) .

وهو حديث طويل ، اقتصر النسائي هنا على محل الشاهد منه ، وهذا المحل قد كان عبدالرحمن بن عوسجة يشك فيه ، قال : «حتى ذكرني الضحاك بن مزاحم» . اهـ . وهو الحديث التالي ؛ أخرجه ابن ماجه (١٣٤٢) ، وأحمد (٣٠٤/٤) ، وصححه ابن خزيمة (١٥٥١) ، والحاكم (٥٧٣/١) من طريق شعبة ، عن طلحة .

وقد رواه أبو سعد البقال ، عن الضحاك ، عن ابن عباس ، مرفوعاً .

قال الحافظ في «التغليق» (٣٧٧/٥) : «وغلط فيه البقال ، وإنما سمعه الضحاك من عبدالرحمن ابن عوسجة ، عن البراء ، والله أعلم» . اهـ . فعلى هذا : فقد سمع الضحاك هذا الحديث من عبدالرحمن ، ثم كان عبدالرحمن ينسى منه هذه اللفظة : «زينوا القرآن بأصواتكم» ، فيذكره إياها الضحاك بن مزاحم . وفي «تاريخ الدوري» (٢١١/٤) : «سمعت يحيى يقول : حدثنا أبو قطن ، عن شعبة قال : نهاني أيوب أن أحدث : «زينوا القرآن بأصواتكم»» . اهـ . وقد اختلف في لفظه : فرواه جماعة ، عن طلحة هكذا ، ورواه معمر عنه بلفظ : «زينوا أصواتكم بالقرآن» ، ورواية الجماعة أولى . وانظر : «الفتح» . وقد روي الحديث من طرق أخرى معلولة . انظر : «التغليق» .

(١) في (ك) : «قال : ثنا» .

(٢) في (د) ، (ص) : «ثنا» .

(٣) ليس في (د) ، (ص) .

(٤) زاد بعده في (ك) : «بأصواتكم» .

* [١٠٢٨] [التحفة : دس ق ١٧٧٥] [الكبرى : ١١٨١] • انظر الحديث السابق .

(٥) الضبط من (س) ، (ت) ، (ص) ، وضبطه في (ف) بفتح الزاي ، وهو خطأ . انظر : «الإكمال» لابن ماكولا (١٩٠/٤) .

يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا أَدِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَدِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ ، يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ » .

• [١٠٣٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَا أَدِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ - يَعْنِي - أَدْنَهُ^(٢) لِنَبِيِّ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ » .

• [١٠٣١] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ^(٣) ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ ،

* [١٠٢٩] [التحفة: خ م د س ١٤٩٩٧] [الكبرى: ١١٨٢-٨١٩٥] • أخرجه البخاري (٧٥٤٤) ، ومسلم (٧٩٢/٢٣٣) من طريق يزيد بن عبد الله - وهو : ابن الهاد - بهذا اللفظ .
ولفظه : « يجهر به » أخرجه مسلم - أيضا - من تمام الحديث (٢٣٤) من طريق الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة .

وأخرجه البخاري (٧٤٨٢ ، ٥٢٠٣) ، عن يحيى بن بكير ، عن الليث ، عن عقيل ، عن الزهري بلفظ : « يتعنى بالقرآن ، وقال صاحب له : يريد يجهر به » . بين ابن حجر في «الفتح» : أن هذا تفسير لأبي سلمة ، حكاه الزهري ، عن صاحب لأبي سلمة - هو : عبد الحميد بن عبد الرحمن ابن زيد بن الخطاب ، بيئته الزبيدي ، عن الزهري ، فكان الزهري تارة يسميه ، وتارة يبهمه .

(١) زاد بعده في (د) ، (ص) : « بن سعيد » .

(٢) في (ف) : « كأذنه » .

* [١٠٣٠] [التحفة: خ م س ١٥١٤٤] [الكبرى: ١١٨٣-٨١٩١] • أخرجه البخاري (٥٠٢٤) ، ومسلم (٧٩٢/٢٣٢) من طرق أخرى ، عن سفیان بلفظ : « ما أذن » .

وأخرجه مسلم (٢٣٤) من طريق يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو - فرقيهما ، عن أبي سلمة بلفظ : « كأذنه » ، وفي أحد ألفاظ رواية محمد بن عمرو عنه بلفظ : « كإذنه » .

(٣) في (د) ، (ص) : « حدثه » .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ قِرَاءَةَ أَبِي مُوسَى ، فَقَالَ : «لَقَدْ أُوتِيَ مِزْمَارًا^(١) مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ» .

• [١٠٣٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قِرَاءَةَ أَبِي مُوسَى ، فَقَالَ : «لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ» .

(١) من (س)، (ص)، (هـ)، وذكر في حاشية (س) أن في الطبري، وأصل الوزيري: «أوتي مزامير»، وهو ما وقع في (ف).

* [١٠٣١] [التحفة: س ١٥٢٣١] [الكبرى: ١١٨٤] • أخرجه أبو عوانة (٣٨٨٧)، والطحاوي في «المشكل» (٥٨/٢، ٥٩)، وابن حبان (٧١٩٦) من طريق ابن وهب، به. والحديث اختلف في وصله وإرساله على الزهري، وقال الدارقطني في «العلل» (٢٨٧/٩، ٢٨٨): «ويشبه أن يكون قول من قال: عن أبي هريرة محفوظاً؛ لأنهم زادوا، وهم ثقات». اهـ. وانظر «فتح الباري» (٩٣/٩).

والحديث أصله عند البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣) عن أبي موسى: أن النبي ﷺ قال له: «يا أبا موسى، لقد أوتيت مِزْمَارًا من مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ» .

* [١٠٣٢] [التحفة: س ١٦٤٥٦] [الكبرى: ١١٨٥] • أخرجه عبدالرزاق (٤١٧٧)، والحميدي (٢٨٢)، وسعيد بن منصور في «التفسير» (١٣١)، وأحمد (٢٤٠٩٧)، والدارمي (١٤٨٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٨/٣) عن سفیان. وأخرجه عبدالرزاق (٤١٧٧)، ومن طريقه إسحاق بن راهويه (٦٢٤)، وأحمد (٢٥٣٤٣)، وعبد بن حميد (١٤٧٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٩/٣)، عن معمر، عن الزهري، به.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧١٩٥) من طريق سريج بن يونس، عن سفیان، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة، به. وفيه: «عمرة» بدل: «عروة»، وأشار الدارقطني في «العلل» (١٠٩/١٤) إلى أن سفیان كان يشك في هذا الحديث، ثم ثبت على أنه: «عن عروة» .

وللحديث شاهد من حديث أبي موسى، أخرجاه في «الصحيحين» البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٢٣٥/٧٩٣).

- [١٠٣٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٢) مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ ^(٣) : سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةَ أَبِي مُوسَى ، فَقَالَ : «لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مِنْ مَارَا ^(٤) مِنْ مَرَامِيرِ آلِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ» .
- [١٠٣٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي ^(٦) مَلِيكَةَ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَاتِهِ . (قَالَتْ : مَا لَكُمْ وَصَلَاتُهُ) ^(٧) !؟ ثُمَّ نَعَتَتْ قِرَاءَتَهُ ، فَإِذَا هِيَ تَنَعَّتْ قِرَاءَةَ مُفَسَّرَةٍ حَرْفًا حَرْفًا ^(٨) .

(١) في (ت) : «ثنا» . (٢) في حاشية (س) : «أنا» ، ونسبه لنسخة .

(٣) زاد بعده في (ك) : «لما» . (٤) ليس في (ف) ، (ك) .

* [١٠٣٣] [التحفة : س ١٦٦٧٢] [الكبرى : ١١٨٦] • تقدم تخريجه في الحديث السابق .

(٥) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن سعيد» .

(٦) في (ف) : «أم» ، وهو وهم . انظر : «التحفة» (١٨٢٢٦) .

(٧) ما بين القوسين ليس في (ف) . (٨) صحح عليه في (ت) .

☞ [س / ٨٣]

* [١٠٣٤] [التحفة : دت س ١٨٢٢٦] [الكبرى : ١١٨٧-١٤٦٨-٨٢٠٠] • أخرجه البخاري في «خلق

أفعال العباد» (٢٣) ، والترمذي (٢٩٢٣) ، والفريابي في «فضائل القرآن» (١١٠) عن قتبية ، به . وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٨/١) ، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (٢٠٩) ، وأحمد (٢٦٥٢٦) و(٢٦٥٦٤) ، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٢٣) ، وأبوداود (١٤٦٦) ، وابن خزيمة (١١٥٨) ، وابن المنذر في «الأوسط» (١٥٥/٥) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٠١/١) ، وفي «شرح مشكل الآثار» (٩/١٤) ، والحاكم (٣٠٩/١) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٣/٣) ، وفي «شعب الإيمان» (٣٩١/٢) من طرق ، عن الليث ، به .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٩٢/٢٣) من طريق أبي صالح : حدثني الليث ، عن ابن

لهيعة ، عن ابن أبي مليكة ، عن يعلى ، عن أم سلمة .

٧٨- بَابُ التَّكْبِيرِ لِلرُّكُوعِ

• [١٠٣٥] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(١) بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ^(٢) عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ اسْتَخْلَفَهُ مَرْوَانَ عَلَى الْمَدِينَةِ، كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَزْكَعُ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ^(٣)، قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَ^(٤) لَكَ الْحَمْدُ. ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الثُّنَيْنِ بَعْدَ التَّشْهِيدِ، يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى يَقْضِيَ صَلَاتَهُ، فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ، قَالَ^(٥): وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لِأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ بَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

= قال الترمذي: «حسن صحيح غريب، لانعرفه إلا من حديث ليث بن سعد، عن ابن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك، عن أم سلمة. وقد روى ابن جريج هذا الحديث: «عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة: أن النبي ﷺ كان يقطع قراءته»، وحديث ليث أصح». اهـ. وانظر أيضًا «جامعه» (٢٩٢٧).

ويعلى: لم يذكروا له راويًا سوى ابن أبي مليكة، ولم يوثقه إلا ابن حبان.

والحديث سيأتي بإسناده ومثته (١٦٤٥). ومن طريق آخر، عن ابن أبي مليكة (١٦٤٤).

(١) زاد بعده في (ف): «هو».

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي (ف): «عن»، وهو خطأ.

(٣) في (ف)، (ك): «الركوع».

(٤) ليس في (ف).

(٥) في (س): «وقال»، وفي (هـ): «فقال»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [١٠٣٥] [التحفة: م س ١٥٣٢٦] [الكبرى: ١١٨٨] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٧٤/٩)

من طريق المصنف.

والحديث متفق عليه من حديث الزهري، وقد سبق من وجه آخر، عن أبي سلمة. (١١٦١)

وباقى أطرافه (٩١٧).

٧٩- بَابُ (١) رَفْعِ الْيَدَيْنِ لِلرُّكُوعِ (٢) حِذَاءَ فُرُوعِ الْأُذُنَيْنِ

- [١٠٣٦] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٣) إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدٍ (٤)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا كَبَّرَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، حَتَّى بَلَغَتْ (٥) فُرُوعَ أُذُنَيْهِ.

٨٠- بَابُ (٦) رَفْعِ الْيَدَيْنِ لِلرُّكُوعِ حِذَاءَ (٧) الْمُنْكَبَيْنِ

- [١٠٣٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ مُنْكَبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.

(١) من (ص). (٢) ليس في (ص).

(٣) في (هـ): «حدثنا»، وصحح عليه في حاشية (ت) ونسبه لنسخة.

(٤) صحح عليه في (ت).

(٥) في (ف): «تلقاء».

* [١٠٣٦] [التحفة: م د س ق ١١١٨٤] [الكبرى: ١١٨٩] • تقدم من حديث ابن علية، وقد سبق

تخرجه من وجه آخر، عن قتادة (٨٩٣). وانظر باقي أطرافه هناك.

(٦) ليس في (د).

(٧) في (س)، (هـ)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «حذو».

(٨) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

* [١٠٣٧] [التحفة: م د ت س ق ٦٨١٦] [الكبرى: ١١٩٠] • أخرجه مسلم (٢١/٣٩٠) من طريق

سفيان بن عيينة، به.

والحديث متفق عليه من حديث الزهري، وقد تقدم (٨٨٨). وانظر باقي أطرافه هناك.

٨١- بَابُ (١) تَرْكِ ذَلِكَ

- [١٠٣٨] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَضْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (بْنُ الْمُبَارَكِ) (٢)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَامَ فَرَفَعَ (٣) يَدَيْهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ ثُمَّ لَمْ يَعُدْ (٤).

(١) من (ص). (٢) ليس في (د)، (ص).

(٣) في (ص): «رفع».

(٤) الضبط من (د)، (ت)، (ص)، وهو أحد أوجه الضبط في (س) ونسبه للطبري، وضبطه في (هـ) بضم أوله، وكسر ثانيه، وهو الوجه الثاني في (س) ونسبه للعلوي، وفي (ف) بكسر العين، وفي حاشية (س)، (ت)، (هـ): «لم يرفع»، ونسب فيهم لنسخة.

* [١٠٣٨] [التحفة: د ت س ٩٤٦٨] [الكبرى: ١١٩١] • أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٤٥٦)، وفي «المسند» (٣٢٣)، وأحمد (٣٦٨١)، وأبوداود (٧٤٨) و(٧٥١)، والترمذي (٢٥٧)، وأبو يعلى (٥٠٤٠)، (٥٣٠٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٤٩/٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧٨/٢)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٤١٥/٢) من طرق، عن سفیان، به. قال أبو داود: «وليس هو بصحيح على هذا اللفظ». اهـ.

وقال الترمذي: «حديث حسن، وبه قال غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، وهو قول سفیان الثوري وأهل الكوفة». اهـ.

وقال ابن المبارك كما في «سنن البيهقي» (٧٩/٢): «لم يثبت عندي حديث ابن مسعود: «أن رسول الله ﷺ رفع يديه أول مرة، ثم لم يرجع»، وقد ثبت عندي حديث رفع اليدين». اهـ.

وقال البزار: «وهذا الحديث رواه عاصم بن كليب، وعاصم في حديثه اضطراب، لاسيما في حديث الرفع». اهـ. ثم ساق هذا الخلاف (٤٧/٥، ٤٨).

وحكى ابن حجر في «التلخيص» أن الدارقطني وابن حبان أبطلاه ولم يثبتاه.

وقال ابن عبد البر: «هو حديث انفرد به عاصم بن كليب، واختلف عليه في ألفاظه». اهـ.

وقد ضعف الحديث أحمد بن حنبل، وعلمه ورمى به، وقال: «وكيع يقول فيه: «عن سفیان

عن عاصم بن كليب: ثم لا يعود»، ومرة يقول: «لم يرفع يديه إلا مرة»، وإنما يقوله من قبل =

٨٢- بَابُ (١) إِقَامَةِ الصُّلْبِ فِي الرُّكُوعِ

• [١٠٣٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ^(٣)، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي^(٤) مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ.

= نفسه؛ لأن ابن إدريس رواه عن عاصم بن كليب، فلم يزد على أن قال: «كبر ورفع يديه ثم ركع» لفظ وكيع، وضعف أحمد الحديث. اهـ.

ونقل - أيضاً - عن البزار قوله: «وهو حديث لا يثبت، ولا يحتج به» اهـ. «التمهيد» (٩/٢١٩، ٢٢٠)، وانظر: «الأوسط» لابن المنذر (٣/١٤٩)، «العلل ومعرفة الرجال» (١/٣٦٩: ٣٧٤)، «التلخيص الحبير» (١/٢٢٢) و«تهذيب السنن» لابن القيم (٢/٣١٨). والحديث سيأتي من وجه آخر عن سفيان (١٠٧٠).

(١) من (ص).

(٢) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٣) في حاشية (هـ): «الفضل» ونسبه لنسخة، وفي حاشية (ت): «وقع في بعض الأصول: الفضل، وصوابه: الفضيل، كما في أخرى، بل في نسخة: الفضيل بن عياض» ولعل المقصود هنا هو نسخة (د)، (ص) فقد زادت بعده: «بن عياض»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٤) صحح عليه في (ت).

* [١٠٣٩] [التحفة: دت س ق ٩٩٩٥] [الكبرى: ١١٩٢] • أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء»

(١١٦/٨) عن قتيبة، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٤٦)، وعبد الرزاق (٢٨٥٦)، والحميدي (٤٥٤)، وابن أبي شيبة (٢٩٧٣)، وأحمد (١٧١٠٣)، والدارمي (١٣٦٦)، وابن ماجه (٨٧٠)، وأبوداود (٨٥٥)، والترمذي (٢٦٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٩٥)، وابن خزيمة (٥٩١، ٥٩٢، ٦٦٦)، وأبو عوانة (١٦١١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١/١٩٦)، وابن حبان (١٨٩٢) و(١٨٩٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/٢١٢ - ٢١٤)، والدارقطني في «السنن» (١/٣٤٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٨٨، ١١٧) من طرق، عن الأعمش، به.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي

ﷺ، ومن بعدهم، يرون أن يقيم الرجل صلبه في الركوع والسجود». اهـ.

٨٣- بَابُ (١) الإِعْتِدَالِ فِي الرُّكُوعِ

- [١٠٤٠] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢) عَبْدُ اللَّهِ (٣) بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ وَحَمَّادِ (بْنِ سَلَمَةَ) (٤)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ (٥) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ كَالْكَلْبِ».

* * *

قال الدارقطني في «السنن» (١/٣٤٨): «هذا إسناد ثابت صحيح». اهـ. وقال البيهقي في «سننه الكبرى» (٢/٨٨): «هذا إسناد صحيح، وكذلك رواه عامة أصحاب الأعمش، عن الأعمش». اهـ.

وهناك خلاف على الأعمش لا تأثير له في صحة الحديث. انظره في: «علل الدارقطني» (٦/١٧٥-١٧٧). وانظر أيضًا: «علل ابن أبي حاتم» (٣٩٣).
والحديث سيأتي من وجه آخر، عن الأعمش (١١٢٤).
(١) من (ص).
(٢) في (د): «ثنا».
(٣) زاد بعده في (ف): «وهو».
(٤) ليس في (د).
(٥) في حاشية (س): «أن»، ونسبه لنسخة.

* [١٠٤٠] [التحفة: س ق ١١٩٧-١١٦١] [الكبرى: ١١٩٣] • أخرجه البخاري (٥٣٢، ٨٨٢)،
ومسلم (٤٩٣) من حديث شعبة، عن قتادة... بنحوه.
وسياأتي من طرق أخرى، عن قتادة (١١١٥)، (١١٢٣).

کتاب التَّطَبُّعِ
بِقَرَأَتِهِ

١٢- كِتَابُ (١) التَّطْبِيقِ

• [١٠٤١] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ (٢)، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، أَنَّهُمَا كَانَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَيْتِهِ، فَقَالَ: أَصَلَّى هُوَ لَاءِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. فَأَمَّهُمَا وَقَامَ بَيْنَهُمَا بِغَيْرِ أَدَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ. قَالَ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَاصْنَعُوا هَكَذَا، وَإِذَا كُنْتُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلْيُؤْمِكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَفْرِشْ (٣) كَفِّهِ عَلَى (٤) فَخِذَيْهِ، فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

• [١٠٤٢] أَخْبَرَنِي (٥) أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الرَّبَاطِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٦) عَمْرُو (٧)، عَنِ الزُّبَيْرِ، وَهُوَ (٨): ابْنُ عَدِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ قَالَا: صَلَّيْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي بَيْتِهِ،

(١) في (ص)، (هـ): «باب».

(٢) قوله: «بن الحارث»، ليس في (د).

(٣) ضبطه في (س)، (ت) بضم الياء.

(٤) ليس في (س)، (ف)، (ت)، وصحح الأخير على ما بعده.

* [١٠٤١] [التحفة: د س ٩١٦٥] [الكبرى: ٧٠١] • تقدم من حديث عيسى بن يونس، عن

الأعمش، به. برقم (٧٣١). وانظر أطرافه هناك.

(٥) في (ص): «أخبرنا».

(٦) في (ف): «حدثنا».

(٧) زاد بعده في (د)، (ص): «وهو ابن أبي قيس»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٨) من (ف)، (د)، (ص).

فَقَامَ بَيْنَنَا ، فَوَضَعْنَا - يَعْنِي - أَيْدِيَنَا عَلَى رُكْبِنَا ، فَتَرَعَهَا ^(١) فَخَالَفَ ^(٢) بَيْنَ أَصَابِعِنَا ، وَقَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ .

• [١٠٤٣] أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ ^(٣) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٤) ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ كُثَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ ؛ فَقَامَ فَكَبَّرَ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَزْكَعَ طَبَّقَ يَدَيْهِ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ وَرَكَعَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدًا ، فَقَالَ : صَدَقَ أَخِي ؛ قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِهَذَا ، يَعْنِي ^(٥) : الْإِمْسَاكَ بِالرُّكْبِ .

(١) في (س) ، (ك) ، (هـ) : «فترعها» .

(٢) في حاشية (س) : «فخالفنا» ، ونسبه لنسخة .

* [١٠٤٢] [التحفة : دس ٩١٦٥] [الكبرى : ٧٠٣] • تقدم من حديث الأعمش ، عن إبراهيم النخعي ، برقم (٧٣١) . وانظر أطرافه هناك .

(٣) زاد بعده في (د) ، (ص) : «القومي» .

(٤) في (ف) ، (د) ، (ص) : «حدثنا» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٥) ليس في (د) .

* [١٠٤٣] [التحفة : دس ٣٩٠٧-دس ٩٤٦٩] [الكبرى : ٧٠٤] • أخرجه أبو داود (٧٤٧) من طريق ابن إدريس ، به . وصححه ابن خزيمة (٥٩٥) ، والحاكم (٢٢٤ / ١) ، وقال الدارقطني (٣٣٩ / ١) : «هذا إسناد ثابت صحيح» . اهـ .

وقال الحاكم : «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه السياقة ، إنما اتفقا على حديث إسماعيل بن أبي خالد ، عن الزبير بن عدي ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه قال : كنا نطبق ثم أمرنا بالإمساك بالركب» . اهـ .

وطريق إسماعيل التي أشار إليها الحاكم عند مسلم دون البخاري (٥٣٥) ، وأخرجه البخاري (٧٩٠) من حديث أبي يعفور ، عن مصعب بن سعد ، به .

قال ابن المنذر في «الأوسط» (١٥٢ / ٣) : «ثبتت الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه وضع يديه على ركبته ، ودل خبر سعد بن أبي وقاص على نسخ التطبيق والنهي عنه» . اهـ .

تقدم من حديث إبراهيم النخعي ، عن الأسود ، عن عبد الله ، به . برقم (٧٣١) .

١ - بَابُ (١) نَسْخِ ذَلِكَ

- [١٠٤٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ^(٢)، عَنْ مُضْعَبِ ابْنِ سَعْدٍ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، وَجَعَلْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رُكْبَتَيْ، فَقَالَ لِي: اضْرِبْ بِكَفِّكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ. قَالَ: ثُمَّ فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَضَرَبْتُ يَدَيَّ، وَقَالَ: إِنَّا قَدْ نُهَيْتَنَا عَنْ هَذَا، وَأَمَرْنَا أَنْ نَضْرِبَ بِالْأَكْفِ عَلَى الرُّكْبِ.
- [١٠٤٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ^(٣)، عَنْ إِسْمَاعِيلِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ^(٤)، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: رَكَعْتُ فَطَبَّقْتُ، فَقَالَ أَبِي: إِنَّ هَذَا شَيْءٌ كُنَّا نَفْعَلُهُ، ثُمَّ ازْتَفَعْنَا إِلَى الرُّكْبِ.

(١) من (ص).

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي (ف)، (ك): «يعقوب». وهو خطأ، وزاد بعده في حاشية (س): «قال»، ونسبه لنسخة.

* [١٠٤٤] [التحفة: ع ٣٩٢٩] [الكبرى: ٧٠٥] • أخرجه مسلم (٢٩/٥٣٥) من حديث قتيبة، عن أبي عوانة، به. وتابعه عليه شعبة عند البخاري (٧٩٠) - كلاهما، عن أبي يعفور، به. واللفظ لمسلم.

وسياتي من وجه آخر، عن مصعب بن سعد، برقم (١٠٤٥).

(٣) قوله: «بن سعيد»، ليس في (د)، (ص).

(٤) قوله: «بن أبي خالد»، ليس في (د).

* [١٠٤٥] [التحفة: ع ٣٩٢٩] [الكبرى: ٧٠٦] • أخرجه مسلم (٢٩/٥٣٥، ٣٠) من طريق وكيع وعيسى بن يونس، عن إسماعيل بن أبي خالد، به. والحديث متفق عليه من وجه آخر، عن مصعب بن سعد، تقدم تخريجه برقم (١٠٤٤).

٢- بَابُ (١) الْإِمْسَاكِ بِالرُّكْبِ فِي الرُّكُوعِ

- [١٠٤٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: سُنَّتْ لَكُمْ الرُّكْبُ؛ فَأَمْسِكُوا بِالرُّكْبِ.

(١) من (ص).

* [١٠٤٦] [التحفة: ت س ١٠٤٨٢] [الكبرى: ٧٠٧] • أخرجه أبو بكر المطرز في «فوائده»

ضمن مجموع (١/١٣٧) (١٤٦/٣٠): حدثنا بندار، به.

قال الدارقطني في «العلل» (٢/٢٤٤): «لم يتابع عليه أبو داود الطيالسي، والمحفوظ حديث أبي حصين». اهـ.

قلت: قد رواه أبو داود الطيالسي في «مسنده» (٦٢) على الصواب، عن شعبة، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عمر.

وأيضاً رواه علي بن الجعد في «مسنده» (١/٩٨)، ومن طريقه المقدسي في «المختارة» (١٥٠)، وبشر بن عمرو، وحبان بن هلال عند الطحاوي في «شرح المعاني» (١/٢٢٩)، وهاشم بن القاسم ومسلم بن إبراهيم عند أبي نعيم في «الحلية» (٤/١٩٣) - جميعاً، عن شعبة، عن أبي الحصين، عن أبي عبد الرحمن، عن عمر... بنحوه.

وكذا رواه أبو بكر بن عياش عند الترمذي (٢٥٨)، ومسعر وإسرائيل - كلاهما، عند البيهقي في «السنن» (٢/٨٤)، والأول عند المقدسي في «المختارة» (١٤٩)، وسفيان بن عيينة عند عبد الرزاق (٢٨٦٣)، وابن أبي شيبة (٢٥٥٢)، والنسائي في الحديث التالي، وابن المنذر في «الأوسط» (٣/١٥٤)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢/٤٣٣) جميعاً، عن أبي حصين، به.

وقال الترمذي: «حديث عمر حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، والتابعين من بعدهم، لا اختلاف بينهم في ذلك، إلا ما روي عن ابن مسعود وبعض أصحابه أنهم كانوا يطبقون، والتطبيق منسوخ عند أهل العلم». اهـ.

وأبو عبد الرحمن السلمي لم يسمع من عمر، قاله ابن معين وغيره، انظر «جامع التحصيل» (ص ٢٠٨).

- [١٠٤٧] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) عَبْدُ اللَّهِ^(٢)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: إِنَّمَا السُّنَّةُ الْأَخْذُ بِالرُّكْبِ.

٣- بَابُ^(٣) مَوَاضِعِ^(٤) الرَّاحَتَيْنِ فِي الرُّكُوعِ

- [١٠٤٨] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ - فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ - عَنْ عَطَاءِ^(٥) بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: أَتَيْنَا أَبَا مَسْعُودٍ، فَقُلْنَا لَهُ^(٦): حَدَّثْنَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ بَيْنَ أَيْدِينَا، وَكَبَّرَ فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعَ رَاحَتَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَجَعَلَ أَصَابِعَهُ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، وَجَافَى بِمِرْفَقَيْهِ^(٧) حَتَّى اسْتَوَى كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقَامَ حَتَّى اسْتَوَى كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ.

(١) في (د): «ثنا».

(٢) زاد بعده في (د)، (ص): «وهو ابن المبارك».

* [١٠٤٧] [التحفة: ت من ١٠٤٨٢] [الكبرى: ٧٠٨] • تقدم تخريجه في الحديث السابق.

(٣) ليس في (د).

(٤) صحح عليه في (ت). وفي (ف)، (د)، (ص): «موضع»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «وهو».

(٦) ليس في (ف)، (ك). (٧) في (ف)، (د): «مرفقيه».

* [١٠٤٨] [التحفة: د من ٩٩٨٥] [الكبرى: ٧٠٩] • أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»

(١/٢٥٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/٢٤٢) من حديث أبي الأحوص، به.

وقد توبع أبو الأحوص عليه؛ تابعه همام عند الطيالسي (٦٢٠)، وأحمد (٤/١١٩)،

والدارمي (٤/١٣٠٤)، وابن المنذر في «الأوسط» (٣/١٥١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»

(١/٢٢٩)، والطبراني في «الكبير» (١٧/٢٤٠).

وزائدة عند أحمد (٤/١٢٠)، والمصنف كما سيأتي برقم (١٠٤٩)، والطبراني في «الكبير»

(١٧/٢٤١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/١٢١).

٤- بابٌ^(١) مواضع أصابع اليدين في الركوع

• [١٠٤٩] أخبرنا أحمد بن سليمان الرُّهَاقِيُّ^(٢)، قال: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَالِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو^(٣) قَالَ: أَلَا أَصَلِّي لَكُمْ كَمَا رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي؟ فَقُلْتُ^(٤): بَلَى. فَقَامَ فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعَ رَاحَتَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَجَعَلَ أَصَابِعَهُ مِنْ وَرَاءِ رُكْبَتَيْهِ، وَجَافَى إِبْطِيهِ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَامَ حَتَّى اسْتَوَى^(٥) كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ سَجَدَ فَجَافَى إِبْطِيهِ^(٦) حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ

= وأبو عوانة عند أحمد (٢٧٤/٥)، ومفضل بن مهلهل عند الطبراني في «الكبير» (٢٤٠/١٧)، «الأوسط» (٢٦٨٧)، وإسماعيل بن عليّة عند المصنف، كما سيأتي برقم (١٠٥٠).
وجريز عند أبي داود (٨٦٣)، وابن خزيمة (٥٩٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤٢/١٧)، والحاكم (٣٤٧/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٢٧/٢).
وخالد وجعفر بن الحارث وحماد بن شعيب عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤٢، ٢٤١/١٧).
وقال الحاكم: «ولم يخرجاه لإعراضهما عن عطاء بن السائب»، ثم ذكر توثيق ابن معين له، وعطاء بن السائب اختلط في آخر عمره وسمع هؤلاء منه بعد الاختلاط، إلا أبي عوانة فسمع منه قبل الاختلاط وبعده، فلا يحتج بحديثه، قاله ابن معين. انظر: «شرح العلل» (٥٦٠/٢)، «الكواكب النيرات» (ص ٣١٩).

ولبعض ألفاظه شاهد من حديث أبي حميد الساعدي عند البخاري، ويأتي تخريجه برقم (١٠٥١).

(١) ليس في (س)، (د). (٢) ليس في (د)، وغير واضحة في (ف).

(٣) صحح عليه في (س). (٤) في (د)، (ت)، (ص)، (هـ): «فقلنا».

(٥) في (د)، (ص): «استقر»، وصحح عليه في حاشية (س).

(٦) قوله: «فجافى إبطيه»، ليس في (ك).

مِنْهُ، ثُمَّ سَجَدَ^(١) حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ صَنَعَ كَذَلِكَ^(٢) أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ،
ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، وَهَكَذَا كَانَ يُصَلِّي بِنَا.

٥- بَابُ التَّجَافِي فِي الرُّكُوعِ

• [١٠٥٠] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(٣)، عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ،
عَنْ سَالِمِ^(٤) الْبَرَّادِ قَالَ: قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ^(٥): أَلَا أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ يُصَلِّي؟ قُلْنَا: بَلَى. فَقَامَ فَكَبَّرَ فَلَمَّا رَكَعَ جَافَى بَيْنَ^(٦) إِبْطَيْهِ حَتَّى لَمَّا
اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ هَكَذَا، وَ^(٧) قَالَ: هَكَذَا
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي.

﴿س/٨٤﴾

(١) زاد بعده في حاشية (ص): «فجافي إبطيه»، ونسبه لنسخة.

(٢) زاد بعده في حاشية (ك): «في»، وصحح عليه.

* [١٠٤٩] [التحفة: دس ٩٩٨٥] [الكبرى: ٧١٠] • تقدم تخريجه برقم (١٠٤٨).

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «الدورقي».

(٤) زاد بعده في (ف): «بن».

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «الأنصاري».

(٦) ليس في (د)، وكذا وقع في نسخة في حاشية (س).

(٧) قوله «هكذا و» ليس في (س).

* [١٠٥٠] [التحفة: دس ٩٩٨٥] [الكبرى: ٧١١] • إسما عيل بن عليّة ممن سمع من عطاء في

القدمة الثانية للبصرة - أي بعد الاختلاط - انظر: «شرح العلل» (٢/٥٥٨-٥٥٩)، وانظر

التعليق على ما تقدم برقم (١٠٤٨).

٦- بَابُ ^(١) الإِعْتِدَالِ فِي الرُّكُوعِ

- [١٠٥١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَكَعَ اعْتَدَلَ، فَلَمْ يَنْصِبْ ^(٢) رَأْسَهُ، وَلَمْ يُقْنِعْهُ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ.

٧- بَابُ ^(٣) النَّهْيِ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ

- [١٠٥٢] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ (أَبُو قُدَّامَةَ السَّرْحَسِيِّ) ^(٤)، حَدَّثَنَا (حَمَّادُ ابْنُ مَسْعَدَةَ) ^(٥)، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ ^(٦)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْقَسِيِّ، وَالْحَرِيرِ، وَخَاتِمِ الذَّهَبِ، وَأَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: وَأَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا ^(٧).

(١) ليس في (د).

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي الحاشية: «يصب»، ونسبه لنسخة.

* [١٠٥١] [التحفة: خ د ت س ق ١١٨٩٧] [الكبرى: ٧١٢] • أخرجه الترمذي (٣٠٤)، وأبو داود

(٧٣٠) من حديث يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه البخاري (٨٢٨) عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، بلفظ: «وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره».

وسياتي عند المصنف أيضًا برقم (١١١٣). (١١٩٤). (١٢٧٧).

(٣) من (ص). (٤) ليس في (ت).

(٥) ليس في (س). (٦) صحح عليه في (ت).

(٧) هذا الحديث ليس في (ك).

* [١٠٥٢] [التحفة: س ١٩٠٠١-س ١٠٢٣٨] [الكبرى: ٧١٣] • أخرجه البزار (٥٥٤) عن

محمد بن أبي عدي، عن أشعث، به.

• [١٠٥٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُثَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ رَاكِعًا، وَعَنِ الْقَسِيِّ، وَالْمُعْضَفِ.

= هكذا رواه أشعث مرفوعا، ويأتي عند المصنف أيضا برقم (٥٢٢٧).
 وخالفه هشام بن حسان، عن محمد، ولم يرفعه، رواه عنه يزيد بن هارون عند أحمد (١٢١/١) والمصنف برقم (ك: ٣٧ ب: ١٦)، وروح عند أبي داود (٤٠٥٠).
 وخالفهما عمرو بن محمد بن أبي رزین، عن هشام فرفعه، أخرجه البزار في «مسنده» (٥٥٠) عن محمد بن مرزوق، عنه، وقال: «وهذا الكلام قد روي عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من غير وجه، وهذا الإسناد إسناد صحيح منهما، فاقصرنا عليه». اهـ.
 وابن مرزوق وثقه الدارقطني وغيره، ولينه ابن عدي، وابن أبي رزین ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: «ربما أخطأ». اهـ.
 ورواه أيوب السخيتاني عند المصنف برقم (٥٢٢٩) فخالف من تقدم فرواه عن محمد، عن عبيدة قوله.

وقد صح الحديث عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من غير وجه مرفوعا، يأتي شرح بعضها إن شاء الله، وانظر ماسيأتي برقم (١٠٥٣) (٥٣١١) (١٠٥٤) (٥٢١٧) (١١٣٠) (٥٢١٦) (١٠٥٥) (٥٣١٢) (٥٣٦٢) (١٠٥٦) (٥٣١٣) (١١٣١) (٥٢١٨) (٥٢١٩) (٥٢٢١) (٥٢٢٢) (٥٢٢٤) (٥٣١٤) (٥٢٢٥) (٥٣١٥) (٥٣١٦) (٥٢٠٩) (٥٢١٠) (٥٢١١) (٥٢١٢) (٥٦٥٦) (٥٢١٣) (٥٢١٤) (٥٢١٥) (٥٦٥٧) (٥٢٢٠) (٥٢٢٦) (٥٢٥٤) (٥٢٥٥) (٥٢٥٦) (٥٣١٠) (٥٣٣٠) (٥٣٣١) (٥٤٢٠) (٥٣٤٢) (٥٦٧٢).

* [١٠٥٣] [التحفة: م س ١٠١٩٤] [الكبرى: ٧١٤] • اختلف في هذا الإسناد على إبراهيم بن عبد الله بن حنين:

فرواه أحمد (١/٨١، ١٢٣)، ومسلم (٤٨٠/٢١٣)، والمصنف - كما هنا - ويأتي أيضا برقم (٥٣١١) من طريق محمد بن عجلان بهذا الإسناد.
 وتابعه عليه: الضحاك بن عثمان عند مسلم (٤٨٠/٢١٣)، والمصنف كما سيأتي برقم (١٠٥٤) (٥٢١٧).

وداود بن قيس عند مسلم (٤٨٠/٢١٢)، والمصنف كما يأتي برقم (١١٣٠) (٥٢١٦).
وعبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة، كما ذكر الدارقطني في «العلل» (٧٩/٣) - أربعتهم،
عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن عبد الله بن عباس، عن علي بن أبي طالب، به.
وزاد داود في حديثه: «أو ساجدًا».
ولكن أخرجه البزار (١٠٧/٢، ١٠٨) من حديث ابن عجلان، وداود بن قيس، والضحاك بن
عثمان، وفيه: «أو ساجدًا»، فحمل حديث ابن عجلان والضحاك على حديث داود، وهو خطأ.
وقد رواه أبو عوانة في «صحيحه» (٤٩١/١) من طريق ابن عجلان، وقال: «ولم يذكر
السجود».

وخالفهم الجمع الغفير منهم:

الزهري عند مسلم (٤٨٠/٢٠٩)، والمصنف كما سيأتي برقم (١١٣١) (٥٢١٨).
ويزيد بن أبي حبيب عند مسلم (٤٨٠/٢١٣)، والمصنف كما سيأتي برقم (١٠٥٥)
(٥٣١٢) (٥٣٦٢).

ومحمد بن عمرو عند مسلم (٤٨٠/٢١٣)، والمصنف كما سيأتي برقم (٥٢١٩).
ونافع مولى ابن عمر من رواية مالك عنه - وإلا فهناك خلاف على نافع يذكر في موضعه إن
شاء الله - أخرجه: مالك في «الموطأ» (١٧٧)، ومسلم (٤٨٠/٢١٣)، والمصنف كما سيأتي
برقم (١٠٥٦) (٥٣١٣).

والوليد بن كثير وزيد بن أسلم وأسامة بن زيد ومحمد بن إسحاق عند مسلم (٤٨٠/٢١٠)،
(٢١١، ٢١٣).

وغيرهم فيما ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٩٩/١، ٣٠٠) - كلهم، عن إبراهيم بن
عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب مرفوعًا، به، ليس فيه ابن عباس.
وفي رواية الزهري وزيد بن أسلم والوليد بن كثير ذكر السجود.

قال ابن عبد البر: «وفي حديث ابن شهاب وغيره، أن عبد الله بن حنين سمعه من علي، وقد
يجوز أن يسمعه من ابن عباس، عن علي، ثم يسمعه من علي. ويجوز أن يسمعه منها معًا، وقد ذكر
علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد، أنه كان يذهب إلى أن عبد الله بن حنين سمعه من ابن عباس
ومن علي، ويقول: كان مجلسهما واحدًا وتحفظاه جميعًا». اهـ. «التمهيد» (١١٤/١٦).

ولكن قال البخاري في «التاريخ»: «ولم يصح فيه ابن عباس، وما روى مالك عن نافع
أصح» (٣٠٠/١).

• [١٠٥٤] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ^(١) بْنُ دَاوُدَ الْمُتَكِدِرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيِّ^{رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ} قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَلَا أَقُولُ نَهَاكُمْ - عَنْ

وكذا رجع حديث مالك: الدارقطني في «العلل» (٣/٨٢-٨٤)، وهو ظاهر صنيع مسلم في كتابه حيث صدر الباب بحديث مالك.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٦/١١٢): «الحديث صحيح كما رواه مالك ومن تابعه». اهـ.

وقال ابن أبي حاتم كما في «العلل» (٣٦١): «وسألت أبي عن حديث رواه الزهري وأسامه ابن زيد ونافع وابن إسحاق والوليد بن كثير عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن عليّ: «نهاني النبي ﷺ، عن القراءة راکعاً...» الحديث.

ورواه الضحاك بن عثمان وداود بن قيس الفراء وابن عجلان، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن ابن عباس، عن عليّ... أيها الصحيح؟

قال أبي: لم يقل هؤلاء الذين رواوا عن أبيه: سمعت عليّاً، إلا بعضهم، وهؤلاء الثلاثة مستورون، والزيادة مقبولة من ثقة، وابن عجلان ثقة، والضحاك بن عثمان ليس بالقوي، وأسامه لم يرض حتى روى عن إبراهيم، ثم روى عن عبد الله بن حنين نفسه، وأسامه ليس بالقوي.

وقال أبي مرة أخرى: «الزهري أحفظ». اهـ.

ولزيد بحث انظر: «صحيح أبي عوانة» (١/٤٩١: ٤٩٣)، و«تاريخ البخاري» (١/٢٩٩: ٣٠٠)، و«علل الدارقطني» (٣/٧٨: ٨٧)، و«التمهيد» (١٦/١١٣، ١١٤).

ويأتي مزيد شرح لبعض الخلاف في هذا الحديث في موضعه إن شاء الله، وقد تقدم بعضها عند المصنف برقم (ك: ١٢ ب: ٦٧)، وانظر أطرافه هناك.

(١) صحح عليه في (ت)، وفي (س)، (ف)، (ك): «الحسين» وصحح عليه في (س) لنسخة،

ونقل عن حاشية الطبري: «صوابه: الحسن»، وهو المثبت في «التحفة» (١٠١٩٤).

(٢) في (ص): «أخبرنا».

تَخْتَمُ الذَّهَبِ ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ ، وَعَنْ لُبْسِ الْمُقَدِّمِ ، وَ^(١) الْمُعْضَفِرِ ^(٢) ، وَعَنْ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ ^(٣) .

• [١٠٥٥] أَخْبَرَنَا ^(٤) عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ زُغْبَةُ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ يَزِيدَ (بْنِ أَبِي حَبِيبٍ) ^(٥) ، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُثَيْنٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ لُبْسِ ^(٦) الْقَسِيِّ ، وَالْمُعْضَفِرِ ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ .

(١) زاد بعده في حاشية (س) : «عن» ، ونسبه للطبري .

(٢) بعده في (س) ، (ك) : «وعن تختم الذهب» ، وأشار في حاشية (س) أنه مضروب عليه في نسخة الطبري .

(٣) قوله «في الركوع» في (ف) ، (د) ، (ص) : «راكعا» ، ونسبه في حاشيتي (س) ، (ت) لنسخة ، وصحح عليه الأخير .

* [١٠٥٤] [التحفة : م س ١٠١٩٤] [الكبرى : ٧١٥] • تنبيه : قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٢٤ / ١٦) في قوله : «المقدم» : «لم يذكر المقدم غير الضحاك بن عثمان ، وليس بحجة» . اهـ . قلت : تابعه داود بن قيس المدني فيما أخرجه النسائي تحت رقم (١١٣٠) ، (٥٢١٦) ، والبزار (٤٥٩) ، ومحمد بن عمرو بن علقمة فيما أخرجه أبو عوانة (١٧٤ / ٢) ، إلا أنه لم يذكر ابن عباس .

وقد تقدم تخريجه وذكر الخلاف فيه برقم (١١٥٤) ، وتقدمت أطراف حديث علي عند المصنف برقم (١٠٥٢) .

(٤) في (س) ، (ك) : «حدثنا» .

(٥) في (د) ، (ص) : «وهو ابن الهاد» .

(٦) الضبط من (س) ، (د) ، وضبطه في (ت) بفتح أوله ، وكلاهما صحيح .

* [١٠٥٥] [الكبرى : ٧١٦-٧٢١] • تقدم تخريجه وذكر الخلاف فيه برقم (١٠٥٣) ، وتقدمت أطراف حديث علي عند المصنف برقم (١٠٥٢) .

- [١٠٥٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(١) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ حُثَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ ، وَالْمُعْضَفِرِ ، وَعَنْ تَخْتُمِ الذَّهَبِ ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ^(٢) فِي الرُّكُوعِ .

٨- بَابُ^(٣) تَعْظِيمِ الرَّبِّ فِي الرُّكُوعِ

- [١٠٥٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُهَيْمٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ السَّتَارَةَ وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّهُ^(٦) لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ التُّبُورَةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ ، أَوْ تُرَى لَهُ» ، ثُمَّ قَالَ : «أَلَا إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا ، أَوْ سَاجِدًا ، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهَدُوا فِي الدُّعَاءِ قِمْنٌ^(٧) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ» .

(١) قوله : «بن سعيد» ، من (ف) ، (د) ، (ص) .

(٢) في (ص) : «قراءة القرآن» .

* [١٠٥٦] [التحفة : م د ت س ق ١٠١٧٩] [الكبرى : ٧١٧] • تقدم تخريجه وذكر الخلاف فيه برقم (١٠٥٣) ، وتقدمت أطراف حديث علي عند المصنف برقم (١٠٥٢) ، وسيأتي مزيد بيان للخلاف على نافع برقم (٥٢٢١) .

(٣) من (ص) .

(٤) قوله : «بن سعيد» ، ليس في (د) ، (ص) .

(٥) صحح عليه في (ت) . (٦) ليس في (د) .

(٧) الضبط من (ف) ، (د) ، (ت) ، (ص) ، وضبطه في (س) بفتح الميم وكسرها ، ونسبها للعلوي ، ونسب الفتح للطبري ، وضبطه في (ك) بالفتح .

* [١٠٥٧] [التحفة : م د س ق ٥٨١٢] [الكبرى : ٧١٨] • أخرجه مسلم (٤٧٩) من حديث سفیان ، به . وتابعه عليه إسماعيل بن جعفر عند مسلم أيضًا . وسيأتي عند المصنف برقم (١١٣٢) .

٩- بَابُ ^(١) الذُّكْرِ فِي الرُّكُوعِ

- [١٠٥٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٢) أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ ^(٣) الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ^(٤)، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَخْتَفِ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَكَعَ فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ». وَفِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى».

بَابُ ^(٥) نَوْعِ آخَرَ (مِنَ الذُّكْرِ فِي الرُّكُوعِ) ^(٦)

- [١٠٥٩] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَ ^(٧) يَزِيدُ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكثِرُ أَنْ ^(٨) يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي».

(١) ليس في (د).

(٢) في (ك)، (د)، (ص): «ثنا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٣) في (د)، (ص): «ثنا».

(٤) صحح عليه في (ت)، وفي (ف): «عيد»، وهو خطأ.

* [١٠٥٨] [التحفة: م د ت س ق ٣٣٥١] [الكبرى: ٧١٩] • أخرجه مسلم، وقد سبق تخريجه (١٠٢٠) وانظر باقي إلحاقاته هناك.

(٥) من (ص). (٦) ما بين القوسين ليس في (ك).

(٧) صحح عليه في (ت). (٨) قوله: «يكثُر أن»، ليس في (ف)، (ك).

* [١٠٥٩] [التحفة: خ م د س ق ١٧٦٣٥] [الكبرى: ٧٢٠] • أخرجه البخاري (٧٩٤، ٤٢٩٣) من حديث شعبة، به.

وتابعه عليه سفيان الثوري عند البخاري (٨١٧) والمصنف وسيأتي برقم (١١٣٤) (١١٣٥).

بَابُ ^(١) (نَوْعِ آخَرَ مِنْهُ) ^(٢)

- [١٠٦٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٣) شُعْبَةُ ^(٤)، قَالَ: أَنْبَأَنِي ^(٥) قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ».

= وجري بن عبد الحميد عند البخاري (٤٩٦٨)، ومسلم (٤٨٤/٢١٧) - كلاهما، عن منصور، به.

وتابعه الأعمش عند البخاري (٤٩٦٧)، ومسلم (٤٨٤/٢١٨، ٢١٩) - كلاهما، عن أبي الضحى، به.

وتابعه عامر الشعبي عند مسلم (٤٨٤/٢٢٠) - كلاهما، عن مسروق، به.

(١) من (ص).

(٢) في (ك): «نوع آخر»، وفي (د)، (ص): «نوع آخر من الذكر في الركوع»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٣) في (ك): «أنبا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٤) صحح عليه في (ت).

(٥) في (ف): «أخبرني».

* [١٠٦٠] [التحفة: م د س ١٧٦٦٤] [الكبرى: ١١٧٩٩] • أخرجه مسلم (٤٨٧/٢٢٤) من

طريق أبي داود، عن شعبة، وأحال بلفظه على حديث ابن أبي عروبة، عن قتادة (٤٨٧/٢٢٣).

ورواه غير واحد، عن شعبة بهذا الإسناد، وفيه: «ركوعه وسجوده»، والمحفوظ عن

شعبة، عن قتادة ركوعه حسب، أما سجوده فقد رواه شعبة، عن هشام صاحب الدستوائي،

عن قتادة. انظر: «الفصل والوصل» (١١٥-١١٨).

ورواه سعيد، عن قتادة، وفيه: «ركوعه وسجوده». والله أعلم.

والحديث سيأتي من وجه آخر، عن شعبة وزاد فيه: السجود، برقم (١١٤٥).

بَابُ (١) نَوْعِ آخَرَ

- [١٠٦١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ، يَغْنِي: النَّسَائِيُّ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، يَغْنِي: ابْنُ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ، (وَهُوَ: عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ)^(٤)، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، فَلَمَّا رَكَعَ مَكَّتَ^(٥) قَدْرَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ».

(١) من (ص).

(٢) قوله: «يعني: النسائي»، ليس في (ف)، (د).

(٣) في (ت): «أبي»، وصرح عليه، والمثبت هو الصواب، كما في مصادر ترجمته.

(٤) ما بين القوسين ليس في (د).

(٥) الضبط من (س).

* [١٠٦١] [التحفة: دتم س ١٠٩١٢] [الكبرى: ٧٢٢] • أخرجه أبو داود (٨٧٣)، والترمذي في «الشمال» (٣١٣)، والبزار (٢٧٥٠)، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٢١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦١/١٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢٧٦)، وفي «الاعتقاد» (٧٨/١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٤٤/٢٥) من طريق معاوية بن صالح، به. وعاصم بن حميد قال فيه البزار - فيما حكاه عنه الحافظ في «التهذيب» (٣٦/٥): «روى عن معاذ ولا أعلمه سمع منه، وعن عوف بن مالك ولم يكن له من الحديث ما يعتبر به حديثه». اهـ. وتعقبه ابن حجر بقوله: «قد صح سماعه من عمر بالجابية، وصرح بسماعه من عوف في «السنن»، وفي «مسند أحمد» (٢٣٧/٥) من حديث حريز بن عثمان، حدثنا راشد بن سعد، عن عاصم بن حميد - وكان من أصحاب معاذ بن جبل - عن معاذ، وكذا وصفه ابن سعد والدارقطني، وصرح له ابن حبان في «الصحيح» (٦٤٧). وأما قول ابن القطان: «لا نعرف أنه ثقة». اهـ. فقد وثقه الدارقطني، وذكره ابن حبان في «الثقات». اهـ.

والحديث سيأتي من وجه آخر، عن الليث برقم (١١٤٣).

بَابُ (١) نَوْعِ آخِرٍ (٢)

- [١٠٦٢] أَخْبَرَنَا (٣) عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ (٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي (٥) عَمِّي الْمَاجِشُونُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (٦) بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ : «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، خَشَعْتُ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَعِظَامِي» (٧) ، وَمُنْحِي وَعَصْبِي .

نَوْعٌ آخِرٌ

- [١٠٦٣] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ الْحِمَاصِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّوَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٨) ، عَنْ (٩) النَّبِيِّ ﷺ كَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ : «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ ،

(١) من : (ص) .

(٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «من الذكر في الركوع» ، وفي (ت) ، (هـ) : «منه» .

(٣) في (ك) : «أخبرني» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة ، وورسمه في (ت) بالرسمين .

(٤) قوله : «بن مهدي» ، ليس في (د) .

(٥) في (ك) : «نبأني» ، وفي (ت) : «ثنا» ، وصحح عليه .

(٦) صحح عليه في (ت) ، وفي (د) : «عبدالله» .

(٧) في حاشية (س) : «وعظمي» ، ونسبه لنسخة .

* [١٠٦٢] [التحفة : م د ت س ق ١٠٢٢٨] [الكبرى : ٧٢٣] • تقدم تخريجه (٩٠٨) .

(٨) قوله : «بن عبد الله» ، ليس في (ف) ، (د) ، (ص) .

(٩) في (د) ، (ص) : «أن» .

وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، أَنْتَ رَبِّي ، خَشَعَ قَلْبِي وَ^(١) سَمِعِي ، وَبَصَرِي وَدَمِي ، وَلَحْمِي وَعَظْمِي وَعَصْبِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

• [١٠٦٤] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٢) ابْنُ^(٣) حَمِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ - وَذَكَرَ آخَرَ قَبْلَهُ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي تَطَوُّعًا يَقُولُ إِذَا رَكَعَ : «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، أَنْتَ رَبِّي ، خَشَعَ سَمْعِي وَبَصَرِي ، وَلَحْمِي وَدَمِي ، وَمُخِّي وَعَصْبِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» .

١٠ - بَابُ^(٤) الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ الذُّكْرِ فِي الرُّكُوعِ

• [١٠٦٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى الزُّرْقِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمِّهِ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُمُّهُ وَلَا يَشْعُرُ ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ^(٥) ، ثُمَّ قَالَ :

(١) قوله : «قلبي و» من (س) ، (د) ، (ص) .

* [١٠٦٣] [التحفة : س ٣٠٤٩] [الكبرى : ٧٢٤] • تقدم تخريجه (٩٠٨) .

(٢) في (س) : «أنا» .

(٣) في (د) ، (ص) : «أبو» ، والمثبت هو الصواب .

* [١٠٦٤] [التحفة : س ١١٢٣٠] [الكبرى : ٧٢٥] • تقدم تخريجه (٩٠٨) .

(٤) ليس في (د) .

☞ [س / ٨٥]

(٥) صحح عليه في (ت) ، وليس في (ك) .

«ازجع فصل؛ فإنك لم تُصل». قَالَ : لَا أَذْرِي فِي ^(١) الثَّانِيَةِ ، أَوْ فِي الثَّالِثَةِ
 قَالَ : وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ ، لَقَدْ جَهَدْتُ فَعَلَّمَنِي وَأَرِنِي ^(٢) . قَالَ : «إِذَا
 أَرَدْتَ الصَّلَاةَ فَتَوَضَّأْ فَأَحْسِنِ الوُضُوءَ ، ثُمَّ قُمْ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ ، ثُمَّ كَبِّرْ ، ثُمَّ
 اقْرَأْ ، ثُمَّ ازْجَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ازْجَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى
 تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ازْجَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَطْمَئِنَّ قَاعِدًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ
 سَاجِدًا ، فَإِذَا صَنَعْتَ ذَلِكَ فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ ، وَمَا انْتَقَصْتَ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّمَا
 تَنْقُصُهُ ^(٣) مِنْ صَلَاتِكَ .

١١ - بَابُ ^(٤) الْأَمْرِ بِإِتْمَامِ الرُّكُوعِ

• [١٠٦٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
 عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَتِمُّوا الرُّكُوعَ
 وَالسُّجُودَ ، إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ» .

(١) في (د) ، (ص) : «أفي» .

(٢) في حاشية (س) : «وأريني» كذا ، ونسب لنسخة .

(٣) صحح عليه في (ت) ، وفي (ف) : «انتقصته» ، وفي (ك) ، (د) ، (ص) : «تنتقصه» ، ونسبه في
 حاشية (س) للوزير ، وفي حاشية (ت) لنسخة .

* [١٠٦٥] [التحفة : د ت س ق ٣٦٠٤] [الكبرى : ٧٢٦] • تقدم من حديث يحيى بن علي بن
 يحيى بن خلاد ، عن علي بن يحيى الزرقى ، برقم (٦٧٨) .

(٤) ليس في (د) .

* [١٠٦٦] [التحفة : س ١٢٩٢] [الكبرى : ٧٢٧] • أخرجه البخاري (٧٤٢) ، ومسلم
 (١١٠/٤٢٥) من حديث شعبة ، به .

وتابعه عليه همام عند البخاري (٦٦٤٤) ، وسعيد بن أبي عروبة عند مسلم (١١١/٤٢٥) ،
 والمصنف ، وسيأتي برقم (١١٢٩) كلاهما ، عن قتادة ، به ، بالفاظ متقاربة .

١٢ - بَابُ ^(١) رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ

- [١٠٦٧] أَخْبَرَنَا ^(٢) سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٣) عَبْدُ اللَّهِ ^(٤)، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَلِيمِ الْعَنْبَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ وَاثِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: صَلَّى صَلَاتُ خَلْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». هَكَذَا، وَأَشَارَ قَيْسٌ ^(٥) إِلَى نَحْوِ الْأُذُنَيْنِ.

١٣ - بَابُ ^(١) رَفْعِ الْيَدَيْنِ حِذَاءَ ^(٦) فُرُوعِ الْأُذُنَيْنِ

عِنْدَ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ

- [١٠٦٨] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ ^(٧): ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ^(٨)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ ^(٩) عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ

(١) ليس في (د). (٢) في حاشية (س): «نا»، ونسبه لنسخة.

(٣) في حاشية (ت): «حدثنا»، ونسبه لنسخة.

(٤) زاد بعده في (د)، (ص): «بن المبارك».

(٥) ليس في (ف).

* [١٠٦٧] [التحفة: ص ١١٧٧٩] [الكبرى: ٧٢٨] • تقدم من حديث ابن المبارك عن قيس مقرونا.

والحديث أخرجه مسلم (٤٠١) من طريق آخر، عن واثل بن حجر بنحوه، وقد سبق من وجه آخر، عن واثل... بنحوه (٨٩١) وانظر باقي أطرافه هناك.

(٦) في (ت)، (د)، (ص)، (هـ): «حذو».

(٧) من (ف)، (د)، (ص). (٨) صحح عليه في (ت).

(٩) في (ف): «حدثني».

رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ .

١٤ - بَابُ ^(١) رَفْعِ الْيَدَيْنِ حَذْوِ الْمَنْكِبَيْنِ عِنْدَ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ

- [١٠٦٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا دَخَلَ فِي ^(٢) الصَّلَاةِ حَذْوِ مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَإِذَا قَالَ : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» ، قَالَ : «رَبَّنَا لَكَ ^(٣) الْحَمْدُ» . وَكَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ .

١٥ - بَابُ ^(٤) الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ ^(٥) ذَلِكَ

- [١٠٧٠] أَخْبَرَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ الْمَرْوَزِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُثَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ : «أَلَا أُصَلِّي ^(٦) بِكُمْ ^(٧) صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَصَلَّى وَلَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ

* [١٠٦٨] [التحفة: م د س ق ١١١٨٤] [الكبرى: ٧٢٩] • وقد سبق تخريجه من وجه آخر، عن قتادة: (٨٩٣) وانظر باقي إحقاقه هناك .

(١) ليس في (د) .

(٢) ليس في (د)، (ص)، وكذا وقع في نسخة في حاشية (ت) .

(٣) في (د)، (ص): «ولك»

* [١٠٦٩] [التحفة: خ س ٦٩١٥] [الكبرى: ٧٣٠] • متفق عليه، وقد سبق من وجه آخر، عن الزهري (٨٨٨) وانظر باقي إحقاقه هناك

(٤) من (ص) . (٥) ليس في (ف) .

(٦) قوله: «ألا أصلي»، في حاشية (س): «لأصلي»، ونسبه للوزير .

(٧) في (د)، (ص): «لكم» .

إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً^(١) .

١٦ - بَابُ^(٢) مَا يَقُولُ الْإِمَامُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ

• [١٠٧١] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) عَبْدُ اللَّهِ^(٤)، عَنْ مَالِكٍ^(٥)، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ أَيْضًا، وَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ.

• [١٠٧٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ^(٧) قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ^(٨) الْحَمْدُ».

(١) ليس في (ف)، (د).

* [١٠٧٠] [التحفة: دت س ٩٤٦٨] [الكبرى: ٧٣١] • سبق تخريجه من وجه آخر، عن سفيان (١٠٣٨).

(٢) ليس في (د). (٣) في حاشيتي (س)، (ت): «ثنا»، ونسبناه لنسخة.

(٤) زاد بعده في (د)، (ص): «بن المبارك».

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «بن أنس».

* [١٠٧١] [التحفة: خ س ٦٩١٥] [الكبرى: ٧٣٢] • أخرجه ابن حزم في «المحلى» (٢٦١/٣)

من طريق المصنف، به.

والحديث متفق عليه، وقد سبق من وجه آخر، عن الزهري (٨٨٨) وانظر باقي إلحاقاته هناك.

(٦) في (د)، (ت): «ثنا».

(٧) في (د)، (ص): «الركعة»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، وصحح عليه.

(٨) في حاشية (ت): «لك» بغير واو قبله، ونسب لنسخة.

* [١٠٧٢] [التحفة: س ١٥٢٩٥] [الكبرى: ٧٣٣] • متفق عليه من حديث الزهري. وقد سبق

من وجه آخر، عن أبي هريرة (١١٦١) وباقي إلحاقاته (٩١٧).

١٧ - بَابُ (١) مَا يَقُولُ الْمَأْمُومُ (٢)

• [١٠٧٣] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَقَطَ مِنْ (٣) فَرَسٍ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ يَعُودُونَهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّمَا (٤) الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ (٥)؛ فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ».

• [١٠٧٤] أَخْبَرَنَا (٦) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ مَالِكِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى الزُّرْقِيِّ، عَنِ أَبِيهِ (٧)، عَنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ قَالَ: كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ (٨) قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ (٩) الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ (١٠). فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ

(١) ليس في (د). (٢) في (ك): «الإمام»، وهو خطأ.

(٣) صحح عليه في (ت)، وفي الحاشية: «عن»، ونسب لنسخة.

(٤) في (د): «إنما جعل».

(٥) زاد بعده في حاشية (س): «قال»، ونسبه لنسخة.

* [١٠٧٣] [التحفة: خ م س ق ١٤٨٥] [الكبرى: ٧٣٤] • تقدم إسنادا وامتنا برقم (٨٠٦).

(٦) في (د): «نا».

(٧) زاد بعده في (ص): «عن أبيه»، ثم ضرب عليه، وكتب في الحاشية: «عن أبيه الثانية، ثبتت

في نسخة، وفي الأطراف كما في الأصل»، يعني أن الذي في الأطراف بدونها.

(٨) في حاشية (س): «الركوع»، ونسب لنسخة.

(٩) في حاشية (ت): «لك»، ونسب لنسخة.

(١٠) ليس في (ف).

الْمُتَكَلِّمُ أَنْفَاءً؟ فَقَالَ رَجُلٌ ^(١) : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَقَدْ رَأَيْتُ بَضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَدَرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوْلًا ^(٢)» .

١٨ - بَابُ ^(٣) ثَوَابِ ^(٤) قَوْلِهِ : رَبَّنَا وَلَكَ ^(٥) الْحَمْدُ

- [١٠٧٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ^(٥) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سُمَيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ؛ فَإِنَّ ^(٦) مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .
- [١٠٧٦] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ^(٧) ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ حَدَّثَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مُوسَى قَالَ : إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا ^(٨) ، وَبَيَّنَ لَنَا سُنتَنَا ، وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا ، فَقَالَ : «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ، ثُمَّ لِيُؤْمِكُمْ أَحَدُكُمْ ، فَإِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا قَرَأَ : ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة : ٧] فَقُولُوا : آمِينَ . يُجِيبُكُمْ ^(٩) اللَّهُ ،

(١) من (د) ، (ت) ، (ص) .

(٢) صحح عليها في (ت) .

* [١٠٧٤] [التحفة : خ د س ٣٦٠٥] [الكبرى : ٧٣٥] • أخرجه البخاري (٧٩٩) من طريق

آخر ، عن مالك . والحديث سبق من وجه آخر ، عن رفاعة . (٩٤٣)

(٣) ليس في (د) . (٤) من (س) ، (د) ، (ص) .

(٥) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن سعيد» .

(٦) في (د) ، (ص) ، (هـ) : «فإنه» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

* [١٠٧٥] [التحفة : خ م د ت س ١٢٥٦٨] [الكبرى : ٧٣٦] • أخرجه البخاري (٧٩٦ ، ٣٢٢٨) ،

ومسلم (٤٠٩) من حديث مالك ، به .

(٧) صحح عليه في (ت) .

(٨) في حاشية (س) : «خطب لنا» ، ونسبه لنسخة .

(٩) في (ف) : «يجيبكم» ، وفي (ت) : «يجيبكم» ، وهو الموافق لما تقدم (٨٤٢) .

وَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَازْكَعُوا؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَزْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ. قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فَتِلْكَ بِتِلْكَ، فَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: رَبَّنَا^(١) وَلَكَ^(٢) الْحَمْدُ. يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ؛ (فَإِنَّ اللَّهَ عَجَبٌ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ)^(٣). فَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ^(٤) قَبْلَكُمْ». قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فَتِلْكَ بِتِلْكَ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ: ﴿التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، سَلَامٌ^(٥) عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، سَلَامٌ^(١) عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ^(٦) أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. سَبْعُ كَلِمَاتٍ؛ وَهِيَ^(٧) تَحِيَّةُ الصَّلَاةِ».

١٩ - بَابُ^(٨) قَدْرِ الْقِيَامِ بَيْنَ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

• [١٠٧٧] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٩) ابْنُ عُثَيْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا

(١) في (د)، (ص)، (هـ): «اللهم ربنا»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٢) في (ص): «لك» بغير واو قبله، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٣) ما بين القوسين ليس في (ف)، (ك)، وألحق في حاشية (س) بخط مخالف، وصحح عليه.

(٤) في (س)، (ك): «ويركع».

(٥) صحح عليه في (ت). [س/٨٦]

(٦) بعده في (هـ)، حاشية (س) منسوبا فيه لنسخة: «أشهد».

(٧) في (س): «وهو».

* [١٠٧٦] [التحفة: م د س ق ٨٩٨٧] [الكبرى: ٧٣٧] • أخرجه مسلم (٤٠٤/٦٣) من طريق

أبي أسامة، عن سعيد بن أبي عروبة، به. وقد تقدم برقم (٨٤٢) وانظر أطرافه هناك.

(٨) من (ص). (٩) في (س): «وأنا»، وصحح عليه.

شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ رُكُوعُهُ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَسُجُودُهُ، وَمَا بَيْنَ السُّجُودَيْنِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ.

٢٠- بَابُ ^(١) مَا يَقُولُ فِي قِيَامِهِ ^(٢)

• [١٠٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ ^(٣) سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفِ الْحَرَائِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ ^(٤) بْنُ حَسَّانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ ^(٥) الْحَمْدُ، مِلءَ السَّمَوَاتِ، وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

* [١٠٧٧] [التحفة: خ م د ت س ١٧٨١] [الكبرى: ٧٣٨] • أخرجه البخاري (٧٩٢، ٨٠١)، ومسلم (٤٧١/١٩٤) من حديث شعبة، به.

وسياقي عند المصنف من وجه آخر، عن شعبة برقم (١١٥٩).

وتابعه مسعر بن كدام عند البخاري (٨٢٠) عن الحكم، به.

وتابعه هلال بن أبي حميد عند مسلم (٤٧١/١٩٣)، وسياقي عند المصنف برقم (١٣٤٨)

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، به.

(١) ليس في (د).

(٢) زاد بعده في (د)، (ص): «ذلك»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٣) زاد بعده في (ف)، (ك)، (ص): «و»، وهو خطأ، وانظر: «التحفة» (٥٩٥٤).

(٤) في (ك): «هشيم»، وهو خطأ.

(٥) في (ف)، (د): «ولك».

* [١٠٧٨] [التحفة: م س ٥٩٥٤] [الكبرى: ٧٣٩]

• [١٠٧٩] أَخْبَرَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، وَهُوَ ^(٢) : ابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ، وَهُوَ ^(٣) : ابْنُ نَافِعٍ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مِينَسٍ ^(٤) الْعَدَنِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ السُّجُودَ بَعْدَ الرَّكْعَةِ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ رَبَّنَا ^(٥) لَكَ الْحَمْدُ ، مِلءَ السَّمَوَاتِ ، وَمِلءَ الْأَرْضِ ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ» .

• [١٠٨٠] أَخْبَرَنِي ^(٦) عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ أَبُو أُمَيَّةَ الْحَرَّانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَخْلَدٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ قَزَعَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ ^(٧) : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، مِلءَ السَّمَوَاتِ ، وَمِلءَ الْأَرْضِ ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ ^(٨) بَعْدُ ، أَهْلَ الثَّمَنِ ، وَالْمَجْدِ ، خَيْرٌ ^(٩) مَا قَالَ الْعَبْدُ ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ ، لَا نَازِعٌ ^(١٠) لِمَا أُعْطِيَ ،

(١) صحح عليه في (ت) ، وفي (د) ، (ص) : «أخبرنا» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٢) من (ف) ، (د) ، (ص) .

(٣) صحح عليه في (ت) ، وفي (س) : «ميناس» ، وكتب فوقه : «صح من الأطراف» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة ، وفي حاشية (س) : «ميننا» .

(٤) صحح عليه في (ت) ، وليس في (د) . (٥) في (ف) ، (ك) : «ولك» .

* [١٠٧٩] [التحفة : س ٥٦٤٢] [الكبرى : ٧٤٠]

(٦) في (ص) : «أخبرنا» .

(٧) ليس في (ف) ، وزاد بعده في (س) ، (د) بين السطور : «حين يقول» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٨) قوله : «من شيء» ، ليس في (ف) .

(٩) صحح عليه في (ت) ، ونسب الضبط في (س) للطبري ، وفي حاشيتي (س) ، (ت) : «حق» ، ونسبها لنسخة ، وكذا وقع فوقه في (د) .

(١٠) صحح عليه في (ت) ، وفي حاشيتي (س) ، (ص) : «مانع» ، ونسبها لنسخة .

وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ .

- [١٠٨١] أَخْبَرَنَا^(١) حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْسٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَسَمِعَهُ حِينَ كَبَّرَ قَالَ : «اللَّهُ أَكْبَرُ ذَا^(٢) الْجَبْرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ» . وَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ : «لِرَبِّي الْحَمْدُ^(٣)» . وَفِي سُجُودِهِ : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» . وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ : «رَبِّ اغْفِرْ لِي، (رَبِّ اغْفِرْ لِي)^(٤)» . وَكَانَ قِيَامُهُ وَرُكُوعُهُ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ^(٥)، وَسُجُودُهُ، وَمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ .

* [١٠٨٠] [التحفة : م د س ٤٢٨١] [الكبرى : ٧٤٣] • أخرجه مسلم (٤٧٧) من طريق مروان بن محمد الدمشقي، عن سعيد بن عبدالعزيز بهذا الإسناد بلفظ : «كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال : ربنا لك الحمد...» الحديث، وقال أيضًا : «وكلنا لك عبد، لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت...» الحديث . وانظر الخلاف في لفظه على سعيد بن عبدالعزيز عند أبي داود (٨٤٧)، وابن خزيمة (٦١٣)، والبيهقي (٩٤/٢) .

(١) في (س) : «نا» .

(٢) صحح عليه في (ص)، وفي الحاشية : «ذو»، ونسبه لنسخة .

(٣) زاد بعده في حاشية (ت) : «لربي الحمد»، ونسبه لنسخة، وصحح عليه .

(٤) ليس في (ف)، (ك) . (٥) في (ك) : «ركوعه» .

* [١٠٨١] [التحفة : د تم س ٣٣٩٥] [الكبرى : ٧٤٤-١٠٥٨-١٤٧٢] • أخرجه أبو داود الطيالسي (٤١٦)، وأحمد (٢٣٣٧٥)، وأبو داود (٨٧٤) مطولاً، وابن أبي الدنيا في «التهجد وقيام الليل» (٣٨٨)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٣١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٩/٢)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٥٩/١) عن شعبة، به .

٢١- بَابُ ^(١) الْقُنُوتِ بَعْدَ الرُّكُوعِ

• [١٠٨٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٢) جَرِيرٌ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ^(٣) رضي الله عنه قَالَ : قَتَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٤) بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى رِجْلِ ، وَذُكْوَانَ ، وَعُصِيَّةً ^(٥) (عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ) ^(٦) .

= قال الطيالسي في الرجل من بني عبس : «شعبة يرى أنه صلة بن زفر» ، وهذا يفسر قول البزار (٣٣٦/٧) : «والرجل من بني عبس يروونه صلة» . اهـ .
وقال ابن صاعد في «الزهد» لابن المبارك (ص ٣٤) : «وهذا الذي لم يسم هو عندي صلة بن زفر» . اهـ .

وسماه العلاء بن المسيب : طلحة بن يزيد الأنصاري ، وقد سبق تخريج حديثه (١٦٨١) .
والحديث في «صحيح مسلم» (٧٧٢) من طريق المستورد ، عن صلة ، عن حذيفة ، وليس فيه دعاء الاستفتاح ولا ذكر الدعاء بين السجدين ، ولا قول حذيفة في آخر الحديث . وقد سبق تخريجه من هذا الوجه أيضا (١٠٢٠) وانظر باقي إلحاقاته هناك .

(١) ليس في (د) .

(٢) صحح عليه في حاشية (ت) ، وفي (د) ، (ص) : «أخبرني» ، وفي (ت) : «ثنا» ، وصحح عليه .

(٣) قوله : «بن مالك» ليس في (د) ، (ص) .

(٤) زاد بعده في (د) ، (ص) : «شعرا» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٥) ليس في (ف) . (٦) ليس في (د) ، (ص) .

* [١٠٨٢] [التحفة : خ م س ١٦٥٠] [الكبرى : ٧٤٥] • أخرجه البخاري (١٠٠٣) ، ومسلم

(٦٧٧) من طريق سليمان التيمي ، به .

تنبيه : كذا أطلق النسائي ، وقصر القنوت على ما بعد الركوع ، ومجموع ما جاء عن أنس من ذلك أن القنوت للحاجة بعد الركوع لا خلاف عنه في ذلك ، وأما لغير الحاجة فالصحيح عنه أنه قبل الركوع .

كذا حدث به عنه عاصم وابن سيرين وأبو مجلز وعبد العزيز بن صهيب وغير واحد ، وأحاديثهم مخرجة في البخاري (١٠٠٢ ، ١٠٠٣) ، ومسلم (٦٧٧/٢٩٨ ، ٢٩٩ ، ٣٠١) .

قال ابن حجر في «الفتح» (٤٩١/٢) : «وقد اختلف عمل الصحابة في ذلك ، والظاهر أنه من الاختلاف المباح» . اهـ . وانظر : «الأوسط» لابن المنذر (٢٠٨-٢١١) ، و«شرح معاني الآثار» (٢٤١-٢٤٦) .

وللحديث وجه آخر ، عن أنس . . . بنحوه ، سيأتي برقم (١٠٨٩) (١٠٩١) .

٢٢ - بَابُ ^(١) الْقُنُوتِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ

- [١٠٨٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ سُئِلَ : هَلْ قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَقِيلَ لَهُ : قَبْلَ الرُّكُوعِ ، أَوْ بَعْدَهُ ^(٣) ؟ قَالَ : بَعْدَ الرُّكُوعِ .
- [١٠٨٤] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : حَدَّثَنِي بَعْضُ مَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا قَالَ : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» . فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ، قَامَ هُنَيْهَةً .

(١) ليس في (د) . (٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن سعيد» .

(٣) قوله : «أو بعده» في (د) ، (ص) : «أو بعد الركوع» .

* [١٠٨٣] [التحفة : خ م د س ق ١٤٥٣] [الكبرى : ٧٤٦] • أخرجه ابن حزم في «المحلى» (١٤٠/٤) من طريق المصنف ، به .

وأخرجه البخاري (١٠٠١) ، ومسلم (٢٩٨/٦٧٧) من طريق أيوب ، به .

* [١٠٨٤] [التحفة : د س ١٥٦٦٧] [الكبرى : ٧٤٧] • اختلف في هذا الإسناد على بشر بن المفضل ؛ فرواه إسماعيل بن مسعود - كما هنا ، وتابعه مسدد عند أبي داود (١٤٤٦) ، ومحمد بن عبد الملك القرشي عند البزار (٦٧٤٢) ، ونعيم بن الهيصم عند أبي الفضل الزهري في حديثه (١٩٠) ، والدارقطني في «السنن» (٣٦٧/٢) وفي «العلل» (٢٠٩/١٢) . قال الدارقطني : «وهو أحسنها» . اهـ .

قال البزار : «وقد ذكر بعض الناس أنه أنس وهو يشبه ؛ لأنه قد روي عن محمد ، عن أنس ، أنه قنت بعد الركوع» . اهـ .

ورواه عباس بن يزيد البحراني ، عن بشر وقال فيه : عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : «إذا قام إلى الصلاة قام هنيهة ، ثم يكبر» .

ذكره الدارقطني في «العلل» (١١٤/٨) وقال : «ووهم في إسناده ومتمنه» . اهـ .

ورواه عبد الرحمن بن المبارك وغيره ، عن بشر فرووه مرسلًا وليس فيه : «بعض من صلى مع النبي ﷺ» .

- [١٠٨٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ».
- [١٠٨٦] أَخْبَرَنَا^(٢) عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ ابْنِ^(٣) أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَ^(٥) أَبُو سَلَمَةَ بْنُ

= وذكره الدارقطني في العلل مرة أخرى، عن عبد الرحمن بن المبارك، فذكره عن أنس. وانظر شرح الخلاف في: «العلل» للدارقطني (١١٤/٨) (٢٠٩/١٢). وحديث أيوب المتقدم برقم (١٠٨٣) أثبت وأشهر. (١) زاد بعده في (د)، (ص): «المكي».

- * [١٠٨٥] [التحفة: خم س ق ١٣١٣٢] [الكبرى: ٧٤٨] • أخرجه البخاري (٦٢٠٠)، ومسلم (٢٧٤/٦٧٥) من طريق ابن عيينة، به. وروى من أوجه، عن الزهري؛ فرواه إبراهيم بن سعد عند البخاري (٤٥٦٠)، وتابعه يونس بن يزيد عن مسلم (٢٩٤/٦٧٥) - كلاهما - عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة. ورواه شعيب بن أبي حمزة، عنه، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وأبي سلمة، عن أبي هريرة، كذا رواه البخاري (٨٠٤)، وهو عند المصنف برقم (١٠٨٦) وفيه: سعيد بن المسيب بدلاً من: أبي بكر بن عبد الرحمن. وتابع الزهري عليه يحيى بن أبي كثير عند البخاري (٤٥٩٨، ٦٣٩٣)، ومسلم (٢٩٥/٦٧٥)، وهلال بن أبي أسامة عند البخاري (٦٩٤٠)، ومسلم (٢٩٥/٦٧٥) - كلاهما - عن أبي سلمة وحده، به. ورواه الأعرج، عن أبي هريرة عند البخاري (١٠٠٦، ٢٩٣٢، ٣٣٨٦). (٢) في (د): «أخبرني». (٣) ليس في (ك)، وهو خطأ. (٤) زاد بعده في (د)، (ص): «وهو الزهري»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة. (٥) في (ف)، (ك): «عن»، وهو خطأ.

عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ حِينَ يَقُولُ : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» . ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ : «اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، وَسَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ^(١) ، وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي^(٢) رَبِيعَةَ ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ كِسْفِي يَوْسُفَ» ، ثُمَّ يَقُولُ : «اللَّهُ أَكْبَرُ» . فَيَسْجُدُ ، وَضَاحِيَةٌ مُضَرَ يَوْمَئِذٍ مُخَالِفُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٣ - بَابُ^(٣) الْقُتُوبِ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ

• [١٠٨٧] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمٍ^(٤) الْبَلْخِيُّ^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٦) النَّضْرُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٧) هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ^(٨) أَبِي سَلْمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لِأَقْرَبَنِّ لَكُمْ^(٩) صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْتُلُ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ ، وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ^(١٠) ، وَصَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَمَا يَقُولُ :

(١) في (ك) : «هشيم» ، وهو خطأ . (٢) ليس في (ف) .

* [١٠٨٦] [التحفة : خ س ١٣١٥٥ - خ د س ١٥١٥٩] [الكبرى : ٧٤٩] • متفق عليه ، وقد تقدم تخريجه برقم (١٠٨٥) .

(٣) ليس في (د) .

(٤) صحح عليه في (ت) ، وفي (ك) : «سالم» ، وهو خطأ ، وزاد بعده في (د) ، (ص) : «أبو داود» .

(٥) زاد بعده في (د) ، (ص) : «المصاحفي» .

(٦) في (د) ، (ص) : «أنا» . (٧) في (س) : «نا» .

(٨) في (ك) : «بن» ، وهو خطأ .

(٩) في حاشية (ت) : «بكم» ، ونسب لنسخة .

(١٠) ليس في (ك) .

سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَيَلْعَنُ الْكُفْرَةَ .

٢٤ - بَابُ ^(١) الْقُنُوتِ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ

- [١٠٨٨] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ^(٢) عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ ^(٣) سُفْيَانَ ^(٤) وَشُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْة . ح وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ قَالَا : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْة ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُتُّ فِي الصُّبْحِ ، وَالْمَغْرِبِ ، وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

٢٥ - بَابُ ^(٥) اللَّعْنِ فِي الْقُنُوتِ

- [١٠٨٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ^(٦) وَ ^(٧) هِشَامٍ ^(٨) ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَتَ

* [١٠٨٧] [التحفة: خ م د س ١٥٤٢١] [الكبرى: ٧٥٠] • أخرجه البخاري (٧٩٧) ، ومسلم (٦٧٦) من طريق هشام ، به .

وسبق من طريق آخر ، عن أبي سلمة (١١٦١) وباقي إلحاقاته (٩١٧)

(١) من (ص) . (٢) في (د) ، (ص) : «ثنا» .

(٣) صحح عليه في (ت) ، وفي (د) ، (ص) : «حدثنا» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٤) قوله : «عن سفیان» ليس في (ك) .

* [١٠٨٨] [التحفة: م د ت س ١٧٨٢] [الكبرى: ٧٥١] • أخرجه مسلم (٦٧٨) عن شعبة وسفيان مفرقين بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري (١٠٠٤) من حديث أنس بن مالك .

(٥) ليس في (د) .

(٦) صحح عليه في (س) ، وزاد بعده في (د) ، (ص) : «عن أنس» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٧) زاد بعده في (د) ، (ص) : «ثنا» . (٨) في (ك) : «هشيم» ، وهو خطأ .

شَهْرًا، قَالَ شُعْبَةُ: لَعَنَ رِجَالًا. وَقَالَ هِشَامٌ: يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ^(١) مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَرَكَهُ بَعْدَ الرُّكُوعِ. هَذَا قَوْلُ هِشَامٍ، وَقَالَ شُعْبَةُ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَتْ شَهْرًا يَلْعَنُ رِعْلًا^(٢)، وَذُكْوَانَ، وَلِحْيَانَ.

٢٦- بَابُ^(٣) لَعْنِ الْمُتَافِقِينَ فِي الْقُنُوتِ

• [١٠٩٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ^(٤) بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ^(٥) صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ^(٦) الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ^(٧) قَالَ: «اللَّهُمَّ الْعَنُ فُلَانًا وَفُلَانًا». يَدْعُو عَلَى نَاسٍ مِنَ الْمُتَافِقِينَ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾^(٨) [آل عمران: ١٢٨].

(١) في حاشية (ت): «حي»، ونسب لنسخة.

﴿س/٨٧﴾

(٢) في (ت): «رعل»، ونسبه في حاشية (س) للطبري والوزير.

* [١٠٨٩] [التحفة: م س ١٢٧٣-خ م س ق ١٣٥٤] [الكبرى: ٧٥٢] • أخرجه مسلم (٦٧٧)

من حديث شعبة، به. وأخرجه البخاري (٤٠٨٩)، ومسلم (٦٧٧) من حديث هشام، به.

وأخرجه البخاري كذلك (٣٠٦٤، ٤٠٩٠) من حديث سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

والحديث تقدم من وجه آخر، عن أنس برقم (١٠٨٢).

(٣) ليس في (د).

(٤) في (د): «إسماعيل»، وهو خطأ، وانظر: «التحفة» (٦٩٤٠).

(٥) صحح عليه في (ت)، وفي (ص): «في»، ونسب في حاشية (ت) لنسخة، وصحح عليه.

(٦) في حاشية (س): «في»، ونسب لنسخة.

(٧) في (ف): «الثانية»، وفي حاشية (س): «الآخيرة»، ونسبه لنسخة.

(٨) زاد بعده في (د): «قال أبو عبد الرحمن: ماروئى هذا الحديث إلا معمر وحده ممن يعتمد

عليه»، وصحح عليه في حاشية (ص).

* [١٠٩٠] [التحفة: خ س ٦٩٤٠] [الكبرى: ٧٥٣-١١١٨٥] • أخرجه البخاري (٤٠٦٩)،

٤٥٥٩، (٧٣٤٦) من حديث معمر، به.

٢٧- بَابُ (١) تَرْكِ الْقُنُوتِ

- [١٠٩١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ (٢)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي (٣)، عَنْ قَتَادَةَ (٤)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَرَكَهُ.

= والحديث أخرجه البخاري أيضًا (٤٠٧٠) من حديث حنظلة بن أبي سفيان، عن سالم، عن النبي ﷺ مرسلًا ليس فيه ذكر ابن عمر، وفيه: «كان رسول الله ﷺ يدعو على صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام فنزلت... الآية، وهؤلاء أسلموا يوم الفتح. والدليل على أن الحديث لم يكن عند الزهري، عن سالم، عن أبيه ما أخرجه مسلم (٦٧٥) من حديث يونس، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، أنها سمعا أبا هريرة... الحديث، وفيه يقول الزهري: «ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما أنزل: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ...﴾ الآية».

وقد استدل بالحديث على نسخ اللعن في القنوت، كذا قال ابن خزيمة وبوب عليه ابن حبان، ونبه عليه النووي في «شرح مسلم» (١٧٨/٥)، وصوب الحافظ ابن حجر كما في «الفتح» (٣٦٦/٧) أن هذه الآية إنما نزلت في شأن الذين دعا عليهم بسبب قصة أحد، واستبعد نزولها بشأن قصة رعل وذكوان. والله أعلم.

(١) من (ص). (٢) قوله: «بن هشام»، ليس في (د)، (ص).

(٣) قوله: «حدثني أبي» ليس في (س)، وأشار في الحاشية أن ثبوته صواب، وانظر: «التحفة» (١٣٥٤)، وفي (ك): «عن أبيه».

(٤) زاد بعده في (ك): «قاله الدمياطي، أن هشام، عن قتادة» ووضع تحته خط، وهو كلام مقحم.

* [١٠٩١] [التحفة: خ م س ق ١٣٥٤] [الكبرى: ٧٥٤] • أخرجه البخاري (١٠٠١)، ومسلم

(٦٧٧) من حديث ابن سيرين، عن أنس وفيه: «بعد الركوع يسيرًا».

قال ابن حجر في «الفتح» (٤٩٠/٢): «قد بين عاصم في روايته مقدار هذا اليسير حيث قال فيها: «إنما قنت بعد الركوع شهرًا» ويعكّر عليه ما أخرجه البخاري، ومسلم من حديث ابن سيرين، عن أنس أنه سئل عن القنوت قبل الركوع أو بعد الركوع؟ قال: بعد الركوع بيسير. وفي رواية أخرى عن ابن سيرين حدثني من صلى مع النبي ﷺ صلاة الغداة، فلما رفع رأسه من الركعة الثانية قام هنية». اهـ.

• [١٠٩٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١)، عَنْ خَلْفِ^(٢)، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّى خَلْفٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَقُمْ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يَقُمْ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يَقُمْ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يَقُمْ، ثُمَّ قَالَ: يَا بَيْتِي، إِنَّهَا بِدَعَةٌ.

= وحكى الزيلعي في «نصب الراية» (١٣٢/٢) عن إسحاق بن راهويه في معنى قوله: «ثم تركه» قال: «يعني ترك تسمية القوم في الدعاء». اهـ.

وقد روي ما يفيد أن النبي ﷺ لم يترك القنوت كلية، وأنه يختص بالنازلة ما أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٥٥/٢) من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يدعو على أحد أو يدعو لأحد قنت بعد الركوع، وصححه ابن خزيمة (٦١٩)، وابن حبان، وأصله عند البخاري.

وفيه أيضًا ما روي من حديث أنس، أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٦٢٠) بنحوه. قال صاحب «التنقيح»: «وسند هذين الحديثين صحيح، وهما نص في أن القنوت مختص بالنازلة». اهـ. حكاه في «نصب الراية» (١٣٠/٢)، وبنحوه قال ابن حجر في «الدراية» (١٩٥/١).

والحديث تقدم من وجه آخر، عن أنس برقم (١٠٨٢).

(١) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٢) زاد بعده في (د)، (ص): «وهو ابن خليفة»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [١٠٩٢] [التحفة: ت س ق ٤٩٧٦] [الكبرى: ٧٥٥] • أخرجه ابن حبان (١٩٨٩) عن قتيبة، به.

وأخرجه أحمد (٢٧٢٠٩) عن حسين بن محمد، عن خلف بن خليفة، به.

وخلف بن خليفة صدوق اختلط، لكن تابعه يزيد بن هارون وعبد الله بن إدريس وحفص بن غياث ومحمد بن فضيل وأبو عوانة وعباد، عن أبي مالك الأشجعي، به.

أخرجه أحمد (١٥٨٧٩)، وابن ماجه (١٢٤١)، والترمذي (٤٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٤٩/١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣١٦/٨)، والمقدسي في «المختارة» (١٠١) عن يزيد.

وابن أبي شيبه (٧٠٣٦)، وابن ماجه (١٢٤١)، والطبري في «تهذيب الآثار» مسند ابن عباس (٣٤٣/١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣١٦/٨) عن عبد الله بن إدريس.

وابن ماجه (١٢٤١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣١٦/٨) عن حفص .
وابن الأعرابي في «معجمه» (٨٥٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٥٠/٢) عن ابن
فضيل .

والطيالسي (١٤٢٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣١٦/٨)، والبيهقي في «السنن
الكبرى» (٢١٣/٢)، والمقدسي في «المختارة» (١٠٢، ١٠٣) عن أبي عوانة .
والبزار (٢٧٦٦)، والطبري في «تهذيب الآثار» مسند ابن عباس (٣٤٢/١) و(٣٨٥/١)
عن أبي معاوية .

والطبري في «تهذيب الآثار» مسند ابن عباس (٣٤٣/١) عن عباد .
وقال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم، وقال
سفيان الثوري : «إن كنت في الفجر فحسن، وإن لم يقنت فحسن» واختار أن لا يقنت، ولم ير
ابن المبارك القنوت في الفجر» . اهـ .

والحديث صححه ابن الجوزي في «التحقيق» (٤٥٩/١)، وقال ابن حجر في «التلخيص»
(٢٤٦/١) : «إسناده حسن» .

وقال البيهقي : «طارق بن أشيم الأشجعي لم يحفظه عن صلّى خلفه فرآه محدثاً، وقد حفظه
غيره فالحكم له دونه» . اهـ . «السنن» (٢١٣/٢) .

وقد طعن أبو بكر الخطيب في هذا الحديث حيث قال : «في صحبة طارق نظر، وإن صح
الحديث حملناه على دعاء أحدثه أهل ذلك العصر» . اهـ .

وتعقبه ابن الجوزي في كتابه «التحقيق» (٤٥٩/١) بقوله : «وهذا منه تعصب؛ إذ لا وجه
للنظر بعد ثبوت صحبته عند البخاري، وابن سعد وغيرهما، وأما حمله، ففيه نظر؛ لأن
الإنكار كان للدعاء في ذلك الوقت لالنفس الدعاء» . اهـ .

لم ينفرد الخطيب بإطلاق النظر في صحبة طارق، بل سبقه إمامان جليلان يحيى القطان
وأبو جعفر العقيلي، بيد أن أبا حاتم الرازي وعبد الحق الإشبيلي والمزي والذهبي وابن حجر
وغير واحد أطلقوا القول بصحبه .

وهذا الحديث قد عارضه البعض بحديث أبي جعفر الرازي الذي رواه عن الربيع بن أنس،
عن أنس مرفوعاً : «ما زال رسول الله ﷺ يقنت حتى فارق الدنيا» وهو أجود أحاديثهم،
وأبو جعفر الرازي ضعف من جهة حفظه خاصة في حديثه عن مغيرة، والربيع بن أنس، انظر
ترجمته من : «تهذيب الكمال» وفروعه، وانظر : «التلخيص الحبير» (٢٤٥/١) .

وقال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤٤١/١) : «هذا حديث لا يصح» . اهـ .

٢٨- بَابُ ^(١) تَبْرِيدِ الْحَصَى لِلشُّجُودِ عَلَيْهِ

- [١٠٩٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ ^(٣)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ ^(٤) سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، فَأَخَذُ قَبْضَةً مِنْ حَصَى فِي كَفِّي أَبْرَدُهُ، ثُمَّ أَحْوَلُهُ فِي كَفِّي الْآخَرَ ^(٥)، فَإِذَا سَجَدْتُ وَضَعْتُهُ ^(٦) لِحَبْهَتِي.

٢٩- بَابُ ^(١) التَّكْبِيرِ لِلشُّجُودِ

- [١٠٩٤] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ^(٧)، عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ

(١) ليس في (د). (٢) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٣) زاد بعده في حاشية (ت): «ابن عباد المهلبى»، ونسب لنسخة، وفي حاشية (س): «عبادة»، ونسب لنسخة، وهو خطأ.

(٤) ليس في (ك).

(٥) في (ك)، وحاشية (ت): «الأخرى»، ونسب في حاشية (ت) لنسخة، وصحح عليه.

(٦) صحح عليه في (ت)، وفي (د): «وضعت»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [١٠٩٣] [التحفة: د س ٢٢٥٢] [الكبرى: ٧٥٦] • أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٩٤)، وأحمد

(١٤٥٠٧)، وأبوداود (٣٩٩)، والحاكم (١٩٥/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى»

(٤٣٩/١)، (١٠٥/٢) من طريق عباد بن عباد، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٩١٦) ووقع عنده: عباد بن العوام.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٨٤/١) عن عبدة بن سليمان، وابن حبان

(٢٢٧٦) عن عبد الوهاب الثقفي - كلاهما - عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه أحمد (٣٢٧/٣) عن محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، وفي حديثه خطأ نبه

عليه أحمد.

(٧) قوله: «بن جرير»، ليس في (د).

أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ كَبَّرَ ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ أَخَذَ عِمْرَانُ بِيَدِي فَقَالَ : لَقَدْ ذَكَّرَنِي هَذَا كَلِمَةً ^(١) ؛ قَالَ ^(٢) : يَغْنِي صَلَاةَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

(١) صحح عليه في (ت) .

(٢) قوله : «كلمة قال» في (د) : «قيل قال كلمة» ، ونسباه في حاشيتي (س) ، (ت) لنسخة .

* [١٠٩٤] [التحفة : خ م د س ١٠٨٤٨] [الكبرى : ٧٥٧] • أخرجه أبو يعلى (٥١٢٨) عن

محمد بن أبي بكر ، عن يحيى ومعاذ بن معاذ ، به ، والبزار (١٦٠٩) عن عمرو بن علي ، عن معاذ بن معاذ وأبي داود ، عن زهير ، به ، وأحمد (٣٨٦/١) عن يحيى ، عن زهير ، به .

وأخرجه الطيالسي (٢٧٧) ، وابن أبي شيبة في «مسنده» (٤٢٧) وفي «المصنف» (٣٠٦٣) ،

وأحمد (١/٣٩٤ ، ٤٢٦) ، وأبو يعلى (٥٣٣٤) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/١٢٢) ،

(١٠١٧٢) ، والدارقطني في «السنن» (١/٣٥٧) ، وابن بشران في «الأمالي» (٣١٧) ، والبيهقي

في «السنن الكبرى» (٢/١٧٧) من طرق ، عن زهير ، به ، والترمذي (٢٥٣) عن أبي الأحوص

سلام بن سليم ، عن أبي إسحاق ، به .

وأحمد (١/٤٠٦) ، وأبوداود (٩٩٦) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/١٢٤) عن

إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص والأسود ، عن عبد الله .

وأخرجه الشاشي (١/٣٦٥) عن إسحاق بن منصور ، عن إسرائيل وزهير ، وفي (١/٤١٧)

عن إسحاق بن منصور ، عن شريك وزهير مثل رواية زهير .

والشاشي كذلك (١/٤١٧) عن عبيد الله ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبدالرحمن

ابن الأسود ، عن أبيه ، عن عبد الله .

ورواه البزار (١٦٤٧) عن عبيد الله ، عن إسرائيل ، عن جابر ، عن عبدالرحمن بن الأسود ،

عن أبيه ، عن عبد الله ، كذا وقع عنده .

ورواه الحسين بن واقد ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود وعلقمة وأبي الأحوص ، عن ابن

مسعود ، وسيأتي عند المصنف من هذا الوجه .

وأخرجه الخطيب في «تالي تلخيص المتشابه» (١/٧١) عن أبي بكر بن عياش ، عن

أبي إسحاق ، عن الأسود وعلقمة ، عن عبد الله .

ورواه جماعة ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص وحده ، عن عبد الله . وسيأتي عند

المصنف من هذا الوجه .

- [١٠٩٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَيَحْيَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَ (١) الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفَعٍ ، وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهما يَفْعَلَانِهِ .

٣٠- بَابٌ (٢) كَيْفَ يَخِرُّ لِلشُّجُودِ

- [١٠٩٦] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ

وقال الترمذي : «حديث حسن صحيح» . اهـ .

وقال الدارقطني في «السنن» (١٧٣/٢) : «اختلف عن أبي إسحاق في إسناده ، ورواه زهير ، عن أبي إسحاق ، وهو أحسنها إسنادا» .

وقال أبو داود : «شعبة كان ينكر هذا الحديث - حديث أبي إسحاق - أن يكون مرفوعا» . اهـ .

وقال العقيلي (١٧٧/١) : «والأسانيد صحاح ثابتة في حديث ابن مسعود في تسليمتين ، ولا يصح في تسليمة واحدة شيء» . وانظر شرح الخلاف : «علل الدارقطني» (١١، ١٠/٥) .

والتكبير عند كل خفض ورفع تقدم تخريجه من حديث أبي هريرة عند البخاري ومسلم ، وروي أيضا من حديث ابن عباس أخرجه البخاري (٧٨٧، ٧٨٨) ، ومن حديث علي رضي الله عنه أخرجه البخاري أيضا (٧٨٤، ٧٨٦) .

(١) صحح عليه في (ت) .

* [١٠٩٥] [التحفة : ت س ٩١٧٤-ت س ٩٤٧٠] [الكبرى : ٧٥٨] • سيأتي من حديث الفضل

ابن دكين ويحيى بن آدم برقم (١١٥٣) ، ومحمد بن المشني ، عن معاذ بن معاذ وحده ، برقم (١٣٣٥) - ثلاثتهم ، عن زهير ، به .

ويأتي من حديث أبي الأحوص ، عن أبي إسحاق ، به . برقم (١١٦٠) .

(٢) ليس في (د) .

أَبِي بَشِيرٍ قَالَ : سَمِعْتُ يُوسُفَ ^(١) ، بَنَ مَاهَكَ ^(٢) ، يُحَدِّثُ عَنَ حَكِيمٍ ^(٣) :
قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أُخْرَجَ إِلَّا قَائِمًا .

- (١) زاد بعده في (د) ، (ص) : «وهو» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .
- (٢) الضبط من (س) ونسبه للعلوي ، وضبطه في (ص) بخفض آخره مع التنوين ، ونسبه في (س) للطبري ، وضبطه في (ك) بكسر الهاء .
- (٣) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن حزام» ، ونسبه في حاشيتي (س) ، (ت) لنسخة .
- * [١٠٩٦] [التحفة : س ٣٤٣٧] [الكبرى : ٧٥٩] • أخرجه الطيالسي (١٤٥٧) ، وأحمد (٤٠٢/٣) ، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٢٣٧) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١٩٥) ، (٣١٠٦) من طرق ، عن شعبة ، به .
- وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١/١٩٥) عن سعيد بن عامر الضبي ، ثنا سعيد ، عن أبي بشر ، به . وسعيد هو ابن أبي عروبة إن لم يكن مصحفاً من : (شعبة) .
- وقد جمع في رواية أحمد وأبي بكر الشافعي بين هذا الحديث وبين الحديث الآخر المشهور في البيوع .
- قال الإمام أحمد : «يوسف بن ماهك ، عن حكيم بن حزام بينهما عبد الله بن عصمة» . اهـ .
- وقد أشار إلى هذا البخاري في «التاريخ الكبير» (٥/١٥٨) فقال : «عبد الله بن عصمة سمع من حكيم بن حزام ، سمع منه يوسف بن ماهك» . اهـ .
- وعلى هذا فالإسناد منقطع ، لكن قد روى همام بن يحيى ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، أن يعلى بن حكيم حدثه ، أن يوسف بن ماهك حدثه ، أن حكيم بن حزام حدثه . . . فذكر حديث البيوع المشهور .
- وروي كذلك من وجه آخر ، عن يحيى بن أبي كثير ، قال : حدثني رجل من إخواننا ، حدثني يوسف بن ماهك ، أن عبد الله بن عصمة الجشمي حدثه ، أن حكيم بن حزام حدثه . . . فذكره . انظر «المحلى» (٨/٥١٩) .
- قال ابن حزم في «المحلى» (٨/٥١٩) : «عبد الله بن عصمة متروك» .
- قال الحافظ في «التهذيب» (٥/٣٢٢) : «قال ابن حزم في «البيوع» من المحلى : «متروك» ، وتلقى ذلك عبد الحق فقال : «ضعيف جدا» ، وقال ابن القطان : «بل هو مجهول الحال» ، وقال شيخنا : «لا أعلم أحدا من أئمة الجرح والتعديل تكلم فيه ، بل ذكره ابن حبان في الثقات» . اهـ .
- وقال الذهبي في «الميزان» : «لا يعرف» . اهـ .
- وانظر : «التلخيص الحبير» (٣/٥) ، و«البدر المنير» (٦/٤٥١) .

٣١- بَابُ ^(١) رَفْعِ الْيَدَيْنِ لِلسُّجُودِ ^(٢)

- [١٠٩٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ^(٣) ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ نَضْرِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَفَعَ ^(٤) يَدَيْهِ فِي صَلَاتِهِ إِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ^(٥) ، وَإِذَا سَجَدَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ سُجُودِهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا ^(٦) فُرُوعَ أُذُنَيْهِ .
- [١٠٩٨] حَدَّثَنَا ^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ^(٨) ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ نَضْرِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، أَنَّهُ رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ ^(٩) يَدَيْهِ ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

(١) ليس في (د) . (٢) في (ك) : «في السجود» .

(٣) صحح عليه في (ت) .

(٤) في (د) ، (ص) : «يرفع» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة ، وصحح عليه .

(٥) في (د) ، (ص) : «ركوعه» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٦) ليس في (ك) ، (ت) .

* [١٠٩٧] [التحفة: م د س ق ١١١٨٤] [الكبرى: ٧٦٠] • هكذا وقع في المجتبى: (شعبة)، وهكذا أورده المزي في «تحفة الأشراف» (٣٣٨/٨)، ووقع في «السنن الكبرى» رواية ابن الأحرر (٥٨٥)، وفي «مشكل الآثار» للطحاوي (٥٨٣٧)، وابن حزم في «المحلى» (٩٢/٤) - كلاهما - من طريق المصنف: (سعيد بن أبي عروبة)، وانظر «أوهام الأطراف» لولي الدين العراقي (ص ١٦٨) .

وقد سبق تخريجه من وجه آخر، عن شعبة (٨٩٣) وانظر باقي إلحاقات هناك .

(٧) في (د) ، (ص) : «أخبرنا» ، ونسبه في حاشيتي (س) ، (ت) لنسخة .

(٨) صحح عليه في (س) ، وكتب فوقه في (ص) : «وهو: ابن أبي عروبة» ، وفي (د) : «شعبة» ،

وهو خطأ ، وانظر: «التحفة» (١١١٨٤) .

(٩) في (س) : «رفع» .

* [١٠٩٨] [التحفة: م د س ق ١١١٨٤] [الكبرى: ٧٦١] • أخرجه ابن حزم في «المحلى» =

• [١٠٩٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، أَنَّ^(١) نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، وَزَادَ فِيهِ : وَإِذَا رَكَعَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ .

٣٢- بَابُ^(٢) تَرْكِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ السُّجُودِ

• [١١٠٠] أَخْبَرَنِي^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْكُوفِيِّ^(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ^(٥) ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ ، وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ .

= (٤/٩٢) من طريق المصنف ، به . وقد سبق تخريجه من وجه آخر ، عن شعبة (٨٩٣) وانظر باقي إحقاقه هناك .

(١) في (هـ) : «أنه رأى» ، وفي حاشية (س) : «رأى» ، ونسبه لنسخة .

* [١٠٩٩] [التحفة : م د س ق ١١١٨٤] [الكبرى : ٧٦٢] • أخرجه ابن حزم في «المحل» (٤/٩٢) من طريق المصنف ، به .

وقد سبق تخريجه من وجه آخر ، عن قتادة (٨٩٣) وانظر باقي إحقاقه هناك .

(٢) من (ص) ، ونسبه في حاشيتي (س) ، (ت) لنسخة .

(٣) في (د) ، (ت) ، (ص) : «أخبرنا» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٤) زاد بعده في (ت) : «المحاربي» .

(٥) ليس في (د) .

* [١١٠٠] [التحفة : س ٦٩٦٢] [الكبرى : ٧٦٣] • متفق عليه ، وقد سبق تخريجه من وجه آخر ، عن الزهري . (٨٨٨) وانظر باقي إحقاقه هناك .

٣٣- بَابُ (١) «أَوَّلُ مَا يَصِلُ إِلَى الْأَرْضِ مِنَ الْإِنْسَانِ فِي سُجُودِهِ»

- [١١٠١] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ (٢) بْنُ عَيْسَى (٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ (٤)، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٥) شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَإِذَا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ.

(١) ليس في (د). (٢) صحح عليه في (ت).

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «القومسي البسطامي»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٤) زاد بعده في حاشية (ت): «وهو: ابن هارون»، ونسبه لنسخة.

(٥) في (د)، (ص): «عن».

* [١١٠١] [التحفة: دت س ق ١١٧٨٠] [الكبرى: ٧٦٤] • أخرجه الدارمي (١٣٥٩)، وابن

ماجه (٨٨٢)، وأبوداود (٨٣٨)، والترمذي (٢٦٨)، والبزار (٤٤٨٣)، وابن خزيمة

(٦٢٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٦٥/٣)، وابن حبان (١٩١٢)، والطحاوي في «شرح

معاني الآثار» (٢٥٥/١)، والطبراني في «الكبير» (٣٩/٢٢)، والدارقطني في «السنن»

(٣٤٥/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩٨/٢) من طرق، عن يزيد بن هارون، به.

قال يزيد بن هارون: «ولم يرو شريك، عن عاصم بن كليب إلا هذا الحديث الواحد». اهـ.

وقال الترمذي: «حديث حسن غريب، لانعرف أحدا رواه مثل هذا غير شريك، والعمل

عليه عند أكثر أهل العلم يرون أن يضع الرجل ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل

ركبتيه، وروى همام عن عاصم هذا مرسلا، ولم يذكر فيه وائل بن حجر، وشريك كثير الغلط

والوهم». اهـ. انظر: «العلل الكبرى» (الترتيب: ٢٢١/١) عن ابن أبي داود.

وقال الدارقطني في «السنن» (٣٤٥/١): «تفرد به يزيد بن هارون، عن شريك، ولم

يحدث به عن عاصم بن كليب غير شريك، وشريك ليس بالقوي فيما ينفرد به، والله أعلم».

اهـ. وضعف إسناده البيهقي في «السنن» (١٠٠/٢).

وقال ابن المنذر في «الأوسط» (١٦٦/٣): «هو حديث ثابت، وبه نقول». اهـ.

وقد سبق تخريجه من غير هذا الوجه، عن عاصم. (٩٠١) وسبق تخريجه من غير هذا الوجه،

عن وائل بن حجر، بنحوه. (٨٩١) وانظر باقي إلحاقاته هناك.

- [١١٠٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْجَمَلُ» .

* [١١٠٢] [التحفة : دت س ١٣٨٦٦] [الكبرى : ٧٦٥] • أخرجه أبو داود (٨٤١)، والترمذي (٢٦٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠٠/٢) عن قتيبة، به .

وأخرجه أحمد (٨٩٥٥)، والدارمي (١٣٦٠)، وأبو داود (٨٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٥٤/١)، والدارقطني (٣٤٤/١) عن عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عبد الله بن حسن، به .

وسياتي عند المصنف من هذا الوجه، برقم (١١٠٣) .

قال الترمذي : «غريب، لا نعرفه من حديث أبي الزناد إلا من هذا الوجه» . اهـ .

وقال حمزة الكناني : «هو منكر»، حكاه عنه ابن رجب في «شرح البخاري» (٩٠/٥)، وقال أيضًا : «ومحمد راويه، ذكره البخاري في «الضعفاء» وقال : «ابن حسن، ولا يتابع عليه، ولا أدري سمع من أبي الزناد أم لا» . اهـ .

قال ابن حجر : «وهو أقوى من حديث وائل بن حجر... فإن للأول - أي حديث أبي هريرة - شاهدًا من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، صححه ابن خزيمة، وذكره البخاري معلقًا موقوفًا» . اهـ . «بلوغ المرام» (ح ٣٧) .

وحديث ابن عمر أخرجه ابن خزيمة (٦٢٧) وغيره من طريق الدراوردي، عن نافع، عن ابن عمر، رفعه .

قال البيهقي (١٠٠/٢) : «والمشهور عن ابن عمر في هذا ما رواه أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال : «إذا سجد أحدكم فليضع يديه، فإذا رفع فليرفعهما فإن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه» ثم قال : «والمقصود من وضع اليدين في السجود لا التقديم فيهما والله تعالى أعلم» . اهـ . وبنحوه قال ابن القيم في «حاشيته على أبي داود» (٥٣/٣)، وانظر أيضًا «الفتح» (٢٩١/٢) .

وقال ابن المنذر في «الأوسط» (١٦٥/٣) : «وقد اختلف أهل العلم في هذا الباب، فممن رأى أن يضع ركبتيه قبل يديه عمر بن الخطاب، وحكاه عن غير واحد من التابعين، وهو مذهب الشافعي وأحمد وأصحاب الرأي» . اهـ .

وأثر عمر أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٣/١) بإسناد صحيح .

- [١١٠٣] أَخْبَرَنَا^(١) هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارِ بْنِ بِلَالٍ مِنْ كِتَابِهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ^(٣) ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ ؛ وَلَا يَبْرُكْ بِرُكُوعِ^(٤) الْبَعِيرِ » .

٣٤- بَابُ^(٥) وَضْعِ الْيَدَيْنِ مَعَ الْوَجْهِ فِي السُّجُودِ

- [١١٠٤] أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ^(٦) ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٧) ابْنُ عَلِيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَفَعَهُ^(٨) - قَالَ : « إِنَّ الْيَدَيْنِ تَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ ، فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَفَعَهُ فَلْيَرْفَعْهُمَا » .

= أما وضع اليدين قبل الركبتين فقال به مالك ، وقال الأوزاعي : « أدركت الناس يضعون أيديهم قبل ركبتهم » . اهـ . كذا في « الأوسط » ، وانظر أيضا « المجموع » للنووي (٣/٣٦١) ، و« الاعتبار » للحازمي (ص ٧٩) .

وقال ابن سيد الناس : « أحاديث وضع اليدين قبل الركبتين أرجح ، وينبغي أن يكون حديث أبي هريرة داخل في الحسن على رسم الترمذي لسلامة رواته عن الجرح » . « تحفة الأحوذى » (١٢١/٢) .

(١) في (د) : « أخبرني » . (٢) في (د) ، (ص) : « عن » .

(٣) قوله : « بن الحسن » ، ليس في (د) ، وأدخله في (ص) بين السطور ، وزاد قبله في (ف) : « هو » .

(٤) صحح عليه في (ت) .

* [١١٠٣] [التحفة : دت س ١٣٨٦٦] [الكبرى : ٧٦٦] • تقدم تخريجه برقم (١١٠٢) .

(٥) ليس في (د) .

(٦) زاد بعده في (د) ، (ص) : « دلويه » ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٧) في (ك) : « أخبرنا » .

(٨) صحح عليه في (ت) ، وفي الحاشية : « يرفعه » ، ونسبه لنسخة .

* [١١٠٤] [التحفة : د س ٧٥٤٧] [الكبرى : ٧٦٧] • أخرجه ابن خزيمة (٦٣٠) عن زياد بن =

٣٥- باب^(١) على كم السجود

• [١١٠٥] أخبرنا قتيبة^(٢)، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَرَ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ^(٤) عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ^(٥)، وَلَا يَكُفَّ شَعْرَهُ وَلَا ثِيَابَهُ.

= أيوب، به، وأخرجه أحمد (٦/٢)، وأبو داود (٨٩٢)، والحاكم (٣٤٩/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠١/٢) من طريق إسماعيل بن علي، به.

وتابع ابن علي رفعه وهيب عند ابن الجارود في «المنتقى» (٢٠١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠١/٢)،

وخالفهما حماد بن زيد، فرواه عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً، أخرجه البيهقي في «السنن» (١٠١/٢)، وابن حجر في «تغليق التعليق» (٣٢٧/٢).

ورواه مالك في «الموطأ» (٣٩١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠٧/٢)، وابن جريج، وعبد الله بن عمر العمري عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٢/٢) - ثلاثتهم، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

وانظر: «حاشية ابن القيم» (٥٢/٣)، و«الفتح» (٢٩١/٢)، و«التغليق» (٣٢٧/٢)، (٣٢٨)، والبيهقي في «السنن» (١٠٠/٢، ١٠١، ١٠٢).

(١) ليس في (د). (٢) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٣) الضبط من (ف)، (د)، (ت)، (ص)، وهو أحد أوجه ضبطه في (س) ونسبه للطبري، والوجه الثاني بفتح الأول والثاني، ونسبه للعلوي.

(٤) رسمه في (س) بالياء في أوله وبالنون أيضاً، ونسب الأول للطبري، والثاني للعلوي، وينظر التعليق السابق.

(٥) صحح عليه في (س)، وفي (ف)، (ك)، (ت): «أعضاء».

* [١١٠٥] [التحفة: ع ٥٧٣٤] [الكبرى: ٧٦٨] • أخرجه البخاري (٨٠٩، ٨١٠، ٨١٥، ٨١٦)،

ومسلم (٢٢٧/٤٩٠، ٢٢٨) من طرق، عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي عند المصنف برقم (١١٢٥) (١١٢٧).

وتابع عمرو عليه عبد الله بن طاوس عند البخاري (٨١٢)، ومسلم (٢٢٩/٤٩٠، ٢٣٠، ٢٣١) والمصنف برقم (١١٠٨) (١١٠٩) (١١١٠).

٣٦- بَابُ ^(١) تَفْسِيرِ ذَلِكَ

• [١١٠٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ ^(٣)، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجَدَ مِنْهُ ^(٤) سَبْعَةَ آرَابٍ: وَجْهَهُ، وَكَفَاهُ، وَرُكْبَتَاهُ، وَقَدَمَاهُ».

٣٧- بَابُ ^(١) الشُّجُودِ عَلَى الْجَبِينِ

• [١١٠٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: فَبَصُرْتُ ^(٥) عَيْنَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبِينِهِ وَأَنْفِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ، مِنْ صُبْحِ لَيْلَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ. مُخْتَصَرٌ.

(١) من (ص). (٢) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «وهو: ابن مضر».

☞ [٨٨/س]

(٤) في (ص): «معه»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [١١٠٦] [التحفة: م د ت س ق ٥١٢٦] [الكبرى: ٧٦٩] • أخرجه مسلم (٤٩١) عن قتبية، به.

وسياقي عند المصنف برقم (١١١١).

(٥) في (ت)، (د)، (ص): «بصرت».

* [١١٠٧] [التحفة: خ م د س ق ٤٤١٩] [الكبرى: ٧٧٠] • أخرجه البخاري (٢٠١٨)،

(٢٠٢٧)، ومسلم (٢١٣/١١٦٧، ٢١٤) من طرق، عن يزيد بن الهاد، به، وسياقي عند

المصنف برقم (١٣٧٢)، وروي من أوجه، عن أبي سلمة، به عند البخاري (٦٦٩، ٨١٣،

٨٣٦، ٢٠١٦، ٢٠٣٦، ٢٠٤٠)، ومسلم (٢١٦/١١٦٧، ٢١٧).

٣٨- بَابُ ^(١) السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ

- [١١٠٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَالْحَارِثُ ابْنُ مِسْكِينَ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ ^(٢) ، لَا ^(٣) أَكْفَ ^(٤) الشَّعْرَ وَلَا الثِّيَابَ : الْجَبْهَةَ ، وَالْأَنْفَ ، وَالْيَدَيْنِ ، وَالرُّكْبَتَيْنِ ، وَالْقَدَمَيْنِ» .

٣٩- بَابُ ^(١) السُّجُودِ عَلَى الْيَدَيْنِ

- [١١٠٩] أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ مَثُورٍ النَّسَائِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ أَكْبَرُ : عَلَى الْجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ - وَالْيَدَيْنِ ، وَالرُّكْبَتَيْنِ ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ» .

(١) من (ص) .

(٢) في حاشية (ت) : «سبع» ، ونسب لنسخة .

(٣) صحح عليه في (ت) .

(٤) في حاشيتي (س) ، (ت) : «أكفت» ، ونسبه لنسخة .

* [١١٠٨] [التحفة : خ م س ق ٥٧٠٨] [الكبرى : ٧٧١] • متفق عليه ، وقد تقدم تخريجه برقم (١١٠٥) .

(٥) في (ك) : «راشد» ، وهو خطأ ، وانظر : «التحفة» (٥٧٠٨) .

* [١١٠٩] [التحفة : خ م س ق ٥٧٠٨] [الكبرى : ٧٧٢] • متفق عليه ، وقد تقدم تخريجه برقم (١١٠٥) .

٤٠ - بَابُ ^(١) السُّجُودِ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ

- [١١١٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْمَكِّيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَمَرَ ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ ^(٤) عَلَى سَبْعِ ^(٥) ، وَنَهَى ^(٦) أَنْ يَكْفِتَ ^(٧) الشَّعْرَ وَالثِّيَابَ : عَلَى يَدَيْهِ ، وَرُكْبَتَيْهِ ، وَأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ . قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ لَنَا ^(٨) ابْنُ طَاوُسٍ - وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى جَبْهَتِهِ ، وَأَمَرَهَا عَلَى أَنْفِهِ ، قَالَ : هَذَا وَاحِدٌ ^(٩) . وَ ^(١٠) اللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ .

٤١ - بَابُ ^(١) السُّجُودِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ

- [١١١١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، عَنْ شُعَيْبٍ ، عَنِ اللَّيْثِ قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١١) ابْنُ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ^(١٢) ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ

(١) ليس في (د) .

(٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن عبدالرحمن الزهري» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٣) الضبط من (س) ، (ف) ، (د) ، (ت) ، (ص) ، وضبطه في (ك) بفتح أوله وثانيه .

(٤) في (ك) : «سجد» . (٥) في (ك) : «سبعة» .

(٦) الضبط من (س) ، (د) ، (ت) ، (ص) ، وضبطه في (ك) بفتح أوله .

(٧) صحح عليه في (ت) ، وفي (س) ، (د) ، (ص) : «يكف» ، وفي (ك) : «نكفت» .

(٨) في (س) ، وحاشية (ص) : «أخبرنا» .

(٩) صحح عليه في (ت) ، وزاد بعده في (د) ، (ص) : «و» .

(١٠) من (ف) ، (د) ، (ص) .

* [١١١٠] [التحفة: خ م س ق ٥٧٠٨] [الكبرى: ٧٧٣] • متفق عليه ، وقد تقدم تخريجه برقم

(١١٠٥) .

(١١) في (د) : «ثنا» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(١٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن الحارث» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجْدًا مَعَهُ سَبْعَةٌ ^(١) آرَابٍ : وَجْهُهُ ^(٢) ، وَكَفَّاهُ ، وَرُكْبَتَاهُ ، وَقَدَمَاهُ » .

٤٢ - بَابُ ^(١) نَضْبِ الْقَدَمَيْنِ فِي السُّجُودِ

• [١١١٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ ^(٣) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ وَقَدَمَاهُ مَنْصُوبَتَانِ ، وَهُوَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ^(٤) ، لَا أُحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ » .

٤٣ - بَابُ ^(١) فَتْحِ ^(٥) أَصَابِعِ الرَّجُلَيْنِ فِي السُّجُودِ

• [١١١٣] أَخْبَرَنَا ^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ^(٧) ، قَالَ :

(١) الضبط من (ص) ، وضبطه في (ك) بكسر آخره .

(٢) الضبط من (ت) ، وضبطه في (ك) بفتح الهاء .

* [١١١١] [التحفة : م د ت س ق ٥١٢٦] [الكبرى : ٧٧٤] • تقدم تخريجه برقم (١١٠٦) .

(٣) الضبط من (ت) ، وزاد بعده في (ف) : « بن محمد » ، وفي (د) ، (ص) : « عمرو » ، والضبط

من (ص) ، وهذا كله خطأ ، وانظر : « التحفة » (١٧٨٠٧) .

(٤) زاد بعده في حاشية (ت) : « وبك منك » ، ونسبه لنسخة .

* [١١١٢] [التحفة : م د س ق ١٧٨٠٧] [الكبرى : ٧٧٥-٧٨٩٩] • تقدم من طريق أبي أسامة ،

عن عبيد الله العمري ، به . برقم (١٧٤) .

(٥) في (س) ، (ف) ، (ك) : « فتح » بالمهمله .

(٦) في حاشية (س) : « نا » ، ونسبه لنسخة . (٧) قوله : « بن سعيد » ، ليس في (د) .

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَهْوَى^(١) إِلَى الْأَرْضِ سَاجِدًا جَافَى عَضُدَيْهِ عَنْ إِبْطَيْهِ، وَفَتَحَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ. مُخْتَصِرٌ.

٤٤ - بَابُ^(٢) مَكَانِ الْيَدَيْنِ مِنَ الشُّجُودِ

• [١١١٤] أَخْبَرَنَا^(٣) أَحْمَدُ بْنُ نَاصِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كَلْبٍ، يَذْكُرُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَقُلْتُ: لَا أَنْظُرَنَّ^(٤) إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ إِبْهَامَيْهِ قَرِيبًا مِنْ أُذُنَيْهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَزْكَعَ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ، فَكَانَتْ يَدَاهُ^(٥) مِنْ أُذُنَيْهِ عَلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي اسْتَقْبَلَ بِهِمَا الصَّلَاةَ.

(١) في (ك): «هوي»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [١١١٣] [التحفة: خ د ت س ق ١١٨٩٧] [الكبرى: ٧٧٦] • تقدم تخريجه بطرف آخر منه، برقم (١٠٥١).

(٢) ليس في (د). (٣) في (د)، (ت): «أخبرني».

(٤) صحح عليه في (ت)، وفي الحاشية: «لأنظر»، ونسبه لنسخة.

(٥) في (ك): «يديه»، ونسبه في حاشية (س) للطبري والوزير.

* [١١١٤] [التحفة: د س ق ١١٧٨١] [الكبرى: ٧٧٧] • أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٢٥)،

والبخاري في «رفع اليدين» (٧١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٠٢)، وابن خزيمة (٤٧٧)،

(٦٤١)، وابن حبان (١٩٤٥) من طرق، عن عبد الله بن إدريس، به، بنحوه.

والحديث سبق تخريجه من غير هذا الوجه، عن عاصم، (٩٠١) وسبق تخريجه من غير هذا

الوجه، عن وائل بن حجر، بنحوه. (٨٩١) وانظر باقي إلحاقاتِه هناك.

٤٥ - باب^(١) النهي عن بسط الذراعين في السجود

- [١١١٥] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا^(١) يزيد، وهو: ابن هارون، قال: حدثنا أبو العلاء^(٢)، عن قتادة، عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يفتش أحدكم ذراعيه في السجود افتراش الكلب».

٤٦ - باب^(٣) صفة السجود

- [١١١٦] أخبرنا علي بن حجر المروزي، قال: أخبرنا شريك، عن أبي إسحاق قال: وصف لنا البراء السجود، فوضع يديه بالأرض، ورفع عجزته، وقال: هكذا رأيت النبي ﷺ يفعل.

(١) في (د): «نا».

(٢) زاد بعده في حاشية (ت): «واسمه أيوب بن أبي مسكين»، ونسبه لنسخة.

* [١١١٥] [التحفة: س ١١٤٣] [الكبرى: ٧٧٨] • متفق عليه، وسبق تخريجه من وجه آخر، عن قتادة (١٠٤٠).

(٣) ليس في (د).

* [١١١٦] [التحفة: د س ١٨٦٤] [الكبرى: ٧٧٩] • أخرجه ابن خزيمة (٦٤٦) عن علي بن حجر، به.

أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٤٢١/١)، وأحمد (٣٠٣/٤)، وأبوداود (٨٩٦)، والرويان (٢٨٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١١٥/٢) من حديث شريك، به.

قال الإمام النووي: «وهو حديث حسن». اهـ. كذا في «نصب الراية» (٣٨٠/١).

وشريك وإن سمع من أبي إسحاق قديماً إلا أنه ضعف من قبل حفظه، وقد توبع عليه، تابعه زكريا بن أبي زائدة، وأبو إسحاق الفزاري، كما عند البيهقي (١١٣/٢)، والحسين بن واقد، أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٩٤/٤)، والحجاج بن أرطاة، أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٣٣/١)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٦٥٧) ولفظه مغاير.

وسماع زكريا بن أبي زائدة والباقي من أبي إسحاق بعد الاختلاط، انظر: «الكواكب النيرات» (ص ٧٨).

• [١١١٧] أَخْبَرَنَا^(١) عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْمَرْزُوقِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ، هُوَ: النَّضْرُ^(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) يُونُسُ بْنُ أَبِي^(٤) إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى جَخَّ^(٥).

- ورواه شعبة بن الحجاج، عن أبي إسحاق، عن البراء موقوفاً بلفظ: «السجود على ألية الكفين»، كذا أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٣٤/١).
وروي معناه من وجه آخر، عن البراء، فقد أخرج أحمد في «مسنده» (٢٨٣/٤، ٢٩٤)، وابن حبان (١٩١٦)، وابن خزيمة (٦٥٦)، وأبو عوانة (١٨٦٨)، كلهم من حديث عبيد الله بن إيراد، عن أبيه، عن البراء. وهذا إسناد صحيح.
وأصل الحديث أخرجه البخاري (٦٩٠، ٧٤٧، ٨١١)، ومسلم (٤٩٤) من حديث سفيان وشعبة وغيرهما، عن أبي إسحاق قال: عن عبد الله بن يزيد عم البراء، بنحوه.
ورواه يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه بإسناده، وسيأتي عند المصنف برقم (١١١٧)، ولكن بلفظ: «أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى جخ»، وصححه ابن خزيمة (٦٤٧)، وقال الحاكم (٢٢٨/١): «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وهو أحد ما يعد في أفراد النضر بن شمائل، وقد حدث به زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن أربد التميمي، عن ابن عباس». اهـ.

ويونس بن أبي إسحاق تكلم شعبة وغير واحد من الحفاظ في حفظه، وكانت فيه سلامة، كما هو مدون في ترجمته من: «تهذيب الكمال» وغيره، إلا أنه قد توبع تابعه مطرف بن طريف فيما أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (الإتحاف: ٥٠٠/٢)، والخطيب في «التاريخ» (٤٣١/١٢) - كلاهما - عن أبي إسحاق بإسناده ومعناه.

وقد خولف في إسناد هذا الحديث كما أشار الحاكم - رَحِمَهُ اللهُ - فقد رواه سفيان وشعبة وإسرائيل وغيرهم من كبار أصحاب أبي إسحاق بنحو رواية زهير.
انظر: «سنن أبي داود» (٨٩٩)، و«المختارة» (٤٩٠-٤٩٢).

(١) في (د): «أخبرني».

(٢) قوله: «هو: النضر» ليس في (ك)، (د).

(٣) في (د): «نا».

(٤) ليس في (د).

(٥) في (د)، (ص): «جخ».

* [١١١٧] [التحفة: س ١٩٠٢] [الكبرى: ٧٨٠] • تقدم تخريجه ضمن حديث برقم (١١١٦).

• [١١١٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرٌ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ^(٢) بُحَيْنَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطِيهِ .

• [١١١٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عِمْرَانَ ، عَنْ^(٣) أَبِي مَجَلَزٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَوْ كُنْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَأَبْصَرْتُ إِبْطَهُ^(٤) . قَالَ أَبُو مَجَلَزٍ : كَأَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ فِي صَلَاةٍ .

• [١١٢٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ^(٦) ابْنُ^(٧) قَيْسٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٨) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ

(١) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن سعيد» .

(٢) صحح عليه في (ت) ، وفي (ك) : «بن» بدون ألف ، وصحح على الذي بعده في (س) .

* [١١١٨] [التحفة: خ م س ٩١٥٧] [الكبرى: ٧٨١] • أخرجه البخاري (٣٥٦٤) ، ومسلم (٢٣٥/٤٩٥) من حديث قتيبة ، به .

وتابعه يحيى بن بكير عند البخاري (٣٩٠ ، ٨٠٧) عن بكر بن مضر ، به .

وتابعه عليه عمرو بن الحارث والليث بن سعد عند مسلم (٢٣٦/٤٩٥) عن جعفر ، به .

(٣) في (ك) : «بن» ، وهو خطأ ، وانظر : «التحفة» فيها : «عمران بن حدير ، عن أبي مجلز لاحق ابن حميد» . اهـ .

(٤) في (د) ، (ص) : «إبطيه» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

* [١١١٩] [التحفة: د س ١٢٢١٥] [الكبرى: ٧٨٢] • أخرجه أبو داود (٧٤٦) من حديث عمران بن حدير ، به . وقد تُكَلِّمُ في سماع بشير من أبي هريرة ، والصواب أنه سمع منه ، انظر : «جامع التحصيل» (ص ١٥٠) .

(٥) زاد بعده في (د) ، (ص) : «وهو : ابن جعفر» .

(٦) زاد بعده في (د) ، (ص) : «وهو» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٧) في (ك) : «عن» ، وهو خطأ ، ونسبه في حاشية (س) للطبري ، وصحح على الذي بعده في (ت) .

(٨) صحح عليه في (ت) .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكُنْتُ أَرَى عُمْرَةَ إِبْطَه^(١) إِذَا سَجَدَ .

٤٧- بَابُ^(٢) النَّهْيِ عَنِ نَقْرَةِ الْغُرَابِ

• [١١٢١] أَخْبَرَنِي^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، عَنْ شُعَيْبٍ ، عَنِ اللَّيْثِ قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنِ^(٤) ابْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ تَمِيمَ بْنَ مَحْمُودٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شَيْبَلٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَلَاثٍ : عَنْ نَقْرَةِ^(٥) الْغُرَابِ ، وَافْتِرَاشِ السَّبْعِ^(٦) ، وَأَنْ يُوطِنَ^(٧) الرَّجُلُ الْمَقَامَ^(٨) فِي الصَّلَاةِ^(٩) كَمَا يُوطِنُ الْبَعِيرُ .

(١) في (ت) ، (د) ، (ص) : «إبطيه» .

* [١١٢٠] [التحفة : ت س ق ٥١٤٢] [الكبرى : ٧٨٣] • أخرجه علي بن حجر في حديث إسماعيل بن جعفر (٤٢٠) ، ومن طريقه ابن خزيمة عند المقدسي في «المختارة» (٥٠٤) . وأخرجه الحميدي (٩٢٣) ، وأحمد (٣٥ / ٤) ، والترمذي (٢٧٤) ، وابن ماجه (٨٨١) من طريق داود بن قيس ، به .

وقال الترمذي : «حديث عبدالله بن أكرم حديث حسن ، لا نعرفه إلا من حديث داود بن قيس ، ولا نعرف لعبدالله بن أكرم الخزاعي ، عن النبي ﷺ غير هذا الحديث . . . » . اهـ .
(٢) ليس في (د) . (٣) في (ت) ، (ص) : «أخبرنا» .

(٤) صحح عليه في (ت) ، وليس في (د) .

(٥) فقرة الغراب : يريد تخفيف السجود ، وأنه لا يمكن فيه إلا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد أكله . (انظر : النهاية ، مادة : نقر) .

(٦) افتراش السبع : هو أن يبسط ذراعيه في السجود ولا يرفعهما عن الأرض ، كما يبسط الكلب والذئب ذراعيه ، والافتراش افتعال من الفرش . (انظر : النهاية ، مادة : فرش) .

(٧) يوطن : أن يألف مكاناً معلوماً من المسجد مخصوصاً به يصلي فيه . (انظر : النهاية ، مادة وطن) .

(٨) الضبط من (س) ونسبه للطبري .

(٩) قوله : «في الصلاة» في (ك) ، (ت) : «للصلاة» ، ونسبه في حاشية (س) للطبري والوزير .

* [١١٢١] [التحفة : د س ق ٩٧٠١] [الكبرى : ٧٨٤] • هكذا روى ابن عبدالحكم ، عن شعيب ،

عن الليث ، ورواه غير واحد ، عن الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن جعفر بن عبد الله ، به . =

٤٨ - باب^(١) التجافي في السجود

• [١١٢٢] أخبرنا قتيبة^(٢)، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٣)، وَهُوَ: ابْنُ^(٤) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ، (وَهُوَ: ابْنُ الْأَصَمِّ)^(١)، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ

= أخرجه أحمد (١٥٥٣٣، ١٥٥٣٤)، وأبوداود (٨٦٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٧٣/٣)، وابن قانع في «معجمه» (١٧٤/٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١١٨/٢)، (٢٣٩/٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥/١٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٦٧)، وأحمد (١٥٥٣٢، ١٥٦٦٧)، والدارمي (١٣٦٢)، وابن ماجه (١٤٢٩)، وابن خزيمة (٦٦٢، ١٣١٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٣٠/٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٢/١٥)، والعقيلي في «الضعفاء» (١٧٠/١)، وابن حبان (٢٢٧٧)، وابن عدي في «الكامل» (٨٥/٢)، والحاكم في «المستدرک» (٣٥٢/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١١٨/٢) و(٢٣٨/٣) من طرق، عن عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله، عن أبيه، به.

وقال البخاري في تميم بن محمود: «في حديثه نظر». اهـ. والحديث معدود من مناكيره، انظر: «الضعفاء الكبير» (١٧٠/١)، و«الكامل» (٨٥/٢).

وذكر ابن عبد البر هذا الحديث في «الاستيعاب» (٦٩٤/٢) في ترجمة شبيل - والد عبد الرحمن بن شبيل - وقال: «وليس بمعروف هو ولا ابنه ولا يصح». اهـ.

وتعقبه الحافظ في «الإصابة» (٣٩٢/٣) بما حاصله أن عبد الرحمن بن شبيل صحابي معروف، وأن الذي دفع أبا عمر لهذا القول هو أنه استند إلى بعض طرق الحديث، وفيها: عبد الحميد بن جعفر، عن عمه، عن عبد الرحمن بن شبيل، عن أبيه. وسقط من نسخته لفظ: «ابن» فنشأ عنه هذا الوهم، وقد كشفت رواية ابن قانع عن هذه العلة، فقد أخرج في «معجمه» (٣٤٤/١) من طريق عبد الله بن موسى، عن عبد الحميد بن جعفر، عن عبد الرحمن ابن شبيل، عن أبيه. وقال مرة: عن ابن لعبد الرحمن بن شبيل، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ. قال ابن قانع: «وهو الصواب». اهـ.

(١) ليس في (د). (٢) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٣) في (ت): «عبيد الله»، وهو أخو عبد الله، ويشاركه في روايته عن عميه، ورواية ابن عيينة عنه، وتقدم روايته لهذا الحديث من طريق مروان الفزاري عنه برقم (١١٥٨).

(٤) ليس في (ك).

النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى يَدَيْهِ ؛ حَتَّى لَوْ أَنَّ بَهْمَةَ^(١) أَرَادَتْ أَنْ تَمُرَّ
تَحْتَ^(٢) يَدَيْهِ مَرَّتْ .

٤٩- بَابُ^(٣) الْإِعْتِدَالِ فِي السُّجُودِ

- [١١٢٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ،
عَنْ قَتَادَةَ^(٤) . ح وَأَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ
قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ^(٥) : «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ ،
وَلَا يَبْسُطُ^(٦) أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ انْبِسَاطَ^(٧) الْكَلْبِ » . اللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ .

٥٠- بَابُ^(٣) إِقَامَةِ الصُّلْبِ فِي السُّجُودِ

- [١١٢٤] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ^(٨) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى ، وَهُوَ : ابْنُ يُونُسَ ،

(١) صحح عليه في (س) ، (ت) .

☞ [س/٨٩]

(٢) في (س) ، (ص) : «بين» .

* [١١٢٢] [التحفة : م د س ق ١٨٠٨٣] [الكبرى : ٧٨٥] • أخرجه مسلم (٤٩٦) من طريق
سفيان ، ويأتي من وجه آخر ، عن عبيد الله بن الأصم ، برقم (١١٥٨) .
(٣) ليس في (د) .

(٤) زاد بعده في (د) ، (ص) : «عن أنس» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة ، وصحح عليه .

(٥) بعده في (س) ، (ك) : «قال رسول الله ﷺ» .

(٦) صحح عليه في (س) .

(٧) صحح عليه في (ت) ، وفي حاشية (س) : «إبساط» ، ونسبه لنسخة .

* [١١٢٣] [التحفة : س ق ١١٩٧-خ م د ت س ١٢٣٧] [الكبرى : ٧٨٦] • متفق عليه ، وسبق
تخرجه من وجه آخر عن قتادة برقم (١٠٤٠) .
(٨) زاد بعده في (د) ، (ص) «المروزي» .

عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ^(١) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُجْزَى صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ » .

٥١ - بَابُ ^(٢) النَّهْيِ عَنْ كَفِّ الشَّعْرِ فِي السُّجُودِ

• [١١٢٥] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَصْرِيُّ ^(٣) ، عَنْ يَزِيدَ ، وَهُوَ : ابْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَرَوْحٌ ، يَعْنِي : ابْنَ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ ، وَلَا أَكْفَّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا » .

٥٢ - بَابُ ^(٢) مِثْلِ ^(٤) الَّذِي يُصَلِّي وَرَأْسُهُ ^(٥) مَعْقُوصٌ

• [١١٢٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ بِنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَمْرِو السَّرْحِيِّ - مِنْ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ - قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٦) ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٧) عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ، أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي ، وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ مِنْ

(١) في (س)، (ف)، (ك)، (ص) : «ابن مسعود»، وهو خطأ، وانظر: «التحفة» (٩٩٩٥).

* [١١٢٤] [التحفة: دت س ق ٩٩٩٥] [الكبرى: ٧٨٧] • تقدم تخريجه من وجه آخر عن الأعمش

برقم (١٠٣٩).

(٢) ليس في (د)، (ص).

(٣) ليس في (د).

* [١١٢٥] [التحفة: ع ٥٧٣٤] [الكبرى: ٧٨٨] • متفق عليه، وقد تقدم تخريجه برقم (١١٠٥).

(٤) صحح عليه في (ت)، وليس في (د)، (ص).

(٥) في حاشية (ت) : «وهو»، ونسبه لنسخة.

(٦) في (د)، (ت)، (ص) : «أنا». (٧) في (د)، (ص) : «أخبرني».

وَرَأَيْتُهُ ، فَقَامَ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : مَا لَكَ وَرَأْسِي؟! قَالَ : إِنِّي ^(١) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ» .

٥٣- بَابُ ^(٢) النَّهْيِ عَنِ كَفِّ الثِّيَابِ فِي السُّجُودِ

• [١١٢٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ ^(٣) ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ ، وَنُهِيَ ^(٤) أَنْ يَكْفَ الشَّعْرَ وَالثِّيَابَ .

٥٤- بَابُ ^(٥) السُّجُودِ عَلَى الثِّيَابِ

• [١١٢٨] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ^(٦) ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، هُوَ : السُّلَمِيُّ ^(٧) ، قَالَ : حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانُ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ

(١) من (د) ، (ت) مصححا عليه ، (ص) .

* [١١٢٦] [التحفة : م د س ٦٣٣٩] [الكبرى : ٧٨٩] • أخرجه مسلم (٤٩٢) عن عمرو بن

سواد ، به .

(٢) من (ص) .

(٣) زاد بعده في حاشية (ت) : «المكي» ، ونسبه لنسخة .

(٤) الضبط من (س) ، (ت) ، (ص) ، وضبطه في (ك) بفتح أوله .

* [١١٢٧] [التحفة : ع ٥٧٣٤] [الكبرى : ٧٩٠] • متفق عليه ، وقد تقدم تخريجه برقم

(١١٠٥) .

(٥) ليس في (د) .

(٦) زاد بعده في (د) ، (ص) : «وهو ابن المبارك» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٧) قوله : «هو : السُّلَمِيُّ» ، ليس في (د) ، (ص) ، وصحح على أوله في (ت) .

عَبْدُ اللَّهِ الْمُزْنِي، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالظَّهَائِرِ سَجَدْنَا عَلَى ثِيَابِنَا اتِّقَاءَ الْحَرِّ.

٥٥- بَابُ (١) الْأَمْرِ بِإِتِمَامِ السُّجُودِ

• [١١٢٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢) عَبْدُهُ (٣)، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ؛ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي فِي رُكُوعِكُمْ وَسُجُودِكُمْ».

٥٦- بَابُ (١) النَّهْيِ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي السُّجُودِ

• [١١٣٠] أَخْبَرَنَا (٢) أَبُو دَاوُدَ (٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ - قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: أَخْبَرَنَا - دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُثَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَانِي حَبِيْبِي ﷺ عَنْ ثَلَاثٍ، لَا أَقُولُ نَهَى النَّاسَ، نَهَانِي (٥) عَنْ

* [١١٢٨] [التحفة: ع ٢٥٠] [الكبرى: ٧٩١] • أخرجه البخاري (٥٤٢) من طريق خالد بن

عبدالرحمن، به.

وتابعه عليه بشر بن المفضل، عن غالب، أخرجه البخاري (٣٨٥، ١٢٠٨)، ومسلم (٦٢٠).

(١) ليس في (د).

(٢) في حاشية (س): «نا»، ونسبه لنسخة.

(٣) الضبط من (س)، (ت)، وفي (ف): «عبدة»، وهو خطأ.

* [١١٢٩] [التحفة: م ١٢٠٧] [الكبرى: ٧٩٢] • متفق عليه، وقد تقدم تخريجه برقم (١٠٦٦).

(٤) زاد بعده في حاشية (ت): «سليمان بن سيف» ونسب لنسخة، وفي حاشية (ص): «الحراني».

(٥) ليس في (ف).

تَخْتُمُ ^(١) الذَّهَبِ ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ ، وَعَنْ الْمُعْصَفِرِ ^(٢) الْمُقَدَّمَةِ ، وَلَا أَقْرَأُ سَاجِدًا وَلَا رَاكِعًا .

• [١١٣١] أَخْبَرَنِي ^(٣) أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، (قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي ^(٤) يُونُسُ . ح) ^(٥) وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي ^(٦) إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا ، أَوْ ^(٧) سَاجِدًا .

٥٧- بَابُ ^(٨) الْأَمْرِ بِالْإِجْتِهَادِ ^(٩) فِي الدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ

• [١١٣٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ الْمَرْوَزِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١٠) إِسْمَاعِيلُ ، هُوَ :

(١) في حاشية (س) : «التختم» ، ونسبه لنسخة .

(٢) صحح عليه في (ت) ، وفي (د) : «المعصفرة» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

* [١١٣٠] [التحفة : م س ١٠١٩٤] [الكبرى : ٧٩٣] • تقدم تخريجه وذكر الخلاف فيه برقم

(١١٥٤) ، وتقدمت أطراف حديث علي عند المصنف برقم (١٠٥٢) .

(٣) في (ك) ، (د) ، (ت) ، (ص) : «أخبرنا» .

(٤) زاد قبله في (ك) : «و» ، وفي (ف) : «أخبرنا» ، وفي (ت) : «عن» .

(٥) ما بين القوسين ليس في (د) .

(٦) صحح عليه في (ت) ، وفي (د) ، (ص) : «حدثني» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٧) في (ف) : «و» .

* [١١٣١] [التحفة : م د ت س ق ١٠١٧٩] [الكبرى : ٧٩٤] • تقدم تخريجه وذكر الخلاف فيه

برقم (١٠٥٣) ، وتقدمت أطراف حديث علي عند المصنف برقم (١٠٥٢) .

(٨) ليس في (د) . (٩) صحح عليه في (ت) .

(١٠) في (د) ، (ص) : «ثنا» .

ابنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سُوَيْمٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السُّتْرَ وَرَأَسُهُ مَعْصُوبٌ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ قَالَ : «اللَّهُمَّ هَلْ^(١) بَلَّغْتُ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٢) - إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ الثُّبُوءِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ يَرَاهَا الْعَبْدُ أَوْ تُرَى لَهُ ، أَلَا وَ^(٣) إِنِّي قَدْ نَهَيْتُ^(٤) عَنْ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، فَإِذَا رَكَعْتُمْ فَعِظُّوا رَبِّكُمْ ، وَإِذَا سَجَدْتُمْ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ ؛ فَإِنَّهُ قَمِنٌ^(٥) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ» .

٥٨ - بَابُ^(٦) الدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ

• [١١٣٣] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ سَعِيدِ^(٧) بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي رَشْدِينَ ، وَهُوَ : كُرَيْبٌ^(٨) ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتُ^(٩) الْحَارِثِ ، وَبَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهَا ، فَرَأَيْتُهُ

(١) من (د) ، (ت) مصححا عليه ، (ص) ، وزاد بعده في حاشية (ت) : «قد» ، ونسبه لنسخة .

(٢) في (د) : «مرار» ، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة .

(٣) أشار في حاشية (س) أنه ليس في نسخة .

(٤) الضبط من (س) ، (د) ، (ت) ، (ص) ، وفي حاشية (س) : «نَهَيْتُ» ، ونسبه لنسخة .

(٥) الضبط من (د) ، (ت) ، (ص) ، وهو أحد أوجه الضبط في (س) ، والوجه الآخر بفتح الميم ، ونسبه للطبري ، ونسب الوجهين للعلوي .

* [١١٣٢] [التحفة : م د س ق ٥٨١٢] [الكبرى : ٧٩٥-٧٧٧٤] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد»

(١١٨/١٦) من طريق المصنف ، به . وأخرجه مسلم (٤٧٩) من حديث إسماعيل بن جعفر ،

به . وقد تقدم تخريجه برقم (١٠٥٧) .

(٦) ليس في (د) . (٧) زاد بعده في (ف) : «وهو» .

(٨) زاد بعده في (د) ، (ص) «مولى ابن عباس» .

(٩) في (د) : «بن» ، وهو وهم .

قَامَ لِحَاجَتِهِ ، فَأَتَى الْقُرْبَةَ فَحَلَّ سِنَاقَهَا ، ثُمَّ تَوَضَّأَ^(١) وَضُوءًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ ، ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ فَنَامَ ، ثُمَّ قَامَ قَوْمَةً أُخْرَى فَأَتَى الْقُرْبَةَ فَحَلَّ سِنَاقَهَا ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا هُوَ الْوُضُوءُ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى^(٢) ، وَكَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ : «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا ، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ تَحْتِي نُورًا ، وَ^(٣) مِنْ فَوْقِي نُورًا ، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا ، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا ، وَاجْعَلْ أَمَامِي نُورًا^(٤) ، وَأَعْظَمَ لِي نُورًا» ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ ، فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَأَيْقَظَهُ لِلصَّلَاةِ .

بَابُ^(٥) نَوْعِ آخَرَ

• [١١٣٤] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٦) ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا^(٧) وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ^(٨) اغْفِرْ لِي» ؛ يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ .

(١) قوله «ثم توضعاً» في (ف)، (د)، (ص) : «فتوضأ»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٢) في (د)، (ت)، (ص) : «يصلي»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٣) زاد بعده في (د)، (ص)، (هـ) : «اجعل»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٤) زاد بعده في حاشية (د) : «واجعل خلفي نوراً»، ونسبه لنسخة .

* [١١٣٣] [التحفة: خ م د تم س ق ٦٣٥٢] [الكبرى: ٧٩٦] • متفق عليه ، وقد تقدم تخريجه برقم (٤٤٨) .

(٥) من (ص) .

(٦) زاد بعده في (د)، (ص) : «وهو : ابن المبارك» .

(٧) صحح عليه في (ت)، وليس في (ف)، (ك) .

(٨) ليس في (ف) .

* [١١٣٤] [التحفة: خ م د س ق ١٧٦٣٥] [الكبرى: ٧٩٧] • متفق عليه ، وقد تقدم تخريجه برقم (١٠٥٩) .

نَوْعٌ آخَرُ^(١)

- [١١٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ^(٢) وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»، يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ.

بَابُ^(٣) نَوْعٍ آخَرَ

- [١١٣٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ^(٤) بْنُ قُدَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٥) جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَضْجَعِهِ، فَجَعَلْتُ أَلْتَمِسُهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ أَتَى بَعْضَ جَوَارِيهِ، فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ^(٦) يَقُولُ: «اللَّهُمَّ^(٧) اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ»^(٨).

(١) هذا الباب والحديث بعده وقع في (ف) بعد الباب التالي.

(٢) في (هـ)، حاشية (ت): «ربنا»، ونسب في حاشية (ت) لنسخة.

* [١١٣٥] [التحفة: خ م د س ق ١٧٦٣٥] [الكبرى: ٨٠٥-١١٨٢٢] • متفق عليه، وقد تقدم
تخرجه برقم (١٠٥٩).

(٣) من (ص). (٤) في حاشية (د): «محمود»، ونسبه لنسخة.

(٥) في (د)، (ص): «حدثني».

(٦) زاد بعده في حاشية (ت): «وهو»، ونسبه لنسخة، وصحح عليه.

(٧) في (د)، (ص): «رب»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٨) زاد بعده في حاشية (ت): «أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن عائشة قالت: فقدت رسول الله ﷺ فظننت أنه أتى بعض جواريه فطلبته فإذا هو ساجد يقول: رب اغفر لي ما أسررت وما أعلنت»، ونسبه لنسخة، وكتب بعده: «لم يعز المزي هذا الحديث في «الأطراف» للنسائي، وهو في هذه النسخة».

☞ [س/٩٠]

* [١١٣٦] [التحفة: س ١٧٦٧٨] [الكبرى: ٧٩٨] • أخرجه ابن راهويه في «مسنده» (٣/٩١٢) من =

بَابُ (١) نَوْعِ آخَرَ

- [١١٣٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي الْمَاجِشُونُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ (عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ) (٣)، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ يَقُولُ (٤): «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ، وَبِكَ أَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ» (٥)، فَأَحْسَنَ صُورَتَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ.

بَابُ (١) نَوْعِ آخَرَ

- [١١٣٨] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ (٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْوَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ (٨)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

= طريق جرير... بنحوه.

وتابعه عليه شعبة عند أحمد (١٤٧/٦) - كلاهما - عن منصور، به.

والحديث تقدم من وجه آخر، عن عائشة برقم (١٧٤).

(١) من (ص).

(٢) زاد بعده في (د)، (ص): «بن مهدي»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، وزاد قبله: «وهو».

(٣) في (د): «عبد الله بن رافع»، وهو خطأ، وانظر: «التحفة».

(٤) قوله: «يقول» صحح عليه في (ت)، وفي (د)، (ص)، (هـ)، حاشيتي (س)، (ت)

منسوبا فيهما لنسخة: «قال»، وفي حاشية (هـ): «يقول»، ونُسب لنسخة.

(٥) في (د)، (ص): «فصوره».

* [١١٣٧] [التحفة: م د ت س ق ١٠٢٢٨] [الكبرى: ٨٠٠] • تقدم تخريجه برقم (٩٠٨).

(٦) صحح عليه في (ت). (٧) في (ك)، (ت): «أنا».

(٨) زاد بعده في حاشية (ت): «بن عبد الله»، ونسبه لنسخة، وصحح عليه.

بِنَحْوِهِ^(١) : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ : «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ ، وَبِكَ
آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ ، وَأَنْتَ رَبِّي ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ ، وَشَقَّ
سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ » .

نَوْعٌ آخَرُ^(٢)

• [١١٣٩] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٣) ابْنُ حَمِيرٍ^(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا
شُعَيْبٌ^(٥) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ - وَذَكَرَ آخَرَ قَبْلَهُ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
هُزْمَرَ الْأَعْرَجِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ
يُصَلِّي تَطَوُّعًا قَالَ إِذَا سَجَدَ : «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ ،
اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ ،
تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ » .

بَابُ^(٦) نَوْعٍ آخَرَ

• [١١٤٠] أَخْبَرَنَا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَّارٍ الْقَاضِي^(٧) وَمُحَمَّدُ^(٨) بْنُ بَشَّارٍ ،

(١) صحح عليه في (ت) ، ومكانه بياض في (ف) .

* [١١٣٨] [التحفة : س ٣٠٥٠] [الكبرى : ٨٠١] • تقدم تخريجه برقم (٩٠٨) .

(٢) الترجمة ليست في (د) ، (ص) . (٣) في (ت) : «أنا» .

(٤) قوله : «ابن حمير» ، ترك بينهما بياض في (ت) .

(٥) زاد بعده في حاشية (ت) : «ابن أبي حمزة» ، ونسبه لنسخة .

* [١١٣٩] [التحفة : س ١١٢٣٠] [الكبرى : ٨٠٢] • تقدم تخريجه (٩٠٨) .

(٦) من (ص) .

(٧) صحح عليه في (ت) ، وليس في (د) ، (ص) .

(٨) صحح عليه في (ت) ، وليس في (ف) ، (ك) .

عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ^(١) قَالَ^(٢) : حَدَّثَنَا خَالِدٌ^(٣) ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ^(٤) بِاللَّيْلِ : «سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ ، وَشَقَّ^(٥) سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ ، بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ» .

بَابُ^(٦) نَوْعِ آخَرَ

• [١١٤١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٧) جَرِيرٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَوَجَدْتُهُ وَهُوَ سَاجِدٌ وَصُدُورُ قَدَمَيْهِ نَحْوَ الْقِبْلَةِ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَأَعُوذُ^(٨) بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ» .

(١) قوله «عن عبد الوهاب» في حاشية (ت) : «قالا : ثنا عبد الوهاب» ، ونسبه لنسخة .

(٢) في (ك) : «قالا» ، ونسبه في حاشية (س) للطبري .

(٣) صحح عليه في (ت) .

(٤) قوله : «سجود القرآن» في (ف) : «سجوده بالقرآن» .

(٥) في (س) ، (ك) : «فشق» ، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة .

* [١١٤٠] [التحفة : دت س ١٦٠٨٣] [الكبرى : ٨٠٣]

(٦) من (ص) .

(٧) في حاشية (س) : «نا» ، ونسبه لنسخة .

(٨) زاد بعده في حاشية (ت) : «يعني» ، ونسبه لنسخة .

* [١١٤١] [التحفة : ت س ١٧٥٨٥] [الكبرى : ٨٠٤] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٢١٤) ،

ومن طريقه الترمذي (٣٤٩٣) عن يحيى بن سعيد .

وقال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح ، وقد روي من غير وجه عن عائشة» . اهـ .

بَابُ (١) نَوْعِ آخَرَ

- [١١٤٢] أَخْبَرَنِي (٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ (٣) الْمِقْسَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَيَّ بِعُضِّ نِسَائِهِ ، فَتَحَسَّنْتُهُ (٤) فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ ، أَوْ سَاجِدٌ يَقُولُ : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ» (٥) وَيَحْمَدُكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ . فَقُلْتُ (٦) : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي (٧) ، إِنِّي لَفِي شَأْنٍ ، وَإِنَّكَ لَفِي آخَرَ .

وقال ابن عبد البر : «هذا حديث مرسل في «الموطأ» عند جماعة الرواة ، لم يختلفوا عن مالك في ذلك ، وهو يستند من حديث الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن عائشة ، ومن حديث عروة ، عن عائشة ، من طرق صحاح ثابتة» .

وقد تقدم تخريجه من الوجه المتصل برقم (١٧٤) .

(١) من (ص) . (٢) في (ص) : «أخبرنا» .

(٣) زاد بعده في (د) ، (ص) : «المصيبي» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٤) في (ف) : «فجسسته» ، وفي (ك) : «فتحيتها» .

(٥) من (س) ، (د) ، (ص) ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٦) في (س) ، (ت) : «فقلت» ، وصحح عليه في (ت) .

(٧) ليس في (ك) .

* [١١٤٢] [التحفة : م س ١٦٢٥٦] [الكبرى : ٨٠٦] • أخرجه مسلم (٤٨٥) من حديث

عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، به ، نحو حديث حجاج ، والحديث اختلف فيه على ابن جريج ، وصوب الدارقطني حديث عبد الرزاق وحجاج ومن تابعهما ، انظر شرح الخلاف كتاب : «العلل» (٣٦٣/١٤) .

تقدم من حديث أبي هريرة ، عن عائشة بلفظ آخر ، برقم (١٧٤) ، وسيأتي بنفس الإسناد

والمتن برقم (٣٩٩٦) .

بَابُ ^(١) نَوْعِ آخَرَ

• [١١٤٣] أَخْبَرَنِي ^(٢) هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ^(٣) بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ ^(٤): ابْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ ^(٥)، أَنَّهُ سَمِعَ عَاصِمَ بْنَ حُمَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قُمْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَبَدَأَ فَاِسْتَاكَ وَتَوَضَّأَ ^(٦)، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَبَدَأَ فَاِسْتَفْتَحَ مِنَ الْبَقْرَةِ لَا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ يَتَعَوَّذُ ^(٧)، ثُمَّ رَكَعَ فَمَكَتَ رَاكِعًا بِقَدْرِ ^(٨) قِيَامِهِ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ ذِي الْجَبْرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ»، ثُمَّ سَجَدَ بِقَدْرِ رُكُوعِهِ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ ذِي الْجَبْرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ» ^(٩)، ثُمَّ قَرَأَ آلَ عِمْرَانَ، ثُمَّ سُورَةَ سُورَةَ فَعَلَّ ^(١٠) مِثْلَ ذَلِكَ.

(١) من (ص).

(٢) في (ص): «أخبرنا».

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «وهو».

(٤) ليس في (ك)، (ت).

(٥) زاد بعده في حاشية (ت): «الكندي»، ونسبه لنسخة.

(٦) في حاشية (س): «فتوضأ»، ونسبه لنسخة.

(٧) في حاشية (ت): «فتعوذ»، ونسبه لنسخة، وصحح عليه.

(٨) صحح عليه في (ت)، وفي الحاشية: «قدر»، ونسبه لنسخة، وكذا وقع في الموضع التالي دون

تصحيح.

(٩) صحح عليه في (ت).

(١٠) في حاشية (ت): «ويفعل»، ونسبه لنسخة.

* [١١٤٣] [التحفة: د تم س ١٠٩١٢] [الكبرى: ٨٠٧] • أخرجه أحمد (٢٣٩٨٠) عن الحسن

ابن سوار، به، وقد تقدم من وجه آخر، عن الليث برقم (١٠٦١).

بَابُ ^(١) نَوْعِ آخَرَ

• [١١٤٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٢) جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ ^(٣)، عَنْ صِلَةَ، عَنْ ^(٤) حُدَيْفَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ ^(٥) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَاسْتَفْتَحَ ^(٦) سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَقَرَأَ بِمِائَةِ آيَةٍ، قُلْتُ: يَزْكَعُ ^(٧)، فَمَضَى، قُلْتُ: يَخْتِمُهَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ ^(٨)، فَمَضَى فَقُلْتُ: يَخْتِمُهَا، ثُمَّ يَزْكَعُ، فَمَضَى حَتَّى قَرَأَ سُورَةَ النَّسَاءِ، ثُمَّ ^(٩) آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، يَقُولُ ^(١٠): «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ) ^(١١)»، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ ^(١٢) الْحَمْدُ»، وَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»، لَا يَمُرُّ بِآيَةٍ تَخْوِيفٍ أَوْ تَعْظِيمٍ لِلَّهِ تَعَالَى إِلَّا ذَكَرَهُ.

(١) من (ص). (٢) في (د): «نا».

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «بن الأحنف»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، وصحح عليه.

(٤) صحح عليه في (ت).

(٥) في (س): «خلف»، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة.

(٦) في (د)، (ص): «فافتتح»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٧) زاد بعده في (د)، (ص)، وحاشية (س): «فلم يركع»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٨) قوله «في الركعتين» أشار في حاشية (س) أنه وقع في نسخة: «ثم يركع».

(٩) زاد بعده في (ت): «قرأ سورة»، ونسبه لنسخة، وصحح عليه.

(١٠) زاد بعده في (د)، (ص): «في ركوعه»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، وصحح عليه.

(١١) ما بين القوسين ليس في (ف). (١٢) في (د)، (ص): «ولك».

* [١١٤٤] [التحفة: م د ت س ق ٣٣٥١] [الكبرى: ٨٠٨] • أخرجه مسلم، وقد سبق تخريجه

برقم (١٠٢٠) وانظر باقي أطرافه هناك.

بَابُ (١) نَوْعِ آخَرَ

- [١١٤٥] أَخْبَرَنَا (٢) بُدَّازُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٣) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ (٤)، قَالَ (٥): حَدَّثَنَا (٦) شُعْبَةُ (٧)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ».

٥٩ - بَابُ (٨) عَدَدِ التَّسْبِيحِ فِي السُّجُودِ

- [١١٤٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ وَهَبِ بْنِ مَانُوسٍ (٩) قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا (١٠) يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ صَلَاةَ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْفَتَى - يَعْنِي: عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ - فَحَزَرْنَا فِي

(١) من (ص). (٢) في (د): «أخبرني».

(٣) في حاشية (ت): «عن»، ونسبه لنسخة.

(٤) زاد بعده في (ت): «عن شعبة».

(٥) صحح عليه في (ت)، وليس في (ف)، (د)، (ص).

(٦) في (د)، (ص): «عن». (٧) في (ت): «سعيد».

* [١١٤٥] [التحفة: م د س ١٧٦٦٤] [الكبرى: ٨٠٩-٧٨٧٤] • أخرجه مسلم بدون ذكر

السجود، وقد تقدم تخريجه برقم (١٠٥٩).

(٨) من (ص).

(٩) صحح عليه في (ت)، وفي (ف): «ماموس»، وينظر ما تقدم برقم (١٠٧٩).

(١٠) صحح عليه في (ت)، وفي (د)، (ص): «أنس بن مالك»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة،

وصحح عليه.

(١١) قوله: «بصلاة رسول» في (س): «برسول».

رُكُوعِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ ، وَفِي سُجُودِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ .

٦٠ - بَابُ ^(١) الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ الذِّكْرِ يَعْنِي ^(٢) فِي السُّجُودِ

• [١١٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِي ^(٣) أَبُو يَحْيَى بِمَكَّةَ - وَهُوَ بَصْرِيٌّ - قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ يَحْيَى بْنَ خَلَادِ بْنِ مَالِكِ بْنِ رَافِعِ بْنِ مَالِكٍ ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ - وَنَحْنُ حَوْلَهُ - إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَأَتَى الْقِبْلَةَ فَصَلَّى ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى الْقَوْمِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **وَعَلَيْكَ ^(٤) ، أَذْهَبَ فَصَلِّ ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ** » . فَذَهَبَ فَصَلَّى فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُمُّوْهُ صَلَاتَهُ ، وَلَا نَذْرِي ^(٥) مَا يَعِيبُ مِنْهَا ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى الْقَوْمِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **أَذْهَبَ ^(٦) فَصَلِّ ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ** » ﴿ فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثًا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،

* [١١٤٦] [التحفة: دس ٨٥٩] [الكبرى: ٨١٠] • أخرجه أبو داود (٨٨٨) من طريق محمد بن

رافع، به، وأخرجه أحمد (١٦٢/٣) عن عبد الله بن إبراهيم بن عمر بن كيسان، عن أبيه، به.

والحديث صححه ابن حجر في «الفتح» (٢٨٩/٢)، وقال ابن القيم في «حاشيته»

(٧٦/٣): «إسناده ثقات». اهـ. وانظر «تاريخ البخاري» (٣٠٧/١).

والحديث سبق من وجه آخر، عن أنس بنحوه برقم (٩٩٣).

(١) ليس في (د). (٢) من (س)، (ك)، (ت).

(٣) من (د)، (ت)، (ص)، وما بعده من كنية ليس في (ت)، (ص).

(٤) ليس في (ك)، وكذا في الموضع التالي.

(٥) في (س)، (ك): «يدري». (٦) زاد قبله في (ت): «وعليك».

مَا عِبْتِ مِنْ صَلَاتِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا لَمْ^(١) تَتِمَّ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْبِغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ ﷻ، فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَيَمْسَحَ بِرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ اللَّهَ وَيُحْمَدُهُ وَيُجَدِّدُهُ». قَالَ هَمَّامٌ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ^(٢): «وَيُحْمَدُ اللَّهَ وَيُجَدِّدُهُ وَيُكَبِّرُهُ». قَالَ: فَكِلَاهُمَا قَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ. قَالَ: «وَيَقْرَأُ مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، وَأَذِنَ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَزْكَعُ^(٣) حَتَّى تَطْمِئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَرْخِي، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَسْتَوِي قَائِمًا حَتَّى يُقِيمَ صُلْبَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَسْجُدُ حَتَّى يُمَكِّنَ وَجْهَهُ - وَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: جَبْهَتُهُ - حَتَّى تَطْمِئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَرْخِي، وَيُكَبِّرُ فَيَرْفَعُ^(٤) حَتَّى يَسْتَوِي قَاعِدًا عَلَى مَقْعَدَتِهِ وَيُقِيمَ صُلْبَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَسْجُدُ حَتَّى يُمَكِّنَ وَجْهَهُ وَيَسْتَرْخِي^(٥)، فَإِذَا^(٦) لَمْ يَفْعَلْ هَكَذَا^(٧) لَمْ تَتِمَّ صَلَاتُهُ».

(١) في (ف)، (ك): «لن»، وفي (س): «لم لن» ونسب الأولى لنسخة.

(٢) زاد بعده في (ت): «يحمد الله بحمده ويكبره».

(٣) في (ك): «يرفع».

(٤) زاد بعده في (د)، (ص): «رأسه».

(٥) زاد بعده في (ف)، (ك): «ثم يكبر فيرفع حتى يستوي قاعدا على مقعدته ويقوم صلبه، ثم

يكبر فيسجد حتى يمكن وجهه ويسترخي»، ونسبه في حاشية (س) للطبري، وذكر في

حاشية (ت) أن هذه الزيادة توجد في نسخة.

(٦) في حاشية (س): «فإن»، ونسبه لنسخة.

(٧) في حاشية (ت): «هذا»، ونسبه لنسخة، وصحح عليه.

* [١١٤٧] [التحفة: د ت س ق ٣٦٠٤] [الكبرى: ٨١١] • تقدم من حديث يحيى بن علي بن

يحيى بن خلاد، عن علي بن يحيى الزرقى، برقم (٦٧٨).

٦١- بَابُ ^(١) أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ ^(٢) عَلَيْكَ

- [١١٤٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٣) ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو، يَعْنِي: ^(٤) ابْنَ الْحَارِثِ، عَنْ عُمَارَةَ ^(٥) بِنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيِّ ^(٦)، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ ^(٧) عَلَيْكَ وَهُوَ سَاجِدٌ؛ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ».

٦٢- بَابُ ^(٨) فَضْلِ السُّجُودِ

- [١١٤٩] أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ هِغْلٍ (بْنِ زِيَادِ الدَّمَشَقِيِّ) ^(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٩) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي رِبِيعَةُ بْنُ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيُّ قَالَ: كُنْتُ آتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَضُوءِهِ وَبِحَاجَتِهِ، فَقَالَ: «سَلْنِي». قُلْتُ: مُرَافَقَتِكَ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: «أَوْغَيْرَ ذَلِكَ؟» قُلْتُ: هُوَ ذَاكَ. قَالَ: «فَاعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ».

(١) من (ت)، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٢) زاد بعده في (د): «وهو ساجد».

(٣) في (د)، (ص): «أنا».

(٤) زاد بعده في (ف): «هو»، وفي (د)، (ص): «يعني».

(٥) كأنه في (ك): «عمي».

(٦) في حاشية (س): «من الله»، ونسبه لنسخة.

* [١١٤٨] [التحفة: م د س ١٢٥٦٥] [الكبرى: ٨١٢] • أخرجه مسلم (٤٨٢) من طريق ابن

وهب، به.

(٨) من (ص).

(٩) في (ف)، (د)، (ص): «عن»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، وصحح عليه.

* [١١٤٩] [التحفة: م د ت س ق ٣٦٠٣] [الكبرى: ٨١٣] • أخرجه مسلم (٤٨٩) من طريق

هغل بن زياد، به. وسيأتي برقم (١٦٣٤).

٦٣ - بَابُ ^(١) ثَوَابِ مَنْ سَجَدَ لِلَّهِ ^{عَبْدًا} سَجْدَةً

- [١١٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ^(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٣) الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٤) الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ^(٥) الْوَلِيدُ بْنُ هِشَامِ الْمُعَيْطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيُّ ^(٦) قَالَ: لَقِيتُ ثُوبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَنْفَعُنِي ^(٧)، أَوْ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، فَأُسَكِتَ عَنِّي مَلِيًّا، ثُمَّ أَلْتَمَّتْ إِلَيَّ، فَقَالَ: عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ تَعَالَى سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ ^{عَبْدًا} بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ». قَالَ مَعْدَانُ: ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَسَأَلْتُهُ عَمَّا سَأَلْتُ عَنْهُ ثُوبَانَ، فَقَالَ: عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ ^{عَبْدًا} بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

(١) ليس في (ف)، (د).

(٢) في (د): «الحارث»، وهو خطأ.

(٣) في (د)، (ص): «ثنا».

(٤) في (ف)، (ك): «حدثني»، ونسبه في حاشية (س) للطبري، وفي حاشية (ت) لنسخة.

(٥) من (س)، (ص)، وأدخله في (د) بين السطور، وصحح عليه في (س).

(٦) الضبط من (ت) وصحح عليه، وضبطه في (س)، (ص) بضم الميم، والمثبت هو الموافق لما في كتب الأنساب، وينظر: «الإكمال» (٤٣١/٧)، «الأنساب» (٦٩٩/٥)، «اللباب» (٤١٤/٣).

(٧) كذا ضبطه في (س)، ونسبه للعلوي، وضبطه أيضا بضم العين، ونسبه للطبري.

* [١١٥٠] [التحفة: م ت س ق ٢١١٢] [الكبرى: ٨١٤-٨١٥] • أخرجه مسلم (٤٨٨) من

طريق الوليد بن مسلم، به.

٦٤- بَابُ ^(١) مَوْضِعِ السُّجُودِ

• [١١٥١] أَخْبَرَنَا ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُؤَيْنٌ بِالمِصْبَةِ ^(٣) ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ،
عَنْ مَعْمَرٍ وَ ^(٤) النُّعْمَانَ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدٍ ، قَالَ :
كُنْتُ جَالِسًا إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ ، فَحَدَّثَ ^(٥) أَحَدُهُمَا حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ ،
وَالْآخَرَ مِصَّتٌ ، قَالَ : فَتَأْتِي الْمَلَائِكَةُ فَتَشْفَعُ ، وَتَشْفَعُ الرُّسُلُ ، وَذَكَرَ الصَّرَاطُ ،
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيرُ» ^(٦) ، فَإِذَا فَرَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنَ
الْقَضَاءِ ^(٧) بَيْنَ خَلْقِهِ ، وَأَخْرَجَ مِنَ النَّارِ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يُخْرَجَ ، أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ
وَالرُّسُلَ أَنْ تَشْفَعَ فَيَعْرِفُونَ بِعَلَامَاتِهِمْ ، إِنَّ النَّارَ تَأْكُلُ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ ابْنِ آدَمَ إِلَّا
مَوْضِعَ السُّجُودِ ؛ فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ مَاءِ الْجَنَّةِ ^(٨) فَيَبْتُؤْنَ كَمَا تَبْتُ الْحَبَّةُ فِي
حَمِيلٍ ^(٩) السَّيْلِ .

(١) ليس في (د)

(٢) في (س) ، (ك) : «أخبرني» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٣) قوله : «لؤين بالمصيصة» ليس في (د) ، وصحح على أوله في (س) ، وضبط ثانيه في (س)
بكسر الميم وبفتحةها ، ونسب الأول للطبري ، والثاني للعلوي .

(٤) صحح على الواو في (ت) .

(٥) في حاشية (س) : «يحدث» ، ونسبه للوزيري .

(٦) يميز : لغة في يجوز ، يقال : جاز وأجاز بمعنى . (انظر : النهاية ، مادة : جوز) .

(٧) صحح عليه في (ت) ، وفي حاشية : «القسط» ، ونسبه لنسخة .

(٨) في (ك) ، (د) ، (ص) : «الحياة» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٩) ليس في (ف) ، (ك) . وحميل السيل : ما يجيء به السيل من طين أو غثاء وغيره ، فإذا اتفقت فيه
حبة واستقرت على شط مجرى السيل فإنها تنبت في يوم وليلة . (انظر : النهاية ، مادة : حمل) .

* [١١٥١] [التحفة : خ م س ١٤٢١٣] [الكبرى : ٨١٥] • أخرجه البخاري (٦٥٧٤) من حديث

معمر وحده ، به ، وتابعه عليه إبراهيم بن سعد ، عن الزهري عند البخاري (٧٤٣٨) ، ومسلم

(١٨٢) ، ورواه شعيب بن أبي حمزة عن الزهري ، عن عطاء وسعيد بن المسيب ، به عند

البخاري (٦٥٧٤ ، ٨٠٦) .

٦٥- بَابٌ ^(١) هَلْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ سَجْدَةٌ ^(٢) أَطْوَلُ مِنْ سَجْدَةٍ

• [١١٥٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ ^(٣) بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٤) جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْبَصْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشَاءِ ^(٥) وَهُوَ حَامِلٌ حَسَنًا، أَوْ حُسَيْنًا، فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَهُ، ثُمَّ كَبَّرَ لِلصَّلَاةِ فَصَلَّى ^(٦)، فَسَجَدَ بَيْنَ ظَهْرَانِي صَلَاتِهِ سَجْدَةً أَطَالَهَا. قَالَ أَبِي: فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الصَّبِيُّ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَرَجَعْتُ إِلَى سُجُودِي، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ، قَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ سَجَدْتَ بَيْنَ ظَهْرِي ^(٧) صَلَاتِكَ سَجْدَةً أَطَلَّتْهَا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ ^(٨) قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ، أَوْ ^(٩) أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْكَ. قَالَ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ، وَلَكِنَّ ابْنِي ازْتَحَلَنِي؛ فَكَرِهْتُ أَنْ أُعْجِلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ».

(١) ليس في (د).

(٢) في (س)، (ك): «السجدة»، ونسبه في حاشية (ت).

(٣) في (ف): «يزيد»، وهو خطأ، وزاد بعده في (د)، (ص): «وهو».

(٤) في (د)، (ص): «ثنا».

(٥) صحح عليه في (ت)، وفي (ف)، (د)، (ص): «العشي»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٦) زاد بعده في (س): «سجدة».

(٧) في (ك)، (د): «ظهراني»، ونسبه في حاشيتي (ت)، (ص) لنسخة.

(٨) في (د)، (ص): «أن».

(٩) في (ف)، (د)، (ص): «و».

* [١١٥٢] [التحفة: س ٤٨٣٢] [الكبرى: ٨١٦] • أخرجه ابن حزم في «المحلى» (٣/٩٠) من

طريق المصنف، به، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المسند» (٦٩٥)، وفي «المصنف» (٣٢٨٥٥)،

وأحمد (١٦٠٣٣)، (٢٧٦٤٧)، والحاكم في «المستدرک» (٣/٦٢٦)، وابن أبي عاصم في -

٦٦- بَابُ ^(١) التَّكْبِيرِ عِنْدَ الرَّفْعِ مِنَ السُّجُودِ

• [١١٥٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ وَيَحْيَى بْنُ أَدَمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ وَعَلْقَمَةَ ^(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ، وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ ^(٣) شِمَالِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ حَتَّى يُرَى ^(٤) بَيَاضُ خَدِّهِ، قَالَ: وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلَانِ ذَلِكَ.

٦٧- بَابُ ^(١) رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الرَّفْعِ مِنَ السَّجْدَةِ الْأُولَى

• [١١٥٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ

= «الآحاد والمثاني» (١٤٠/٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢١٥/١٣)، (١٦٠/١٤) عن يزيد بن هارون، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٤/١٤)، وابن قانع في «المعجم» (٣٣٢/١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٠/٧)، والحاكم في «المستدرک» (١٦٥/٣)، وأبونعيم في «معرفة الصحابة» (١٤٥٧/٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٦٣/٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢١٦/١٣) من طرق، عن جرير بن حازم، به.

(١) ليس في (د). (٢) صحح عليه في (ت).

(٣) ليس في (س)، (ف).

(٤) في (د)، (ص): «أرى».

* [١١٥٣] [التحفة: ت س ٩١٧٤-ت س ٩٤٧٠] [الكبرى: ٨١٧] • أخرجه ابن حزم في

«المحلى» (٢٧٥/٣)، (١٣٠/٤) من طريق ابن الأحمر، عن المصنف، به.

وقد تقدم تخريجه من وجه آخر عن زهير، به.

كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ (- يَعْنِي - رَفَعَ يَدَيْهِ) ^(١) ، وَإِذَا رَكَعَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ ،
وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فَعَلَّ مِثْلَ
ذَلِكَ كُلَّهُ ^(٢) ، يَعْنِي : رَفَعَ يَدَيْهِ .

٦٨ - بَابُ ^(٣) تَرْكِ ذَلِكَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

• [١١٥٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ
أَبِيهِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَ ^(٤)
بَعْدَ الرُّكُوعِ ، وَلَا يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ .

٦٩ - بَابُ ^(٥) الدُّعَاءِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

• [١١٥٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنْ عَمْرِو ^(٦) بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ ، سَمِعَهُ ^(٧) يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَبَسِ ،

(١) ليس في (ف) ، (ك) ، وكتبه في حاشية (س) ، ورسم بعده الدارة ، دلالة على نهاية الحديث .

(٢) في (د) ، (ص) : «كأنه» ، ونسبه في حاشيتي (ت) ، (هـ) لنسخة .

* [١١٥٤] [التحفة : م د س ق ١١١٨٤] [الكبرى : ٨١٨] • تقدم بهذا الإسناد ، وقد سبق تخريجه

من وجه آخر عن قتادة برقم (٨٩٣) .

(٣) من (ص) .

☞ [٩٢/س]

(٤) صحح عليه في (ت) .

* [١١٥٥] [التحفة : م د ت س ق ٦٨١٦] [الكبرى : ٨١٩] • متفق عليه من حديث الزهري ،

وقد تقدم برقم (٨٨٨) ، وانظر باقي أطرافه هناك .

(٥) ليس في (د) .

(٦) رسمه في (س) : «عمر» ، ولكنه ضبطه بسكون الميم .

(٧) في حاشية (س) : «سمعت» ، ونسبه للطبري .

عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ ذُو الْمَلَكُوتِ وَالْجَبْرُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعِظَمَةِ». ثُمَّ قَرَأَ بِالْبَقْرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، وَقَالَ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ». وَقَالَ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ: «لِرَبِّي الْحَمْدُ^(١)»، وَكَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى^(٢)». وَكَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي».

٧٠- بَابُ^(٣) رَفْعِ الْيَدَيْنِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ تَلْقَاءَ الْوَجْهِ^(٤)

• [١١٥٧] أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ كَثِيرٍ أَبُو سَهْلٍ الْأَزْدِيُّ قَالَ: صَلَّى إِلَى جَنْبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ بِمِنَى فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ السَّجْدَةَ^(٥) الْأُولَى فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنْهَا رَفَعَ يَدَيْهِ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَأَنْكَرْتُ أَنَا ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِرُؤَيْبِ بْنِ خَالِدٍ: إِنَّ هَذَا يَصْنَعُ^(٦)

(١) زاد بعده في حاشية (ت): «لربي الحمد»، وصحح عليه، ونسبه لنسخة.

(٢) زاد بعده في (س): «سبحان ربي الأعلى»، وأشار أنه ليس في الطبري، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة.

* [١١٥٦] [التحفة: د تم س ٣٣٩٥] [الكبرى: ٨٢٠] • تقدم تخريجه من وجه آخر عن شعبة برقم (١٠٨١).

والحديث أخرجه مسلم من وجه آخر، عن حذيفة بمعناه. وقد سبق تخريجه برقم (١٠٢٠)، وانظر باقي أطرافه هناك، وليس فيه دعاء الاستفتاح، ولا: «وكان يقول بين السجدين رب اغفر لي رب اغفر لي».

(٣) ليس في (د). (٤) في (د)، (ص): «وجهه».

(٥) صحح عليه في (ت)، وفي حاشيتي (د)، (ت): «سجدة»، ونسبته لنسخة.

(٦) في (د)، (ص): «ليصنع».

شَيْئًا لَمْ أَرِ^(١) أَحَدًا يَصْنَعُهُ . فَقَالَ لَهُ وَهَيْبٌ : تَصْنَعُ^(٢) شَيْئًا لَمْ أَرِ^(٣) أَحَدًا يَصْنَعُهُ؟! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ^(٤) بْنُ طَاوُسٍ : رَأَيْتُ أَبِي يَصْنَعُهُ ، وَقَالَ أَبِي^(٥) : رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَصْنَعُهُ^(٦) ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَصْنَعُهُ .

(١) في (د) ، (ص) ، (هـ) : «نر» .

(٢) رسمه في (س) بالتاء في أوله ونسبه للطبري ، وبالياء ونسبه للعلوي .

(٣) في (ت) : «نر» .

(٤) في (س) : «عبدالرحمن» ، وكتب فوقه بخط مغاير : «عبدالله» ، وهو الصواب ، وانظر : «التحفة» .

(٥) رسمه في (س) بهمزة مفتوحة بعدها باء ، ونسبه للطبري ، وبهمزة مكسورة بعدها نون ، ونسبه للعلوي ، وزاد بعده في (د) ، (ص) : «إني» .

(٦) في (د) ، (ص) : «يفعله» .

* [١١٥٧] [التحفة : د س ٥٧١٩] [الكبرى : ٨٢١] • أخرجه أبو داود (٧٤٠) ، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٧٠/٤) ، والعقيلي (٢٩٢/٤) ، وابن عدي في «الكامل» (٢٧/٧) ، وابن حزم في «المحلى» (٩٤/٤) من طريق النضر بن كثير ، به . وقد استنكره عليه غير واحد من الأئمة .

قال العقيلي : «لا يتابع عليه» . اهـ .

وقال أبو أحمد النيسابوري : «هذا الحديث منكر من حديث ابن طاوس» . اهـ .

وأخرج الدارقطني في «العلل» من حديث أبي هريرة أنه كان يرفع يديه في كل خفض ورفع ، ويقول : «أنا أشبهكم صلاة برسول الله ﷺ» ، حكاه في «نيل الأوطار» (١٩٦/٢) ، وقال : «وهذه الأحاديث لا تنتهز للاحتجاج بها على الرفع في تلك المواطن ، فالواجب البقاء على النفي الثابت في «الصحيحين» حتى يقوم دليل صحيح يقتضي تخصيصه . . . وقد ذهب إلى استحبابه في السجود أبو بكر بن المنذر وأبو علي الطبري من أصحاب الشافعي وبعض أهل الحديث» .

ومما يستدل به على هذا الرفع ما أخرجه النسائي من حديث مالك بن الحويرث - وسبق تخريجه تحت رقم (١٠٩٩) ، (١١٥٤) - وفيه : «كان إذا دخل في الصلاة يرفع يديه . . . وإذا رفع رأسه من السجود» . اهـ . وبوب عليه في «المجتبى» : «باب رفع اليدين عند الرفع من السجدة الأولى» . والحديث أخرجه مسلم في «صحيحه» بدون ذكر الرفع من السجود . وأخرجه أبو داود (٧٢٣) من حديث عبد الوارث ، عن محمد بن جحادة ، عن عبد الجبار بن =

٧١- بَابُ ^(١) كَيْفِ الْجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

- [١١٥٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبرَاهِيمَ دُحَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ^(٣) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ^(٤) يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ خَوَّى بِيَدِهِ ^(٥) حَتَّى يُرَى وَضَحُ ^(٦) إِبْطِيهِ مِنْ وَرَائِهِ، وَإِذَا قَعَدَ اطمَأَنَّ عَلَى فِخْذِهِ الْيُسْرَى.

= وائل، عن علقمة بن وائل، عن أبيه مرفوعاً وفيه: «وإذا رفع رأسه من السجود أيضاً رفع يديه... الحديث». قال أبو داود: «روى هذا الحديث همام عن ابن جحادة، ولم يذكر الرفع مع الرفع من السجود». اهـ. وحديث همام أخرجه مسلم في «صحيحه» (٤٠١).

(١) ليس في (د).

(٢) قوله: «بن معاوية»، ليس في (د)، (ص).

(٣) الضبط من (س)، (د)، وضح عليه في (ت)، وفي (ك): «عبدالله» بالتكبير، وكذا وقع في «التحفة»، فذكره عند مسلم عن إسحاق بن راهويه، عن مروان بن عبدالله الفزاري، عن عبدالله بن عبدالله بن الأصم، ثم ذكر رواية النسائي، وأحال به على رواية مسلم، وتعقبه الحافظ في «النكت الظراف» بقوله: «أخرجه أبو العباس السراج في «مسنده» عن إسحاق بن إبراهيم ووقع عنه: عبيدالله بالتصغير، وكذا أخرجه أبو نعيم في «المستخرج»، وقد جزم المصنف - المزي - في «التهذيب» بأن مسلماً لم يخرج لعبدالله بن عبدالله شيئاً سوى حديث واحد، وهو هذا، والله أعلم». اهـ. ووقع في النسخة المطبوعة لمسلم (٢٣٨/٤٩٧): «عبيدالله» بالتصغير، وكلاهما يروي عن يزيد بن الأصم، ويروي عنها أيضاً مروان بن معاوية، وانظر: «شرح مسلم» للنووي (٢١٢/٤).

(٤) في (د)، (ص): «ثنا». (٥) في (ت)، (ص)، (هـ): «بيديه».

(٦) الضبط من (ت)، (ص)، ونسبه في (س) للطبري، وضبطه في (د) بسكون الضاد، ونسبه في (س) للعلوي.

* [١١٥٨] [التحفة: م د س ق ١٨٠٨٣] [الكبرى: ٨٢٢] • تقدم تخريجه برقم (١١٢٢).

٧٢- بَابُ ^(١) قَدْرِ الْجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

- [١١٥٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كَانَ ^(٤) صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: رُكُوعُهُ، وَسُجُودُهُ ^(٥)، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، (وَبَعْدَمَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ) ^(٦) قَرِيبًا ^(٧) مِنَ السَّوَاءِ.

٧٣- بَابُ ^(٨) التَّكْبِيرِ لِلسُّجُودِ

- [١١٦٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ^(٩)، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(١٠) أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْأَسْوَدِ ^(١١) وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(١٢) قَالَ:

- (١) من (ص).
 (٢) زاد بعده في (د)، (ص): «أبو قدامة»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.
 (٣) في (ص): «حدثني».
 (٤) في حاشية (ص): «كانت»، ونسبه لنسخة.
 (٥) زاد بعده في (د)، (ص)، (هـ): «وقيامه بعدما يرفع رأسه من الركوع»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة وصحح عليه.
 (٦) ما بين القوسين صحح عليه في (ت)، وليس في (د)، (ص)، وزاد بعده في حاشيتي (س): «من الركوع»، ونسبه لنسخة.
 (٧) في (ف): «قريب»، ونسبه في حاشيتي (ت)، (هـ) لنسخة، ورسمه في (س) بالوجهين.
 * [١١٥٩] [التحفة: خ م د ت س ١٧٨١] [الكبرى: ٨٢٣] • متفق عليه، وقد تقدم تخريجه برقم (١٠٧٧).
 (٨) ليس في (د).
 (٩) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».
 (١٠) في (ص): «أنا».
 (١١) قوله: «عن الأسود» ليس في (د).
 (١٢) زاد بعده في (ك): «عن عائشة ^{رضي الله عنها} قالت»، وهو وهم، وانظر: «التحفة».

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضْعٍ ، وَرِقِيَامٍ وَقُعُودٍ ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رضي الله عنهم .

• [١١٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ ، وَهُوَ : ابْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَزْكَعُ ، ثُمَّ يَقُولُ : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» . حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ : «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا ، وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الشُّتَيْنِ بَعْدَ الْجُلُوسِ .

٧٤- بَابُ ^(١) الْإِسْتِوَاءِ لِلْجُلُوسِ عِنْدَ الرَّفْعِ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ

• [١١٦٢] أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ : جَاءَنَا أَبُو سَلَيْمَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ إِلَى مَسْجِدِنَا ، فَقَالَ : أُرِيدُ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ^(٢) . قَالَ : فَقَعَدَ فِي

* [١١٦٠] [التحفة: ت س ٩١٧٤-ت س ٩٤٧٠] [الكبرى: ٨٢٤] • تقدم تخريجه من وجه آخر عن أبي إسحاق ، به .

* [١١٦١] [التحفة: خ م د س ١٤٨٦٢] [الكبرى: ٨٢٥] • أخرجه البخاري (٧٨٩) عن

يحيى بن بكير ، عن الليث ، به ، ومسلم (٣٩٢) عن ابن جريج ، عن الزهري ، به .

وسبق من وجه آخر عن أبي هريرة برقم (٩١٧) . وانظر باقي أطرافه هناك .

(١) ليس في (د) . (٢) صحح عليه في (د) .

الرَّكْعَةَ الْأُولَى حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الْآخِرَةِ .

- [١١٦٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْنٌ ^(١) ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ، فَإِذَا كَانَ فِي وَثْرٍ ^(٢) مِنْ صَلَاتِهِ لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا .

٧٥- بَابُ ^(٣) الْإِعْتِمَادِ عَلَى الْأَرْضِ عِنْدَ التُّهُوضِ

- [١١٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٤) عَبْدُ الْوَهَّابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ : كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ يَأْتِينَا ، فَيَقُولُ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟! فَيُصَلِّي فِي غَيْرِ وَقْتِ الصَّلَاةِ ^(٥) ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ فِي أَوَّلِ الرَّكْعَةِ ^(٦) اسْتَوَى قَاعِدًا ، ثُمَّ قَامَ فَاعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ .

* [١١٦٢] [التحفة: خ د س ١١١٨٥] [الكبرى: ٨٢٦] • أخرجه البخاري (٦٧٧، ٨٠٢،

٨١٨، ٨٢٣، ٨٢٤)، ومسلم (٦٧٤) من طريق أبي قلابة... بنحوه مختصراً.

وسبق تخريجه من وجه آخر، عن مالك بن الحويرث برقم (٨٩٣).

(١) في (ك): «هشام»، وهو خطأ، وانظر «التحفة».

(٢) الضبط من (س)، وضبطه في (ص) بفتح الواو، وكلاهما صحيح.

* [١١٦٣] [التحفة: خ د ت س ١١١٨٣] [الكبرى: ٨٢٧] • أخرجه الترمذي (٢٨٧)، وابن

حبان (١٩٣٤)، وابن خزيمة (٦٨٦) عن علي بن حجر، به.

وقد تقدم تخريجه في الحديث السابق.

(٣) ليس في (د). (٤) في حاشية (س): «أنا»، ونسبه للوزيري.

(٥) في (د)، (ص): «صلاة»، ونسبه في حاشيتي (س)، (ت) لنسخة.

(٦) في حاشيتي (س)، (ت): «ركعة»، ونسبها لنسخة.

* [١١٦٤] [التحفة: خ د س ١١١٨٥] [الكبرى: ٨٢٨] • أخرجه ابن خزيمة (٦٨٧) عن

محمد بن بشار، به.

وأخرجه البخاري (٨٢٤) من طريق عبدالوهاب، به.

وقد سبق تخريجه من وجه آخر، عن مالك بن الحويرث برقم (٨٩٣).

٧٦- بَابُ ^(١) رَفْعِ الْيَدَيْنِ عَنِ الْأَرْضِ قَبْلَ الرُّكْبَتَيْنِ

• [١١٦٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٢) يَزِيدُ ^(٣) بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٢) شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُنَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَإِذَا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ.

قال أبو عبد الرحمن: لم يقل ^(٤) هذا ^(٥) عن شريك غير يزيد بن هارون. والله تعالى أعلم.

٧٧- بَابُ التَّكْبِيرِ لِلنُّهُوضِ

• [١١٦٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ، فَيُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ، فَإِذَا انْصَرَفَ قَالَ: وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) ليس في (د). (٢) في (د): «ثنا».

(٣) زاد بعده في (د)، (ص): «وهو».

(٤) في (د)، (ص): «يرو»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «الحديث»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [١١٦٥] [التحفة: دت س ق ١١٧٨٠] [الكبرى: ٨٢٩] • تقدم من حديث يزيد بن هارون،

وقد سبق تخريجه من غير هذا الوجه، عن عاصم برقم (٩٠١)، وسبق تخريجه من غير هذا

الوجه. عن واثل بن حجر... بنحوه برقم (٨٩١)، وانظر باقي أطرافه هناك.

* [١١٦٦] [التحفة: خ م س ١٥٢٤٧] [الكبرى: ٨٣٠] • أخرجه البخاري (٧٨٥)، ومسلم

(٣٩٢) من حديث مالك، به.

وأخرجاه أيضًا من غير حديث مالك، وسبق من طريق آخر عن أبي هريرة برقم (٩١٧)،

وانظر باقي أطرافه هناك.

- [١١٦٧] أَخْبَرَنَا نَضْرُبُ بْنُ عَلِيٍّ وَ^(١) سَوَّازُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَّارٍ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَ^(٣) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُمَا صَلَّيَا خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَلَمَّا رَكَعَ كَبَّرَ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، ثُمَّ سَجَدَ وَكَبَّرَ، وَرَفَعَ رَأْسَهُ ۖ وَكَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ حِينَ قَامَ مِنَ الرَّكْعَةِ^(٤)، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَقْرَبُكُمْ سَبْهَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا زَالَتْ هَذِهِ صَلَاتُهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا. وَاللَّفْظُ لِسَوَّارٍ.

٧٨- بَابُ كَيْفِ الْجُلُوسِ لِلتَّشْهَدِ الْأَوَّلِ

- [١١٦٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٥) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مِنْ سُنَّةِ

(١) صحح عليه في (ت). (٢) قوله: «بن سوار»، ليس في (ت).

(٣) صحح عليه في (س)، (ت).

﴿س/٩٣﴾

(٤) في حاشية (ت): «الركعتين»، ونسبه لنسخة.

* [١١٦٧] [التحفة: خ د س ١٤٨٦٤] [الكبرى: ٨٣١] • أخرجه أحمد (٢/٢٧٠)، وأبو داود تعليقا (٨٣٦) من حديث عبد الأعلى، به.

ورواه عبد الرزاق، عن معمر كما في «المصنف» (٢/٦١)، ولم يذكر أبا بكر بن عبد الرحمن. وقد أخرجه البخاري ومسلم من حديث عقيل، وأخرجه مسلم وحده من حديث ابن جريج - كلاهما - عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن وحده، وقد اختلف على الزهري اختلافا كثيرا بما لا يؤثر على صحة الحديث، انظر شرح الخلاف من كتاب: «العلل» للدارقطني (٩/٢٥٧-٢٦١).

وقد سبق من طريق آخر عن أبي هريرة، بنحوه برقم (٩١٧).

(٥) صحح عليه في (ت)، وفي (ك): «عبيد الله»، والمثبت هو الموافق لما في «التحفة».

الصَّلَاةِ أَنْ تُضَجَّعَ رِجْلَكَ الْيُسْرَى ، وَتُنْصَبَ الْيُمْنَى .

٧٩- بَابُ الْإِسْتِقْبَالِ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ الْقَدَمِ الْقِبْلَةَ

عِنْدَ الْقُعُودِ لِلشَّهْدِ (١)

• [١١٦٩] أَخْبَرَنَا^(٢) الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ يَحْيَى ، أَنَّ الْقَاسِمَ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٣) ، (وَهُوَ : عَبْدُ اللَّهِ^(٤) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٥)) عَنْ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : مِنْ سُنَّةِ الصَّلَاةِ أَنْ تُنْصَبَ الْقَدَمُ الْيُمْنَى ، وَاسْتِقْبَالَهُ بِأَصَابِعِهَا الْقِبْلَةَ ، وَالْجُلُوسُ عَلَى الْيُسْرَى .

٨٠- بَابُ الْإِشَارَةِ بِالْأَصْبَعِ (٦) فِي الشَّهْدِ الْأَوَّلِ

• [١١٧٠] أَخْبَرَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّجَزِيُّ - يُعْرَفُ بِحَيَّاطِ السُّنَّةِ نَزَلَ دِمَشْقَ^(٧)

* [١١٦٨] [التحفة: خ د س ٧٢٦٩] [الكبرى: ٨٣٢] • أخرجه أبو داود (٩٥٩) من طريق يحيى بن سعيد، به .

وأخرجه البخاري (٨٢٧) من حديث عبد الرحمن بن القاسم ، عن عبد الله بن عبد الله ، عن أبيه ، بنحوه مطولاً ، وفيه قصة .

(١) زاد بعده في (د) : «الأخير» ، وكأنه وقع مثله في (ف) .

(٢) في (د) : «نا» . (٣) صحح عليه في (ت) .

(٤) قوله : «وهو : عبد الله» ، صحح عليه في (ت) ، وليس في (ف) ، (د) ، (ص) ، (هـ) .

(٥) ما بين القوسين ليس في (د) ، و صحح على آخره في (ت) ، وفي (ص) : «وهو ابن عبد الله» .

* [١١٦٩] [التحفة: خ د س ٧٢٦٩] [الكبرى: ٨٣٣] • تقدم تخريجه برقم (١١٦٨) .

(٦) في (س) : «بالأصابع» .

(٧) في (س) : «بدمشق» ، وفي حاشية (س) : «بمصر» ، ونسبه لنسخة ، وقد ذكر ابن يونس أنه

قدم مصر ، انظر : «تهذيب الكمال» (٣٧٧/٩) .

أَحَدُ الثَّقَاتِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) ابْنُ الْمُبَارَكِ ، أَخْبَرَنَا ^(٢) مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٣) عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الثُّنَيْنِ ، أَوْ فِي الْأَرْبَعِ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ أَشَارَ بِأَصْبِعِهِ .

٨١- بَابُ مَوْضِعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الْجُلُوسِ لِلتَّشَهُدِ الْأَوَّلِ ^(٤)

• [١١٧١] أَخْبَرَنَا ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِيءُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ ^(٦) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ حَتَّى يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَزُكَّعَ ، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ أَضْجَعَ الْيُسْرَى ، وَنَصَبَ الْيُمْنَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فِخْذِهِ الْيُمْنَى ، وَنَصَبَ أُصْبِعَهُ لِلدُّعَاءِ ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رِجْلِهِ ^(٧) الْيُسْرَى ، قَالَ : ثُمَّ أَتَيْتُهُمْ مِنْ قَابِلٍ ، فَرَأَيْتُهُمْ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي الْبَرَانِسِ .

(١) في (د) : «نا» . (٢) في حاشية (س) : «نا» ، ونسبه لنسخة .

(٣) في (د) ، (ص) : «ثنا» .

* [١١٧٠] [التحفة : س ٥٢٦٥] [الكبرى : ٨٣٤] • سيأتي من حديث محمد بن عجلان ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، به . برقم (١٢٨٥) (١٢٨٦) .

(٤) ليس في (د) ، (ص) .

(٥) في (ف) : «أخبرني» ، ونسبه في حاشية (س) للوزيري والطبري .

(٦) في (ف) : «الليث» ، وهو تحريف ، وانظر : «التحفة» ، و«تهذيب الكمال» (١٣/٥٣٧) .

(٧) في حواشي (س) ، (ت) ، (ص) : «فخذه» ونسب فيهم لنسخة .

* [١١٧١] [التحفة : د س ١١٧٨٣] [الكبرى : ٨٣٥] • أخرجه الحميدي (٨٨٥) ، وابن

أبي شيبة (٢٦٨٢) ، وأحمد (١٨٨٤٥ ، ١٨٨٥٨ ، ١٨٨٦٧) ، وابن خزيمة (٤٥٧ ، ٤٧٩) ، =

٨٢- بَابُ مَوْضِعِ الْبَصْرِ فِي التَّشَهُدِ

• [١١٧٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ^(١)، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْزَيْمٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيِّ^(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يُحَرِّكُ الْحَصَى (بِيَدِهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ^(٣) قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: لَا تُحَرِّكِ الْحَصَى)^(٤) وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَكِنْ اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. قَالَ: وَكَيْفَ كَانَ^(٥) يَصْنَعُ؟ قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَأَشَارَ بِأَصْبُعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ فِي الْقِبْلَةِ، وَرَمَى بِبَصَرِهِ إِلَيْهَا، أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ.

= والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٩٦/١)، وابن المنذر في «الأوسط» (٣/٧٤، ١٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/٣٣، ٣٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٢٤) من طرق، عن سفيان، به.

وقد سبق تخريجه من غير هذا الوجه عن عاصم برقم (٩٠١)، وسبق تخريجه من غير هذا الوجه عن وائل بن حجر، بنحوه برقم (٨٩١) وانظر باقي أطرافه هناك.

(١) زاد بعده في (د)، (ص): «وهو ابن جعفر»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة من غير قوله: «وهو».

(٢) من (ك) وزاد قبله: «ابن»، وفي (س)، (ف)، (ت)، (د)، (ص): «المعافري»، وهو خطأ، وفي حاشية (ت): «قوله المعافري، كذا هو في أصول...»، وفي «التحفة» أيضا (٧٣٥١) على الصواب.

(٣) ليس في (ف). (٤) ما بين القوسين ليس في (د).

(٥) زاد بعده في حاشية (ت): «رسول الله ﷺ»، ونسبه لنسخة.

* [١١٧٢] [التحفة: م د س ٧٣٥١] [الكبرى: ٨٣٦] • أخرجه ابن خزيمة (٧١٩)، وابن حبان (١٩٤٧) عن علي بن حجر، به.

ورواه مالك في «الموطأ» (١٩٩)، ومن طريقه: مسلم (٥٨٠)، وأبوداود (٩٨٧)، والمصنف فيما سيأتي برقم (١٢٨٢)، وتابعه عليه يحيى بن سعيد عند المصنف فيما سيأتي =

٨٣- بَابُ (١) التَّشْهَدِ (٢) الْأَوَّلِ

• [١١٧٣] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، عَنِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَقُولَ إِذَا جَلَسْنَا فِي الرَّكَعَتَيْنِ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ» (٣)، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ (٤) عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

- برقم (١٢٨١) - كلاهما - عن مسلم بن أبي مريم بإسناده، وليس فيه: «في القبلة، ورمي ببصره...» إلى آخر الحديث.

وقد توبع عليه علي بن عبد الرحمن المعافري، تابعه نافع فيما أخرج مسلم في «صحيحه» (١١٤/٥٨٠) بنحوه، وسيأتي عند المصنف برقم (١٢٨٤).

(١) من (ص).

(٢) في حاشية (ت): «كيف التشهد»، ونسبه لنسخة.

(٣) في (س): «والصلاة». (٤) في حاشية (ت): «سلام»، ونسبه لنسخة.

* [١١٧٣] [التحفة: ت س ق ٩١٨١] [الكبرى: ٨٣٧] • أخرجه الترمذي (٢٨٩)، وأبو يعلى

في «معجمه» (٣٣٢)، والدارقطني في «العلل» (٣١٣/٥) عن يعقوب الدورقي، به.

ورواه الثوري كذلك من طريق يحيى بن آدم، عنه، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، وسيأتي عند المصنف من هذا الوجه برقم (١١٧٦).

وجمع الوجهين عبد الرزاق في «مصنفه» (٣٠٦١)، ومن طريقه ابن حبان (١٩٥٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤٦، ٤١/١٠) فرواه عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن الأسود وأبي الأحوص، عن عبد الله.

وتابع الثوري على روايته، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص جماعة كثيرة منهم: شعبة، والأعمش، ومعاوية بن عمرو، وزهير بن معاوية، والمسعودي، وأبو الأحوص، وهشام بن حسان، وعمرو بن قيس الملائي، ورقبة بن مصقلة، وزكريا بن أبي زائدة، وأيوب بن جابر، ويونس، وداود بن أبي عبد الله، وأشعث بن سوار، وشريك، وفطر بن خليفة، وإسرائيل، وحجاج، ومعمر.

• [١١٧٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا لَا نَدْرِي مَا نَقُولُ فِي كُلِّ رُكْعَتَيْنِ ، غَيْرَ أَنْ نُسَبِّحَ وَنُكَبِّرَ وَنُحَمِّدَ رَبَّنَا ، وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ عَلَّمَ فَوَاتِحَ الْخَيْرِ وَخَوَاتِمَهُ ، فَقَالَ : « إِذَا قَعَدْتُمْ فِي كُلِّ رُكْعَتَيْنِ فَقُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ »

= أما رواية شعبة فأخرجها المصنف برقم (١١٧٤) وابن خزيمة (٧٢٠)، وابن حبان (١٩٥١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١٧٨/٧).

ورواية الأعمش عند المصنف كذلك برقم (١١٧٥).

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٧/١٠) عن المذكورين إلا قليلا، وأخرجه عبد الرزاق (٣٠٦٣)، وابن أبي شيبة في «المسند» (٤٢٣، ٤٢٤)، وأحمد (٣٨٧٧)، والطبري في «تهذيب الآثار» (الجزء المفقود - ١/٢٣٤)، وابن حبان (٦٤٠٢)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٨٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٤٨/٢) من بعض هذه الطرق. ورواه زيد بن أبي أنيسة عند المصنف برقم (١١٧٨) عن أبي إسحاق، عن الأسود وعلقمة، عن عبد الله.

وحرر هذا الخلاف الدارقطني في «العلل» (٣٠٩/٥، ٣١٠) وقال: «وكل الأقاويل صحاح عن أبي إسحاق إلا ما قال زيد بن أبي أنيسة من ذكر علقمة، فإن أبا إسحاق لم يسمع من علقمة شيئا». اهـ.

وقال الترمذي: «حديث حسن، رواه الأعمش عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله عن النبي ﷺ، ورواه شعبة عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله عن النبي ﷺ، وكلا الحديثين صحيح؛ لأن إسرائيل جمعها فقال: عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وأبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ». اهـ.

والحديث أخرجه في «الصحيحين» من أوجه، عن ابن مسعود كما يأتي تخريجه برقم (١١٧٩)، (١١٨٠)، (١١٨١)، (١١٨٢)، (١١٨٣)، (١١٨٤)، (١٢٩٥)، (١٣١٤).

وَرَسُولُهُ. وَلِيَتَّخِزَ^(١) أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَلْيَدْعُ اللَّهَ بِكَ .

- [١١٧٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَّازٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُدَ فِي الصَّلَاةِ ، وَالتَّشَهُدَ فِي الْحَاجَةِ ، فَأَمَّا التَّشَهُدُ^(٣) فِي الصَّلَاةِ : «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ ، وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ)^(٤)» .

- [١١٧٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٥) يَحْيَى وَهُوَ^(٦) ابْنُ آدَمَ قَالَ : سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَتَشَهُدُ^(٧) بِهَذَا فِي الْمَكْتُوبَةِ وَالتَّطَوُّعِ ، وَيَقُولُ : حَدَّثَنَا

(١) في (ك) : «وليتحر» ، ونسبه في حاشية (س) للوزيري مصححا عليه ، وفي حاشيتها أيضا : «وليختر» ، ونسبه لنسخة ، وفيها : «ويتحر» ، ونسبه للطبري .

* [١١٧٤] [التحفة : دت س ق ٩٥٠٥] [الكبرى : ٨٣٨] • تقدم تخريجه وذكر أوجه الخلاف على أبي إسحاق برقم (١١٧٣) ، وانظر بقية أطرافه هناك .

(٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن سعيد» .

(٣) قوله : «فأما التشهد» ، في حاشية (س) : «فالتشهد» ، ونسبه لنسخة .

(٤) ما بين القوسين من (ف) ، (د) ، (ص) ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة ، وصحح عليه ، وفي (س) ، (ك) ، (ت) : «إلى آخر التشهد» ، وصحح عليه في (ت) .

* [١١٧٥] [التحفة : دت س ق ٩٥٠٥] [الكبرى : ٨٣٩] • أخرجه الترمذي (١١٠٥) ، وأبو عوانة (٤١٤٤) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤٧/١٠) ، وابن بشران في «الأمالي» (٨٧/١) عن قتيبة بن سعيد ، به .

وقد تقدم تخريجه وذكر أوجه الخلاف على أبي إسحاق برقم (١١٧٣) ، وانظر بقية أطرافه هناك .

(٥) في (ف) : «أخبرنا» . (٦) من (ف) ، (د) ، (ت) ، (ص) .

(٧) في (س) ، (ك) : «تشهد» .

أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

• [١١٧٧] ح^(١) وَحَدَّثَنَا مَنْصُورٌ ، وَحَمَّادٌ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

• [١١٧٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، وَهُوَ^(٣) : ابْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَبِي أُنَيْسَةَ الْجَزْرِيَّ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَا إِسْحَاقَ حَدَّثَهُ ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَعْلَمُ شَيْئًا ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُولُوا فِي كُلِّ جَلْسَةٍ : «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ ، وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ^(٤) أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ^(٥)» .

* [١١٧٦] [التحفة: دت س ق ٩٥٠٥] [الكبرى: ٨٤٠] • تقدم تخريجه وذكر أوجه الخلاف على أبي إسحاق برقم (١١٧٣) ، وانظر بقية أطرافه هناك .
(١) ليس في (ف) ، (ك) .

* [١١٧٧] [التحفة: خم م س ق ٩٢٩٦-خم س ق ٩٢٤٢] [الكبرى: ٨٤١] • سيأتي تخريج حديث أبي وائل برقم (١١٨٢) .
(٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «أبو الطاهر» .
(٣) من (ف) ، (د) ، (ص) .
(٤) ليس في (س) ، (ك) ، (ت) .

(٥) قوله : «عبده ورسوله» في (ف) : «رسول الله» ، وزاد بعده في (د) ، (ص) : «قال أبو عبد الرحمن : هذا الحديث عند ابن مشرود أيضا» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

* [١١٧٨] [التحفة: ت س ق ٩١٨١-س ٩٤٧٢] [الكبرى: ٨٤٢] • أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٥٢١) من طريق أبي الطاهر ، به .
وقد تقدم تخريجه وذكر أوجه الخلاف على أبي إسحاق برقم (١١٧٣) ، وانظر بقية أطرافه هناك .

• [١١٧٩] أَخْبَرَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ جَبَلَةَ ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ هِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ^(٣) ، وَهُوَ ^(٤) : ابْنُ عَمْرٍو ^(٥) ، عَنْ زَيْدٍ ، وَهُوَ ^(٥) : ابْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ ^(٦) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(٧) قَالَ : كُنَّا لَا نَدْرِي مَا نَقُولُ إِذَا صَلَّيْنَا ، فَعَلَّمَنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ جَوَامِعَ الْكَلِمِ ، فَقَالَ لَنَا : « قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ ، وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

(١) في حاشية (س) : «أنا» ، ونسبه لنسخة .

(٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «الرافقي» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة ، وصحح عليه .

(٣) صحح عليه وعلى اسم أبيه في (ت) .

(٤) ليس في (د) ، (ص) .

(٥) من (ف) ، (د) ، (ص) . [س/٩٤]

(٦) قوله : «بن قيس» ، ليس في (د) .

(٧) في (ك) : «أبيه» ، وهو خطأ ، وانظر : «التحفة» (٩٤١٣) .

* [١١٧٩] [التحفة : س ٩٤١٣] [الكبرى : ٨٤٣] • أخرجه ابن حزم في «المحلى» (٢٧٩/٣) من طريق المصنف ، به .

وقد اختلف في هذا الوجه على حماد بن أبي سليمان ؛ فرواه زيد بن أبي أنيسة كما عند المصنف هنا ويأتي أيضا برقم (١١٨٠) ، وتابعه عليه عفير بن معدان عند البزار في «مسنده» (١٥٥٥) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٠/١٠) ، وهشام الدستوائي من رواية الحارث بن عطية عند المصنف برقم (١١٨١) - ثلاثتهم ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن إبراهيم ، عن علقمة بن قيس ، عن عبد الله ، به .

وقال البزار : «وهذا الحديث رواه شعبة وغيره ، عن حماد ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ، وأحسب أن عفير بن معدان أخطأ فيه ؛ إذ جعله عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله» .

وخالفهم هشام الدستوائي من رواية خالد الحذاء ، عنه ، كما عند المصنف برقم (١١٨٢) ، وتابعه شعبة عنده أيضا برقم (١١٨٣) - كلاهما - عن حماد ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ، به . وهو الراجح كما ذكر الدارقطني في «العلل» (١٢٧/٥) .

- [١١٨٠] قال عُبَيْدُ اللَّهِ : قَالَ زَيْدٌ ^(١) ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يُعَلِّمُنَا هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ .
- [١١٨١] أَخْبَرَنَا ^(٢) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ^(٣) خَالِدٍ ^(٤) الرَّقِّيُّ ^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَارِثُ ابْنِ عَطِيَّةٍ - وَكَانَ مِنْ زُهَادِ النَّاسِ - عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَقُولُ : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ ، السَّلَامُ عَلَى مِيكَائِيلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَقُولُوا : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، وَلَكِنْ قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ ، وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ ^(٦) أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» .

= وتابع حمادا عن أبي وائل الجمع الغفير ، وسيأتي تخريجه عند الكلام على حديث أبي وائل برقم (١١٨٢) .

وقد تقدم تخريجه من وجه آخر ، عن عبد الله وذكر وجه الخلاف فيه برقم (١١٧٣) ، وانظر بقية أطرافه هناك .

(١) في (ك) : «زياد» ، وهو خطأ .

* [١١٨٠] [التحفة : س ٩٤١٣] [الكبرى : ٨٤٣] • تقدم تخريجه برقم (١١٧٩) ، وقد تقدم تخريجه

من وجه آخر عن ابن مسعود ، وذكر أوجه الخلاف فيه برقم (١١٧٣) ، وانظر بقية أطرافه هناك .

(٢) صحح عليه في (ت) ، وفي (د) ، (ص) : «أخبرني» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة ، وصحح عليه .

(٣) زاد بعده في (ك) : «أبي» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة ، وكتب فوقه : «خطأ» .

(٤) في حاشية (س) : «حرب» ، ونسبه للوزيري ، وكتب فوقه : «خطأ» .

(٥) زاد بعده في (د) ، (ص) : «القطان» . (٦) من (د) ، (ت) ، (ص) .

* [١١٨١] [التحفة : س ٩٤١٣] [الكبرى : ٨٤٤] • تقدم تخريجه برقم (١١٧٩) ، وقد تقدم =

• [١١٨٢] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَقُولُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ، السَّلَامُ عَلَى ميكَائيلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ»^(٢)، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

• [١١٨٣] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدِ الْعَسْكَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا

- تخريجه من وجه آخر عن ابن مسعود، وذكر أوجه الخلاف فيه برقم (١١٧٣)، وانظر بقية أطرافه هناك.

(١) زاد بعده في (د)، (ص): «الجحدري البصري».

(٢) في (ك): «السلام هو الله».

* [١١٨٢] [التحفة: خ س ق ٩٢٤٢] [الكبرى: ٨٤٥] • تقدم الكلام على حديث حماد هذا وذكر

أوجه الخلاف عليه فيه برقم (١١٧٩)، وتقدم أن الراجح: حماد، عن أبي وائل كما هنا، وتابع

حمادًا عليه: منصور بن المعتمر عند البخاري (٦٣٢٨)، ومسلم (٤٠٢/٥٥، ٥٦، ٥٧)،

والمصنف برقم (١١٧٧) (١١٨٣) (١٢٩٣).

وسليمان الأعمش عند البخاري (٨٣١، ٨٣٥، ٦٢٣٠)، ومسلم (٤٠٢/٥٨)، والمصنف

برقم (١١٨٣) (١٢٩٣) (١٢٩٥) (١٣١٤).

والمغيرة بن مقسم عند البخاري (٧٣٨١)، والمصنف برقم (١١٨٣).

وأبو هاشم عند المصنف برقم (١١٨٣).

وحصين بن عبد الرحمن عند البخاري (١٢٠٢) - جميعًا - عن أبي وائل شقيق بن سلمة،

عن عبد الله بن مسعود... به.

والحديث تقدم تخريجه من وجه آخر عن ابن مسعود، وذكر أوجه الخلاف فيه برقم

(١١٧٣)، وانظر بقية أطرافه هناك.

شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ وَ^(١) مَنُصُورٍ وَحَمَّادٍ وَمُعِيرَةَ وَأَبِي هَاشِمٍ^(٢)، عَنْ أَبِي وَائِلٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي التَّشْهَدِ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ،
وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى
عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ^(٣)».

• [١١٨٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٤) الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا سَيْفُ الْمَكِّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ:
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشْهَدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ^(٥) مِنْ
الْقُرْآنِ - وَكَفَّهُ بَيْنَ يَدَيْهِ^(٦): «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ^(٧)،
السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ

(١) صحح عليه وعلى المواضع التالية في (ت).

(٢) صحح عليه في (ت)، (ص)، وفي (ك): «هشام»، وهو خطأ، وفي حاشية (س): «وقع في الأصل: وأبو هاشم، والصواب: وأبي هاشم؛ لأن مسلماً قال في «الأسماء والكنى»: أبو هاشم الصلت بن بهرام التيمي، سمع أبا وائل»، وانظر: «الكبرى» (٨٤٦)، و«الكنى» لمسلم (٨٧٤/٢)، و«تعجيل المنفعة» (٦٧٤/١).

(٣) زاد بعده في (د)، (ص)، (هـ): «قال أبو عبد الرحمن: أبو هاشم غريب»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

* [١١٨٣] [التحفة: خ س ق ٩٢٤٢ - خ م د س ق ٩٢٤٥ - خ م س ق ٩٢٩٣ - خ م س ق ٩٢٩٦ - س ق

[٩٣١٤] [الكبرى: ٨٤٦] • تقدم تخريجه برقم (١١٨٢)، وقد تقدم تخريجه من وجه آخر،

عن ابن مسعود، وذكر أوجه الخلاف فيه برقم (١١٧٣)، وانظر بقية أطرافه هناك.

(٤) في (د): «ثنا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٥) ليس في (ف).

(٦) زاد بعده في (د): «التحيات بين يديه»، وهو إقحام.

(٧) زاد بعده في حاشية (س): «و»، ونسبه للوزيري.

الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

بَابُ ^(١) نَوْعِ آخِرِ مِنَ التَّشْهَدِ ^(٢)

• [١١٨٥] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ^(٤) قَتَادَةُ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا ، فَعَلَّمَنَا سُتْنَا ^(٥) ، وَبَيَّنَّ لَنَا صَلَاتَنَا ، فَقَالَ : « أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ، ثُمَّ لِيُؤْمِكُمْ أَحَدُكُمْ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا قَالَ : ﴿ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة : ٧] ، فَقُولُوا : آمِينَ ، يُجِيبُكُمْ اللَّهُ ، وَإِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ وَرَكَعَ ، فَكَبِّرُوا وَازْكَعُوا ؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَزْكَعُ قَبْلَكُمْ ، وَيَزْفَعُ قَبْلَكُمْ » . قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : « فِتْلِكَ بِتِلْكَ ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا لَكَ ^(٦) الْحَمْدُ ، يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ ^(٧) :

* [١١٨٤] [التحفة : خ م س ٩٣٣٨] [الكبرى : ٨٤٧] • أخرجه البخاري (٦٢٦٥) ، ومسلم

(٥٩/٤٠٢) عن أبي نعيم به ، وزاد عند البخاري في آخره : « وهو بين طهرانينا ، فلما قبض

قلنا : السلام على النبي » .

(١) من (ص) .

(٢) قوله : « من التشهد » ليس في (س) ، (ك) .

(٣) زاد بعده في (د) ، (ص) : « أبو قدامة السرخسي » ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٤) صحح عليه في (ت) ، وفي (د) ، (ص) ، (هـ) : « حدثنا » ، ونسبه في حاشيتي (س) ، (ت) لنسخة .

(٥) في (ف) : « ستان » كذا .

(٦) صحح عليه في (ت) ، وفي الحاشية : « ولك » ، ونسبه لنسخة .

(٧) زاد بعده في (د) : « وإذا قال » ، وهو تكرار لا معنى له .

سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . ثُمَّ إِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا ؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ
يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ^(١) . قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : «فَتِلْكَ بِتِلْكَ ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ
الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ : التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ^(٢)
لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى
عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ^(٣) أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ .»

بَابٌ^(٤) نَوْعِ آخَرَ مِنَ التَّشْهَدِ

• [١١٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ،
قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، يُحَدِّثُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي غَلَابٍ^(٦) ، وَهُوَ : يُؤَسُّ بْنُ
جُبَيْرٍ ، عَنْ^(٧) حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُمْ صَلَّوْا مَعَ أَبِي مُوسَى ، فَقَالَ : إِنَّ

(١) قوله : «ويرفع قبلكم» ، ليس في (ف) .

(٢) قوله : «الطيبات الصلوات» ليس في (ك) .

(٣) من (ت) ، (د) ، (ص) ، (هـ) .

* [١١٨٥] [التحفة : م د س ق ٨٩٨٧] [الكبرى : ٨٤٨] • أخرجه أحمد (٤/٤٠٩) - وعنه

أبو داود (٩٧٢) - عن يحيى بن سعيد ، به .

وأخرجه مسلم (٤٠٤/٦٣) من طريق هشام ، به . وقد تقدم برقم (٨٤٢) وانظر أطرافه

هناك .

(٤) من (ص) .

(٥) زاد بعده في (د) ، (ص) : «العجلي البصري» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٦) الضبط من (ت) ، وضبطه في (س) بتشديد اللام وتخفيفها ، ونسب الأول للعلوي ، والثاني

للطبري ، وفي (ف) : «علابة» ، وفي (ك) : «عيلان» ، وكلاهما خطأ .

(٧) في (ف) : «بن» ، وهو خطأ .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ عِنْدَ الْمَعْدَةِ^(١) فَلْيَكُنْ مِنْ أَوْلَى قَوْلِ أَحَدِكُمْ: (التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ الطَّيِّبَاتُ)^(٢) الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ^(٣) أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

بَابُ^(٤) نَوْعِ آخِرِ مِنَ التَّشْهَدِ

• [١١٨٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ^(٦)، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ^(٧)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَطَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشْهَدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ، وَكَانَ يَقُولُ: «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، سَلَامٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، سَلَامٌ عَلَيْنَا وَعَلَى

(١) الضبط من (س)، وضبطه في (ص) بكسر القاف.

(٢) في (ف): «التحيات الطيبات».

(٣) من (د)، (ت) وصحح عليه، (ص)، (ه).

* [١١٨٦] [التحفة: م د س ق ٨٩٨٧] [الكبرى: ٨٤٩] • أخرجه مسلم (٤٠٤/٦٣) من طريق

سليمان التيمي مطولا، وزاد فيه: «وإذا قرأ الإمام فأنصتوا»، وخالفه فيه عنده أبو عوانة، وهشام الدستوائي، وكذا سعيد بن أبي عروبة فلم يذكروا تلك الزيادة، وقد تقدم برقم (٨٤٢) وانظر أطرافه هناك.

وقد صحح هذه الزيادة مسلم، والجمهور على خلافه، انظر: «علل ابن عمار» (ص ٧٣)، «سنن الدارقطني» (٣٣١/١)، «التبعية» (ص ٢٣٩)، «سنن أبي داود» (٩٧٣)، والبيهقي (١٥٦/٢)، و«نصب الراية» (١٥/٢)، والبزار (٦٦/٨)، و«العلل» للدارقطني (٢٥٤/٧).

(٤) من (ص).

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٦) قوله: «بن سعد» ليس في (د)، وفي (ف): «بن سعيد»، وهو خطأ.

(٧) في (ك): «ابن»، وهو خطأ.

عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ^(١) أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ^(٢) أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ^(٣) .

بَابُ^(٤) نَوْعِ آخِرِ مِنَ التَّشْهَدِ^(٥)

• [١١٨٨] أَخْبَرَنَا^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٧) الْمُعْتَمِرُ، قَالَ:
سَمِعْتُ أَيْمَنَ يَقُولُ: ﴿حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يُعَلِّمُنَا التَّشْهَدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: «بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، التَّحِيَّاتُ
لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَ^(٨) الطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ
وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ» .

(١) زاد قبله في (ك)، (ت): «و»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٢) زاد بعده في (ص)، (هـ)، وحاشية (س): «أشهد» .

(٣) قوله: «عبده ورسوله»، في (ف)، (د)، (ص): «رسول الله»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

* [١١٨٧] [التحفة: م د ت س ق ٥٦٠٧-م د ت س ق ٥٧٥٠] [الكبرى: ٨٥٠] • أخرجه مسلم

(٤٠٣/٦٠) عن قتيبة، به . وسيأتي من طريق أبي الزبير، عن طاوس وحده برقم (١٢٩٤) .

(٤) من (ص) . (٥) قوله: «من التشهد» ليس في (ك) .

(٦) في (د): «ثنا» . (٧) في حاشية (س): «أنا»، ونسبه لنسخة .

(٨) ليس في (د) . [س/٩٥]

* [١١٨٨] [التحفة: س ق ٢٦٦٥] [الكبرى: ٨٥١] • أخرجه أبو سعيد النقاش في «فوائد

العراقيين» (٧٨/١)، والحاكم في «المستدرک» (٢٦٧/١) عن محمد بن عبد الأعلى، به .

وأخرجه ابن ماجه (٩٠٢)، وابن عدي في «الكامل» (٤٣٣/١) عن معتمر، به، زاد

ابن ماجه: محمد بن بكر، عن أيمن بن نابل، به .

٨٤- بَابُ التَّخْفِيفِ فِي التَّشْهَدِ الْأَوَّلِ

• [١١٨٩] أَخْبَرَنِي ^(١) الْهَيْثَمُ بْنُ أَيُّوبَ الطَّالِقَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ^(٢) ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرُّكْعَتَيْنِ كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ . قُلْتُ : حَتَّى يَقُومَ ؟ قَالَ : ذَلِكَ ^(٣) يُرِيدُ .

- قال المزي في «التحفة» : «وقرات أنا بخط النسائي : لانعلم أحدا تابع أيمن على هذا الحديث ، وخالفه الليث بن سعد في إسناده ، وأيمن عندنا لا بأس به ، والحديث خطأ ، وبالله التوفيق» . اهـ . وبنحوه مختصرا في «المجتبى» ، انظر التعليق على حديث رقم (١٢٩٧) .

وقال الترمذي : «سألت محمدا عن هذا الحديث فقال : «هو غير محفوظ ، هكذا يقول : أيمن بن نابل ، عن أبي الزبير ، عن جابر وهو خطأ ، والصحيح : مارواه الليث بن سعد ، عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن طاوس ، عن ابن عباس» . اهـ . من «العلل الكبير» (٢٢٨/١) وتابعه على ذلك الترمذي كما في «الجامع» (٢٩٠) ، وحمزة الكفائي كما نقل مغلطا في «شرح سنن ابن ماجه» (١٥٤٦/٥) .

والحديث اختلف فيه على أبي الزبير ؛ فرواه الليث بن سعد وعمرو بن الحارث ، عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير وطاوس ، عن ابن عباس ، ورواه غير واحد عن أبي الزبير ، عن طاوس وحده ، عن ابن عباس ، به ، وقد تقدم تخريجه برقم (١١٨٧) .

قال البخاري : «وهو الصحيح» . اهـ .

وقال الدارقطني في «العلل» (٣٤٢/١٣) : «حديث ابن عباس أشبه» . اهـ .

وقال أبو عوانة (٢٢٨/٢) : «أجود حديث روي عن النبي ﷺ في التشهد» يعني : حديث ابن عباس .

وقال الترمذي (٢٩٠) : «حسن صحيح» . اهـ .

والحديث سيأتي من طريق أيمن بن نابل ، به برقم (١٢٩٧) .

(١) في (ك) ، (ص) : «أخبرنا» . (٢) في (ك) : «عبيد» ، وهو خطأ .

(٣) في (ف) ، (ك) ، (ت) : «ذاك» ، ونسبه في حاشية (س) للطبري ونسخة .

* [١١٨٩] [التحفة : د ت س ٩٦٠٩] [الكبرى : ٨٥٢] • أخرجه أحمد (٤٦٠/١) ، والشاشي =

٨٥- بَابُ تَرْكِ الشَّهَادَةِ الْأَوَّلِ

• [١١٩٠] أَخْبَرَنِي ^(١) يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ^(٢)، عَنْ يَحْيَى، عَنْ ^(٣) عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فَقَامَ فِي الشَّفْعِ الَّذِي كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَجْلِسَ فِيهِ، فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، ثُمَّ سَلَّمَ.

= (٣٣٢/٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٣٤/٢)، وفي «معركة السنن والآثار» (٧٤/٣) من طرق، عن إبراهيم بن سعد، به. وتابعه شعبة ومسعر بن كدام، عن سعد بن إبراهيم، به. أخرجه الطيالسي (٣٢٩)، وابن أبي شيبة في «المسند» (٣٧١)، وفي «المصنف» (٣٠٣٣)، وابن الجعد (١٥٥٠)، وأحمد (٣٨٦/١، ٤١٠، ٤٣٦)، وأبوداود (٩٩٥)، والترمذي (٣٦٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٠٩/٣)، والشاشي (٣٣٢/٢، ٣٣٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٥١/١٠)، والحاكم في «المستدرک» (٢٦٨/١) من طرق، عن شعبة. وأخرجه أحمد (٤٢٨/١)، والشاشي (٣٣٣/٢)، وابن الأعرابي في «المعجم» (٢٩٧)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٠٧٧)، وفي «المعجم الكبير» (١٥٠/١٠) عن مسعر. قال الترمذي: «حديث حسن، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه، والعمل على هذا عند أهل العلم يختارون أن لا يطيل الرجل القعود في الركعتين الأوليين، ولا يزيد على التشهد شيئاً». اهـ. وانظر: «التلخيص الحبير» (٢٦٣/١).

(١) في (د)، (ص): «أخبرنا»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٢) زاد بعده في (د)، (ص)، (هـ): «بن زيد»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٣) في (ف): «بن»، وهو خطأ.

* [١١٩٠] [التحفة: ع ٩١٥٤] [الكبرى: ٦٨٣-٨٥٣] • أخرجه مسلم (٨٧/٥٧٠) من طريق

حماد، به. وتابعه عليه مالك عند البخاري (١٢٢٥)، وشعبة عند المصنف ويأتي برقم

(١١٩١)، والليث عند المصنف وسيأتي برقم (١٢٣٦) - ثلاثتهم، عن يحيى بن سعيد، به.

وتابعه عليه الزهري من طرق عنه عند البخاري (٨٢٩، ١٢٢٤، ١٢٣٠، ٦٦٧٠)،

ومسلم (٨٥/٥٧٠، ٨٦)، والمصنف كما سيأتي برقم (١٢٣٥)، (١٢٧٦).

وجعفر بن ربيعة عند البخاري (٨٣٠) - كلاهما - عن الأعرج، عن عبد الله بن بحينة، به.

• [١١٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ ^(١)، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
صَلَّى فَقَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ فَسَبَّحُوا فَمَضَى، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ^(٢)،
ثُمَّ سَلَّمَ.

* * *

(١) زاد بعده في حاشية (ت) : «سليمان بن سيف»، ونسبه لنسخة.

(٢) زاد بعده في (ف) : «قبل أن يسلم».

* [١١٩١] [التحفة : ع ٩١٥٤] [الكبرى : ٦٨٢-٨٥٤] • متفق عليه، وقد تقدم تخريجه برقم

فَهْرِسْتِ الْمَوْضُوعَاتِ

فَهْرَسْتُ الْمَوْضُوعَاتِ

- ٧ ٦- كتاب المواقيت
- ٧ ١- باب أول وقت الظهر
- ٩ ٢- باب تعجيل الظهر في السفر
- ١٠ ٣- باب تعجيل الظهر في البرد
- ١١ ٤- باب الإبراد بالظهر إذا اشتد الحر
- ١٣ ٥- باب آخر وقت الظهر
- ١٦ ٦- باب أول وقت العصر
- ١٧ ٧- باب تعجيل العصر
- ٢١ ٨- باب التشديد في تأخير العصر
- ٢٣ ٩- باب آخر وقت العصر
- ٢٥ ١٠- باب من أدرك ركعتين من العصر
- ٢٩ ١١- باب أول وقت المغرب
- ٣٠ ١٢- باب تعجيل المغرب
- ٣١ ١٣- باب تأخير المغرب
- ٣٢ ١٤- باب آخر وقت المغرب
- ٣٥ ١٥- باب كراهية النوم بعد صلاة المغرب
- ٣٦ ١٦- باب أول وقت العشاء
- ٣٧ ١٧- باب تعجيل العشاء



- ١٨- باب الشفق ٣٨
- ١٩- باب ما يستحب من تأخير العشاء ٤٠
- ٢٠- باب آخر وقت العشاء ٤٤
- ٢١- باب الرخصة في أن يقال للعشاء العتمة ٤٧
- ٢٢- باب الكراهية في ذلك ٤٨
- ٢٣- باب أول وقت الصبح ٤٨
- ٢٤- باب التغليس في الحضر ٥٠
- ٢٥- باب التغليس في السفر ٥١
- ٢٦- باب الإسفار ٥٢
- ٢٧- باب من أدرك ركعة من صلاة الصبح ٥٥
- ٢٨- باب آخر وقت الصبح ٥٦
- ٢٩- باب من أدرك ركعة من الصلاة ٥٨
- ٣٠- باب الساعات التي نهي عن الصلاة فيها ٦١
- ٣١- باب النهي عن الصلاة بعد الصبح ٦٣
- ٣٢- باب النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس ٦٤
- ٣٣- باب النهي عن الصلاة نصف النهار ٦٥
- ٣٤- باب النهي عن الصلاة بعد العصر ٦٦
- ٣٥- باب الرخصة في الصلاة بعد العصر ٧١
- ٣٦- باب الرخصة في الصلاة قبل غروب الشمس ٧٦
- ٣٧- باب الرخصة في الصلاة قبل المغرب ٧٧
- ٣٨- باب الصلاة بعد طلوع الفجر ٧٧

- ٣٩- باب إباحة الصلاة إلى أن يصلى الصبح ٧٨
- ٤٠- باب إباحة الصلاة في الساعات كلها بمكة ٧٩
- ٤١- باب الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر ٨٠
- ٤٢- باب بيان ذلك ٨١
- ٤٣- باب الوقت الذي يجمع فيه المقيم ٨٣
- ٤٤- الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين المغرب والعشاء ٨٤
- ٤٥- باب الحال التي يجمع فيها بين الصلاتين ٩٠
- ٤٦- باب الجمع بين الصلاتين في الحضر ٩١
- ٤٧- باب الجمع بين الظهر والعصر بعرفة ٩٣
- ٤٨- باب الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة ٩٣
- ٤٩- باب كيف الجمع ٩٦
- ٥٠- باب فضل الصلاة لمواقيتها ٩٨
- ٥١- باب فيمن نسي صلاة ١٠٠
- ٥٢- باب فيمن نام عن صلاة ١٠٠
- ٥٣- باب إعادة من نام عن الصلاة لوقتها من الغد ١٠٢
- ٥٤- باب كيف يقضى الفائت من الصلاة ١٠٥
- ٧- كتاب الأذان** ١١٣
- ١- بدء الأذان ١١٣
- ٢- باب تشية الأذان ١١٤
- ٣- باب خفض الصوت في الترجيع في الأذان ١١٥
- ٤- كم الأذان من كلمة ١١٧

- ٥- كيف الأذان ١١٨
- ٦- باب الأذان في السفر ١٢٢
- ٧- باب أذان المنفردين في السفر ١٢٤
- ٨- باب اجتزاء المرء بأذان غيره في الحضر ١٢٥
- ٩- باب المؤذنان للمسجد الواحد ١٢٧
- ١٠- باب هل يؤذنان جميعاً أو فرادى ١٢٨
- ١١- باب الأذان في غير وقت الصلاة ١٣٠
- ١٢- باب وقت أذان الصبح ١٣٠
- ١٣- باب كيف يصنع المؤذن في أذانه ١٣١
- ١٤- باب رفع الصوت بالأذان ١٣١
- ١٥- باب التثويب في أذان الفجر ١٣٤
- ١٦- باب آخر الأذان ١٣٥
- ١٧- الأذان في التخلف عن شهود الجماعة في الليلة المطيرة ١٣٧
- ١٨- الأذان لمن يجمع بين الصلاتين في وقت الأولى منها ١٣٩
- ١٩- باب الأذان لمن جمع بين صلاتين بعد ذهاب وقت الأولى منها ١٤٠
- ٢٠- باب الإقامة لمن جمع بين الصلاتين ١٤١
- ٢١- باب الأذان للفائت من الصلوات ١٤٢
- ٢٢- باب الاجتزاء لذلك كله بأذان واحد والإقامة لكل واحدة منها ١٤٤
- ٢٣- باب الاكتفاء بالإقامة لكل صلاة ١٤٥
- ٢٤- باب الإقامة لمن نسي ركعة من صلاة ١٤٥
- ٢٥- باب أذان الراعي ١٤٦

- ٢٦- باب الأذان لمن يصلي وحده ١٤٨
- ٢٧- باب الإقامة لمن يصلي وحده ١٤٨
- ٢٨- كيف الإقامة ١٥٠
- ٢٩- باب إقامة كل واحد لنفسه ١٥٠
- ٣٠- باب فضل التأذين ١٥١
- ٣١- باب الاستهام على التأذين ١٥٢
- ٣٢- باب اتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ على أذانه أجرا ١٥٢
- ٣٣- باب القول مثل ما يقول المؤذن ١٥٣
- ٣٤- باب ثواب ذلك ١٥٤
- ٣٥- باب القول مثل ما يتشهد المؤذن ١٥٤
- ٣٦- باب القول الذي يقال إذا قال المؤذن : حي على الصلاة ،
حي على الفلاح ١٥٦
- ٣٧- باب الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان ١٥٧
- ٣٨- باب الدعاء عند الأذان ١٥٨
- ٣٩- باب الصلاة بين الأذان والإقامة ١٦٠
- ٤٠- باب التشديد في الخروج من المسجد بعد الأذان ١٦١
- ٤١- باب إيذان المؤذنين الأئمة بالصلاة ١٦٣
- ٤٢- باب إقامة المؤذن عند خروج الإمام ١٦٥
- ٨- كتاب المساجد ١٦٩
- ١- الفضل في بناء المساجد ١٦٩
- ٢- باب المباهاة في المساجد ١٦٩

- ٣- باب ذكر أي مسجد وضع أولاً؟ ١٧٠
- ٤- باب فضل الصلاة في المسجد الحرام ١٧١
- ٥- باب الصلاة في الكعبة ١٧٣
- ٦- باب فضل المسجد الأقصى والصلاة فيه ١٧٣
- ٧- باب فضل مسجد النبي ﷺ والصلاة فيه ١٧٤
- ٨- باب ذكر المسجد الذي أسس على التقوى ١٧٦
- ٩- باب فضل مسجد قباء والصلاة فيه ١٧٧
- ١٠- باب ما تشد الرحال إليه من المساجد ١٧٩
- ١١- باب اتخاذ البيع مساجد ١٧٩
- ١٢- باب نبش القبور واتخاذ أرضها مسجداً ١٨١
- ١٣- باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد ١٨٢
- ١٤- باب الفضل في إتيان المساجد ١٨٣
- ١٥- باب النهي عن منع النساء من إتيانهن المساجد ١٨٤
- ١٦- باب من يمنع من المسجد ١٨٥
- ١٧- باب من يخرج من المسجد؟ ١٨٥
- ١٨- باب ضرب الخباء في المساجد ١٨٦
- ١٩- باب إدخال الصبيان المساجد ١٨٧
- ٢٠- باب ربط الأسير بسارية المسجد ١٨٨
- ٢١- باب إدخال البعير المسجد ١٨٩
- ٢٢- باب النهي عن الشراء والبيع في المسجد ١٨٩
- ٢٣- باب النهي عن تناشد الأشعار في المسجد ١٩٠

- ٢٤- باب الرخصة في إنشاد الشعر الحسن في المسجد ١٩٠
- ٢٥- باب النهي عن إنشاد الضالة في المسجد ١٩١
- ٢٦- باب إظهار السلاح في المسجد ١٩٢
- ٢٧- باب تشبيك الأصابع في المسجد ١٩٢
- ٢٨- باب الاستلقاء في المسجد ١٩٤
- ٢٩- باب النوم في المسجد ١٩٤
- ٣٠- باب البصاق في المسجد ١٩٥
- ٣١- باب النهي عن أن يتنخم الرجل في قبلة المسجد ١٩٥
- ٣٢- باب ذكر نهي النبي ﷺ عن أن يبصق الرجل بين يديه أو عن يمينه
وهو في صلاته ١٩٦
- ٣٣- باب الرخصة للمصلي أن يبصق خلفه أو تلقاء شماله ١٩٦
- ٣٤- باب بأي الرجلين يدللك بصاقه؟ ١٩٧
- ٣٥- باب تخليق المساجد ١٩٨
- ٣٦- باب القول عند دخول المسجد وعند الخروج منه ١٩٩
- ٣٧- باب الأمر بالصلاة قبل الجلوس فيه ١٩٩
- ٣٨- باب الرخصة في الجلوس فيه والخروج منه بغير صلاة ٢٠٠
- ٣٩- باب صلاة الذي يمر على المسجد ٢٠٢
- ٤٠- باب الترغيب في الجلوس في المسجد وانتظار الصلاة ٢٠٢
- ٤١- باب ذكر نهي النبي ﷺ عن الصلاة في أعطان الإبل ٢٠٣
- ٤٢- الرخصة في ذلك ٢٠٤
- ٤٣- باب الصلاة على الحصير ٢٠٤

- ٢٠٥ ٤٤- باب الصلاة على الخمرة
- ٢٠٦ ٤٥- باب الصلاة على المنبر
- ٢٠٧ ٤٦- باب الصلاة على الحمار
- ٢١١ ٩- كتاب القبلة
- ٢١١ ١- باب استقبال القبلة
- ٢١١ ٢- باب الحال التي يجوز عليها استقبال غير القبلة
- ٢١٢ ٣- باب استبانة الخطأ بعد الاجتهاد
- ٢١٣ ٤- سترة المصلي
- ٢١٤ ٥- باب الأمر بالدنو من السترة
- ٢١٥ ٦- باب مقدار ذلك
- ٢١٦ ٧- باب ذكر ما يقطع الصلاة وما لا يقطع إذا لم يكن بين يدي المصلي سترة
- ٢٢٢ ٨- باب التشديد في المرور بين يدي المصلي وبين سترته
- ٢٢٣ ٩- باب الرخصة في ذلك
- ٢٢٤ ١٠- باب الرخصة في الصلاة خلف النائم
- ٢٢٥ ١١- باب النهي عن الصلاة إلى القبر
- ٢٢٦ ١٢- باب الصلاة إلى ثوب فيه تصاوير
- ٢٢٧ ١٣- باب المصلي يكون بينه وبين الإمام سترة
- ٢٢٧ ١٤- باب الصلاة في الثوب الواحد
- ٢٢٨ ١٥- باب الصلاة في قميص واحد
- ٢٢٩ ١٦- باب الصلاة في الإزار

- ١٧- باب صلاة الرجل في ثوب بعضه على امرأته ٢٣٠
- ١٨- باب صلاة الرجل في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء ٢٣٠
- ١٩- باب الصلاة في الحرير ٢٣١
- ٢٠- باب الرخصة في الصلاة في خميصة لها أعلام ٢٣١
- ٢١- باب الصلاة في الثياب الحمر ٢٣٢
- ٢٢- باب الصلاة في الشعار ٢٣٢
- ٢٣- باب الصلاة في الخفين ٢٣٣
- ٢٤- باب الصلاة في النعلين ٢٣٣
- ٢٥- باب أين يضع الإمام نعليه إذا صلى بالناس ٢٣٤
- ١٠- كتاب الإمامة ٢٣٧
- ١- باب إمامة أهل العلم والفضل ٢٣٧
- ٢- باب الصلاة مع أئمة الجور ٢٣٨
- ٣- باب من أحق بالإمامة ٢٣٩
- ٤- باب تقديم ذوي السن ٢٤١
- ٥- باب اجتماع القوم في موضع هم فيه سواء ٢٤١
- ٦- باب اجتماع القوم وفيهم الوالي ٢٤٢
- ٧- باب إذا تقدم الرجل من الرعية ثم جاء الوالي هل يتأخر ٢٤٢
- ٨- باب صلاة الإمام خلف رجل من رعيته ٢٤٤
- ٩- باب إمامة الزائر ٢٤٧
- ١٠- باب إمامة الأعمى ٢٤٨
- ١١- باب إمامة الغلام قبل أن يحتلم ٢٤٩

- ١٢- باب قيام الناس إذا رأوا الإمام ٢٤٩
- ١٣- باب الإمام تعرض له الحاجة بعد الإقامة ٢٥٠
- ١٤- باب الإمام يذكر بعد قيامه في مصلاه أنه على غير طهارة ٢٥٠
- ١٥- باب استخلاف الإمام إذا غاب ٢٥١
- ١٦- باب الائتام بالإمام ٢٥٢
- ١٧- باب الائتام بمن يأتى بالإمام ٢٥٣
- ١٨- باب موقف الإمام إذا كانوا ثلاثة ٢٥٥
- ١٩- باب إذا كانوا ثلاثة وامرأة ٢٥٦
- ٢٠- باب إذا كانوا رجلين وامرأتين ٢٥٧
- ٢١- باب موقف الإمام إذا كان معه صبي وامرأة ٢٥٨
- ٢٢- باب موقف الإمام والمأموم صبي ٢٥٩
- ٢٣- باب من يلي الإمام ثم الذي يليه ٢٥٩
- ٢٤- باب إقامة الصفوف قبل خروج الإمام ٢٦١
- ٢٥- باب كيف يقوم الإمام الصفوف ٢٦٢
- ٢٦- باب ما يقول الإمام إذا تقدم في تسوية الصفوف ٢٦٣
- ٢٧- باب كم مرة يقول استموا ٢٦٤
- ٢٨- باب حث الإمام على رص الصفوف والمقاربة بينها ٢٦٥
- ٢٩- باب فضل الصف الأول على الثاني ٢٦٦
- ٣٠- باب الصف المؤخر ٢٦٧
- ٣١- باب من وصل صفا ٢٦٨
- ٣٢- باب ذكر خير صفوف النساء وشر صفوف الرجال ٢٦٩

- ٢٦٩..... ٣٣- باب الصف بين السواري
- ٢٧٠..... ٣٤- باب المكان الذي يستحب من الصف
- ٢٧٠..... ٣٥- باب ما على الإمام من التخفيف
- ٢٧١..... ٣٦- باب الرخصة للإمام في التطويل
- ٢٧٢..... ٣٧- باب ما يجوز للإمام من العمل في الصلاة
- ٢٧٢..... ٣٨- باب مبادرة الإمام
- ٣٩- باب خروج الرجل من صلاة الإمام وفراغه من صلاته
- ٢٧٤..... في ناحية المسجد
- ٢٧٥..... ٤٠- باب الائتمام بالإمام يصلي قاعدا
- ٢٧٩..... ٤١- باب اختلاف نية الإمام والمأموم
- ٢٨١..... ٤٢- باب فضل الجماعة
- ٢٨٣..... ٤٣- باب الجماعة إذا كانوا ثلاثة
- ٢٨٣..... ٤٤- باب الجماعة إذا كانوا ثلاثة رجل وصبي وامرأة
- ٢٨٣..... ٤٥- باب الجماعة إذا كانوا اثنين
- ٢٨٥..... ٤٦- باب الجماعة للنافلة
- ٢٨٦..... ٤٧- باب الجماعة للفئات من الصلاة
- ٢٨٨..... ٤٨- باب التشديد في ترك الجماعة
- ٢٨٩..... ٤٩- باب التشديد في التخلف عن الجماعة
- ٢٨٩..... ٥٠- باب المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن
- ٢٩٢..... ٥١- باب
- ٢٩٣..... ٥٢- باب حد إدراك الجماعة

- ٥٣- باب إعادة الصلاة مع الجماعة بعد صلاة الرجل لنفسه ٢٩٥
- ٥٤- باب إعادة الفجر مع الجماعة لمن صلى وحده ٢٩٦
- ٥٥- باب إعادة الصلاة بعد ذهاب وقتها مع الجماعة ٢٩٧
- ٥٦- باب سقوط إعادة الصلاة عن من صلى مع الإمام في المسجد جماعة ٢٩٨
- ٥٧- باب السعي إلى الصلاة ٢٩٩
- ٥٨- باب الإسراع إلى الصلاة من غير سعي ٣٠١
- ٥٩- باب التهجير إلى الصلاة ٣٠٢
- ٦٠- باب ما يكره من الصلاة عند الإقامة ٣٠٣
- ٦١- باب فيمن يصلي ركعتي الفجر والإمام في الصلاة ٣٠٥
- ٦٢- باب المنفرد خلف الصف ٣٠٦
- ٦٣- باب الركوع دون الصف ٣٠٧
- ٦٤- باب الصلاة بعد الظهر ٣٠٨
- ٦٥- باب الصلاة قبل العصر ٣٠٩
- ١١- **كتاب الافتتاح** ٣١٣
- ١- باب العمل في افتتاح الصلاة ٣١٣
- ٢- باب رفع اليدين قبل التكبير ٣١٤
- ٣- باب رفع اليدين حذو المنكبين ٣١٤
- ٤- باب رفع اليدين حيال الأذنين ٣١٥
- ٥- باب موضع الإبهامين عند الرفع ٣١٧
- ٦- باب رفع اليدين مدا ٣١٧
- ٧- باب فرض التكبيرة الأولى ٣١٨

- ٣١٩ ٨- باب القول الذي يفتح به الصلاة
- ٣٢٠ ٩- باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة
- ٣٢١ ١٠- باب في الإمام إذا رأى الرجل قد وضع شماله على يمينه
- ٣٢٢ ١١- باب موضع اليمين من الشمال في الصلاة
- ٣٢٣ ١٢- باب النهي عن التخصر في الصلاة
- ٣٢٤ ١٣- باب الصف بين القدمين في الصلاة
- ٣٢٦ ١٤- باب سكوت الإمام بعد افتتاحه الصلاة
- ٣٢٦ ١٥- باب الدعاء بين التكبير والقراءة
- ٣٣٢ ١٦- باب البداءة بفاتحة الكتاب قبل السورة
- ٣٣٣ ١٧- باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم
- ٣٣٥ ١٨- باب ترك الجهر ب: بسم الله الرحمن الرحيم
- ٣٣٧ ١٩- باب ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب
- ٣٣٨ ٢٠- باب إيجاب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة
- ٣٣٩ ٢١- باب فضل فاتحة الكتاب
- ٣٤٠ ٢٢- باب تأويل قوله ﷺ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾
- ٣٤٣ ٢٣- باب ترك القراءة خلف الإمام فيما لم يجهر به
- ٣٤٤ ٢٤- باب ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر به
- ٣٤٦ ٢٥- باب قراءة أم القرآن خلف الإمام فيما جهر به الإمام
- ٣٤٧ ٢٦- باب تأويل قوله ﷺ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾
- ٣٤٩ ٢٧- اكتفاء المأموم بقراءة الإمام

- ٢٨- باب ما يجزئ من القراءة لمن لا يحسن القرآن ٣٥١
- ٢٩- باب جهر الإمام بآمين ٣٥٢
- ٣٠- باب الأمر بالتأمين خلف الإمام ٣٥٤
- ٣١- باب فضل التأمين ٣٥٤
- ٣٢- باب قول المأموم إذا عطس خلف الإمام ٣٥٥
- ٣٣- باب جامع ما جاء في القراءة ٣٥٦
- ٣٤- باب القراءة في ركعتي الفجر ٣٦٦
- ٣٥- باب القراءة في ركعتي الفجر ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾
و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ٣٦٧
- ٣٦- باب تخفيف ركعتي الفجر ٣٦٧
- ٣٧- باب القراءة في الصبح بالروم ٣٦٨
- ٣٨- باب القراءة في الصبح بالستين إلى المائة ٣٦٩
- ٣٩- باب القراءة في الصبح بقاف ٣٧٠
- ٤٠- باب القراءة في الصبح ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ ٣٧١
- ٤١- باب القراءة في الصبح بالمعوذتين ٣٧١
- ٤٢- باب الفضل في قراءة المعوذتين ٣٧٣
- ٤٣- باب القراءة في الصبح يوم الجمعة ٣٧٤
- ٤٤- السجود في ﴿ص﴾ ٣٧٥
- ٤٥- باب السجود في ﴿والنجم﴾ ٣٧٦
- ٤٦- باب ترك السجود في النجم ٣٧٨
- ٤٧- باب السجود في ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ ٣٧٩

- ٤٨- باب السجود في الفريضة ٣٨٢
- ٤٩- باب قراءة النهار ٣٨٢
- ٥٠- باب القراءة في الظهر ٣٨٣
- ٥١- باب تطويل القيام في الركعة الأولى من صلاة الظهر ٣٨٤
- ٥٢- باب إسراع الإمام الآية في الظهر ٣٨٦
- ٥٣- باب تقصير القيام في الركعة الثانية من الظهر ٣٨٦
- ٥٤- باب القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة العصر ٣٨٨
- ٥٥- باب تخفيف القيام والقراءة ٣٨٩
- ٥٦- باب القراءة في المغرب بقصار المفصل ٣٩٠
- ٥٧- باب القراءة في المغرب بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ٣٩١
- ٥٨- باب القراءة في المغرب بالمرسلات ٣٩٢
- ٥٩- باب القراءة في المغرب بالطور ٣٩٣
- ٦٠- باب القراءة في المغرب بـ ﴿حَمِّ﴾ الدخان ٣٩٣
- ٦١- باب القراءة في المغرب بـ ﴿الْمَصَّ﴾ ٣٩٤
- ٦٢- باب القراءة في الركعتين بعد المغرب ٣٩٥
- ٦٣- باب الفضل في قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ٣٩٧
- ٦٤- باب القراءة في العشاء الآخرة بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ٤٠٠
- ٦٥- باب القراءة في العشاء الآخرة بـ ﴿الشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ ٤٠١
- ٦٦- باب القراءة فيها بالتين والزيتون ٤٠٣
- ٦٧- باب القراءة في الركعة الأولى من صلاة العشاء الآخرة ٤٠٣
- ٦٨- باب الركود في الركعتين الأوليين ٤٠٤

- ٤٠٥ ٦٩- باب قراءة سورتين في ركعة
- ٤٠٧ ٧٠- باب قراءة بعض السورة
- ٤٠٨ ٧١- باب تعوذ القارئ إذا مر بآية عذاب
- ٤٠٨ ٧٢- باب مسألة القارئ إذا مر بآية رحمة
- ٤٠٩ ٧٣- باب ترديد الآية
- ٤١٠ ٧٤- باب قوله ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا﴾
- ٤١٢ ٧٥- باب رفع الصوت بالقراءة
- ٤١٣ ٧٦- باب مد الصوت بالقراءة
- ٤١٣ ٧٧- باب تزيين القرآن بالصوت
- ٤١٨ ٧٨- باب التكبير للركوع
- ٤١٩ ٧٩- باب رفع اليدين للركوع حذاء فروع الأذنين
- ٤١٩ ٨٠- باب رفع اليدين للركوع حذاء المنكبين
- ٤٢٠ ٨١- باب ترك ذلك
- ٤٢١ ٨٢- باب إقامة الصلب في الركوع
- ٤٢٢ ٨٣- باب الاعتدال في الركوع
- ٤٢٥ ١٢- كتاب التطبيق
- ٤٢٧ ١- باب نسخ ذلك
- ٤٢٨ ٢- باب الإمساك بالركب في الركوع
- ٤٢٩ ٣- باب مواضع الراحتين في الركوع
- ٤٣٠ ٤- باب مواضع أصابع اليدين في الركوع
- ٤٣١ ٥- باب التجافي في الركوع

- ٤٣٢ ٦- باب الاعتدال في الركوع
- ٤٣٢ ٧- باب النهي عن القراءة في الركوع
- ٤٣٧ ٨- باب تعظيم الرب في الركوع
- ٤٣٨ ٩- باب الذكر في الركوع
- ٤٤٢ ١٠- باب الرخصة في ترك الذكر في الركوع
- ٤٤٣ ١١- باب الأمر بإتمام الركوع
- ٤٤٤ ١٢- باب رفع اليدين عند الرفع من الركوع
- ٤٤٤ ١٣- باب رفع اليدين حذاء فروع الأذنين عند الرفع من الركوع
- ٤٤٥ ١٤- باب رفع اليدين حذو المنكبين عند الرفع من الركوع
- ٤٤٥ ١٥- باب الرخصة في ترك ذلك
- ٤٤٦ ١٦- باب ما يقول الإمام إذا رفع رأسه من الركوع
- ٤٤٧ ١٧- باب ما يقول المأموم
- ٤٤٨ ١٨- باب ثواب قوله: ربنا ولك الحمد
- ٤٤٩ ١٩- باب قدر القيام بين الرفع من الركوع والسجود
- ٤٥٠ ٢٠- باب ما يقول في قيامه
- ٤٥٣ ٢١- باب القنوت بعد الركوع
- ٤٥٤ ٢٢- باب القنوت في صلاة الصبح
- ٤٥٦ ٢٣- باب القنوت في صلاة الظهر
- ٤٥٧ ٢٤- باب القنوت في صلاة المغرب
- ٤٥٧ ٢٥- باب اللعن في القنوت
- ٤٥٨ ٢٦- باب لعن المنافقين في القنوت

- ٢٧- باب ترك القنوت ٤٥٩
- ٢٨- باب تبريد الحصى للسجود عليه ٤٦٢
- ٢٩- باب التكبير للسجود ٤٦٢
- ٣٠- باب كيف ينحر للسجود ٤٦٤
- ٣١- باب رفع اليدين للسجود ٤٦٦
- ٣٢- باب ترك رفع اليدين عند السجود ٤٦٧
- ٣٣- باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده ٤٦٨
- ٣٤- باب وضع اليدين مع الوجه في السجود ٤٧٠
- ٣٥- باب على كم السجود ٤٧١
- ٣٦- باب تفسير ذلك ٤٧٢
- ٣٧- باب السجود على الجبين ٤٧٢
- ٣٨- باب السجود على الأنف ٤٧٣
- ٣٩- باب السجود على اليدين ٤٧٣
- ٤٠- باب السجود على الركبتين ٤٧٤
- ٤١- باب السجود على القدمين ٤٧٤
- ٤٢- باب نصب القدمين في السجود ٤٧٥
- ٤٣- باب فتح أصابع الرجلين في السجود ٤٧٥
- ٤٤- باب مكان اليدين من السجود ٤٧٦
- ٤٥- باب النهي عن بسط الذراعين في السجود ٤٧٧
- ٤٦- باب صفة السجود ٤٧٧
- ٤٧- باب النهي عن نقرة الغراب ٤٨٠

- ٤٨١ ٤٨- باب التجافي في السجود
- ٤٨٢ ٤٩- باب الاعتدال في السجود
- ٤٨٢ ٥٠- باب إقامة الصلب في السجود
- ٤٨٣ ٥١- باب النهي عن كف الشعر في السجود
- ٤٨٣ ٥٢- باب مثل الذي يصلي ورأسه معقوص
- ٤٨٤ ٥٣- باب النهي عن كف الثياب في السجود
- ٤٨٤ ٥٤- باب السجود على الثياب
- ٤٨٥ ٥٥- باب الأمر بإتمام السجود
- ٤٨٥ ٥٦- باب النهي عن القراءة في السجود
- ٤٨٦ ٥٧- باب الأمر بالاجتهاد في الدعاء في السجود
- ٤٨٧ ٥٨- باب الدعاء في السجود
- ٤٩٦ ٥٩- باب عدد التسبيح في السجود
- ٤٩٧ ٦٠- باب الرخصة في ترك الذكر يعني في السجود
- ٤٩٩ ٦١- باب أقرب ما يكون العبد من الله ﷻ
- ٤٩٩ ٦٢- باب فضل السجود
- ٥٠٠ ٦٣- باب ثواب من سجد لله ﷻ سجدة
- ٥٠١ ٦٤- باب موضع السجود
- ٥٠٢ ٦٥- باب هل يجوز أن تكون سجدة أطول من سجدة
- ٥٠٣ ٦٦- باب التكبير عند الرفع من السجود
- ٥٠٣ ٦٧- باب رفع اليدين عند الرفع من السجدة الأولى
- ٥٠٤ ٦٨- باب ترك ذلك بين السجدين

- ٦٩- باب الدعاء بين السجدين ٥٠٤
- ٧٠- باب رفع اليدين بين السجدين تلقاء الوجه ٥٠٥
- ٧١- باب كيف الجلوس بين السجدين ٥٠٧
- ٧٢- باب قدر الجلوس بين السجدين ٥٠٨
- ٧٣- باب التكبير للسجود ٥٠٨
- ٧٤- باب الاستواء للجلوس عند الرفع من السجدين ٥٠٩
- ٧٥- باب الاعتماد على الأرض عند النهوض ٥١٠
- ٧٦- باب رفع اليدين عن الأرض قبل الركبتين ٥١١
- ٧٧- باب التكبير للنهوض ٥١١
- ٧٨- باب كيف الجلوس للتشهد الأول ٥١٢
- ٧٩- باب الاستقبال بأطراف أصابع القدم القبلة عند القعود للتشهد ٥١٣
- ٨٠- باب الإشارة بالأصبع في التشهد الأول ٥١٣
- ٨١- باب موضع اليدين عند الجلوس للتشهد الأول ٥١٤
- ٨٢- باب موضع البصر في التشهد ٥١٥
- ٨٣- باب التشهد الأول ٥١٦
- ٨٤- باب التخفيف في التشهد الأول ٥٢٨
- ٨٥- باب ترك التشهد الأول ٥٢٩
- فهرس الموضوعات ٥٣١